

المصنف لابن أبي شيبة

الإمام أبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة العبسي الكوفي

المولود سنة ١٥٩ هـ - والمتوفى سنة ٢٣٥ هـ

تقديم معالي الشيخ

ناصر بن عبد العزيز أبو حبيب الشثري

تحقيق

أ. د. سعد بن ناصر بن عبد العزيز أبو حبيب الشثري

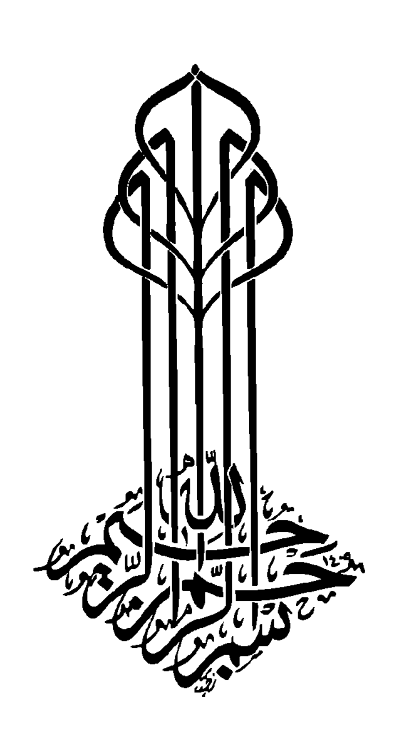
المجلد الثالث عشر

تتمة كتاب البيوع والأقضية، كتاب الطب، كتاب الأشربة، كتاب العقيقة، كتاب الأطعمة، كتاب اللباس

(٢٤٦٣٢ - ٢٦٥٠٤)



دار كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع




المصنف
لابن أبي شيبة
١٣

الطبعة الأولى

١٤٣٦هـ - ٢٠١٥م

دار كنوز إشبيليا للنشر والتوزيع



المملكة العربية السعودية ص. ب ٢٧٢٦١ الرياض ١١٤١٧

هاتف: ٤٩١٤٧٧٦ - ٤٩٦٨٩٩٤ فاكس: ٤٤٥٣٢٠٣

E-mail: eshbelia@hotmail.com

[٥٠٠] في رجل رهن مصحفا

٢٤٦٣٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبد الأعلى عن هشام عن الحسن ومحمد في الرجل يرهن المصحف بالقرض (قالا)[١]: لا يقرأ (فيه)[٢] وإن أذن صاحبه، وإن كان في بيع فأذن له صاحبه قرأ فيه، [٣]وإلا لم يقرأ فيه.

* * *

[٥٠١] في الرجل يستأجر الدار وغيرها

٢٤٦٣٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد بن أبي عدي عن ابن عون قال: كان محمد يكره أن يستأجر العرصة فيبني فيها من أجرها.

* * *

[٥٠٢] من كره (للساكن)[٤] أن يعجل من الأجر شيئا

٢٤٦٣٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد بن أبي عدي عن ابن عون/ قال: كان محمد يكره (أن يعجل)[٥] الساكن (شيئا من الأجر)[٦]. ٢٧٩/٧

* * *

(١) في [أ، هـ]: (قال).

(٢) في [ط]: (منه).

(٣) في [ز]: (وان أذن صاحبه).

(٤) في [ط]: (للسالك).

(٥) في [ط]: (معجل).

(٦) في [جـ، ز]: (من الأجر شيئا).

[٥٠٣] في الرجل يستأجر فيعجل له (شيئا)[١]

٢٤٦٣٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد بن أبي عدي عن ابن عون قال: كان رجل أجر نفسه[٢] (سنة)[٣] بألف درهم، قال: فقال: لي سل محمدا فإنهم قد عجلوا لي، فسألته فقال: لا أعلم به بأسا.

* * *

[٥٠٤] في الرجل يقضي عليه ثم يستقضي غيره

٢٤٦٣٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد بن (أبي)[٤] عدي (عن ابن عون)[٥] عن محمد قال: كان القاسم (بن محمد)[٦] خاصم إلى قاض فقضى عليه، فعزل ذلك القاضي فجاء غيره، فكان يقضي للقاسم، فقيل له: لو (خاصمت)[٧] إليه، فقال: لا، إني قد خاصمت إلى قاض فقضى علي.

* * *

[٥٠٥] في الرجل يبيع الثوب فيقول: (إن)[٨] أخذته كله فبكذا، وإن أخذت نصفه فبكذا

٢٤٦٣٧- (**حدثنا** أبوبكر قال)[٩]: حدثنا أزهر عن ابن عون عن محمد قال: لا

---

(١) في [جـ]: (شيء).

(٢) في [ز]: زيادة (كل).

(٣) في [جـ]: ساقطة.

(٤) سقط من: [ط].

(٥) سقط من [أ، هـ، ح].

(٦) تكرر في [ط]: (ابن محمد).

(٧) في [ز]: (خاصمته).

(٨) سقط من: [ز].

(٩) في [ز]: تكرر ما بين القوسين.

بأس بالثوب أن يقول الرجل: إن تأخذه كله فبعشرة، وإن/ أخذت نصفه (فبأحد)[1] ٧/٢٨٠
عشر.

* * *

[٥٠٦] في كتاب القاضي إلى القاضي

٢٤٦٣٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن حسن بن صالح عن عيسى بن (أبي)[2] (عزة)[3] قال: كان عامر يجيز الكتاب (المختوم)[4] (يجيئه)[5] من القاضي.

٢٤٦٣٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا معاذ بن معاذ عن عمر بن أبي (زائدة)[6] قال: جئنا بكتاب من قاضي الكوفة إلى إياس بن معاوية، فجئت وقد عزل إياس، واستقضي الحسن، فدفعت كتابي إليه (فقبله)[7] ولم يسألني عنه، ففتحه ثم نشره فوجد لي فيه شهادة شاهدين على رجل من أهل البصرة بخمسمائة (درهم)[8] [فقال لرجل يقوم على رأسه: اذهب بهذا إلى ابن زياد، (فقل)[9] (له)[10]: أرسل إلى

---

(١) في [جـ]: (فبأحدا).
(٢) سقط من: [ط].
(٣) في [ط]: (غره).
(٤) سقط من: [ز].
(٥) في [ط]: (فيجيئه).
(٦) في [أ، جـ، ح، ز]: (زاهره)، وفي [ط]: (زاهر).
(٧)في [ح]: (فقبل).
(٨) سقط من [أ، هـ، ح].
(٩) في [ط، أ، ح]: (فقال).
(١٠) سقط من: [ط].

فلان ابن فلان، فخذ منه خمسمائة درهم فادفعها][1] إلى هذا، (قال)[2]: فذهب بي ففعل./ ٢٨١/٧

٢٤٦٤٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عيسى بن يونس عن عبيدة عن إبراهيم قال: كتاب القاضي إلى القاضي جائز.

* * *

[٥٠٧] من كان يسأل الشاهد أن يجيء بمن يزكيه

٢٤٦٤١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن (حسن)[3] (عن)[4] عيسى بن أبي عزة قال: كان الشعبي يسأل الشاهد أن يجيء بمن يزكيه.

* * *

[٥٠٨] في رجل اشترى البيع

٢٤٦٤٢- **حدثنا** أبوبكر قال: (حدثنا)[5] حماد بن خالد عن داود بن سنان أن رجلا اشترى (حائط)[6] رمان بثمانمائة درهم، فباع منه بعشرين درهما، ثم باع ما بقي مرابحة، فأخبر صاحبه فخاصمه إلى (أمير)[7] السوق فأبرأه منها، قال: فسألت القاسم وسالما (فقالا)[8]: هذا لا يصح.

---

(١) في [ز]: سقط ما بين المعكوفين.

(٢) في [أ، ح، ط]: (فقال).

(٣) في [جا: (حسين).

(٤) سقط من: [ز]، وفي [جا: (ابن).

(٥) سقط من: [ز].

(٦) في [ز]: (حائطاً).

(٧) في [س]: (أمين).

(٨) في [ط]: (قال).

[٥٠٩] في الرجل يشتري الدابة فيجد بها عيبا

٢٤٦٤٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم (قال: إذا اشترى)[١] (الرجل)[٢] الدابة فوجد بضرسها عيبا فأراد ردها، فإنه يحلف (بالله)[٣] إنه لمن أجل (ضرسها)[٤] ردها، وإن كان عيبا سوى ذلك لم يحلف./ ٢٨٢/٧

٢٤٦٤٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا هشيم عن (حنش)[٥] بن الحارث عن علي ابن مدرك النخعي أن رجلا اشترى من رجل جارية فلم يجد لها أضراسا، فخاصمه إلى شريح، فقال شريح: بينتك أنه (باعكها)[٦] وليس لها أضراس، وإلا فيمينه (بالله)[٧] أنه (باعكها)[٨] ولها أضراس.

* * *

[٥١٠] في الرجل يدفع إلى الرجل الشيء

٢٤٦٤٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن منصور قال: سألت إبراهيم عن حذاء (حذا)[٩] لي نعلين بغير أجر فأفسدهما، قال: إني لأكره أن أضمنه ولم (أعطه)[١٠] أجرا.

---

(١) في [ز]: مكرر (قال: إذا اشترى).

(٢) سقط من: [ز].

(٣)في [ط]: (الله).

(٤) في [ط]: (بينها).

(٥) في [أ، ح]: (حسن)، وفي [هـ]: (حسين).

(٦) في [هـ]: (باعها).

(٧) سقط من: [ط].

(٨) في [ز]: (باعها).

(٩) في [ط]: (خذ)، وفي [هـ]: (أخذ)، وكذلك في [ز].

(١٠) في [ز]: (يعطه).

٢٤٦٤٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أحمد بن (بشير)[1] عن ابن شبرمة عن الشعبي بنحو منه.

* * *

[٥١١] (في)[2] رجل غصب رجلا طعاما

٢٤٦٤٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع حدثنا سفيان عن الشيباني عن الشعبي في رجل أخذ طعاما لرجل- يعني غصبه، قال: عليه مثله./ ٢٨٣/٧

٢٤٦٤٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا عيسى الخياط قال: سألت سعيد بن المسيب عن رجل استأجر حمالا يحمل عليه طعاما، فوضع حملا منها في أهله ثم قال: انظروا كما تبيعون فاحسبوه علي، (فقال)[3] سعيد: عليه طعام مثل طعامه.

* * *

[٥١٢] في (الرجل)[4] (يُدّعي)[5] على أبيه الدين

٢٤٦٤٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن مغيرة عن الشعبي قال: كان شريح يُحلّف (البتة)[6] في الرجل (يُدّعي)[7] على أبيه (الدين)[8]، فإن حلف وإلا

---

(١) في [ز]: (بشر).

(٢) سقط من: [ز].

(٣) في [ز]: (قال).

(٤) في [ط، ز]: (رجل).

(٥) في [ز]: (يدعا).

(٦) في [أ، ط، ح]: (البينه).

(٧)في [ز]: (يدعا).

(٨) في [ط، ز، جا]: (دين).

أخذه منه، ويكون لأبيك على إنسان دين يدعيه (فتقيم)[١] البينة، فإن (حلفت)[٢] مع بينتك وإلا لم (يعطك)[٣].

٢٤٦٥٠- [حدثنا أبوبكر قال: حدثنا جرير عن مغيره عن حماد عن إبراهيم قال: يُحلَّف في هذين البابين (على)[٤] علمه][٥].

٢٤٦٥١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن فضيل عن الشيباني عن الشعبي عن شريح أنه كان يستحلف (البتة)[٦] على ما غاب وشهد.

٢٤٦٥٢- قال: فقلت لعامر: أرأيت لو أن رجلا ادعى على أبي مالا لا علم لي به، أكان عليَّ أن أحلف (البتة)[٧]؟ قال: نعم، فأنكرنا ذلك إنكاراً شديداً فقال: رد اليمين على/ من هو أعلم بها منك. ٢٨٤/٧

٢٤٦٥٣- قال: وكان عامر يأخذ به.

٢٤٦٥٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (هشيم)[٨] عن مغيرة عن إبراهيم قال: ما ولي الرجل (بنفسه)[٩] استحلف (البتة)[١٠]، وما وليه غيره استحلف على علمه.

---

(١) في [أ، هـ]: (فيقيم).

(٢) في [أ، ب، هـ]: (حلف).

(٣) في [ز]: (يعطى)، وفي [ط]: (يعتك).

(٤) في [ز]: (مع).

(٥) سقط الخبر من [أ، ط، هـ].

(٦) في [أ، ط]: (البينه).

(٧) في [أ، ط]: (البينه).

(٨) في [أ، ح، ط]: (هشام).

(٩) في [ح، هـ]: (كنفسه)، وفي [أ، ط]: (لنفسه).

(١٠) في [أ، ح، ط]: (البينه).

٢٤٦٥٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا سفيان عن منصور عن إبراهيم قال: يستحلف الرجل (فيما)[1] ادُعي على أبيه على علمه.

٢٤٦٥٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا غندر عن شعبة عن عمارة بن أبي حفصة قال: اختصم رجلان إلى الحسن فقال له: استحلفه في حق كان (لأبيه)[2] لم يشهد أباه، قال: فقال الحسن: (وهل)[3] يحلف على هذا أحد يعقل؟

* * *

[٥١٣] في الرجل يصيب المال الحرام ثم يندم

٢٤٦٥٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري (في)[4] رجل يصيب المال الحرام، قال: إن[5] سره أن يتبرأ منه فليخرج منه.

٢٤٦٥٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن علية عن مالك بن دينار قال: قال: رجل لعطاء بن أبي رباح: رجل أصاب مالا من حرام، قال: ليرده على أهله، فإن لم يعرف أهله فليتصدق به، ولا أدري: ينجيه ذلك من إثمه./ ٧/٢٨٥

٢٤٦٥٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبد الوهاب الثقفي قال: زعم مالك بن دينار أن رجلاً سأل عطاء فقال: (إني)[6] كنت غلاماً فأصبت أموالا من وجوه لا أحبها فأنا أريد التوبة، قال: ردها إلى أهلها، قال: لا أعرفهم، قال: (تصدق)[7] بها، فمالك من ذلك من أجر، وما أدري هل تسلم من وزرها أم لا؟

---

(١) في [هـ، ط]: (فيها).

(٢) في [ع]: (لابنه).

(٣) في [ز]: (لم).

(٤) في [أ، هـ، ط]: (عن).

(٥) في [ز]: زيادة (كان).

(٦) في [ط]: (إن).

(٧) في [ج]: (يصدق).

٢٤٦٦٠- (قال)[١]: (وسألت)[٢] مجاهداً فقال: مثل ذلك.

٢٤٦٦١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبد الله بن نمير عن الربيع (بن)[٣] سعد قال: سأل (رجل)[٤] أبا جعفر عن رجل، قال: صديق لي أصاب مالا حراما، فخالط كل شيء منه من أهله و(ما لهم)[٥]، (ثم)[٦] إنه عرف ما كان فيه، فأقبل على الحج و (على)[٧] جوار هذا البيت، فما ترى (له)[٨]؟ قال: أرى له (أن)[٩] يتقي (الله)[١٠] ثم لا يعود.

٢٤٦٦٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن سليمان (أبي)[١١] عبد الله (قال)[١٢]: قال الحسن: من احتاز (من)[١٣] رجل مالا (أو)[١٤] سرق من رجل/ مالا ٢٨٦/٧

---

(١) سقط من: [جـ].

(٢) في [جـ]: (وسأل).

(٣) في [ز]: (عن).

(٤) سقط من: [ز]

(٥) في [جـ]: (ماله).

(٦) سقط من: [أ، ح، ز، ط].

(٧) في [ز، جـ]: زيادة (على).

(٨) سقط من: [ز].

(٩)في [أ]: (أنه).

(١٠) سقط من: [جـ].

(١١) في [هـ]: (بن)، ولعله سليمان بن سفيان المديني.

(١٢) سقط من: [ط].

(١٣) سقط من: [أ، جـ، ز، ط].

(١٤) في [ط]: (و).

(وأراد)[١] أن يرده (إليه)[٢] من وجه لا (يعلمه)[٣] فأوصله إليه، (فلا)[٤] بأس.

* * *

[٥١٤] في القوم (يكون)[٥] بينهم المملوك فيكاتبه أحدهم ويعتقه الآخر

٢٤٦٦٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا معتمر عن حميد الطويل عن (أنس بن مالك و)[٦] (إياس)[٧] بن معاوية (سئلا)[٨] عن مملوك بين ثلاثة، فكاتب أحدهم نصيبه، وأعتق أحدهم نصيبه، فمات المملوك وترك مالا، فقضى (أنس)[٩] وإياس أن ما ترك فهو بينهم بالسوية[١٠].

* * *

[٥١٥] في مكاتب مات وله ولد من أمة

٢٤٦٦٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا زيد بن حباب عن موسى بن عُليٍّ بن رباح

---

(١) في [ج، ز]: (فاراد).

(٢) سقط من: [أ، ح، ط].

(٣) في [أ، جـ، ح، ز، ط]: (يعلم).

(٤) في [هـ]: (قال)، وفي [أ، جـ، ح]: (قال: لا).

(٥) سقط من: [ط].

(٦) سقط من: [هـ].

(٧) سقط من: [أ، ح، ز، ط].

(٨) في [أ، هـ، ط، ز، جـ]: (سئل).

(٩) في [أ، هـ، ح، ط، جـ]: (الحسن).

(١٠) صحيح.

قال: سألت الزهري عن مكاتب تزوج حرة فأولدها، (واشترى)[1] جارية/ ٢٨٧/٧ فأولدها، فمات وبقي عليه شيء من (مكاتبته)[2] أيهما يسعى فيما بقي عليه؟ قال: ولده (الذين)[3] من جاريته.

* * *

[٥١٦] في القوم يكونون في الدار حينا فيجيء أناس يدعونها

٢٤٦٦٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا غندر عن شعبة قال: سألت حماداً عن الرجل يكون في الدار حينا فيجيء أناس فيقيمون البينة أنها كانت لجدهم، قال: لا، حتى (يشهدوا)[4] أنها له اليوم.

٢٤٦٦٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن مغيرة عن الحارث (قال)[5]: إذا كانت الدار (خطة)[6]، فأراد القوم[7] أن يقتسموها، فإنها تقسم على الميراث: ميراث الميت صاحب (الخطة)[8]، (فإن)[9] ادعى إنسان من الورثة أو غيرهم دعوى فوق ما يصيبه من الميراث فعليه البينة فيما ادعى: أن فلانا أو أنه تصدق عليه أو

---

(١) في [جا]: (فاشترى).

(٢) في [هـ]: (مكاتبة).

(٣) في [أ، هـ، ح]: (الذي).

(٤) في [أ، ح، ز، ط]: (يشهدون).

(٥) سقط من: [ط].

(٦) في [أ، ح، ط]: (حطه).

(٧) في [ز]: زيادة (القوم القوم).

(٨) في [أ، ح، ط]: (الحطة).

(٩) في [هـ]: (فإذا).

وهب لي أو باعني بكذا وكذا، (فإن)[١] (طلبت)[٢] امرأة أو زوج كان لبعض بني الميت (فإنه)[٣] يكلف البينة على أن فلانا ورث فلانا، أو فلانة (ورثت)[٤] فلانا، أو مات صاحب الخطة قبلها أو هي قبلة فورثته، فإنه يأخذ/ بحقه، وإن كان رجل من ولد صاحب (الخطة)[٥] يدعي فيها، وينكر الذين في أيديهم نصيبه، فعلى المدعي البينة أن فلانا مات قبل فلان، (وورثه فلان)[٦]، وورثته أنا بعد، وإذا أقر الورثة أنه قد (كان)[٧] لصاحب (الدار)[٨] امراة، وادعى أهلها نصيبها، فهو ثابت عليهم، وإن قالوا: قد (كان)[٩] طلقها قبل الموت فالبينة عليهم أنه قد كان طلقها، وإلا فقد وجب الميراث لها، وإذا كانت الدار (شراء)[١٠] وهي في يد قوم (فهي)[١١] (للذي)[١٢] في أيديهم، فإن (ادعاه)[١٣] إنسان (فيها)[١٤] فعليه البينة أن له فيها حقا.

٢٨٨/٧

---

(١) في [جـ، ز]: (وإن).

(٢) في [ز]: (طلب).

(٣) في [هـ]: (كأنه).

(٤) في [ط]: (ورث)، وفي [أ، ح]: (ورثة).

(٥) في [أ، ح، ط]: (الحطة).

(٦) سقط من: [جـ].

(٧) في [ز، جـ]: (كانت).

(٨) سقط من: [جـ].

(٩) سقط من: [ط].

(١٠) في [جـ، ز]: (شرا).

(١١) سقط من: [ط].

(١٢) في [ط]: (الذي).

(١٣) في [أ، ح]: (ادعا)، وفي [جـ،ز]: (ادعى).

(١٤) سقط من: [جـ].

٢٤٦٦٧- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا شريك عن جابر عن عامر قال: (ما)[(١)] أحدثوا شيئا أعجب إليَّ من قولهم: يشهد أنها له اليوم.

* * *

[٥١٧] في الرجل يجعل للرجل الشيء على أن يذهب إلى الموضع

٢٤٦٦٨- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا جرير عن مغيرة عن الحارث وحماد قالا: لو أن رجلا قال لرجل: أذهب إلى باب الدار [(٢)]ولك خمسمائة درهم، (قالا)[(٣)]: كان له ذلك.

* * *

[٥١٨] في رجل اشترى عبداً فأعتقه

٢٤٦٦٩- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا معتمر عن أبيه عن مغيرة (عن إبراهيم)[(٤)] والشعبي/ في رجل (غر بولد زنية)[(٥)] في (قسمة)[(٦)][(٧)] (فأعتقه)[(٨)]، ثم علم بعد ٢٨٩/٧

---

(١) في [ج]: (مما).

(٢) في [أ، ح، ط]: زيادة (ولي).

(٣) في [ز]: (قال).

(٤) سقط من [أ، هـ]، وفي [ز]: (عن إبيه عن إبراهيم عن مغيرة).

(٥) في [أ، هـ، ز]: (غرب وله رنيه)، وفي [ط]: (وله رتبة).

(٦) في [ج]: (نسمة)، وفي [هـ]: زيادة (فاغر معرة)، وفي [أ، ح]: (فأعمر مغرة)، وفي [ط]: (فاعر معرة).

(٧) في [هـ]: زيادة (فاغر معرة).

(٨) في [هـ، أ]: (عتقه).

ذلك، (قالا)[١]: (جاز)[٢] عتقه، ويعتق من مال الذي غره، والولاء له.

* * *

[٥١٩] في (الرجل)[٣] يساوم بالشيء

٢٤٦٧٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن عيينة عن هشام (بن)[٤] (حجير)[٥] عن إياس بن معاوية في رجل كان يساوم رجلا (بشيء فجاء رجل)[٦] آخر (يريد)[٧] أن يساومه، (فغمز)[٨] الرجل المساوم، فرأى عمر بن الخطاب أنها شركة[٩].

* * *

[٥٢٠] في الذي يرد منه

٢٤٦٧١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن (علية)[١٠] عن أيوب عن محمد أن

---

(١) سقط من: [جـ].

(٢) في [جـ]: (فاجاز).

(٣) في [جـ]: (رجل).

(٤) في [ز]: (عن).

(٥) في [أ، ح، ط]: (حجر).

(٦) سقط من [أ، هـ، ح].

(٧) في [جـ]: ساقطة.

(٨) في [ط]: (فسدنا)، وفي [ز]: (فنهزه)، وفي [هـ، ح]: (فهد ـا)، وفي [جـ]: (فهرا)، وانظر: أخبار القضاة (١/ ٣٤٠)، وفتح الباري (٥/ ١٣٦)، وعمدة القاري (١٣/ ٦٢)، وتغليق التعليق (٣/ ٣٣٧).

(٩) ضعيف؛ لحال هشام بن حجير.

(١٠) في [أ، ح، ط، هـ]: (عيينة).

رجلا باع عبدا له بقصاص شعره (كية)[١]، (فخاصمه)[٢] إلى شريح فقال: كتمت (الشين)[٣] وواريته، فلم يجزه ورده.

* * *

[٥٢١] في الرجل يشتري الدراهم (يصيرها)[٤] دنانير

٢٤٦٧٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن عيينة عن عمرو قال: سألت/ عطاء: ٢٩٠/٧ أشتري بألف درهم فأقول قبل عقدة (البيع)[٥]: أجعلها مائة دينار، قال: لا بأس.

* * *

[٥٢٢] ما ذكر في الغش

٢٤٦٧٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا خالد بن مخلد عن سليمان بن بلال (عن سهيل)[٦] عن أبيه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«(من)[٧] غشنا فليس منا»**[٨].

٢٤٦٧٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا إسحاق الأزرق عن هشام عن الحسن ومحمد أنهما قالا: الغش حرام.

---

(١) في [أ، ب، هـ]: (كبة).

(٢) في [أ، ح، هـ]: (فخاصم).

(٣) في [ط]: (شمس)، وسقط من: [ز].

(٤) في [أ، ح، ط]: (بغيرها)، وفي [هـ]: (يغيرها).

(٥) سقط من: [أ، ح، هـ].

(٦) في [ط]: (عن إسماعيل).

(٧) سقط من: [ط].

(٨) حسن؛ خالد صدوق، أخرجه مسلم (١٠١)، وأحمد (٩٣٩٦).

٢٤٦٧٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (الأسود)[١] بن عامر قال: حدثنا شريك عن عبد الله بن عيسى عن جميع بن عمير عن (عمه)[٢] أبي بردة عن النبي ﷺ قال: **«ليس منا من غشنا»**[٣].

* * *

[٥٢٣] من كان يحب لأهل المضاربة أن يجعلوا بينهم (شهرا)[٤]

٧/٢٩١ ٢٤٦٧٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا إسحاق الأزرق عن هشام عن/ الحسن أنه كان يأمر أهل المضاربة أن يجعلوا بينهم (شهرا)[٥] معلوما (يحسبون)[٦] فيه.

* * *

[٥٢٤] في الشهود يختلفون

٢٤٦٧٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا علي عن حفص عن محمد بن طلحة قال: إذا اختلف الشهود في الكلام وكان الأصل (واحداً)[٧] فلا بأس.

* * *

---

(١) في [جـ، ز]: (أسود).

(٢) في [أ، هـ، جـ]: (عامر عن)، وانظر: مسند البزار (٣٧٩٧).

(٣) ضعيف، لضعف جميع، أخرجه أحمد (١٥٨٣٣)، والبخاري في التاريخ الكبير (٢٢٧/٨)، والطبراني (٥٢١/٢٢)، والبزار (٩٩/ كشف).

(٤) في [أ، ح، ز]: (شهدا)، وفي [ط]: (شهداء).

(٥) في [أ، ح، ز]: (شهدا)، وفي [ط]: (شهداء).

(٦) في [جـ]: (يحسون)، وفي [هـ]: (يحسبوا)، وفي [أ، س]: (يحتسبون).

(٧) سقط من [أ، هـ، ح].

[٥٢٥] من قال: لايقبل من خصم حتى يحضر خصمه

٢٤٦٧٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حسين بن علي عن (زائدة)[١] عن سماك عن حنش عن علي قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا تقاضى إليك رجلان فلا تسمع ما يقول الأول، حتى تسمع ما يقول الآخر، فإنك سوف ترى كيف تقضي**»، قال علي: فما زلت بعدها قاضيا[٢].

٢٤٦٧٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن القاسم وعامر أنهما قالا: لا (تقبل)[٣] من خصم خصومة حتى يحضر خصمه.

* * *

[٥٢٦] في الرجل يأخذ جارية ابنه

٢٤٦٨٠- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبيدالله قال: حدثنا حسن عن ليث عن (مجاهد)[٤] قال: يأخذ الرجل من مال ولده ما شاء إلا الفرج][٥].

٢٤٦٨١- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبيدالله قال: (حدثنا)[٦] حسن عن ليث

---

(١) في [هـ]: (زائد).

(٢) ضعيف؛ لحال حنش، أخرجه أحمد (٦٩٠)، وعبدالله (١٢٨٥)، والترمذي (١٣٣١)، وابن حبان (٥٠٦٥)، والطيالسي (١٢٥)، ووكيع (١/٨٥)، والبيهقي (١٠/٨٦)، وأبوداود (٣٥٨٢)، وابن سعد (٢/٣٣٧)، والبزار (٧٢٣)، والنسائي في الخصائص (٣٥)، وأبويعلى (٣٧١)، والقطيعي في زياداته الفضائل (١٠٩٦).

(٣) في [ز]: (لا يقبلان).

(٤) في [ز]: سقط.

(٥) سقط الخبر من [أ، هـ، ز، ح، ط].

(٦) في [جـ]: (أخبرنا).

عن الحكم مثل ذلك][1].

٢٤٦٨٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن عون قال: قلت للحسن: (الرجل)[2] يأخذ جارية ابنه؟ قال: لا./ ٢٩٢/٧

٢٤٦٨٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا معاوية (بن)[3] هشام عن[4] (سفيان)[5] عن أبي حمزة عن إبراهيم قال: الوالد في (حل)[6] من مال ولده إلا الفرج.

* * *

[٥٢٧] في أفنية الدور

٢٤٦٨٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يزيد بن هارون قال: (حدثنا)[7] حماد بن سلمة عن إياس بن معاوية قال: كان يقول: أصحاب الدور أحق بأفنية دورهم، وأصحاب (الأرضين)[8] أحق بنقوض أرضيهم.

٢٤٦٨٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن علية عن ابن أبي عروبة عن قتادة قال: كتب عمر بن عبد العزيز من (غلب)[9] الماء على شيء فهو له.

---

(١) في [هـ]: أخر هذا الخبر إلى آخر الباب.

(٢) في [ط]: (للرجل).

(٣) في [ز]: (عن).

(٤) في [أ، ح، ط]: زيادة (أبي).

(٥) في [ز]: (سعيد).

(٦) في [ز]: (جل).

(٧) في [جـ]: (أخبرنا).

(٨) في [أ، ب، هـ]: (الأرض).

(٩) في [جـ، ز، ط]: (علب).

[٥٢٨] في رجلين اشتركا (فينقد)[١] أحدهما

٢٤٦٨٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عيسى بن يونس عن عمرو مولى (عُفْرة)[٢] قال: سألت سعيد بن المسيب عن رجلين اشتركا، (فنقد)[٣] أحدهما عن/ (صاحبه)[٤] الثمن (كله)[٥]، فقدما المدينة، فباعا طائفة من البر فربحا، وبقيت طائفة، فقال (الذي)[٦] (نقد)[٧] المال لصاحبه: (إن شئت)[٨] أن تنقد ما بقي وأنت على شركتك، وإن شئت خرجت منه ومن ربحه وأبرأتك، فقال: لا يحل هذا. ٢٩٣/٧

٢٤٦٨٧- (وسألت)[٩] القاسم فقال: مثل ذلك.

٢٤٦٨٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا معتمر بن سليمان عن (سلم)[١٠] بن أبي (الذبال)[١١] قال: سألت الحسن عن رجلين اشتريا متاعا (فباعاه)[١٢] (بربح)[١٣] بنقد

---

(١) في [هـ، أ]: (فيقر).

(٢) في [هـ]: (عفرة).

(٣) في [هـ، ح]: (فيقر).

(٤) في [أ، هـ]: (صاحب).

(٥) سقط من: [أ، ح، هـ].

(٦) في [أ، هـ]: (النبي ﷺ).

(٧) في [أ، ح، هـ]: (انقد).

(٨) سقط من: [ز].

(٩) في [ط]: (فسألت).

(١٠) في [أ، جـ، ح، ط]: (سالم).

(١١) في [ط]: (الدمال)، وفي [أ، ح، ز]: (الديال).

(١٢) في [ط]: (فباعه).

(١٣) في [أ، ح، هـ]: (فربح)، وفي [ط]: (فربحه).

ونسيئة، فقال أحدهما (لصاحبه)[١]: (انقدني)[٢] رأس مالي، فما بقي فهو لك، (قال)[٣]: (فكرهه)[٤] الحسن.

* * *

[٥٢٩] في الرجل يكون له على الرجل الدين

٢٤٦٨٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن (سفيان عن)[٥][٦] سليمان التيمي عن ابن سيرين في الرجل يقضي من القمار، قال: لا بأس.

٢٤٦٩٠- وقال الحسن في الرجل يقضي من الربا[٧]: لا بأس به.

* * *

[٥٣٠] في رجل دفع إلى رجل مالا مضاربة

٢٩٤/٧ ٢٤٦٩١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا قبيصة قال: حدثنا هارون البربري/ قال: سألت الحكم و(حمادا)[٨] عن رجل دفع إلى رجل مالا مضاربة (وأشهد)[٩] عليه

---

(١) سقط من: [ط].

(٢) في [ط]: (انقد في).

(٣) سقط من: [جـ].

(٤) في [أ، ز، هـ]: (فكره).

(٥) سقط من: [ز].

(٦) في [أ، هـ، ح]: زيادة (أبي).

(٧) في [ز]: زيادة (قال).

(٨) في [هـ]: (حماد).

(٩) في [جـ]: (فاشهد).

به، فجاء الرجل يريد أن يأخذ (منه)[1] ماله، فقال: (قد)[2] دفعته إليك، فقال الحكم: عليه البينة أنه دفعه إليه كما أشهد عليه.

٢٤٦٩٢- وقال حماد: يصدق فيه كما يصدق في مثله.

* * *

[٥٣١] ما يجوز فيه إقرار العبد

٢٤٦٩٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن أشعث عن الشعبي عن شريح قال: يجوز إقرار العبد فيما (استخبره)[3] فيه أهله.

٢٤٦٩٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن أشعث عن الحكم وحماد عن إبراهيم أنه كان يجيز قول العبد فيما أذن له فيه أهله.

* * *

[٥٣٢] في الرجل يقرض الرجل الطعام فيجيء ليأخذه

٢٤٦٩٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن آدم قال: حدثنا حماد بن زيد عن عمرو بن دينار عن سليمان بن يسار أنه سئل عن رجل له (على رجل)[4] كر من بر، فقال: هذا كر قد (كلته)[5]، أيأخذه بكيله؟ قال: إن شاء أخذه بكيله./ ٢٩٥/٧

* * *

(١) في [ز]: ساقطة.

(٢) سقط من: [ز].

(٣) في [ز]: (استجره).

(٤) سقط من: [ط].

(٥) في [ط، ح]: (اكلته).

[٥٣٣] في رجل قال لرجل: غلامي لك

٢٤٦٩٦- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا أبو أسامة عن حسين (المعلم)[١] عن مكحول في رجل قال لرجل: غلامي لك (ما)[٢] حييتَ، فإذا متَ فهو (حر)[٣]، قال: (جائز)[٤].

* * *

[٥٣٤] في رجل (اشترى)[٥] طعاما فوجده (ينقص)[٦]

٢٤٦٩٧- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا (أبو)[٧] أسامة عن هشام عن الحسن في رجل اشترى من رجل (أكراراً)[٨] من طعام ونقده، ثم ذهب ليكتال الطعام فلم يف، قال: ليرد (عليه)[٩] صاحب الطعام (ثمن)[١٠] ما بقي على حصة ما اشترى.

٢٤٦٩٨- قال: وكان محمد يكرهه.

* * *

(١) في [ط]: (العلم).

(٢) سقط من: [ط].

(٣) في [ز]: (جر).

(٤) في [جـ]: (جاز).

(٥) في [ط]: (اشرى).

(٦) في [ط]: (نقص)، وفي [ح]: (نبقص).

(٧) سقط من: [ط].

(٨) في [أ، هـ]: (الدار).

(٩) في [هـ، ح، ط]: (على).

(١٠) سقط (ثمن) من [أ، هـ، ح، ط].

[٥٣٥] في (رجل)[١] دخل الحمام فأعطى صاحب الحمام

٢٤٦٩٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو معاوية عن حجاج (بن)[٢] أرطاة عن أبي جعفر البجلي قال: دخل رجل الحمام فأعطاه أجرا على دخول الحمام، قال: وأعطاه ثيابه يمسكها، (قال)[٣]: فضاعت الثياب، (قال)[٤]: فخاصمه إلى شريح، قال: فقال شريح: أعطيت على إمساك (الثياب)[٥]؟ قال: لا، ولكن أعطيته على دخول الحمام، فقال له شريح: قم، فلا شيء لك./ ٢٩٦/٧

* * *

[٥٣٦] (في)[٦] الرجل يقول: إن عملت كذا فبكذا

٢٤٧٠٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن إدريس عن أبيه عن حماد عن إبراهيم في الرجل يقول (للرجل)[٧]: إن عملت كذا فبكذا، وإن عملت كذا فبكذا، قال: لا بأس به في الإجارة.

* * *

[٥٣٧] في الرجل يبعث مع الرجل بالمال

٢٤٧٠١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن إدريس عن يزيد بن أبي زياد عن مجاهد أن رجلا بعث إلى عائشة بصرة من دنانير عليها «لعائشة أم المؤمنين» فلما انتهى القوم

---

(١) سقط من: [ز].

(٢) في [ح]: (عن).

(٣) سقط من: [جـ، ز].

(٤) زائده في [جـ، ز].

(٥) سقط من: [ز].

(٦) سقط من: [أ، ح، ط].

(٧) زيادة في [جـ].

(قريباً)[١] من المدينة أصابتهم سماء، فضاعت الصرة، فمضى القوم فأتوا المدينة، فنظر الرجل في الكتاب ثم جعل مثل الدنانير وكتب عليها، ثم جاء بالكتاب والصرة إلى عائشة، ومر قوم بذلك المنزل، فوجدوا الصرة مكتوب[٢] عليها، فجاؤوا بها إلى عائشة (رضى الله عنها)[٣] فأرسلت (بذلك)[٤] إلى صاحب الدنانير (الأولى)[٥] فقالت (له)[٦]: أخبرني خبر الدنانير، فقال لها: الخبر في الكتاب، فقالت: اصدقني، فأخبرها الخبر، قالت: قد أردت أن تطعمني ما لا يحل لي[٧]./ ٢٩٧/٧

* * *

[٥٣٨] الرجل يبتاع من الرجل الشيء

٢٤٧٠٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا الضحاك (بن)[٨] مخلد عن ابن جريج عن (عطاء في)[٩] رجل اشترى من رجل سلعة، (و)[١٠] قال: إن لم آتك بالثمن إلى كذا وكذا[١١]، قال: ليس ببيع.

---

(١) في [جـ]: (قربنا)، وفي [هـ]: (قرية).

(٢) كذا في النسخ بالرفع.

(٣) زائده في [ط].

(٤) في [جـ]: زيادة (بذلك).

(٥) في [أ، ح]: (الأول).

(٦) سقط من: [جـ، ز].

(٧) ضعيف؛ لحال يزيد.

(٨) في [ز]: (عن).

(٩) سقط من: [جـ].

(١٠) سقطت من [أ، هـ، ح].

(١١) زاد في [هـ]: (وإلا فلا بيع بيني وبينك).

٢٤٧٠٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا الضحاك (بن)[(١)] مخلد عن ابن جريج قال: أخبرني سليمان مولى (ابن)[(٢)] (البرصاء)[(٣)] قال: (بعت)[(٤)] (من)[(٥)] ابن عمر سلعة أو بيعا، (فقال)[(٦)]: إن جاءت نفقتنا إلى ثلاث فالسلعة لنا، وإن لم تأتنا نفقتنا إلى ثلاث فلا بيع بيننا وبينك، فسنستقبل فيها بيعا مستقبلا[(٧)].

* * *

[٥٣٩] في الصفر الصحيح بالمكسور

٢٤٧٠٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا الضحاك بن مخلد عن أشعث قال: كان من أصل قول الحسن أنه كان لا يرى بأسا (بمنٍّ)[(٨)] من صفر صحيح بمنوين من صفر مكسور.

٢٤٧٠٥- وسئل عن سكين بسكينين فلم ير به بأسا.

٢٤٧٠٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن علية عن سلمة عن ابن سيرين قال: كانت الدرع تباع (بالأدرع)[(٩)]./ ٢٩٨/٧

---

(١) في [ز]: (عن).

(٢) سقط من: [هـ].

(٣) في [ط]: (البرحا).

(٤) في [ز]: (بعث).

(٥) سقط من: [ز].

(٦) في [ز]: (قال).

(٧) مجهول؛ لجهالة سليمان مولى ابن البرصاء.

(٨) في [ط]: (عن).

(٩) في [ط]: (بالأذرع)، وكذلك [أ، ح]، وفي [ز، جـ]: (بالأدراع).

[٥٤٠] من كان لا يرى شاهدا ويمينا

٢٤٧٠٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا سويد بن (عمرو)[١] قال: (أخبرنا)[٢] (أبو)[٣] عوانة عن مغيرة عن إبراهيم والشعبي في الرجل يكون له الشاهد مع يمينه (قالا)[٤]: لا (تجوز)[٥] إلا شهادة رجلين، أو رجل و(امرأتين)[٦].

٢٤٧٠٨- قال عامر: (مع)[٧] أن أهل المدينة (يقولون)[٨]: شهادة (الشاهد)[٩] مع يمين الطالب.

٢٤٧٠٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حماد بن خالد عن ابن أبي ذئب (عن الزهري)[١٠] قال: هي بدعة، وأول من قضى بها معاوية[١١]./ ٢٩٩/٧

* * *

[٥٤١] في الوكالة في الخصومة

٢٤٧١٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يعلى بن عبيد عن محمد بن إسحاق عن

---

(١) في [ط]: (عمر).

(٢) في [جـ]: (حدثنا).

(٣) في [ز]: تكرر (أبو).

(٤) في [أ، جـ، ح، ز، ط]: (قال).

(٥) في [ط]: (يجوز).

(٦) في [أ، ح، ط]: (امراتان).

(٧) سقط من: [هـ].

(٨) في [هـ]: (يقبلون).

(٩) في [ط]: (الشاهدين).

(١٠) سقط من: [أ، ح، ط].

(١١) منقطع؛ الزهري لم يدرك معاوية.

جهم بن أبي (الجهم)[١] قال: حدثني من سمع عبد الله بن جعفر يحدث أن علياً كان لا يحضر الخصومة، وكان يقول: إن لها قحما يحضرها الشيطان، فجعل خصومته إلى عقيل، فلما كبر ورق حولها إليَّ، فكان علي يقول: ما قضي لوكيلي فلي، وما قضي على وكيلي فعلي[٢].

* * *

[٥٤٢] في الرجل يشتري السلعة ولا تبرأ إليه

٢٤٧١١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو أسامة عن ابن عون عن محمد بن سيرين عن شريح قال: عهدة المسلم وإن لم يشترط: لاداء ولا غائلة ولا (خبث)[٣] ولا شين./ ٧/٣٠٠

* * *

[٥٤٣] في الرجلين يشتركان (فينقد)[٤] أحدهما (عن)[٥] الآخر

٢٤٧١٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن أبي زائدة عن عاصم قال: قال رجل لعامر: ابتعت فرسا ونقدت ثمنه وشاركت فيه رجلا، فنفق الفرس، (قال)[٦]: (احتسب)[٧] فرسك.

* * *

---

(١) في [جا: (جهم).

(٢) مجهول؛ لإبهام الراوي عن عبدالله بن جعفر.

(٣) في [جـ، زا: (خبثه)، وفي [ع]: (خبية).

(٤) في [جـ، زا: (مقد)، وفي [ط، ها: (فيقر).

(٥) في [أ، ها: (على).

(٦) في [ط]: (فقال).

(٧) في [ط، ها: (احسب).

[٥٤٤] في ثواب قضاء الدين

٢٤٧١٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبد الرحمن المحاربي عن حبيب بن أبي عمرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: من مشى إلى رجل بحقه ليقضيه كتبت له بكل خطوة حسنة[١].

* * *

[٥٤٥] في الرجل يهدي للرجل فيقبل هديته

٢٤٧١٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا إسحاق بن منصور قال: حدثنا (هريم)[٢] عن أبي إسحاق عن عبد الله بن شداد أن (الحسين)[٣] بن علي مر (براع)[٤] يرعى، فأتاه بشاة فأهداها له، فقال له: حر أنت أم مملوك؟ فقال: مملوك/. فردها عليه، فقال: إنها لي، فقبلها منه، (ثم)[٥] اشتراه واشترى الغنم، وأعتقه وجعل الغنم له[٦]. ٣٠١/٧

* * *

[٥٤٦] في الشاهد يتهم

٢٤٧١٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا هشيم عن خالد عن (ابن)[٧] سيرين عن

---

(١) صحيح.

(٢) في [أ، ح]: (هزيم)، وفي [ط]: (هزيمه).

(٣) في [أ، هـ، ح، ط]: (الحسن)، وانظر: المحلى (٥١٥/٨).

(٤) في [ط]: (بزاع).

(٥) في [جا]: (لم).

(٦) صحيح.

(٧) في [أ]: (ابي).

شريح أنه كان إذا اتهم الشاهد لم (يسأله)[1] (عن شيء)[2] حتى يقوم.

* * *

[٥٤٧] في الرجل يخرق فرو الرجل

٢٤٧١٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا هشيم عن (سيار)[3] عن الشعبي أن رجلاً خرق فرو رجل، فاختصما إلى شريح فقال: رقعة مكان رقعة.

٢٤٧١٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن زهير عن جابر عن الشعبي عن مسروق في الرجل يخرق الفرو، قال: ليس عليه إلا أن يرقعه.

* * *

[٥٤٨] من كان لا (تجاز)[4] شهادته

٢٤٧١٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا زيد بن حباب قال: أخبرني/ حسين بن واقد قال: حدثني عثمان (أبو)[5] (المنازل)[6] ابن أخي شريح (عن شريح)[7] أنه كان لا (يجيز)[8] شهادة صاحب حَمَام ولا صاحب الحمَّام. **٣٠٢/٧**

---

(١) في [أ، جـ]: (يسله)، وكذلك [ح].

(٢) سقط من [هـ، ط]، وفي [أ، ح]: (حتى يقوم عن شيء).

(٣) في [ز]: (سبار).

(٤) في [هـ]: (تجوز).

(٥) في [ز]: (بن).

(٦) في [ز]: (مبارك)، وفي [ع]: (المبارك).

(٧) سقط من: [ز، ط].

(٨) سقط من: [ز].

٢٤٧١٩- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا حماد بن سلمة عن[1] أبي المهزم عن أبي هريرة أنه كان لا يجيز شهادة (أصحاب)[2] (الخمر)[3][4].

* * *

[٥٤٩] في الرجل يشرع الميزاب[5]

٢٤٧٢٠- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا علي بن مسهر عن أبي (حيان)[6] عن (أبيه)[7] عن شريح قال: لم يكن له (مثعب)[8] إلا في جوف داره.

* * *

[٥٥٠] في الرجل يبيع النصيب المسمى من الدار

٣٠٣/٧ ٢٤٧٢١- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا (هشيم)[9] عن يونس عن الحسن/ قال: إذا (بيع)[10] نصيب مسمى من (داره)[11] جاز، فإن لم يكن مسمى لم يجز.

---

(١) في [أ، ح، ط]: زيادة (ابن).

(٢) في [ز]: (صاحب).

(٣) في [أ، جـ، ط]: (الحمر).

(٤) ضعيف جداً؛ أبو المهزم متروك.

(٥) أي: يوضع في الشارع أو الطريق.

(٦) في [جـ]: (حبان).

(٧) سقط من: [جـ].

(٨) في [ط]: (متعب).

(٩) في [ط]: (هشام).

(١٠) في [جـ]: (أبيع).

(١١) في [أ، جـ، ز]: (دار).

٢٤٧٢٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (هشيم)[١] عن عبيدة ومغيرة عن إبراهيم مثله.

* * *

[٥٥١] حمى[٢] الكلأ وبيعه

٢٤٧٢٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن عبيدالله بن عبدالله عن ابن عباس عن الصعب بن (جثامة)[٣] عن النبي ﷺ قال: **«لا حمى إلا لله (ورسوله)[٤]»**[٥].

٢٤٧٢٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا سفيان عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال: نهى رسول الله ﷺ عن (منع)[٦] فضل الماء ليمنع (به)[٧] الكلأ[٨].

٢٤٧٢٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن عيينة عن معمر عن (ابن)[٩] طاوس أن أباه (كان)[١٠] يكره بيع الكلأ في منبته./ ٣٠٤/٧

---

(١) في [ط]: (هشام).

(٢) الحمى: مكان يمنع من الرعي فيه.

(٣) في [أ]: (حثامه).

(٤) في [جـ، ز]: (ولرسوله).

(٥) صحيح، أخرجه البخاري (٣٠١٢)، وأحمد (١٦٤٢٢).

(٦) في [هـ]: (بيع).

(٧) سقط من: [أ، ح، ز، ط]، وفي [هـ]: بعدها: زيادة (فضل).

(٨) صحيح، أخرجه البخاري (٢٣٥٣)، ومسلم (١٥٦٦).

(٩) سقط من: [ز].

(١٠) سقط من: [ط].

٢٤٧٢٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن عمر حمى (الربذة)[١] لنعم الصدقة[٢].

٢٤٧٢٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (وكيع قال: حدثنا)[٣] (ثور الشامي)[٤] عن (حريز)[٥] بن عثمان عن أبي (خداش)[٦] عن رجل من أصحاب النبي ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ: **«المسلمون شركاء في (ثلاث)[٧]: (الكلأ)[٨] والماء والنار»**[٩].

* * *

[٥٥٢] في العربان[١٠] في البيع

٢٤٧٢٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد بن بشر قال: حدثنا هشام بن سعد عن زيد بن أسلم أن النبي ﷺ أحل (العربان)[١١] في البيع[١٢]./ ٣٠٥/٧

---

(١) في [ز]: (الربد).

(٢) صحيح.

(٣) سقط من: [ط].

(٤) في [أ، جـ، ح، ز، ط]: (نور السامى).

(٥) سقط من: [ز]، وفي [ح، ط]: (جرير).

(٦) في [أ، جـ، ح، ز، ط]: (خراش).

(٧) في [ز]: (ثلث).

(٨) في [أ، ح]: (الكلى).

(٩) صحيح، أخرجه أحمد (٢٣٠٨٢)، وأبوداود (٣٤٧٧)، وأبوعبيد في الأموال (٧٢٩)، وابن عدي (٢/٨٥٧)، والبيهقي (٦/١٥٠).

(١٠) العربان: أن يعطيه جزءاً من الثمن بحيث إذا لم يتمم المشتري البيع أخذ صاحب السلعة هذا الجزء.

(١١) في [جـ، ط]: (العريان).

(١٢) مرسل؛ زيد بن أسلم ليس صحابياً.

٢٤٧٢٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن محمد بن مسلم عن إبراهيم بن ميسرة عن سعيد بن (المسيب)[١] قال: لا عربون في ودك ولا علف ولا طعام، و(العربون)[٢] في غيرهن.

٢٤٧٣٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن عيينة عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال: كان لا يرى بالعربون بأسا.

٢٤٧٣١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يزيد (عن)[٣] هشام عن ابن سيرين أنه كان لا يرى بأسا أن يعطي الرجل (العربون)[٤] الملاح أو غيره فيقول: إن جئتُ به إلى كذا وكذا وإلا فهو لك.

٢٤٧٣٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يزيد بن هارون عن ابن أبي ذئب عن الزهري عن حمزة بن عبدالله بن عمر بن الخطاب قال: كنا نتبايع (الثياب)[٥] بين يدي عبدالله ابن عمر: من (افتدى)[٦] (افتدى)[٧] بدرهم، فلا يأمرنا ولا ينهانا[٨]./ ٣٠٦/٧

٢٤٧٣٣- **حدثنا** أبوبكر قال: [حدثنا معتمر بن سليمان عن (محمد)[٩] بن أسلم أن النبي ﷺ أحل العربان في البيع[١٠].

---

(١) سقط في [ز]، وفي [أ، هـ]: (ميسرة).

(٢) في [أ، ح، هـ]: (لا عربون).

(٣) في [جـ، ز]: (ابن).

(٤) سقط من: [ط].

(٥) في [أ، ح، هـ]: (بالثياب).

(٦) في [أ، ح، هـ]: (اقتدى).

(٧) في [أ، ح، هـ]: (اقتدى).

(٨)صحيح.

(٩) في [هـ]: (زيد).

(١٠) مرسل مجهول؛ محمد بن أسلم.

٢٤٧٣٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن عيينة][1] عن عمرو عن عبد الرحمن ابن فروخ (أن)[2] نافع بن (عبد)[3] الحارث اشترى (دار السجن)[4] من صفوان بن أمية بأربعة آلاف درهم، فإن (رضي عمر)[5] فالبيع له، وإن عمر لم يرض فأربعمائة لصفوان[6].

٢٤٧٣٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يزيد بن هارون قال: (حدثنا)[7] هشام وابن عون (عن)[8] ابن سيرين، (قال)[9]: كان يقول في الرجل يستأجر الدار/ ٢٠٧/٧ والسفينة فيقول: إن (جئتك)[10] إلى كذا وكذا وإلا فهو لك، قال: فإن لم يجئه فهو له.

٢٤٧٣٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبد الله بن مبارك عن ابن جريج عن عطاء.

٢٤٧٣٧- و(عن ابن)[11] طاوس عن أبيه أنهما كرها (العربان)[12] في البيع.

---

(١) سقط في [ح]: ما بين المعكوفين.
(٢) في [أ، ح، ط]: (بن).
(٣) سقط من: [ط].
(٤) في [هـ]: (داراً للسجن).
(٥) في [جـ، ز]: (عمر رضي).
(٦) مجهول؛ لجهالة عبدالرحمن بن فروخ.
(٧) في [جـ]: (أخبرنا).
(٨) في [جـ]: (و).
(٩) في [هـ]: (قالا).
(١٠) في [ط، هـ]: (جئت).
(١١) سقط من: [ط].
(١٢) في [ط]: (للعربان).

[٥٥٣] المتاع يلقى في البحر فيخرجه الرجل

٢٤٧٣٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (زيد)[١] بن الحباب عن موسى بن عُلّي قال: سألت الزهري عن مركب للعدو ألقته الريح إلى قوم، قال: هو لمن غنمه، وفيه الخمس.

٢٤٧٣٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو أسامة عن عثمان بن غياث قال: سئل (الحسن)[٢] عن السفينة (تغرق)[٣] في البحر، [فيها متاع (لقوم)[٤] شتى، (فقال)[٥]: ما ألقى البحر][٦] على ساحله فهو لصاحبه، ومن غاص على شيء فاستخرجه فهو له./ ٢٠٨/٧

٢٤٧٤٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا زيد بن الحباب عن حماد بن سلمة عن حجاج عن عطاء في البحر يطرح المتاع، قال: هو بمنزلة اللقطة، تعرف.

* * *

[٥٥٤] في اللحم ينفخ فيه (للبيع)[٧]

٢٤٧٤١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا شريك عن غالب أبي الهذيل عن كليب الجرمي أنه شهد عليا ينهى (القصابين)[٨] عن النفخ- يعني في اللحم[٩].

---

(١) في [هـ]: (يزيد بن هارون).

(٢) سقط من [أ، جـ، ز، ط]، وانظر: المحلى (٨/ ٢٤٠).

(٣) في [جـ]: (يغرق).

(٤) في [أ، هـ]: (القوم).

(٥) في [جـ]: (قال).

(٦) سقط ما بين المعكوفين من: [ز].

(٧) في [ز]: (البيع).

(٨) في [ز]: (الفضابين).

(٩) حسن؛ شريك صدوق.

٢٤٧٤٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو أسامة عن (الأحوص)[1] بن حكيم عن راشد بن (سعد)[2] قال: نهى رسول الله ﷺ عن النفخ في اللحم[3] (للبيع)[4][5].

* * *

[٥٥٥] في المصحف بالمصحف مبادلة

٢٤٧٤٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو الأحوص عن مغيرة عن إبراهيم أنه لم يكن يكره المصحف بالمصحف مبادلة.

٢٤٧٤٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا سفيان عن منصور عن إبراهيم قال: (لا بأس بالبدل: مصحف بمصحف)[6]./ ٧/٣٠٩

٢٤٧٤٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن ليث عن مجاهد قال: لا بأس بالمصحف (بالمصحف)[7] وبينهما عشرة دراهم.

* * *

[٥٥٦] من كره أن يقسم المصحف في الميراث

٢٤٧٤٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو الأحوص عن مغيرة (عن إبراهيم)[8]

---

(١) في [أ]: (الأخوص).

(٢) في [ز]: (أسعد).

(٣) في [أ، ح، ز]: زيادة (في).

(٤) في [أ، ح، جـ، ز]: (البيع).

(٥) مرسل ضعيف؛ راشد تابعي، والأحوص ضعيف.

(٦) في [ز]: (لا باس بالمصحف بالبدل بدل المصحف بمصحف).

(٧) سقط من: [ط].

(٨) في [ز]: تكرار (عن إبراهيم).

قال: لا (يقسم)[١] المصحف في الميراث، يكون (لقراء)[٢] أهل البيت.

* * *

[٥٥٧] في الرجل يتجر في الشيء فلا يرى فيه ما يحب

٢٤٧٤٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يزيد بن هارون قال: (أخبرنا)[٣] هشام عن الحسن قال: قال عمر: من (تجر)[٤] في شيء (ثلاث)[٥] مرات فلم يصب فيه (فليتحول)[٦] منه إلى غيره[٧].

* * *

[٥٥٨] في الرجل (يشتري)[٨] الجارية (فيطؤها)[٩]

٢٤٧٤٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن موسى بن عمير قال: سألت الحكم عن رجل اشترى جارية ثم وطئها، (أيبيعها)[١٠] مرابحة؟ قال: لا، حتى يبين./ ٣١٠/٧

---

(١) في [ط]: (يقم)، وفي [ح]: (يقيم).

(٢) في [ح]: (القراء).

(٣) في [ز]: (حدثنا).

(٤) في [س، ها]: (اتجر).

(٥) في [ز]: (ثلث).

(٦) في [أ، ط، ح]: (فليحول).

(٧) منقطع؛ الحسن لا يروي عن عمر.

(٨) في [أ، ح، ط، جـ، ز]: (يشتهي).

(٩) في [جـ]: (فيعلوها).

(١٠) في [ط]: (ابيعها).

[٥٥٩] في (السلام)[١] على (الخصوم)[٢]

٢٤٧٤٩- (حدثنا أبوبكر قال)[٣]: حدثنا وكيع عن خالد بن عبدالرحمن عن ابن سيرين قال: كان شريح يسلم على (الخصوم)[٤].

* * *

[٥٦٠] في (المتفاوضين)[٥] يرث أحدهما (ميراثا)[٦]

٢٤٧٥٠- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عمن سمع ابن سيرين يكره إذا ورث أحد المتفاوضين شيئاً أن يشركه فيه صاحبه.

* * *

[٥٦١] في (شراء)[٧] سهام (القصابين)[٨]

٢٤٧٥١- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا (عبدة (عن)[٩])[١٠] سعيد عن قتادة عن سعيد ابن المسيب أنه كان لا يرى بأسا أن يشتري الرجل سهام القصابين قبل أن (تقسم)[١١].

---

(١) في [أ، ح، هـ]: (السلم).
(٢) في [ح، ط، هـ]: (الحصرم).
(٣) سقط من: [جـ].
(٤) في [جـ، ز]: (الحصوم).
(٥) في [ط]: (المفاوضين).
(٦) في [ز]: (ميراث).
(٧) في [هـ، ط]: (شراى)، وفي [ح]: (شري).
(٨) في [ط]: (القضابين).
(٩) في [أ، ح، ط]: (بن).
(١٠) سقط من: [ز].
(١١) في [أ، ط، هـ]: (يقسم).

[٥٦٢] في الرجل يشتري المملوك على أن يعتقه

٢٤٧٥٢- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا عبد الأعلى عن هشام عن الحسن في الرجل يشتري المملوك على أن يعتقه فلا يفعل، (قال)[١]: إن أعتقه وإلا رده./

* * *

[٥٦٣] في شهادة الخصي

٢٤٧٥٣- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا ابن علية عن ابن عون عن ابن سيرين أن عمر أجاز شهادة علقمة الخصي على ابن مظعون[٢].

* * *

[٥٦٤] في الرجل يبيع الشيء بالنقد ثم يشتريه من صاحبه

٢٤٧٥٤- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا محمد بن (بشر)[٣] قال: حدثنا محمد بن مسلم عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال: لا ينبغي أن يبيع بدين ويشتري به، ولا يبيع بنقد ويشتري بدين، ولا بأس أن يبيع بدين ويشتري بنقد.

* * *

[٥٦٥] في الرجل يمر بالعاشر فيستطعمه

٢٤٧٥٥- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا أبو أسامة قال: حدثنا هشام (أن)[٤] (مُوَرِّقاً)[٥] (العجلي)[٦] كان يمر على العاشر فيستطعمه.

---

(١) في [ز]: (فإن).

(٢) منقطع؛ ابن سيرين لا يروي عن عمر.

(٣) في [ز]: (بشير).

(٤) في [ز]: (بن).

(٥) في [ز]: (لورقا).

(٦) في [ط]: (العجل).

٢٤٧٥٦- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا أبو أسامة (قال: حدثنا)[1] هشام قال: كان الحسن يكره أن يستطعمه، (ولا يرى بأسا إن أطعمه)[2] أن يأكل.

٢٤٧٥٧- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن إسرائيل عن حكيم بن جبير قال: أتينا سعيد بن جبير في أسفل الفرات، فأرسل إلى (أصحاب)[3] القنطرة العشارين: إن (كان)[4] عندكم شيء فأطعمونا، (فأطعمونا)[5]، فأكل معنا./ ٣١٢/٧

* * *

[٥٦٦] في الرجل يكسر الطنبور

٢٤٧٥٨- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي حصين أن رجلاً كسر طنبوراً لرجل فخاصمه (إلى شريح)[6] فلم يضمنه شيئا.

* * *

[٥٦٧] في أجر الدلال

٢٤٧٥٩- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا محمد بن (أبي)[7] عدي عن عثمان الشحام عن ابن سيرين أنه كان (يكرهه)[8] وذكر عنده- أجر الدلال.

---

(١) في [ز]: (عن).

(٢) سقط من: [ط].

(٣) في [ط، هـ]: (صاحب).

(٤) سقط من: [ز].

(٥) سقط من: [ط].

(٦) سقط من: [ح].

(٧) سقط من: [ط].

(٨) في [أ، هـ]: (يكره).

[٥٦٨] (المعرفة)[١] (تؤخذ)[٢] من الرجل يبيع الشيء

٢٤٧٦٠- [٣]حدثنا أبوبكر قال: حدثنا أبو داود الطيالسي عن يزيد بن عطاء عن سماك عن حجار بن (أبجر)[٤] أن رجلا قال لعلي: ذهب والله مالي، فقال له علي: أنت ضيعته، أفلا أخذت منه (معرفة)[٥][٦].

* * *

[٥٦٩] في الرجل يكون له على الرجل (الدراهم)[٧]

٢٤٧٦١- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا سهل بن يوسف عن[٨] عمرو عن الحسن في الرجل (يكون)[٩] له على الرجل (دراهم)[١٠] فيأخذها وفيها (مسمعية)[١١]، / ٣١٣/٧ قال: لا بأس (به)[١٢] وإن كانت فضة بعد أن يكون وزنا بوزن.

---

(١) في [ط]: (العرفه).

(٢) في [جـ]: (لوجد).

(٣) في [أ]: زيادة (قال).

(٤) في [هـ]: (ابجبر)، وفي [ط]: (أبحر).

(٥) في [جـ، ز]: (بمعرفه).

(٦) مجهول؛ حجار مجهول، ويزيد ضعيف.

(٧) في [أ، ب، ط، هـ]: (الدرهم)

(٨) في [أ، ح]: زيادة (ابن)، وفي [ط، هـ]: زيادة (أبي).

(٩) في [أ]: (تكون).

(١٠) في [ز]: (الدراهم).

(١١) في [ط]: (سمعه)، وفي [أ، جـ، ح]: (مسمعة)، والمسمعية: نوع من أنواع النقود؛ تنسب إلى محلة بالبصرة.

(١٢) سقط من: [ط].

٢٤٧٦٢- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا سهل بن يوسف عن ابن عون عن محمد أنه كان لا يرى بأسا (بالمسمعية)[١].

* * *

[٥٧٠] في الرجل (يبتاع)[٢] جارية فيجد بها (دبيلة)[٣]

٢٤٧٦٣- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا عبيد الله بن موسى قال: حدثنا سفيان عن أشعث عن علي بن مدرك أن الضحاك بن قيس اختصم إليه في جارية وجد بها (الدبيلة)[٤] وهو داء قديم يعرف أنه ليس مما يحدث [فقضى به على البائع.

٢٤٧٦٤- (وقال)[٥] سفيان: وقول الضحاك (أحب)[٦] إلي من قول شريح: إذا كان يعرف أنه ليس مما يحدث][٧] أن يرد ويوجب يمين المشتري أنه لم (يره)[٨] قبل أن يشتريه، ولم يرضه بعد ما رآه.

* * *

[٥٧١] في الرجل يعطي (الإنسان)[٩] الشيء فيضيع

٢٤٧٦٥- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا جرير (عن مغيرة)[١٠] عن فضيل قال: /

---

(١) في [هـ، ح، ط]: (بالسمعية).

(٢) في [ز]: (يشتري).

(٣) في [ط]: (ربيلة)؛ والدبيلة: مرض يكون في الجوف دملٌ.

(٤) في [أ، ح، ط]: (الدبيلا).

(٥) في [جـ]: (قال).

(٦) في [أ، ح]: (إليّ).

(٧) في [ز]: سقط ما بين المعكوفين.

(٨) في [جـ]: (يرده)، وفي [ط]: (يرى)، وفي [ز]: (يراه).

(٩) في [أ، هـ]: (للإنسان).

(١٠) سقط من: [ز].

أعطاني إنسان دينارا أشتري له (به)[(١)] برا، فهلك فقلت (للحناط)[(٢)]: كل مكانه، فذكرته لإبراهيم فقال: ما كان عليك.

٢٤٧٦٦- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا جرير عن مغيرة عن عمران (الخياط)[(٣)] قال: أعطتني امرأة دراهم اشتري لها (بها)[(٤)] فهلك منها مثقال، فذكرته لإبراهيم فقال: اجعل مكانه.

٢٤٧٦٧- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا معتمر وأبو أسامة عن هشام عن الحسن قال: ليس على الرسول ضمان.

٢٤٧٦٨- [حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن القاسم عن علي وعبدالله قالا: ليس على مؤتمن ضمان][(٥)(٦)].

٢٤٧٦٩- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا عمر عن ابن جريج عن عطاء قال: ليس على المؤتمن غرم إلا أن يخالف.

* * *

[٥٧٢] في الرجل يدفع إلى الرجل مالا مضاربة

٢٤٧٧٠- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا جرير عن مغيرة عن حماد قال: يكره أن

---

(١) سقط من [ز، ط، هـ].

(٢) في [ح]: (للخياط).

(٣) في [ط]: (الحناط).

(٤) في [أ، ح، هـ]: (باباً).

(٥) سقط الخبر من [أ، هـ، ح، ط].

(٦) ضعيف منقطع؛ لضعف جابر الجعفي، والقاسم بن عبدالرحمن لا يروي عن علي، ولا عن جده عبدالله بن مسعود.

(يقول)[1] المضارب لصاحبه: أنا أفضلك عشرين درهما أو ثلاثين، ولا يرى بأسا أن يقول: أفضلك بثلث أو ربع أو سدس.

٢٤٧٧١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبد الوهاب بن عطاء عن سعيد عن قتادة عن سعيد بن المسيب وابن سيرين أنهما كانا (لا يريان)[2] بأسا أن/ يدفع الرجل إلى الرجل مالا مضاربة ويقول: لك منها ربح ألف درهم. ٣١٥/٧

٢٤٧٧٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبد الوهاب بن عطاء عن سعيد عن قتادة عن الحسن أنه كان يكره ذلك إلا أن يجعل له ثلثا أو ربعا أو خمسا[3].

* * *

[٥٧٣] في الضالة ينتفع منها بشيء

٢٤٧٧٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن[4] العالية (قالت)[5]: كنت (جالسة)[6] عند عائشة، فأتتها امرأة فقالت: يا أم المؤمنين! إني وجدت شاة ضالة فكيف تأمريني [أن أصنع بها؟ قالت: عرفي واعلفي (واحلبي)[7]، ثم عادت فسألتها (فقالت)[8]: تأمريني أن][9] آمرك/ أن تبيعيها أو ٣١٦/٧

---

(١) في [ط]: (تقول).

(٢) في [أ]: (لايريا).

(٣) في [هـ]: أورد بعد هذا الأثر، ما سيأتي برقم [٢٤٧٧٦] والأنسب هو ما في نسخة [هـ]، ولولا اتفاق باقي النسخ على وضعه في آخر الباب الآتي لعملت بما في [هـ].

(٤) في [ط]: زيادة (أبي).

(٥) في [هـ، أ]: (قال).

(٦) في [ط]: (خالسه)، وفي [جـ]: (جالساً).

(٧) في [ز]: (واحتلبي).

(٨) في [ز]: (فقال).

(٩) سقط من: [ط].

تذبحيها، فليس ذلك لك[١].

٢٤٧٧٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو الأحوص عن زيد بن (جبير)[٢] قال: كنت قاعداً عند ابن عمر فأتاه رجل فقال: ضالة وجدتها، فقال: أصلح إليها وأنشد، (فقال)[٣]: (هل)[٤] علي إن شربت من لبنها؟ قال ابن عمر: ما أرى عليك في ذلك شيئا[٥].

٢٤٧٧٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن أبي زائدة عن سليمان بن بلال عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أن رجلا قال له: وجدت جملا ضالاً أدعه يضرب في إبلي؟ قال: لا.

٢٤٧٧٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم [قال: (لا)[٦] ربح لمال مضمون، قال: (تفسيره)[٧]: الرجل يأخذ من الرجل مالا مضاربة ويقول: أضمن لك ولك نصف الربح][٨] أو ثلثه.

* * *

---

(١) حسن؛ العالية صدوقة.

(٢) سقط من: [ز].

(٣) في [جـ]: (قال).

(٤) في [جـ، ز]: (فهل).

(٥) صحيح.

(٦) في [جـ]: ساقطة.

(٧) في [ز، جـ]: (فسرها)، وفي [أ، ح]: (فيسره).

(٨) سقط من: [ط].

[٥٧٤] في الرجل يشتري السلعة فيجد بها عيبا

٢٤٧٧٧- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا شريك عن جابر عن عامر في الرجل يشتري السلعة فيرى بها العيب، ثم (يعرضها)[1] على البيع (قال)[2]: (ليس)[3] له/ ٢١٧/٧ أن يردها.

٢٤٧٧٨- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا شريك عن عبيدة عن إبراهيم مثله.

٢٤٧٧٩- ‖حدثنا أبوبكر قال: حدثنا الثقفي عن أيوب عن محمد عن شريح قال: إذا عرض الرجل السلعة على البيع بعد ما يرى الداء جازت عليه.

٢٤٧٨٠- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن هشام عن ابن سيرين عن شريح قال: إذا اشترى (الرجل)[4] السلعة، ثم وطئها، أو عرضها على البيع بعد العيب (لزمته)[5].

* * *

[٥٧٥] في الرجل يبيع البيع على أن يأخذ الدينار بكذا

٢٤٧٨١- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا شريك عن جابر عن عامر وأبي جعفر قال: كرها أن يبيع الرجل على أن يأخذ الدينار(بكذا)[6] وكذا.

٢٤٧٨٢- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا شريك عن مغيرة عن إبراهيم مثله‖[7].

---

(١) في [أ، ح، ط، جـ، ز]: (يعرض ما).

(٢) سقط من: [هـ، ط].

(٣) في [ط]: (فليس).

(٤) سقط من: [أ، هـ، ح، ط].

(٥) في [ط]: (لزمه).

(٦) سقط من: [هـ].

(٧) سقطت الأخبار من: [ز].

٢٤٧٨٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن عامر قال: سأله عن الرجل يشتري (البر)[1] بكذا وكذا (درهما)[2]، الدينار/ بعشرة.

٢٤٧٨٤- قال: وحدثني مسروق عن عبد الله قال: لا (تصلح)[3] صفقتان في صفقة[4].

* * *

[٥٧٦] الرجل يشتري الجارية لا تحيض

٢٤٧٨٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا شريك عن جابر عن عامر قال: لا ترد الأمة[5] من الحيض إلا أن يشترط المبتاع.

* * *

[٥٧٧] الرجل يدعي على الرجل أشياء مختلفة

٢٤٧٨٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا شريك عن جابر عن عامر قال: سألته عن الرجل يدعي على الرجل أشياء مختلفة، قال: يحلفه على (شيء شيء)[6].

* * *

---

(١) في [هـ]: (البز).

(٢) في [هـ]: (دينار).

(٣) في [هـ، أ، ح]: (يصلح).

(٤) ضعيف؛ لضعف جابر.

(٥) في [ز]: زيادة (الاّ).

(٦) سقط من: [ط]، وفي [ز]: (فشيء).

[٥٧٨] في (الرجل)[١] استودع غنما فباعها

٢٤٧٨٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عباد بن العوام عن الشيباني عن رجل استودع غنما فتناسلت عنده فباعها، قال: عليه (قيمتها)[٢] يوم باعها.

* * *

[٥٧٩] في الرجل يلحقه الدين فيحط عنه

٢٤٧٨٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا شبابة (بن)[٣] سوار قال: حدثنا ليث (بن سعد)[٤] عن (بكير)[٥] عن عياض بن عبد الله بن سعد عن أبي سعيد قال: ٣١٩/٧ أصيب/ رجل في عهد رسول الله ﷺ في ثمار ابتاعها (فكثر)[٦] دينه، فقال رسول الله ﷺ: **«تصدقوا عليه»**، (فتصدق الناس عليه)[٧]، (فلم)[٨] يبلغ (ذلك)[٩] وفاء دينه، فقال رسول الله ﷺ: **«خذوا ما وجدتم، وليس لكم إلا ذلك»** يعني: الغرماء[١٠].

---

(١) في [جـ، هـ، ح، ز]: (رجل).

(٢) في [جا]: (قيمته).

(٣) في [زا]: (عن).

(٤) في [زا]: (عن سعيد).

(٥) في [جا]: (بكر).

(٦) في [طا]: (وكثر).

(٧) في [ط، حا]: ساقطة، وكذلك في [أ].

(٨) في [أ، ح، ط، زا]: (ولم).

(٩) سقط من: [ط، ز].

(١٠) صحيح، أخرجه مسلم (١٥٥٦)، وأحمد (١١٣١٧).

٢٤٧٨٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا زمعة عن الزهري عن ابن كعب بن مالك عن أبيه أن النبي ﷺ مر به وهو (ملازم)[١] رجلا في أوقيتين، فقال رسول الله (ﷺ)[٢] للرجل: هكذا بيده، أي ضع عنه الشطر، فقال[٣] الرجل: نعم يا رسول الله! فقال: **«أد إليه ما بقي من حقه»**[٤].

٢٤٧٩٠- **حدثنا** أبوبكر (قال: حدثنا وكيع)[٥] قال: حدثنا الأعمش عن عمرو ابن مرة عن أبي صالح الحنفي أن قوما لزمهم ديون في زمن عمر بن الخطاب، فكتب عمر[٦] إلى عامله أن (يؤخروا)[٧] ثلثا إلى الميسرة ويحطوا (ثلثا)[٨] (ويتعجلوا ثلثا)[٩] ففعلوا[١٠]./ ٣٢٠/٧

* * *

(١) في [ط]: (لازم).

(٢) سقط من: [ز].

(٣) في [جـ، ز]: زيادة (رجل).

(٤) ضعيف؛ لحال زمعة، أخرجه أحمد (١٥٧٦٦)، والطبراني ١٩/ ١٢٦، وأصله عند البخاري (٢٤٢٤)، ومسلم (١٥٥٨).

(٥) سقط من: [ز].

(٦) في [ز]: زيادة (عليهم).

(٧) في [أ، ح، ط]: (تؤخروا).

(٨) في [جـ]: (ثلاثاً).

(٩) سقط من: [ط]، وفي [ح، هـ]: (ويجعلوا ثلثاً).

(١٠) منقطع؛ أبوصالح لا يروي عن عمر.

[٥٨٠] (في)[1] الرجل يقول للرجل:

(اشتر)[2] مني حتى (أقضيك)[3]

٢٤٧٩١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا سفيان عن مغيرة عن إبراهيم أنه كره أن يقول الرجل للرجل: (اشتر)[4] مني هذا الدينار وأقضيك.

* * *

[٥٨١] في الرجل يبيع الثمرة (السنتين)[5] والثلاث

٢٤٧٩٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن عيينة (عن عمرو)[6] عن جابر قال: نهيت ابن الزبير عن بيع النخل (معاومة)[7][8].

٢٤٧٩٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن عيينة عن حميد الأعرج عن سليمان ابن عتيق عن جابر [أن النبي ﷺ نهى عن بيع النخل سنين[9].

٢٤٧٩٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن علية عن أيوب عن أبي الزبير عن جابر

---

(١) سقط من [هـ].

(٢) في [أ، ح، ط، ز]: (اشترى).

(٣) في [ط]: (افضيك).

(٤) في [أ، ح، ط، ز]: (اشترى).

(٥) في [هـ، ط]: (بالستين).

(٦) سقط من: [ز].

(٧) في [ط]: (مقاومه)، والمعاومة: بيع ثمرة الشجرة عامين أو أكثر، وهو بيع السنين، انظر: شرح النووي ١٠/١٩٣.

(٨) صحيح.

(٩) صحيح، أخرجه مسلم (١٥٣٦)، وأحمد (١٤٣٢٠).

(قال: نهى)[1] النبي ﷺ[2][3] عن (المعاومة)[4][5].

٢٤٧٩٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن عيينة[6] عن عمرو عن محمد بن علي/ ٣٢١/٧ قال: (وليت)[7] صدقة النبي (ﷺ)[8][9] فأتيت محمود بن لبيد فسألته فقال: إن عمر كان عنده يتيم، فباع ماله ثلاث سنين[10].

٢٤٧٩٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (وكيع عن)[11] سفيان عن منصور، قال: قلت له: كان إبراهيم يكره بيع النخل (السنين)[12]؟ قال: (كان يكره)[13] ما هو أهون من هذا.

٢٤٧٩٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو أسامة عن هشام بن عروة عن (سعد)[14]

---

(١) في [أ، ح، هـ]: (أن).

(٢) في [هـ]: زيادة (نهى).

(٣) سقط ما بين المعكوفين من: [ط].

(٤) في [ط]: (مقاومه).

(٥) صحيح، أخرجه مسلم (١٥٣٦)، وأحمد (١٤٣٥٨).

(٦) في [أ، ح]: زيادة (عن).

(٧) في [أ، ح]: (وكتب)، وفي [هـ]: (كتب)، وانظر: الاستذكار (٣٠٦/٦).

(٨) في [ز]: (عليه السلام).

(٩) في [هـ]: زيادة (إلى).

(١٠) صحيح.

(١١) سقط من: [ز].

(١٢) في [أ، ح، ط]: (السنتين).

(١٣) في [أ، ح، ط، هـ]: (كانوا يكرهون).

(١٤) في [أ، ح، هـ]: (سعيد)، وانظر: التاريخ الكبير ٦٦/٤، والجرح والتعديل ٩٩/٤، والثقات ٢٩٩/٢، ومعجم البلدان ٩٣/٢، والمنفردات ص (١٢٦).

مولى عمر أن أسيد بن حضير مات وعليه دين، فباع عمر ثمرة أرضه سنتين[(١)].

* * *

[٥٨٢] في الهبة يرجع فيها

٢٤٧٩٨- **حدثنا** (أبوبكر)[(٢)] قال: حدثنا (عبيدالله)[(٣)] (قال)[(٤)] سفيان: لا رجوع في هبة إلا عند القاضي.

٣٢٢/٧ ٢٤٧٩٩- وقال ابن أبي ليلى: يرجع دون القاضي./

* * *

[٥٨٣] في الرجل يقر عند القاضي

٢٤٨٠٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عامر قال: إذ أقر عند القاضي بشيء ثم (أنكر)[(٥)] (أخذ)[(٦)] بإقراره إلا الحد.

* * *

[٥٨٤] (في)[(٧)] الرجلين (يتدارآن)[(٨)] في (الشيء)[(٩)]

٢٤٨٠١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع (قال: حدثنا)[(١٠)] إسرائيل عن جابر

---

(١) مجهول؛ لجهالة سعد.

(٢) سقط من: [أ].

(٣) في [ز]: (عبدالله).

(٤) في [جـ، ز]: تكررت.

(٥) في [جـ، ز]: (كافر).

(٦) في [جـ، ز]: (أخذه).

(٧) سقط من: [أ، ب، ط، هـ].

(٨) في [هـ، أ، ح]: (يتداريان).

(٩) في [ز]: (المشى).

(١٠) في [جـ، ز]: (عن).

عن عامر في رجلين (يداريان الشيء)[١] فقال: أحدهما لصاحبه: إن (حلفت)[٢] فهو لك، قال: إن حلف فهو له.

* * *

[٥٨٥] في بيع جلود (النمر)[٣]

٢٤٨٠٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن عبادة بن مسلم عن محمد بن ميسرة قال: سمعت طاؤسا يكره بيع جلود النمور وعظام الفيل وشراءها.

٢٤٨٠٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن (ربيع)[٤] عن الحسن أنه لم ير بأساً ببيع جلود النمور وشرائها.

٢٤٨٠٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (هشيم)[٥] عن هشام عن الحسن/ وابن سيرين أنهما لم يريا بأسا بشراء أنياب (الأفيلة)[٦] ولا (ببيعها)[٧] (بأسا)[٨]. ٣٢٣/٧

٢٤٨٠٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن هشام عن محمد قال: لا بأس بالتجارة في العاج.

* * *

---

(١) في [جـ]: (يداراني الشئ)، وفي [ز]: (يداريا في الشئ).

(٢) في [ط]: (حلف).

(٣) في [أ، ح]: (النمور).

(٤) هو الربيع بن صبيح، وفي [ط، هـ]: (ربيعة)،

(٥) في [أ، ح، ط]: (هشام).

(٦) في [جـ]: (الفيله).

(٧) في [أ، هـ]: (بيعها).

(٨) سقط من [هـ، ز].

[٥٨٦] في الحائك يفسد الثوب

٢٤٨٠٦- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا يزيد بن إبراهيم عن ابن سيرين في رجل دفع إلى نساج غزلا فأفسده، قال: كان شريح يقول: أقم البينة أنه أفسده، فإذا (أقام)[١] البينة قال للنساج: أعطه مثل غزله.

٢٤٨٠٧- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا إسرائيل عن منصور قال: (سلمت)[٢] غزلا (لأمي)[٣] إلى (نساج)[٤] فأفسده، (فسألت)[٥] إبراهيم فقال: يضمن.

* * *

[٥٨٧] من قال: لا يبيع إلا من يعقل البيع

٢٤٨٠٨- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا جرير عن ليث عن طاوس قال: قال عمر: لا يبيعن بسوقكم إنسان إلا إنسان يعقل البيع[٦]./ ٣٢٤/٧

* * *

[٥٨٨] في الرجلين يُودعان الشيء

٢٤٨٠٩- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا جرير عن عطاء بن السائب عن (زاذان)[٧]

---

(١) في [جا]: (اقمت).

(٢) في [ها]: (أسلمت).

(٣) في [ز]: (لأبى)، وفي [ها]: (لأمتي).

(٤) في [ها]: (النساج).

(٥) في [أ، ح، ها]: (فسألنا).

(٦) ضعيف منقطع؛ ليث ضعيف، وطاوس لا يروي عن عمر.

(٧) في [ط]: (زادان).

قال: استودع (رجلان امرأة)[1] وديعة وقالا لها: (لا)[2] تدفعيها (لواحد)[3] منا حتى نجتمع عندك، ثم انطلقا فغابا، فجاء أحدهما إليها (فقال)[4]: أعطيني وديعتي فإن صاحبي قد مات، فأبت حتى كثر اختلافه إليها ثم أعطته، (ثم جاء)[5] الآخر بعد فقال: هاتي وديعتي، (فقالت)[6]: قد جاء صاحبك فذكر أنك قد مت، فأخذ وديعتكما مني، فارتفعا إلى عمر، فلما قصا عليه القصة قال لها عمر: ما أراك إلا قد ضمنت، قالت (المرأة)[7]: يا أمير المؤمنين! اجعل (عليا)[8] بيني وبينه، (قال)[9] لعلي: اقض بينهما يا علي، قال علي: هذه الوديعة عندي، وقد (أمرتماها)[10] ألا تدفع إلى واحد منكما حتى تجتمعا عندها، (فأتني)[11] بصاحبك، فلم يضمنها قال: (فرأوا)[12] (إنما)[13] أرادا أن يذهبا بمال المرأة[14].

* * *

(١) في [جـ]: (رجلاً وامرأة).

(٢) سقط من: [ط، ح].

(٣) في [جـ، ز]: (إلى واحد).

(٤) في [ز]: (قال).

(٥) في [أ، هـ]: (فجاء).

(٦) في [جـ]: (قالت).

(٧) سقط من: [جـ، ز].

(٨) سقط من: [جـ، ز].

(٩) في [جـ]: (فقال).

(١٠) في [أ، هـ، ح]: (أمرناها).

(١١) في [هـ]: (فأتي)، وفي [أ، ح]: (فايتنى).

(١٢) في [ز]: (فروا).

(١٣) في [هـ، ط]: (أنهما).

(١٤) ضعيف؛ عطاء اختلط.

[٥٨٩] في الشريك

٢٤٨١٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال: في المضارب يمر على العاشر فيهدي له (ويصنع)[١] له قارورة (من)[٢] الدهن، قال: يحسبه من الربح، فإن لم يكن (ربح)[٣] فمن رأس المال، قال: /يصانع بالمال عن المال. ٣٢٥/٧

* * *

[٥٩٠] في الرجل باع أم ولده

٢٤٨١١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن مغيرة عن حماد في الرجل يبيع سرية قد ولدت منه فيشتريها رجل فيقع عليها (فتلد منه)[٤] (أيضا)[٥]، قال: ترد إلى الأول، ويكون لها صداق مثلها، ويكون ولدها (من)[٦] الآخر بمنزلتها يعتقون بعتقها، ويأخذ الآخر ثمنها من (الأول)[٧]، فإن (كان واحد)[٨] منهما علم أنه لا يصلح عوقب، (فإن)[٩] علما كلاهما (عوقبا)[١٠].

* * *

---

(١) في [جـ، ط]: (ويضع).
(٢) سقط من: [أ، ح، جـ، ز].
(٣) في [أ، ح، ط، ز]: (ربحا).
(٤) في [هـ]: (فيلزمه)، وفي [ط]: (فيلز منه).
(٥) في [ط]: (ضا).
(٦) في [جـ، ز]: زيادة (من).
(٧) في [ط]: (الأقل).
(٨) في [ز]: (احد).
(٩) في [جـ]: (وإن).
(١٠) في [ط]: (عوقب).

[٥٩١] [(١)] رجل اشترى (من رجل متاعا) [(٢)]

٢٤٨١٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أزهر السمان عن ابن عون عن محمد في رجل باع من رجل متاعا فوضعه عنده (فباعه) [(٣)] المبتاع، قال: الربح (للأول) [(٤)].

٢٤٨١٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن مغيرة عن حماد في رجل اشترى من رجل متاعا، فذهب يجيء (بحمال) [(٥)] ينقله، فوجد صاحبه قد باعه، قال: إن وجد شيئا بعينه أخذه، وإن كان قد ذهب فلم يقدر عليه/ فلا شيء له، وربحه الذي باعه. ٣٢٦/٧

٢٤٨١٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن مغيرة قال: شهدت الحكم سأل إبراهيم فلم يجبه (عنه) [(٦)].

* * *

[٥٩٢] في الرجل يرهن الرهن، على من نفقته؟

٢٤٨١٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (وكيع قال: حدثنا) [(٧)] زكريا عن الشعبي عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«(الرهن)** [(٨)] **يُركب إذا كان مرهونا، ولبن**

---

(١) في [ز]: زيادة (في).

(٢) في [أ، ح]: (متاعاً من رجل).

(٣) في [أ، ب، هـ]: (فباع).

(٤) في [ط]: (الاول).

(٥) في [ط]: (بجمال).

(٦) سقط من: [جـ، ز].

(٧) سقط من: [ط].

(٨) في [هـ]: (الظهر).

الدر يشرب إذا كان مرهونا، وعلى الذي يركب ويشرب نفقته»[١].

٢٤٨١٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن آدم حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن عباد بن العوام عن الشيباني عن الشعبي في عبد رهن (قال)[٢]: نفقته على الراهن.

٢٤٨١٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن آدم قال: حدثنا مفضل (بن)[٣] مهلهل عن سفيان قال: نفقة الرهن على الراهن.

٢٤٨١٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن آدم قال: سمعت حسن بن صالح قال: نفقة (الرهن)[٤] على المرتهن لأنه في ضمانه.

٣٢٧/٧ ٢٤٨١٩- وقول أبي حنيفة: / على الراهن.

٢٤٨٢٠- **حدثنا** أبوبكر قال: (حدثنا يحيى بن آدم)[٥] قال: سألت شريكا على (من)[٦] نفقة الحيوان إذا كان رهنا؟ (قال)[٧]: على الراهن.

٢٤٨٢١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبد الله بن نمير عن الربيع[٨] بن (سعد)[٩]

---

(١) صحيح، أخرجه أحمد (١٠١١٠)، وبنحوه البخاري (٢٥١١).

(٢) في [ز]: (فقال).

(٣) في [ز]: (عن).

(٤) في [ز]: (الراهن).

(٥) سقط من: [جـ].

(٦) سقط من: [ز].

(٧) في [ز، جـ]: (فقال).

(٨) في [ز]: زيادة (عن).

(٩) في [ز]: (أسعد).

قال: سألت أبا جعفر عن رجل أشتري منه طعاما (فيعطيني)[١] بعضه ثم يقطع به (فلا)[٢] يجد ما يعطيني فيقول: بعني (من)[٣] طعامك حتى أعطيك، قال: لا تقربن هذا، هذا الربا (الصراحية)[٤].

* * *

[٥٩٣] في الرجل يستأجر الدار (يؤجر بأكثر)[٥]

٢٤٨٢٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عباد بن العوام عن عمر بن عامر عن قتادة عن نافع عن ابن عمر في رجل استأجر أجيرا (فآجره)[٦] بأكثر مما استأجره، (قال)[٧]: الفضل (للأول)[٨][٩].

٢٤٨٢٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا (شعبة)[١٠] عن قتادة عن ابن عمر أنه (كرهه)[١١][١٢]./ ٣٢٨/٧

(١) في [أ، جـ، ح، ز، ط]: (فيعطى).

(٢) في [ط]: (ولا).

(٣) في [ط]: (عن).

(٤) في [ط]: (السراجيه).

(٥) سقط من: [جـ، ز، ع].

(٦) في [ز]: (فواجره).

(٧) في [جـ]: (فقال).

(٨) في [ط]: (الأول).

(٩) حسن؛ عمر بن عامر صدوق.

(١٠) في [أ، ح، ط]: (سفيان).

(١١) في [ط]: (كره).

(١٢) منقطع؛ قتادة لا يروي عن ابن عمر.

٢٤٨٢٤- [حدثنا أبوبكر قال: حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم في الرجل (يستكري)[(١)] البيت فيكريه بأكثر مما استأجره، قال: يرد الفضل][(٢)].

٢٤٨٢٥- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا (وكيع قال: حدثنا)[(٣)] علي بن مبارك عن يحيى بن أبي كثير عن سعيد بن المسيب و(أبي)[(٤)] سلمة بن عبد الرحمن وعروة بن الزبير وسليمان بن يسار في الرجل يستأجر الدار (فيؤجرها)[(٥)] بأكثر مما (استأجرها)[(٦)] فرخص فيه اثنان وكرهه اثنان.

٢٤٨٢٦- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا عيسى بن يونس عن عثمان بن الأسود عن مجاهد قال: (لا تأخذن)[(٧)] (فضلا)[(٨)] من دابة تستأجرها ولا بيت.

٣٢٩/٧ ٢٤٨٢٧- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا معتمر عن طلحة عن إياس بن/ معاوية أنه قال: (إذا)[(٩)] استأجرت غلاما أو (دكانا)[(١٠)] فلا (تؤجره)[(١١)] بأكثر مما (استأجرته)[(١٢)].

---

(١) في [ز]: (يستأجرى).

(٢) سقط الخبر من: [ط].

(٣) سقط من [أ، ح، ط، هـ].

(٤) في [ط]: (وأبو).

(٥) في [ز، جـ]: (فيواجرها).

(٦) في [ز]: (يستأجرها).

(٧) في [ز]: (لا تأخذون).

(٨) في [هـ، أ]: (وصلاً).

(٩) سقط من: [جـ].

(١٠) في [هـ، ح]: (دخاناً).

(١١) في [أ، ح]: (تاجره)، وفي [جـ، ز]: (تواجره)، وفي [ط]: (تأخذه).

(١٢) في [ز]: (استأجره).

٢٤٨٢٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا أبو هلال قال: سمعت شهر بن حوشب يكره أن يستأجر الرجل الشيء (فيؤجره)[١] بأكثر (من)[٢] أجره.

٢٤٨٢٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبيد الله عن الربيع عن عكرمة قال: (هو)[٣] حرام.

٢٤٨٣٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا شعبة عن حماد عن إبراهيم قال: هو ربا.

٢٤٨٣١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري (قال)[٤]: سألته عن الرجل يستأجر الشيء (فيؤجره)[٥] (بأكثر)[٦] (مما)[٧] استأجره، فلم ير به بأسا، ثم سألته (عنه)[٨] بعد فكرهه.

٢٤٨٣٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عمر بن أيوب عن جعفر عن ميمون أنه كرهه./

٢٤٨٣٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا سفيان عن منصور عن إبراهيم أنه كره أن يستأجر الرجل الدار ثم (يؤجرها)[٩] بأكثر مما استأجرها، قال: قلت لإبراهيم: فإن (آجرها)[١٠] بأكثر لمن يكون الأجر؟ قال: لصاحبها.

---

(١) في [هـ، ط]: (فيؤجر)، وفي [جـ، ز]: (فيواجره).

(٢) في [جـ]: (مما).

(٣) ساقط في [ط].

(٤) في [ز]: تكررت (قال).

(٥) في [هـ، ط]: (فيؤجره)، وفي [جـ، ز]: (فيواجره).

(٦) في [ز]: (فاكثر).

(٧) في [ط، أ]: (من ما).

(٨) سقط من: [جـ، ز].

(٩) في [جـ، ز]: (يواجرها).

(١٠) في [جـ، ز]: (واجرها).

٢٤٨٣٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا مبارك عن يونس بن عبيد عن ابن سيرين أنه كرهه.

٢٤٨٣٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن علية عن أيوب عن محمد قال: كان أصحابنا الكوفيون يكرهونه ويقولون: (لم نشتر)[1] ولم نبع، فبأي شيء (نأكل)[2] ماله؟.

٢٤٨٣٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن عليه عن ابن أبي عروبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب وابن عمر أنهما كانا يكرهان إذا استأجر الرجل الشيء أن (يؤجره)[3] بأكثر مما استأجره[4]./ ٣٣١/٧

٢٤٨٣٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن علية عن عوف قال: كان هشام بن هبيرة (يقضي)[5] من استأجر شيئا (ثم آجره)[6] بأكثر مما استأجر به أن ذلك الفضل لربه.

٢٤٨٣٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو أسامة عن الزبرقان عن إبراهيم مثل حديث وكيع عن منصور[7].

* * *

(١) في [أ، ح، ط]: (نشترى).

(٢) في [أ، ح، ط]: (يأكل).

(٣) في [جـ، ز]: (يواجره).

(٤) منقطع؛ قتادة لا يروي عن ابن عمر.

(٥) في [جـ]: (يقول)، وفي [ز]: (يقض).

(٦) في [ط]: (ثم يوجره)، وسقطت في [ز].

(٧) لعله يقصد ما تقدم برقم [٢٤٨٣٣].

[٥٩٤] من رخص في (ذلك)[١] إذا عمل فيه بشيء

٢٤٨٣٩- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا حفص عن أشعث قال: سألت الشعبي والحكم عن الرجل (يكتري)[٢] الإبل ثم يكريها بأكثر مما استأجرها، قال: لا بأس إذا عمل فيها بنفسه أو اكترى فيها أجيرا.

٢٤٨٤٠- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا عباد بن العوام عن عبد الملك/ عن عطاء أنه سئل عن رجل اكترى إبلا فأكراها بأكثر من ذلك، قال: فتردد ساعة ثم قال: ما أرى به بأسا في رأيي. ٣٣٢/٧

٢٤٨٤١- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا أبو داود عن زمعة عن ابن طاوس عن أبيه قال: لا بأس إذا اكتريت بيتاً أن تكريه بأكثر من أجره.

٢٤٨٤٢- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا أبو أسامة عن عوف عن هشام بن هبيرة أنه كرهه إلا أن يستعمل، أو يسكن في الدار، أو يسكن (بعضها)[٣].

٢٤٨٤٣- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا ابن أبي (غنية)[٤] عن أبيه عن الحكم قال: إذا استأجر الرجل الدار فأجر بعضها (وأسكن)[٥] بعضها، قال: لا بأس.

٢٤٨٤٤- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا سفيان عن (حصين)[٦] عن عامر أنه كرهه إلا أن يصلح فيها شيئا.

---

(١) سقطت في [ز].

(٢) في [أ، ب، ح، ط]: (يكري).

(٣) في [أ]: (بعضا).

(٤) في [أ، ح، جـ، ط]: (عيينه).

(٥) في [ط]: (أوسكن).

(٦) في [أ، ح، ط]: (حسين).

٢٤٨٤٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا الربيع ومبارك وأبو هلال عن الحسن (قال)[1]: لا بأس أن يستأجر الرجل (الشيء)[2] ثم (يؤجره)[3]/ بأكثر مما استأجره.

٣٣٣/٧

٢٤٨٤٦- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن علية عن ليث عن عطاء أنه كان لا يرى بأساً أن يستأجر الرجل البيت ثم (يؤاجره)[4] بأكثر][5] مما (استأجره)[6] به.

٢٤٨٤٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم قال: إذا (دُفع)[7] إليه (زميل)[8] أو مر فواجره بأكثر مما استأجره (به)[9] فلا بأس.

٢٤٨٤٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا إسحاق بن منصور عن محمد بن راشد عن مكحول أنه كان لا يرى بأساً أن (يؤاجر)[10] الأجير أو الشيء بأكثر مما استأجره.

* * *

[٥٩٥] في التخيير بين الغلمان

٢٤٨٤٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو أسامة عن هشام عن محمد عن عبيدة

---

(١) في [ز]: (قالا).

(٢) في [ع]: (البيت).

(٣) في [جـ، ز]: (يواجره).

(٤) في [جـ]: (يوجره).

(٥) سقط ما بين المعكوفين من [أ، ط، هـ].

(٦) في [جـ]: (استاجره).

(٧) في [هـ، ط]: (رفع).

(٨) في [جـ]: (زميلاً)، والزميل والمر: من أدوات البناء.

(٩) في [أ، ح، جـ، ز]: زيادة (به).

(١٠) في [ح، هـ]: (يؤجر).

قال: (التخيير)[١] بين الغلمان حكم.

٢٤٨٥٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن أشعث عن (بكير)[٢] (الضخم)[٣] [عن علي قال: هو حكم[٤].

* * *

[٥٩٦] في الرجل يعطي الدابة فيقول: اعمل عليها

٢٤٨٥١- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا (هشيم)[٥]][٦] عن يونس عن الحسن.

٢٤٨٥٢- ومغيرة عن إبراهيم أنهما كرها أن يعطي (الرجل) (الرجل)[٧] الدابة أو الغلام أو البيت فيقول: ما كسبت من شيء فهو بيني وبينك.

* * *

[٥٩٧] في الرجل يكون له الاصطبل فيسميه باسم

٢٤٨٥٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا [هشيم][٨] عن مغيرة عن إبراهيم قال/: ٣٣٤/٧ قيل له: إن (ناسا)[٩] من النخاسين وأصحاب الدواب يسمي أحدهم [اصطبل][١٠]

---

(١) في [أ، هـ، ح]: (التخاير).

(٢) في [أ، جـ، ط]: (بكر).

(٣) في [ز]: (الحضم).

(٤) ضعيف؛ لضعف أشعث وبكير هو ابن أبي عبدالله الطائي الكوفي الطويل.

(٥) في [س]: (هشام).

(٦) سقط ما بين المعكوفين من [ط، هـ].

(٧) سقط من [أ، ح، ط، هـ].

(٨) في [أ، هـ]: (هشام).

(٩) في [جـ]: (أناساً).

(١٠) في [ط، هـ]: (الاصطبل).

دوابه: خراسان وسجستان، ثم يأتي السوق فيقول: جاءت من خراسان وسجستان، قال: فكره ذلك إبراهيم][1].

* * *

[٥٩٨] في بيع البلح قبل أن يدرك

٢٤٨٥٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا [هشيم][2] عن يونس عن الحسن قال: كان لا يرى بأسا ببيع[3] البلح لمن (يصرمه)[4] (حين)[5] يشتريه.

* * *

[٥٩٩] الرجل يُستأجر على الميتة

٢٤٨٥٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم، أنه كان يكره أن يحمل الميتة إلى من يستحل أكلها، ولا يرى بأسا أن يستأجر عليها (من)[6] ينقلها عنه.

* * *

[٦٠٠] في الرجل يشتري البيع إلى كذا (أو)[7] كذا

٢٤٨٥٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم في رجل

---

(١) سقط هذا الباب بأخباره من [ز].

(٢) في [أ، هـ]: (هشام).

(٣) في [ز]: زيادة (الرجل).

(٤) في [أ، هـ]: (تصرمه).

(٥) في [هـ، ط]: (حتى).

(٦) في [ز]: (ممن).

(٧) في [أ، هـ، ط]: (و).

اشترى بيعا إلى شهر بكذا، وإلى شهرين بكذا، (فأستهلك)[١] (المبيع)[٢] قال: له أوكس الثمنين إلى أبعد الأجلين./ ٣٣٥/٧

٢٤٨٥٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أحمد بن إسحاق عن وهيب عن ابن طاوس عن أبيه قال: من باع بيعين إلى أجلين، فله أقل الثمنين إلى أبعد الأجلين.

* * *

[٦٠١][٣] في الراعي عليه ضمان

٢٤٨٥٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا معاذ عن أشعث عن الحسن أنه (كان)[٤] يضمّن الراعي إلا من موت.

٢٤٨٥٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا زكريا عن عامر أنه سئل عن الراعي يضمن إذا كان أجيرا؟ قال: لا.

٢٤٨٦٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوبكر عن الشيباني عن الشعبي قال: يضمن الراعي.

٢٤٨٦١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن زكريا عن عامر قال: ليس على (الراعي)[٥] ضمان.

٢٤٨٦٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا الثقفي عن المثنى (عن)[٦] عمرو بن

---

(١) في [أ، ح، ط]: (فأسر ملك)، وفي [جـ، ز]: (فستهلك)، وفي [هـ]: (فأسرذلك).

(٢) في [أ، جـ، هـ، ط]: (البيع).

(٣) سقط من [أ، جـ، هـ].

(٤) سقط من [هـ، ح، ط].

(٥) في [ط]: (الرائى).

(٦) في [ع]: (بن).

(شعيب)[١] عن سعيد بن المسيب قال: لا يضمن الراعي.

٢٤٨٦٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا قتيبة (بن)[٢] سعيد عن بكر بن مضر عن يونس عن الزهري قال: ليس على الراعي ضمان./ ٣٣٦/٧

٢٤٨٦٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص بن غياث عن الشيباني عن الشعبي قال: ما رأيت شريحا قط إلا وهو يضمّن الأجير، إلا رجلا استأجر رجلا يعلف له (بغلتين)[٣] (حشيشاً)[٤]، فشردت إحداهما، فلم يضمنه.

٢٤٨٦٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حميد بن عبد الرحمن عن (حسن)[٥] (عن)[٦] أبي حمزة عن إبراهيم قال: يضمن الراعي، إذا كان يرعى [لهذا (ولهذا)[٧]، فإذا كان يرعى][٨] لك وحدك فليس عليه ضمان.

٢٤٨٦٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبد الرزاق عن معمر عن الزهري قال: لا يضمن الراعي.

* * *

---

(١) في [أ، هـ، جـ، ز]: (سعيد).

(٢) في [ز]: (عن).

(٣) في [ط]: (نعلتين).

(٤) في [أ، ح، ز، ط]: (حشيش)، وفي [هـ]: (بحشيش).

(٥) في [ط، هـ]: (حسين).

(٦) في [أ، جـ، ط، هـ]: (بن).

(٧) سقط من: [ز].

(٨) سقط ما بين المعكوفين من [هـ، أ، ح، ط].

[٦٠٢] في الشهادة عند الإمام الجائر

٢٤٨٦٧- حدثنا أبوبكر [قال: حدثنا (محمد بن)[١] يزيد عن محمد (بن)[٢] مسلم عن إبراهيم بن ميسرة عن طاوس قال: لو رأيتُ][٣] رجلا يشج رجلا، فدعاني إلى (إمام)[٤] جائر أشهد له؛ ما شهدت له.

* * *

[٦٠٣] (في)[٥] الوصي (يُتهم)[٦]

٢٤٨٦٨- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا قبيصة قال: (أخبرنا)[٧] سفيان عن جابر عن الشعبي والحكم (قالا)[٨]: (إن اتهم)[٩] الوصي أُستحلف./ ٣٣٧/٧

* * *

[٦٠٤] في الرجلين يكون بينهما سلعة

٢٤٨٦٩- (حدثنا أبوبكر قال)[١٠]: حدثنا جرير عن مغيرة عن حماد في رجلين

---

(١) سقط من: [ز].

(٢) في [ز]: (عن).

(٣) سقط ما بين المعكوفين من: [ح].

(٤) سقط من: [أ، ط، هـ].

(٥) سقط من: [ز].

(٦) في [ط]: (يَشهم).

(٧) في [ز]: (حدثنا).

(٨) في [جـ]: (قال).

(٩) في [ز]: (إذا استحلف)، وفي [جـ]: (اذا اتهم)، وفي [أ، ح، ط]: (ان استحلف).

(١٠) تكرر في: [أ، ط، هـ].

كانت بينهما أمة (اشترياها)[١] بأربعين دينارا، فأرادا أن (يبيعاها)[٢] مرابحة، فأعطيا (بها)[٣] خمسين دينارا، (فاشتراها)[٤] أحدهما، ثم أراد أن يبيعها مرابحة، قال: يبيعها على خمسة وأربعين دينارا، تلك الخمسة ربحها نفسه.

* * *

[٦٠٥] في الرجل يتصدق على أمه بجارية

٢٤٨٧٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن مغيرة عن الحارث أن رجلا تصدق على أمه (بجارية)[٥] ثم تزوج امرأة، فساقها إلى امرأته، فاختصموا إلى شريح فقال (لأمه)[٦]: إن ابنك لم (يهبك)[٧] صدقته.

٢٤٨٧١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم أنه كان يجعلها لأمه، إلا أن (يأتى ببينة)[٨] أنه أصدقها قبل أن (يتصدق)[٩] بها (عليها)[١٠]./ ٣٣٨/٧

* * *

(١) في [أ، ط]: (اشتراها).

(٢) في [ز]: (يبيعانها).

(٣) سقط من: [أ، ط، هـ].

(٤) في [جـ]: (فاقتواها).

(٥) سقط من: [أ، جـ، ح، ط].

(٦) في [ز]: ساقطة (لأمه).

(٧) في [ط، هـ]: (يهب).

(٨) في [ز]: (يحى بينه)، وفي [ط، هـ]: (يبينه).

(٩) في [هـ]: (تصدق).

(١٠) في [أ، ح، هـ]: (عليه).

[٦٠٦] في الرجلين يختلفان (في)[١] الشيء

٢٤٨٧٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا هشيم عن إسماعيل بن سالم عن الشعبي في رجلين (تدارآ)[٢] في مال كان بينهما، فوضعاه على (يدي عدل)[٣]، قال: فالمال على حاله عند العدل حتى يقيم أحدهما البينة.

* * *

[٦٠٧] في القوم يتراضون بالشيء بينهم

٢٤٨٧٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن أشعث عن ابن سيرين عن شريح قال: (جاءه)[٤] قوم يختصمون (من الغزالين)[٥] فقالوا: سنتنا فيما بيننا، فقال: سنتكم فيما بينكم.

* * *

[٦٠٨] (في)[٦] الرجل يُعتق بالفارسية

٢٤٨٧٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبد الله بن إدريس عن أبي عاصم (الغطفاني)[٧] عن الشعبي (أن)[٨] أم ولد قالت لسيدها: رقص صبيك إذا بكى

---

(١) في [أ، هـ]: (على).

(٢) أي: تدافعا، وفي [ط]: (تداريا)، وفي [أ، هـ]: (تداريا).

(٣) في [ز]: (يد رجل).

(٤) في [ط]: (جاء)، وفي [جـ، ز]: (جاه).

(٥) في [ز]: (في العدالين).

(٦) سقطت من [أ، هـ، ز].

(٧) في [ز]: (العطفانى).

(٨) في [أ، ز، هـ]: (عن).

عليك، (وقل)[١]: (مادر)[٢] تو آزاد، (قال)[٣] الشعبي: (إن)[٤] كان لا يدري ما الفارسية/ فليس بشيء. ٣٣٩/٧

* * *

[٦٠٩] في شهادة (الأقلف)[٥]

٢٤٨٧٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو أسامة عن سعيد عن قتادة عن حيان عن جابر بن زيد عن ابن عباس قال: (الأقلف)[٦] **لا تجوز شهادته**[٧].

٢٤٨٧٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد بن بشر قال: حدثنا سعيد عن قتادة [عن جابر بن زيد عن ابن عباس][٨] قال: (الأقلف)[٩] **لا تجوز شهادته، ولا تقبل له صلاة، ولا تؤكل له ذبيحة**[١٠].

٢٤٨٧٧- قال: (وكان)[١١] الحسن لا يرى ذلك.

* * *

---

(١) في [أ، ح]: (وقال)، وفي [هـ]: (فقال).

(٢) في [ز]: (مازر)، وفي [جـ]: (مازر)، وترجمته من الفارسية (أمك حرة).

(٣) في [ز، جـ]: (فقال).

(٤) في [ز]: (زان).

(٥) في [أ، ط]: (أقلق)، والأقلف: غير المختون.

(٦) في [ط]: (الأقلق).

(٧) صحيح عن ابن عباس، وقد خالفه بعض الصحابة.

(٨) سقط من: [أ، ح، ط].

(٩) في [ط]: (الأقلق).

(١٠) رجاله ثقات.

(١١) في [أ، ح، ط]: (فكان).

[٦١٠] في الرجل يشتري من الرجل الشيء

٢٤٨٧٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا زياد (بن أبي زياد)[١] قال: اشتريت من رجل شاة فنقدته ثمنها، ثم جئت لأقبضها فقال البائع: إنها أرادت أن تموت فذبحها أهلي، (فخاصمته)[٢] إلى شريح فقال شريح: رد عليه الثمن.

٢٤٨٧٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا زكريا عن عامر أنه سئل عن رجل اشترى عبداً فقال المشتري للبائع: (بعه)[٣] لي، فهو منك/أنفق[٤]، فمات العبد في يد البائع، فقال: يغرم البائع ثمنه. ٣٤٠/٧

٢٤٨٨٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا سفيان عن منصور عن إبراهيم قال: (إذا)[٥] (اعتقب)[٦] البائع البيع ببعض الثمن، فمات فهو من مال البائع.

* * *

[٦١١] في الدار تشترى بالدراهم

٢٤٨٨١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا معاذ بن معاذ عن أشعث عن الحسن قال: إذا اشترى دارا بعرض أو بدراهم وعرض أنه ليس فيها شفعة.

---

(١) سقط من: [أ، ب، هـ].

(٢) في [أ، ح، ط، هـ]: (فخاصمه).

(٣) في [ز]: (به).

(٤) أي: أنه يسهل عليك بيعه وترويجه أكثر مني.

(٥) سقط من: [أ، هـ].

(٦) في [ح، هـ]: (اعتقت)، والمراد: أنه اشترط أن يبقى بعض الثمن بعد تسليم المبيع.

[٦١٢] في النساج يُدّعى عليه غزل

٢٤٨٨٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبيد(الله)[١] بن (سهل)[٢] (الغداني)[٣] عن منصور بن (حيان)[٤] عن الشعبي قال: كان نساج في بيته غزول الناس، (فاحترق بيته)[٥] فاحترقت (غزول)[٦] الناس، فبقي ثلاث كُبّات، فانطلق بها إلى شريح ومعه امرأتان، فقالت إحداهما: هو غزلي، وقالت (الأولى)[٧]: (لا)[٨] والله! هو غزلي، (قال)[٩]: (فخلا)[١٠] (بإحداهما)[١١] فقال: على (أيش)[١٢] (كببت)[١٣] غزلك؟ قالت: على (قشر جوزة)[١٤]، وقال للأخرى: على (أيش)[١٥] (كببت)[١٦] غزلك؟

---

(١) سقط من [أ، جـ، ز، ط، هـ].

(٢) في [ط]: (اسماعيل)، وفي [هـ]: (أسهل).

(٣) في [أ، ح]: (الغدائي)، وفي [هـ]: (العدائي).

(٤) في [أ، ح، ط]: (حبان)، وفي التاريخ الكبير (٣٤٥/٧): (عبدالرحمن).

(٥) تكرر في [ط]: (فاحترقت بيته).

(٦) في [هـ]: (عزول).

(٧) في [أ، ح، ط]: (الأول).

(٨) سقط من: [ز].

(٩) سقط من: [أ، ط].

(١٠) في [هـ]: (فخلى).

(١١) في [ز]: (فاحداهما)، وفي [هـ]: (احداهما).

(١٢) في [ز]: (اس).

(١٣) سقط من: [ز].

(١٤) في [ز]: (كسره خبز).

(١٥) في [ز]: (اس).

(١٦) سقط من: [ز].

(قالت)[١]: على (كسرة)[٢]/ (خبز)[٣] فقال: يا نساج! اذهب فانقض هذا الغزل، ٣٤١/٧ فإن (كان)[٤] على قشرة جوزة فادفعه إلى هذه، وإن كان على كسرة خبز فادفعه إلى هذه[٥].

* * *

[٦١٣] في الرجل يقول: يوم أشتري فلاناً فهو حر

٢٤٨٨٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبد الأعلى عن داود عن الشعبي في رجل قال: يوم أشتري فلانا فهو حر، فاشتراه، قال: هو حر.

٢٤٨٨٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا زيد بن الحباب عن حماد بن سلمة عن إبراهيم (قال: إذا)[٦] قال: إن (اشتريت)[٧] هذا العبد فهو حر، فاشتراه فهو حر.

٢٤٨٨٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (عبدالله)[٨] بن نمير عن عبد الملك عن عطاء في الرجل يقول: يوم (أشتري)[٩] فلانا فهو حر، قال: يوم يشتريه فهو عتيق.

---

(١) في [ز]: (فقالت).

(٢) في [ز]: (قشرة).

(٣) في [ز]: (جوزة).

(٤) في [هـ، ط]: (كانت).

(٥) حسن؛ عبيدالله بن سهل الغداني صدوق.

(٦) سقط من [أ، هـ].

(٧) في [ط، هـ]: (اشترى).

(٨) في [ز]: (عبدالملك).

(٩) في [ز]: (اشتر).

٢٤٨٨٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا[(١)] يحيى بن سعيد قال: أخبرني (عبد)[(٢)]الله ابن رفاعة الأنصاري قال: قيل لرجل: ذكر أنك (تريد أن)[(٣)] تبتاع فلانة: (وليدة)[(٤)] سموها، فقال الرجل: (إن ابتعتها فهي حرة)[(٥)]، فزعم عبد الله أنه سأل سعيد بن المسيب فقال: أما أنا فلا (أراه)[(٦)] شيئا، وأما عمر بن عبد العزيز فيأباه.

٣٤٢/٧ ٢٤٨٨٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا.....[(٧)]، وكان القاسم وسالم/ (لا)[(٨)] يرخصان لأحد في طلاق أو عتاق.

٢٤٨٨٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو أسامة عن هشام عن (الحسن)[(٩)] في الرجل يقول: إن اشتريت فلانة فهي حرة، أو كل جارية اشتريتها عليك فهي حرة، أنه إن اشترى شيئا من ذلك فقد عتق.

* * *

---

(١) كذا في النسخ، ويبدو أن بينهما ابن نمير، اكتفى المؤلف بذكره في الأثر قبله كما ورد في كتاب الطلاق، باب (١٧)، برقم [١٨٧٨٧].

(٢) في [هـ، ح، ط]: (عبيدالله)، وانظر: المنفردات لمسلم (ص١٢٤).

(٣) سقط من: [ح، هـ].

(٤) في [ز]: (ولده).

(٥) سقط من: [أ، ح، ط]، وفي [ز]: (هي حرة ان تبعتها).

(٦) في [ح]: (أراى).

(٧) يعني (ابن نمير عن يحيى بن سعيد قال) كما تقدم في الطلاق برقم [١٨٧٨٧].

(٨) سقط من: [ط].

(٩) في [ط]: (الحسين).

[٦١٤] في الرجل يقول (لغلامه)[(١)]: أنت لله

٢٤٨٨٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا هشيم عن مغيرة أن رجلا قال لغلامه: أنت لله، قال: فسئل الشعبي والمسيب بن رافع وحماد بن (أبي)[(٢)] سليمان (فقالوا)[(٣)]: هو حر.

٢٤٨٩٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال: إذا قال الرجل لعبده أو لأمته: أنت عتيق، أنت حر، أنت لله، فهو عتيق، (و)[(٤)] إذا قال: أنت (مولى بني)[(٥)] فهو عتيق.

* * *

[٦١٥] العبد يأذن له مولاه

٢٤٨٩١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو خالد عن حجاج عن عمير أن عبداً أذن له مولاه في الخياطة، و(عبداً)[(٦)] أذن له في الصبغ، قال: (فضمنهما)[(٧)]/ شريح، (فضمن)[(٨)] الخياط ثمن (الخيوط والإبر)[(٩)]، وضمن الآخر (الصبغ)[(١٠)] و(الغَلي)[(١١)] وما أشبه أعمالهم. ٢٤٣/٧

---

(١) في [ط]: (لغلام).

(٢) سقط من: [ط، هـ].

(٣) في [ز]: (فقال).

(٤) زائده في [هـ].

(٥) في [أ، هـ، ح، ط]: (مولاي).

(٦) في [هـ، ح]: (عبد).

(٧) في [هـ، ط]: (فضمنها).

(٨) في [هـ، أ]: (وضمن).

(٩) في [ز]: (الابر والخيوط).

(١٠) سقط من: [ط].

(١١) مادة توضع مع الألوان لتجعلها مائعة، وانظر: المبسوط ٥/٢٥، وفي [أ، هـ]: (العلي).

٢٤٨٩٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حميد [عن (حسن)[1] عن أشعث][2] عن ابن سيرين قال: إذا أذن له في نوع من التجارة (فأتجر)[3] في نوع غير الذي أذن (له)[4] فيه، فليس عليه دينه.

٢٤٨٩٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حميد عن حسن بن صالح أنه كان يقول: إذا أذن له في نوع واحد فقد أذن له.

* * *

[٦١٦] من قال: الشفعة لا تورث

٢٤٨٩٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن علية عن ابن عون [عن عمرو بن سعيد][5] قال ابن سيرين: الشفعة لا تورث.

٢٤٨٩٥- **حدثنا** أبوبكر قال: (حدثت)[6] (عن)[7] جرير عن أبي (سالم)[8] عن الشعبي قال: [9] لا تورث./ ٣٤٤/٧

* * *

(١) في [ط]: (حسين).

(٢) في [أ، هـ]: (عن أشعث عن حسن).

(٣) في [ز]: (فتجر)

(٤) سقط من [هـ].

(٥) في [ز]: زيادة (قال).

(٦) في [أ، ح]: (حدثتك)، وفي [هـ]: (حدثنا).

(٧) سقط من [هـ، ط].

(٨) في [هـ]: (صالح).

(٩) في [هـ]: زيادة (الشفعة).

[٦١٧] من رخص أن يقضي (غرماءه)[١] بعضهم دون بعض

٢٤٨٩٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن علية عن ابن عون عن ابن سيرين:[٢] أنه ركبه دين فكان (يقضي)[٣] (غرماءه)[٤] بعضهم دون بعض.

٢٤٨٩٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو أسامة عن الحارث (بن)[٥] عمير عن أيوب عن أبي قلابة بنحو منه أو شبيه به.

* * *

[٦١٨] من كان لا يبرئ من الداء

٢٤٨٩٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن علية عن أيوب عن محمد قال: كان شريح لا يبرئ البائع (إلا)[٦] من[٧] داء أعلمه إياه.

* * *

[٦١٩] الرجل يُطالَب فيموت

٢٤٨٩٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبد الأعلى عن داود عن عامر عن شريح في رجل كان يطالب رجلا[٨] بدين، فمات المطلوب فقال شريح: بينته على أصل

---

(١) في [أ، ح، ز]: (غرماه).

(٢) سقط ما بين المعكوفين من: [ط].

(٣) في [ط]: (بعض).

(٤) في [أ، ح، ز]: (غرماه).

(٥) في [ز]: (عن).

(٦) سقط من: [ز].

(٧) في [ز]: زيادة (كل).

(٨) في [ط]: زيادة (به).

حقه، والبراءة على أهل المتوفى أن (صاحبهم)[١] قد برئ، أو يمين الطالب أنه مات يوم مات والحق عليه.

* * *

[٦٢٠] في المتاع يباع مرابحة

٣٤٥/٧ ٢٤٩٠٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن إدريس عن هشام عن/ الحسن قال: إذا بعت (متاعاً)[٢] مرابحة فاحسب ما أنفقت عليه، ولا تحسب ما أنفقت على نفسك.

* * *

[٦٢١] الرجل يعطي الرجل الدينار (يصرفه)[٣]

٢٤٩٠١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا إسحاق بن منصور قال: حدثنا محمد بن راشد عن مكحول أنه كان يكره أن يعطي الرجل الرجل الدينار فيقول: اصرفه بكذا وكذا ولك ما فضل.

* * *

[٦٢٢] في (رجل)[٤] باع (جاريته)[٥] (فادعى)[٦] ولدها

٢٤٩٠٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن يمان عن سفيان عن ربيعة الرأي

---

(١) في [ح، ز]: (صاحبتهم).

(٢) سقط من [أ، ط، هـ].

(٣) في [ط]: (فيصرفه).

(٤) في [هـ]: (الرجل).

(٥) في [ط]: (جايته).

(٦) في [أ، هـ]: (فادعاها).

عن عمر بن عبد العزيز في رجل باع جارية وولدها، ثم ادعى الولد، (قال)[1]: ترد عليه بالملك، ولا يثبت النسب.

* * *

[٦٢٣] في رجل اشترى (قصيلا)[2] فتركه

٢٤٩٠٣- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن آدم قال: حدثنا أبو شهاب عن سفيان عن خالد بن دينار عن الحارث العكلي في شراء (القصيل)[3] على/ أن يعلفه، قال: إن شغله شيء عن قطعه حتى يزيد فلا بأس به.

٣٤٦/٧

* * *

[٦٢٤] في الرجل يشتري المتاع

٢٤٩٠٤- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا أبو داود عن حماد بن سلمة عن عمرو عن طاوس أنه لم ير بأساً أن يقول الرجل للرجل (إذا باعه)[4] الطعام: أنقدك إذا وفيتني.

* * *

[٦٢٥] في الرجل قال لعبده: أخدمني سنة وأنت حر

٢٤٩٠٥- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن أشعث عن الحسن في رجل قال لعبده: أخدمني سنة وأنت حر، (قال: يخدمه سنة وهو حر)[5]

---

(١) سقط من [أ]، وفي [هـ]: (فلا).

(٢) في [أ، ط]: (فصيلا)، وفي [ح]: (فضيلا).

(٣) في [أ، ح، ط، ز]: (الفصيل).

(٤) في [ط]: (ان اباعه).

(٥) سقط من: [ز].

وإذا قال: أنت حر على أن تخدمني سنة، ثم مات الرجل خدم ولده سنة من بعده ويعتق من ثلثه.

* * *

[٦٢٦] في شهادة ولد الزنى

٢٤٩٠٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا معتمر عن أبيه قال: شهد رجل عند عمر ابن عبد العزيز على شهادة، فقال المشهود عليه: إنه لا (تقبل)[١] (شهادته)[٢]، قال: ولم؟ قال: لايدري من أبوه؟ قال: ائتني بشاهد سواه.

٢٤٩٠٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن زهير (العبسي)[٣] عن الشعبي قال: ولد الزنى يؤم، وتجوز شهادته./ ٣٤٧/٧

٢٤٩٠٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن مهدي عن هشام الدستوائي عن يحيى ابن أبي كثير عن رجل عن نافع قال: لا تجوز شهادة ولد الزنى.

٢٤٩٠٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن مهدي عن هشام[٤] عن حجاج أن ابن عباس كان يقول: تجوز شهادته[٥].

* * *

---

(١) في [ح]: (يقبل).

(٢) في [ط]: (شهادة).

(٣) في [أ، ح، هـ، ط]: (العنسي).

(٤) في [ح]: زيادة (الدستوائى عن يحيى بن أبي كثير).

(٥) منقطع؛ حجاج لم يدرك ابن عباس.

[٦٢٧] في الرجل يكون عليه الدين وهو موسر فلا يقضيه

٢٤٩١٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو أسامة عن سفيان وزهير عن أبي سنان عن شيخ من بني الهجيم قال: سمعت أبا هريرة يقول: أيما رجل كان عليه دين فأيسر فلم يقضه كان كآكل سحت[١].

٢٤٩١١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو أسامة عن أبي مكين عن عكرمة قال: أيما رجل كان عليه دين إلى أجل فأيسر ولم يقضه فقد هلك.

* * *

[٦٢٨] في الرجل يقول: قد أخذت قد رضيت

٢٤٩١٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبد الأعلى عن هشام عن محمد في الرجل يقول: قد أخذت، (قد)[٢] رضيت، قال: هو بالخيار ما كان على شرطه./ ٢٤٨/٧

* * *

[٦٢٩] في رجل رأى بيد رجل ثوبا، فقال رجل: أبيعك مثله

٢٤٩١٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن علية عن أيوب عن محمد أن رجلا ساوم رجلا بثوب فقال رجل: أبيعك مثله بكذا وكذا، فباعه منه، ثم انطلق إلى صاحب الثوب فاشتراه منه، ثم أتاه به فأبى أن يقبله، فخاصمه إلى شريح فقال: لا (تجد)[٣] (شيئا)[٤] أشبه به منه، (فأجازه)[٥] عليه.

---

(١) مجهول؛ لإبهام الراوي عن أبي هريرة.

(٢) سقط من: [ط].

(٣) في [ح]: (نجد).

(٤) سقط من: [ط].

(٥) في [ط]: (فاجاز).

[٦٣٠] في قوم يرثون الميراث (فيبيع)[١] بعضهم من بعض قبل أن يقتسموها

٢٤٩١٤- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا الضحاك (بن)[٢] مخلد عن ابن جريج عن عطاء في رجلين ورثا أموالا وأمتاعا يبيع أحدهما صاحبه قبل أن يقتسما؟ قال: نعم.

٢٤٩١٥- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا الضحاك (بن)[٣] مخلد عن أشعث عن الحسن قال: لا يبيعه حتى يقاسمه./ ٣٤٩/٧

٢٤٩١٦- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا (سفيان)[٤] بن عيينة عن عمرو عن عطاء عن ابن عباس قال: (يتخارج)[٥] الشريكان[٦].

* * *

[٦٣١] في مكاتب بين رجلين فأعتقه أحدهما

٢٤٩١٧- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن يعلى الأسلمي عن عيسى بن موسى قال: سأل رجل الحكم عن مكاتب (كان)[٧] بين رجلين أعتقه أحدهما؟ فقال: إنما هو مال وهبه له، ليس عليه شيء.

---

(١) في [ط]: (فبيع).
(٢) في [ز]: (عن).
(٣) في [ز]: (عن).
(٤) سقط من: [ز].
(٥) في [أ، ط]: (تخارج).
(٦) صحيح.
(٧) في [ز]: زيادة (كان).

[٦٣٢] في رجل يكتري بالكفاية

٢٤٩١٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبد الأعلى عن معمر عن الزهري أنه كان لا يرى بأسا (بكراء)[١] الكفاية إذا لم يعطه (الدراهم)[٢].

* * *

[٦٣٣] في الرجل يموت وقد جعل لأبيه الشيء[٣]

٢٤٩١٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن مغيرة عن (شباك)[٤]/ قال: ٣٥٠/٧ خاصم رجل أخته إلى شريح في حلي عليها، فقال: هو ميراث أبي، (فاسألها)[٥] (البينة)[٦] (أنه لها؟)[٧] فقال: لا، بل أسألك البينة (أنه)[٨] لأبيك.

* * *

[٦٣٤] في الرجل يبيع المتاع مرابحة[٩]

٢٤٩٢٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا الضحاك (بن)[١٠] مخلد[١١] عن ابن جريج

---

(١) في [أ، ح، ط، ز]: (بكرا).

(٢) في [أ، ح]: (الدرهم).

(٣) كذا في النسخ، والآثار الواردة في الباب في استئجار الأجبر بطعامه.

(٤) في [ط]: (سباك).

(٥) في [ز]: (أنها لها)، وفي [هـ، ح]: (فسألها).

(٦) سقط من: [ز].

(٧) سقط من: [أ، ط، هـ]، وفي [ز]: (أنها لها).

(٨) في [ز]: (أنها).

(٩) كذا في النسخ، والآثار الواردة في الباب في استئجار الأجير بطعامه.

(١٠) في [ز]: (عن).

(١١) في [أ، ح، ط]: زيادة (عن ابن مخلد).

عن عطاء في الرجل يستأجر الأجير سنة (بطعامه)[١]، وسنة بخراج بكذا وكذا، قال: لا بأس.

٢٤٩٢١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا الضحاك بن مخلد عن ابن (جريج)[٢] قال: قلت (لعطاء)[٣]: (أواجر)[٤] غلامي (على)[٥] أن أطعمه سنة وهو سنة، وفي الثالثة بخراج كذا وكذا، قال: لا بأس به.

٢٤٩٢٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن مبارك عن (جرير)[٦] بن حازم عن حماد أنه كره أن يستأجر الرجل بطعامه.

٢٤٩٢٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن علية عن (الجريري)[٧] عن (مضارب)[٨] ابن (حزن)[٩] عن أبي هريرة قال: كنت أجيراً (لبسرة)[١٠] ابنة (صفوان)[١١] بطعامي

---

(١) في [ز]: (بطعام).

(٢) في [أ، ح]: (جريح).

(٣) سقط من: [ط].

(٤) في [أ، هـ]: (أوجر).

(٥) سقط من [أ، هـ].

(٦) في [أ، ح، ط]: (جريج).

(٧) في [أ]: (الحريرى).

(٨) في [ح]: (مصارب).

(٩) في [ط]: (حب).

(١٠) في [هـ]: (ليسرة).

(١١) كذا في النسخ، وفي المصادر (غزوان)، انظر: موارد الظمآن (٢٢٥٦)، وطبقات ابن سعد ٣٢٦/٤، والحلية ٣٨٠/١، وتاريخ دمشق ٣٦٥/٦٧، وسير أعلام النبلاء ٦١٢/٢، وتاريخ الإسلام ٣٥٢/٤، وفتح الباري ٥٥٨/٩، والإصابة ٤٤٢/٧، وعمدة القاري ١٢٤/١، والحاوي الكبير ٣٩٠/٧.

وعقبة (رحلي)[1][2]./ ٣٥١/٧

* * *

[٦٣٥] ما جاء في القرعة

٢٤٩٢٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا إسماعيل بن علية عن أيوب عن أبي قلابة عن (أبي)[3] المهلب عن عمران بن حصين أن رجلا (كان)[4] له ستة أعبد، فأعتقهم عند موته، فأقرع بينهم النبي (ﷺ)[5] فأعتق منهم اثنين وأرق أربعة[6].

٢٤٩٢٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبيدالله بن موسى قال: (أخبرنا)[7] إسرائيل عن عبدالله بن مختار عن محمد بن زياد عن أبي هريرة عن النبي عليه السلام أنه أقرع[8].

٢٤٩٢٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (أبومعاوية)[9] عن هشام بن عروة عن أبيه

---

(١) في [ز]: (رجلى).

(٢) مجهول؛ لجهالة مضارب بن حزن.

(٣) سقط من: [أ، ط، ح].

(٤) في [ز]: (كانت).

(٥) في [ز]: (عليه السلام).

(٦) صحيح، أخرجه مسلم (١٦٦٨)، وأحمد (١٩٨٢٦).

(٧) في [ز]: (حدثنا).

(٨) صحيح، ابن مختار ثقة، والحديث أخرجه النسائي في الكبرى (٢٤٩٧٩)، والبيهقي ٢٨٦/١٠، وتمام (١٣٥٣)، وابن عبدالبر ٤١٩/٢٣.

(٩) في [ط]: (يعقوب).

عن صفية أنها أقرعت بين حمزة وبين رجل في كفن[١].

٢٤٩٢٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عيسى بن يونس عن صالح بن أبي (الأخضر)[٢] عن الوليد بن[٣] هشام عن مالك بن عبد الله الخثعمي قال: كنا جلوساً عند عثمان فقال: من ها هنا من أهل الشام؟ فقمت فقال/: أبلغ معاوية إذا غنم غنيمة أن يأخذ خمسة أسهم، فليكتب على كل سهم منها لله ثم ليقرع، فحيث ما خرج منها فليأخذه[٤].

٣٥٢/٧

٢٤٩٢٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن يمان عن معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة أن النبي (ﷺ)[٥] كان إذا سافر (أقرع)[٦] بين نسائه[٧].

٢٤٩٢٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا الفضل بن دكين قال: حدثنا عبدالواحد ابن أيمن عن ابن أبي مليكة عن القاسم عن عائشة عن النبي (ﷺ)[٨] بمثله[٩].

٢٤٩٣٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن أسلم المنقري عن سعيد بن جبير أنه أقرع.

---

(١) منقطع؛ عروة لا يروي عن صفية، أخرجه البيهقي في دلائل النبوة ٣/٢٨٩، وابن سعد ٣/١٥، وأخرجه متصلاً من حديث الزبير، أحمد (١٤١٨)، والبزار (٩٨٠)، والضياء (٨٧٤)، وأبويعلى (٦٨٦)، والحارث (٦٨٨/بغية)، والشاشي (٤٤)، والبيهقي ٣/٤٠١.

(٢) في [ط، ح]: (احضر)، وفي [ز]: (احص).

(٣) في [أ، جـ، ز، هـ]: زيادة (أبي)؛ وسيأتي الخبر في كتاب البر، باب رقم (١٢٤).

(٤) ضعيف؛ لضعف صالح بن أبي الأخضر.

(٥) في [أ، ح، ز، ط]: (عليه السلام).

(٦) في [ط]: (قرع).

(٧) حسن؛ يحيى صدوق، أخرجه البخاري (٢٥٩٣)، ومسلم (٢٤٤٥).

(٨) سقط من: [أ، ز، ط]، وفي [ح]: (عليه السلام).

(٩) صحيح، أخرجه البخاري (٥٢١١)، ومسلم (٢٤٤٥).

٢٤٩٣١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن أسلم عن سعيد بن جبير مثله.

٢٤٩٣٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا علي بن مسهر عن (الأجلح)[1] عن الشعبي عن عبد الله بن الخليل الحضرمي عن زيد بن (أرقم)[2] قال: اختصم إلى/ ٣٥٣/٧ عليٍّ قوم (قال)[3]: (فقال)[4]: (إني)[5] (مقرع)[6] (بينكم)[7]، قال: فذكر ذلك (للنبي)[8] ﷺ، فضحك حتى (بدت)[9] نواجذه[10].

٢٤٩٣٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا خالد بن الحارث عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن خلاس عن أبي رافع عن أبي هريرة أن رجلين ادعيا دابة، ولم يكن

---

(١) في [ط]: (أهلع).

(٢) في [ط]: (أقم).

(٣) سقط من: [ز].

(٤) في [ط]: (قالا).

(٥) في [ط]: (نى).

(٦)في [ط]: (قرع).

(٧) سقط من: [ط]، وفي [أ، ح، هـ]: (بينهم).

(٨) في [ط]: (النبى).

(٩) في [ط]: (سكن).

(١٠) حسن؛ عبدالله بن الخليل ذكره ابن حبان في الثقات، وروى عنه جمع، والأجلح صدوق، ولا يبعد من مثل الشعبي وهو إمام ثقة أن يروي الحديث من أوجه متعددة، أخرجه أحمد (١٩٣٤٢)، وأبوداود (٢٢٧٠)، والنسائي ٦/ ١٨٢، والحاكم ٣/ ١٣٦، والبخاري في التاريخ ٥/ ٧٩، وابن ماجه (٢٣٤٨)، والحميدي (٧٨٥)، والعقيلي ٢/ ٢٤٤، والطبراني (٤٩٩٠)، والطحاوي ٤/ ٣٨٢، والبيهقي ١٠/ ٢٦٦.

لهما بينة، فأمرهما النبي ﷺ أن يستهما على اليمين[١].

٢٤٩٣٤- **حدثنا أبوبكر** قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا أسامة بن زيد عن عبدالله ابن رافع عن أم سلمة أن النبي ﷺ قال لرجلين: «**استهما ثم (توخيا الحق)[٢]، ثم (ليحلل)[٣] كل واحد (منكما)[٤] صاحبه**»[٥].

٣٥٤/٧ ٢٤٩٣٥- **حدثنا أبوبكر** قال: حدثنا أبوأسامة عن هشام عن/ أبيه أن (ابن)[٦] الزبير أقرع[٧].

٢٤٩٣٦- **حدثنا أبوبكر** قال: حدثنا عبد الوهاب الثقفي عن أيوب عن محمد (عن)[٨] (عبيدة)[٩] أنه أقرع.

---

(١) صحيح، أخرجه أحمد (١٠٣٤٧)، وأبوداود (٣٦١٦)، وابن ماجه (٢٣٢٩)، والنسائي في الكبرى (٥٩٩٩)، وأبويعلى (٦٤٣٨)، وإسحاق (٢٢)، والدارقطني (٤/ ٢١١)، والبيهقي (١٠/ ٢٥٥)، وأصله عند البخاري (٢٦٧٤).

(٢) في [ط]: (تونيا الحق).

(٣) في [ط]: (لتجعل).

(٤) في [ط]: (من كله).

(٥) حسن؛ أسامة بن زيد صدوق، أخرجه أحمد (٢٦٧١٧)، وأبوداود (٣٥٨٤)، وأبويعلى (٦٨٩٧)، والحاكم ٤/ ٩٥، والدارقطني ٤/ ٢٣٨، والطحاوي ٤/ ١٥٥، وابن الجارود (١٠٠٠)، والبغوي (٢٥٠٨)، والبيهقي ٦/ ٦٦، والطبراني ٢٣/ (٦٦٣)، وإسحاق (١٨٢٣)، وابن عبدالبر في التمهيد ٢٢/ ٢٢٢.

(٦) سقط من: [ز].

(٧) صحيح.

(٨) في [أ، هـ، ز، جـ، ط]: (بن).

(٩) في [ز]: (عبيد).

٢٤٩٣٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أزهر السمان عن ابن عون قال: بلغ محمد ابن سيرين أن عمر بن عبد العزيز أقرع فقال: (ما أرى)[١] هذا (إلا من)[٢] (الإستسقام)[٣] بالأزلام.

* * *

[٦٣٦] في قطع (الكنف)[٤]

٢٤٩٣٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن إدريس ووكيع عن مسعر عن واصل عن الشعبي عن علي أنه كانه (يقطع)[٥] الكنف أو يأمر بقطعها[٦].

٢٤٩٣٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أزهر عن ابن عون قال: قال محمد: وددت أن (كل)[٧] (كنيف)[٨] قطع، (وأولها كنيف)[٩] عبد الله.

---

(١) سقط من [أ، ح، هـ].

(٢) في [أ، هـ]: (الأمر).

(٣) في [أ، ح، هـ]: (للاستسقام).

(٤) في [ط]: (الكتف)، ورد في حاشية [أ]، (ورد في جامع الأصول: كنف الإنسان: ظله، والذي يأوى إليه الخائف، أ.هـ. مجمع)، ولعل المراد المظلات التي توضع خارج المنازل فتضيق على المارة، وقيل المراد الكنيف الذي يوضع لقضاء الحاجة، وقطع الكنيف وضعه في المنزل، وكان أهل الجاهلية لا يضعون الكنيف في المنزل.

(٥) في [ط]: (نقطع).

(٦) صحيح.

(٧) سقط من: [ز].

(٨) في [ط]: (كيف).

(٩) في [ط]: (واوكنها كفيف).

٢٤٩٤٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو أسامة عن[1] إسماعيل بن مسلم عن الحارث قال: كان شريح لا يدع ظلة (لا)[2] يمر فيها الفارس برمحه، ويقول: بنيتم على رمح الفارس.

* * *

[٦٣٧][3] الرجل يشتري بالدين

٣٥٥/٧ ٢٤٩٤١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أزهر عن ابن عون قال/: سألت الحسن: الرجل يشتري بالدين، قال: اتق الله، وكل بقدر مالك.

٢٤٩٤٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أزهر عن ابن عون قال: ذكر (لنافع)[4] أن ابن عمر كان يشتري إلى الميسرة، فغضب وقال: إنما كان يشتري من قوم قد عرفهم وعرفوه، فيمطلهم السنة والسنتين، وله من الرباع ما لو (شاء)[5] (لباع)[6] فقضاهم، وكان ابن عمر إذا أيسر قضى[7].

* * *

[٦٣٨] الرجل يصرف الدنانير[8]

٢٤٩٤٣- (**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن رجل عن الحسن في

---

(١) في [ز]: زيادة (عبدالله).
(٢) سقط من [أ، ز، هـ].
(٣) في [ز]: زيادة (في).
(٤) في [هـ، ط]: (لنا).
(٥) في [ط]: (شه).
(٦) في [ط]: (لبا).
(٧) صحيح.
(٨) في [هـ]: زيادة (من).

الرجل يصرف الدنانير)[١] فيعطى (الدرهم)[٢] الزيف. قال: لا بأس أن (يستبدله)[٣].

٢٤٩٤٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع قال: وقال سفيان: إن كان (ستوقا)[٤] رده، ويكون شريكا في الدنانير بحصته.

٢٤٩٤٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع قال: سمعت سفيان يقول: لو أن رجلا جاء إلى صيرفي بدينار فصرفه عنده بعشرة دراهم (فقبض)[٥] الدينار، وليس عند الصيرفي (درهم)[٦]، قال: إن احتالها له قبل أن (يفترقا)[٧] فإن/ البيع جائز، ٣٥٦/٧ لأن كل واحد منهما (ضمن)[٨] لصاحبه، ولو كان عرضا فسد البيع.

٢٤٩٤٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (وكيع قال: قال)[٩] سفيان في عشرة (دراهم)[١٠] (بتسعة)[١١] (وفلس)[١٢]، فكرهه، وعشرة دراهم بتسعة دراهم وذهب، لم ير به بأسا.

---

(١) سقط ما بين المعكوفين من: [أ، ح، ط، هـ]؛ وفي [هـ]: جعل بقية الأثر ضمن عنوان الباب.

(٢) في [ز]: (الدراهم).

(٣) في [ط]: (يستدله).

(٤) الستوق: المغشوش، وفي [ز]: (زيوف).

(٥) في [ز]: (وقبض).

(٦) في [ز]: (دراهم).

(٧) في [ط]: (يفترقان)، وفي [ز]: (يتفرقا).

(٨) في [أ، ب، هـ]: (ثمن).

(٩) سقط ما بين القوسين من: [ط، هـ].

(١٠) سقط من: [ز].

(١١) في [أ، ح، ط]: (سبعة)، وفي [هـ]: (بسبعة).

(١٢) في [ط]: (فليس).

٢٤٩٤٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع قال: سمعت سفيان يقول: إذا (سمى)[١] برئ وإن لم يضع يده.

٢٤٩٤٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع قال (أبو حنيفة)[٢]: إذا قال: برئت من كل (عيب)[٣]: برئ.

٢٤٩٤٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبد الله بن نمير عن الربيع (بن سعد)[٤] قال: سألت أبا جعفر عن رجل أشتري منه طعاما فيعطيني بعضه ثم يقطع به فلا[٥] يعطيني، فيقول: (بعني)[٦] [٧] طعامك حتى (أقضيك)[٨]، قال: لا تقربن هذا، (هذا)[٩] الربا الصراحية.

٢٤٩٥٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص (عن)[١٠] سليمان (أبي)[١١] عبدالله/ قال: قال الحسن: من (احتاز)[١٢] من رجل مالا، أو سرق من رجل ٣٥٧/٧

---

(١) في [ط]: (سحى).

(٢) في [ع]: (سفيان)، وسفيان يرى أنه لا يبرأ إلا من عيب يسميه، وأبوحنيفة يرى أنه يبرئ باشتراط البراءة من كل عيب سواء سماه أو لا.

(٣) في [ز]: (عند).

(٤) سقط من: [ز].

(٥) في [هـ]: زيادة (يجدما) وتقدم الأثر برقم [٢٤٨٢١].

(٦) في [ط، ز]: (يعني).

(٧) في [هـ]: زيادة (من).

(٨) في [هـ، ط]: (أقضيه).

(٩) سقط من: [هـ].

(١٠) سقط من: [ط].

(١١) في [هـ، ح]: (بن)، وتقدم الخبر برقم [٢٤٦٦٢].

(١٢) في [أ، ح، ط، ز]: (أختار)، وفي [ز]: (احتار).

(مالا)[1] فأراد أن يرده إليه من وجه لا يعلم، فأوصله إليه فلا بأس.

٢٤٩٥١- **حدثنا أبوبكر قال**: حدثنا معتمر بن سليمان عن (سلم)[2] بن أبي (الذيال)[3] قال: سألت الحسن عن شريكين اشتريا متاعا، (فباعاه)[4] بربح (بنقد)[5] ونسيئة، فقال (أحدهما)[6] (لصاحبه)[7]: انقدني رأس مالي[8]، وما (بقي)[9] فهو (لك)[10]، فكرهه الحسن.

* * *

[٦٣٩] (في)[11] الرجل يشتري الشيء فيجده يزيد أو ينقص

٢٤٩٥٢- **حدثنا أبوبكر قال**: حدثنا أبوأسامة عن هشام عن الحسن ومحمد أنهما قالا في الرجل يبيع قوسرة أو حلة، ثم يعطيه (بقيتها)[12] عددا (يكيلها)[13]، أنهما كرها ذلك.

---

(١) سقط من: [ز]، وفي [ط]: (فالا).

(٢) في [أ، ح، ط]: (سالم).

(٣) في [ط]: (الرمال)، وفي [أ، ح]: (الديال).

(٤) في [ط]: (فباعن)، وفي [أ، هـ]: (فباعه).

(٥) في [ز]: (وبنقد).

(٦) في [ط]: (أحداهن).

(٧) سقط من: [ز].

(٨) في [ط]: زيادة (لك).

(٩) في [ز]: (بعني).

(١٠) سقط من: [ط].

(١١) سقط من: [ز].

(١٢) في [أ، ح، ط]: (بقيمتها).

(١٣) في [ط، ح]: (يكيلهما).

٢٤٩٥٣- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا محمد بن يزيد عن أبي العلاء عن قتادة وأبي (هاشم)[(١)] في رجل اشترى عشرة آلاف جوزة بثلاثين درهما يشتريه عددا، ثم (يُصيّر)[(٢)] (بجرة)[(٣)] (أو بجرتين)[(٤)] ثم (يعدون)[(٥)] بقيته على ما في الجرتين، قالا: هو مكروه./ ٣٥٨/٧

* * *

[٦٤٠] الرجل يقول لغلامه: ما أنت إلا حر

٢٤٩٥٤- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال: إذا قال الرجل لمملوكه: [إنك لحر النفس، فهو حر.

٢٤٩٥٥- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا هشيم عن يونس (عن الحسن)[(٦)] في الرجل يقول لمملوكه][(٧)]: ما أنت إلا حر، قال: فقال الحسن: نيته.

٢٤٩٥٦- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا هشيم عن إسماعيل (بن)[(٨)] أبي خالد عن الشعبي مثله.

٢٤٩٥٧- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا عباد بن العوام عن إسماعيل عن

---

(١) في [ز]: (قتادة).

(٢) في [هـ، ط]: (يعبر)، وفي [أ، ح]: (يعير).

(٣) في [أ، هـ، ط]: (بحراً).

(٤) في [أ، ح]: (وبحرين)، وفي [هـ، ط]: (وبحريين).

(٥) في [ها: (يعد).

(٦) سقط من: [ز].

(٧) سقط ما بين المعكوفين من [جـ].

(٨) في [ز]: (عن).

الشعبي في رجل قاتل غلامُه رجلا فقال: إنما هو حر مثلك، قال: هو حر[1]./ ٣٥٩/٧

* * *

(١) ورد في [جـ]: (آخر الجزء الرابع والحمد لله وحده، وصلى الله على سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليماً كثيراً، يتلوه في الجزء الخامس إن شاء الله: كتاب الطب، من رخص في الدواء والطب، ونجز على يد العبد الفقير إلى رحمة ربه، المستقيل من زلله وذنبه: يوسف بن عبدالباقي الحراني الحنبلي، عامله الله بلطفه، في اليوم المبارك، يوم الأربعاء، الثاني عشر من شوال سنة اثنتين وأربعين وسبع مائة من الهجرة النبوية على صاحبها أفضل الصلاة والسلام والرحمة وحسبنا الله ونعم الوكيل)، وعلى حاشية [ز]: (هنا انتهى آخر البيوع، والحمد لله على عونه)، وفي [ع]: (والحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده، نجز هذا الجزء المبارك بحمد الله وعونه وحسن توفيقه في يوم الجمعة المبارك عشري شهر شعبان المكرم من شهور سنة أربع وتسعين وألف على يد المذنب المفتقر: أحمد بن حسن شهاب الدين المنياوي، عفا الله عنه آمين، يتلوه: كتاب الطب: من رخص في الدواء والطب) .

[١٩] كتاب الطب

[١] من رخص في الدواء والطب

٢٤٩٥٨- (حدثنا أبوعبدالرحمن قال: حدثنا أبوبكر بن أبي شيبة قال)[(١)]: حدثنا سفيان بن عيينة قال: حدثنا عمرو بن دينار عن هلال بن (يساف)[(٢)] قال: جرح رجل على عهد رسول الله ﷺ فقال: «ادعوا له الطبيب» (فقالوا)[(٣)]: يا رسول الله (هل)[(٤)] يغني عنه الطبيب؟ قال: «نعم، إن الله (تبارك وتعالى)[(٥)] لم ينزل داء إلا أنزل معه شفاء»[(٦)].

٢٤٩٥٩- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا يونس بن محمد قال: حدثنا حرب بن ميمون قال: سمعت عمران العمي يقول: سمعت أنساً ﷺ يقول: إن رسول الله ﷺ قال: «إن الله حيث خلق الداء خلق الدواء، فتداووا»[(٧)].

٢٤٩٦٠- حدثنا أبوبكر قال: : حدثنا محمد بن عبدالله الأسدي عن (عمر)[(٨)] بن سعيد (بن)[(٩)] أبي حسين قال: حدثنا عطاء عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول

---

(١) ساقط في: [جـ].

(٢) في [ح]: (يساق).

(٣) في [أ، هـ]: (فقال:)

(٤) سقط من: [ح].

(٥) سقط من: [جـ].

(٦) مرسل؛ هلال بن يساف تابعي، رواه القضاعي في مسند الشهاب (٧٩٦)، وأخرجه أحمد متصلاً (٢٣١٥٦)، وابن منيع كما في إتحاف الخيرة (٥٢٧٧) من حديث رجل من الأنصار.

(٧) حسن؛ عمران صدوق، أخرجه أحمد (١٢٥٩٦)، وابن عبدالبر في التمهيد ٥/٢٨٤.

(٨) في [أ، جـ، ح، ز، ط]: (عمرو).

(٩) في [جـ]: (عن).

٣٦٠/٧ الله ﷺ: **«ما أنزل الله من داء إلا أنزل له شفاء/»**[(١)].

٢٤٩٦١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن عيينة عن زياد بن علاقة عن[(٢)] أسامة ابن شريك قال: شهدت الأعراب يسألون رسول الله (ﷺ)[(٣)] فقال: **«تداووا عباد الله، فإن الله لم يضع داء إلا وضع معه شفاء إلا الهرم»**[(٤)].

٢٤٩٦٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا هاشم بن القاسم قال: حدثنا شبيب بن (شيبة)[(٥)] قال: حدثنا عطاء بن أبي رباح عن أبي سعيد الخدري ﷺ عن النبي (ﷺ)[(٦)] قال: **«إن الله لم ينزل داء، (أو)[(٧)] لم يخلق داء، إلا وقد أنزل أو[(٨)] خلق له (دواء)[(٩)] علمه من علمه (و)[(١٠)] جهله من جهله، إلا السام»** قالوا: يا رسول الله وما

٣٦١/٧ السام؟ قال: **«الموت»**[(١١)]./

---

(١) صحيح، أخرجه البخاري (٥٦٧٨)، والنسائي في الكبرى (٧٥٥٥)، وابن ماجه (٣٤٣٩).

(٢) في [أ، جـ، ح، ز، ط] زيادة: (أبي).

(٣) ساقطة في: [ز].

(٤) صحيح، أخرجه أحمد (١٨٤٥٤)، وأبوداود (٣٨٥٥)، والترمذي (٢٠٣٨)، والنسائي في الكبرى (٥٨٧٥ و٧٥٥٧)، وابن ماجه (٣٤٣٦)، والبخاري في الأدب (٢٩٢)، والحميدي (٨٢٤)، والحاكم ٤/٤٠٠، وابن حبان (٦٠٦٤)، والطيالسي (١٢٣٢)، والخطيب في الموضح ٢/١١٠، والطبراني (٤٦٣)، والبيهقي ٣٤٣/٩، والخطابي في غريب الحديث ٥٣٧/١، والدارقطني ٢٥١/٢.

(٥) في [ح]: (شبيب).

(٦) في [ح، هـ]: (عليه السلام).

(٧) ساقطة في: [ح].

(٨) في [جـ]: زيادة (قد).

(٩) في [جـ]: (دا).

(١٠) في [ز]: (أو).

(١١) ضعيف؛ لحال شبيب بن شيبة، أخرجه الحاكم ٤/٤٠١، والبزار (٣٠١٦/كشف)، والطبراني في الأوسط (٢٥٥٥) والصغير (٩٢).

٢٤٩٦٣- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن عطاء بن السائب عن أبي عبدالرحمن قال: قال عبدالله: لم ينزل الله داء (أو لم يخلق داء)[١]، إلا وقد أنزل معه شفاء، جهله من جهله، وعلمه من علمه[٢].

٢٤٩٦٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالرحيم بن سليمان عن يحيى بن سعيد عن زيد بن أسلم أن رجلاً أصابه جرح، فاحتقن الدم، وأن رسول الله ﷺ دعا له رجلين من بني أنمار فقال: **«أيكما (أطب)[٣]؟»**، فقال: رجل يا رسول الله أو في الطب خير؟ فقال[٤]: **«إن الذي أنزل الداء[٥] أنزل الدواء»**[٦].

٢٤٩٦٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا معتمر عن أبيه عن شبيب عن أبي قلابة[٧] قال: ﴿(وَقِيلَ)[٨] مَنْ رَاقٍ﴾ [القيامة: ٢٧]، قال: من طبيب./ ٣٦٢/٧

٢٤٩٦٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (يعمر)[٩] عن (ابن)[١٠] مبارك عن

---

(١) سقط من: [جـ، ز].

(٢) صحيح، أخرجه عبدالرزاق (١٧١٤٤)، والطبراني (٩١٦٣)، كما أخرجه مرفوعاً أحمد (٣٥٧٨)، وابن ماجه (٣٤٣٨)، والنسائي في الكبرى (٦٨٦٥)، وابن حبان (٦٠٦٢)، والحاكم ٤/١٩٦.

(٣) في [جـ، ح]: (أصيب).

(٤) في [ز]: زيادة (له).

(٥) في [جـ]: زيادة (الذي).

(٦) مرسل؛ زيد بن أسلم تابعي، أخرجه مالك (٢/٩٤٣)، وابن عبدالبر في الاستذكار (٨/٤١٣).

(٧) في [ط، هـ]: زيادة (قال).

(٨) ناقصة في: [ط].

(٩) في [أ، هـ]: (معتمر)، وفي [أ، ح، ط]: (معمر).

(١٠) ساقطة من: [ط].

خالد عن أبي قلابة عن كعب قال: إن الله يقول: **«أنا الذي (أصح)**[(١)] **وأداوي»**.

* * *

[٢] من كره الطب ولم يره

٢٤٩٦٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حسين بن علي عن (ابن أبجر عن)[(٢)] أياد ابن لقيط عن أبي رمثة قال: انطلقت مع أبي وأنا غلام إلى النبي (ﷺ)[(٣)] قال: فقال له (أبي)[(٤)]: إني رجل طبيب، فأرني هذه السلعة التي بظهرك، قال: **«(و)**[(٥)]**ما تصنع بها؟»** قال: أقطعها قال: **«لست بطبيب، ولكنك (رفيق)**[(٦)]**، طبيبها الذي وضعها»** - وقال غيره: **«الذي خلقها»**[(٧)].

٢٤٩٦٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوأسامة عن هشام عن الحسن أنه كان يكره شرب الأدوية كلها إلا اللبن والعسل.

---

(١) في [ز]: (أسح وكذلك).

(٢) سقط من: [ز].

(٣) في [ز]: (عليه السلام).

(٤) سقط من: [ز].

(٥) سقط من: [أ، ح، ط].

(٦) في [جـ]: (رقيق).

(٧) صحيح، أخرجه أحمد (٧١١٧)، وابنه (٧١١٠)، وأبوداود (٤٢٠٧)، والنسائي ٨/٥٣، وابن حبان (٥٩٩٥)، وابن سعد ١/٤٢٦، والشافعي في المسند ٢/٩٨، والحميدي (٨٦٦)، والطبراني ٢٢/(٧١٥)، والبيهقي ٨/٢٧، والبغوي (٢٥٣٤)، والدولابي ١/٨٤، وابن شبه (٩٩٧)، وابن أبي عاصم (١١٤٢).

٢٤٩٦٩- [حدثنا أبوبكر قال: حدثنا أبوأسامة (عن هشام)[1] عن محمد أنه كان يكره شرب الأدوية المعجونة إلا (شيئاً)[2] يعرفه، وكان إذا أراد شيئا منه/ وليه بنفسه][3]. ٣٦٣/٧

٢٤٩٧٠- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا أبوأسامة عن عبدالله بن الوليد عن (عبيد)[4] بن الحسن عن (ابن)[5] (معقل)[6] أنه كره الدواء الخبيث الذي إذا علق قتل صاحبه.

٢٤٩٧١- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن يونس بن أبي إسحاق عن مجاهد عن أبي هريرة قال: نهى رسول الله ﷺ عن الدواء الخبيث[7].

٢٤٩٧٢- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا عبدالرحمن (بن)[8] (محمد)[9] (المحاربي)[10] عن عبدالملك بن عمير قال: قيل للربيع بن خثيم في مرضه: ألا ندعوا

---

(١) ساقطة من: [ط].

(٢) في [أ، ح، ط]: (شي).

(٣) سقط الخبر من: [ز].

(٤) في [جـ]: (عبيدالله).

(٥) في [أ، ط]: (أبي).

(٦) في [ح، ط، هـ]: (مغفل).

(٧) حسن؛ يونس صدوق، أخرجه أحمد (٨٠٤٨)، وأبوداود (٣٨٧٠)، والترمذي (٢٠٤٥)، والحاكم ٤/٤١٠، والبيهقي ١٠/٥، وابن ماجه (٣٤٥٩)، وأبونعيم في الحلية ٣٧٤/٨.

(٨) في [ز]: (عن).

(٩) في [ز]: (محد).

(١٠) في [ط]: (المحاد).

(لك)[١] الطبيب؟ (فقال)[٢]: (أنظروني)[٣] ثم تفكر فقال: ﴿(وَ)[٤]عَادًا وَثَمُودَاْ وَأَصْحَٰبَ ٱلرَّسِّ وَقُرُونًۢا بَيْنَ ذَٰلِكَ كَثِيرًا ۝٣٨ وَكُلًّا ضَرَبْنَا لَهُ ٱلْأَمْثَٰلَ ۖ وَكُلًّا تَبَّرْنَا تَتْبِيرًا﴾ [الفرقان: ٣٨-٣٩]، فذكر من حرصهم على الدنيا ورغبتهم فيها، قال: فقد كانت[٥] مرضى، / وكان فيهم أطباء، فلا (المداوي)[٦] (بقي)[٧] ولا (المداوى)[٨]، هلك (الناعت والمنعوت)[٩] له، والله لا تدعوا لي طبيباً. ٣٦٤/٧

٢٤٩٧٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوأسامة عن هشام عن محمد أنه كان يكره (السكر بانا)[١٠].

٢٤٩٧٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن أبي هلال عن معاوية بن قرة قال: مرض أبوالدرداء فعادوه فقالوا له: ندعوا لك الطبيب فقال: هو أضجعني[١١].

* * *

(١) في [ح]: (لا).

(٢) في [أ، ح، هـ]: (قال).

(٣) في [ز]: (انظرو لي).

(٤) ناقصة في: [ز].

(٥) في [هـ]: زيادة (فيهم).

(٦) في [أ، ح، ط، هـ]: (الداوي).

(٧) في [أ، جـ، ح، ز، ط]: (هلك).

(٨) في [جـ]: (الداوي).

(٩) في [ع]: (الباعث والمبعوث).

(١٠) لعله من أنواع الأدوية، وفي [أ، ط، هـ]: (لم تنقط).

(١١) منقطع؛ معاوية بن قرة لا يروي عن أبي الدرداء.

[٣] في شرب الدواء الذي (يمشي)[١]

٢٤٩٧٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوأسامة عن سفيان عن منصور عن إبراهيم قال: كانوا لا يرون بالاستمشاء بأساً، قال: وإنما كرهوا منه/ مخافة أن يضعفهم. ٣٦٥/٧

٢٤٩٧٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن ابن أبي نجيح عن عطاء قال: لا بأس أن يستمشي المحرم.

٢٤٩٧٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالرحيم بن سليمان عن زكريا عن الشعبي قال: كان النبي (ﷺ)[٢] يقول: **«(خير)[٣] الدواء (اللدود)[٤] (والسعوط)[٥] والمشي والحجامة والعلق»**[٦].

٢٤٩٧٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالأعلى عن (داود)[٧] عن الشعبي عن النبي (ﷺ)[٨] بمثله[٩].

---

(١) أي: يسبب الإسهال.

(٢) في [ز]: (عليه السلام).

(٣) في [أ، ح]: (حرو)، وفي [ط]: (حربي).

(٤) في [ط]: (لدود)، وفي [ز]: (الدوا).

(٥) في [ط]: (السقوطة).

(٦) مرسل؛ الشعبي تابعي، أخرجه أبوداود في المراسيل (٤١٠)، ط. القلعجي، والبيهقي (٣٤٦/٩)، والحربي في غريب الحديث (١٢١٧/٣).

(٧) في [ط]: (اؤد).

(٨) ساقطة في: [ز].

(٩) مرسل، وانظر: ما قبله.

٢٤٩٧٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوأسامة عن عبدالحميد بن جعفر عن زرعة ابن عبدالرحمن عن مولى لمعمر التيمي عن أسماء بنت (عميس)[1] قالت: قال[2] رسول الله ﷺ: **«بماذا كنت/ تستمشين؟»** قلت: بالشبرم، (قال)[3]: **«(حار)[4] (جار)[5] ثم (استمشيت)[6] بالسنا»** فقال: **«لو كان (شيء)[7] (يشفي)[8] من الموت كان السنا (أو)[9] السنا شفاء من الموت»**[10]. ٣٦٦/٧

* * *

[٤] ما رخص فيه من الأدوية

٢٤٩٨٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن عبيدالله عن أم قيس ابنة محصن قالت: دخلت بابن لي على رسول الله ﷺ وقد أعلقت (عليه)[11]

---

(١) في [ز]: (عميش).

(٢) في [هـ]: زيادة (لي).

(٣) في [أ، ح، ط]: (وقال).

(٤) في [أ، ح، ط]: (جار).

(٥) في [أ، ح، ط]: (حار)، وفي [ز]: (حار).

(٦) في [أ، ح، ط]: (استمشت).

(٧) زائدة في: [هـ].

(٨) في [ط]: (يشفى).

(٩) في [هـ]: (و).

(١٠) مجهول؛ لجهالة مولى معمر، أخرجه أحمد وابنه (٢٧٠٨٠)، والترمذي (٢٠٨١)، وابن ماجه (٣٤٦١)، والحاكم ٤/ ٢٠١، وإسحاق (٢١٤٠).

(١١) زائدة من: [هـ].

من العذرة فقال: «(علام)[(١)] (تدغرن)[(٢)] أولادكن (عليكن)[(٣)] **بهذا العلاق؟ عليكن بهذا العود الهندي فإن فيه/ سبعة أشفية، (يستعط)[(٤)] به من العذرة، (ويلد)[(٥)] به من (ذات)[(٦)] (الجنب)[(٧)]»**[(٨)]. ٣٦٧/٧

٢٤٩٨١- **حدثنا أبوبكر** قال: حدثنا أبومعاوية عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال: دخل رسول الله ﷺ على أم سلمة وعندها صبي (يبتدر)[(٩)] (منخراه)[(١٠)] دما، فقال النبي ﷺ: «**ما (لهذا)**[(١١)]؟» قالوا: به العذرة، فقال: النبي (ﷺ)[(١٢)]: «**علام (تعذبن)**[(١٣)] **أولادكن؟ إنما يكفي إحداكن أن تأخذ قسطاً هندياً فتحكه بماء سبع مرات، ثم توجره إياه**»، قال: ففعلوه فبرأ[(١٤)]./ ٣٦٨/٧

(١) في [هـ]: (على ما).

(٢) في [ز]: (تدعون).

(٣) سقط من: [هـ].

(٤) في [ح]: (يسقط)، وفي [هـ]: (يسعط).

(٥) في [ح، ط]: (ويلا).

(٦) في [أ، ح، ز، ط]: (ذوات).

(٧) في [ح]: (خبب).

(٨) صحيح، أخرجه البخاري (٥٧١٣)، ومسلم (٢٢١٤).

(٩) في [هـ]: (يندر).

(١٠) في [أ، ح، ط]: (سحراه).

(١١) في [أ، ح، ز، ط]: (هذا).

(١٢) في [ز]: (عليه السلام).

(١٣) في [ط]: (ـعرين)، وفي [ح]: (تغرين).

(١٤) حسن؛ أبوسفيان صدوق، أخرجه أحمد (١٤٣٨٥)، والحاكم ٢٠٥/٤، وأبويعلى (١٩١٢)، والبزار (٣٠٢٤/كشف).

٢٤٩٨٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالوهاب عن حميد عن أنس عن النبي ﷺ قال: **«إن أمثل ما تداويتم به الحجامة والقسط (العربي)[١] لصبيانكم من العذرة، ولا تعذبوهم (بالغمز)[٢]»**[٣].

٢٤٩٨٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: عليكم بهذه الحبة السوداء، فإن فيها شفاء من كل داء، قيل له عن النبي (ﷺ؟)[٤] قال: نعم[٥].

٢٤٩٨٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالرحيم بن سليمان عن إسماعيل بن مسلم عن قتادة ومطر بن عبدالرحمن (عن)[٦] عبدالله بن بريدة عن أبيه عن النبي (عليه السلام)[٧] قال: **«(الشونيز)[٨] فيه شفاء من كل داء إلا السام»**، قالوا: يا رسول الله (وما)[٩] السام؟ قال: **«الموت»**[١٠]./ ٧/٣٦٩

(١) في [ط]: (العزلي)، وفي [هـ]: (البحري).

(٢) في [أ، ح، ط]: (بالغمر).

(٣) صحيح، أخرجه البخاري (٥٦٩٦)، ومسلم (١٥٧٧).

(٤) في [ح]: (عليه السلام).

(٥) صحيح، أخرجه البخاري (٥٦٨٨)، ومسلم (٢٢١٥).

(٦) في [جـ]: (ابن عبدالرحمن عن).

(٧) في [جـ]: (ﷺ).

(٨) في [ط]: (الشوفيز)، وفي [أ، ح]: (لشونيز).

(٩) في [ح، ط، هـ]: (ما).

(١٠) ضعيف؛ إسماعيل بن مسلم ضعيف، أخرجه أحمد (٢٢٩٣٨)، وابن عبدالبر في التمهيد ١٧/ ٨٨، وأبويعلى في المسند الكبير كما في إتحاف الخيرة (٥٢٨٦)، والعراقي في تقريب الأسانيد (ص١٤٣).

٢٤٩٨٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبيدالله قال: أخبرنا إسرائيل عن منصور عن خالد بن سعد عن ابن أبي عتيق عن عائشة عن النبي عليه السلام قال: **«عليكم بهذه الحبة السوداء فإن فيها شفاء من كل داء»** - يعني الشونيز[١].

* * *

[٥] في الحقنة من كرهها

٢٤٩٨٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن ليث عن علقمة بن مرثد عن علي أنه كان يقول في الحقنة: أشد (القول)[٢][٣].

٢٤٩٨٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن ليث عن مجاهد أنه كان يكرهها.

٢٤٩٨٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا شريك وعباد عن حصين عن مجاهد قال: إني لأتفحشها.

٢٤٩٨٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا شريك عن جابر قال: سئل عامر عن الحقنة للصائم (فقال)[٤]: إني لأكرهها للمفطر، فكيف للصائم؟.

٢٤٩٩٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا شريك عن مغيرة عن إبراهيم قال: إني لأتفحشها.

٢٤٩٩١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن مبارك عن معمر عن قتادة/ والحسن أنهما كرها الحقنة. ٣٧٠/٧

---

(١) صحيح، أخرجه من طريق المؤلف: البخاري (٥٦٨٧)، وابن ماجه (٣٤٤٩)، كما أخرجه أحمد (٢٥٠٦٧).

(٢) سقط من: [ز].

(٣) ضعيف منقطع؛ لضعف ليث، وعلقمة بن مرثد لا يروي عن علي.

(٤) في [جـ، ز]: (قال).

٢٤٩٩٢- [حدثنا أبوبكر قال: حدثنا سويد بن عمرو قال: حدثنا أبوعوانة عن ليث عن علقمة بن مرثد عن (المعرور)[١] عن علي أنه كره الحقنة][٢][٣].

٢٤٩٩٣- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا عبدالله بن نمير عن عثمان بن الأسود عن مجاهد قال: هي طرف من عمل قوم لوط - يعني الحقنة.

٢٤٩٩٤- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن إسرائيل عن (جابر)[٤] عن مجاهد وطاوس أنهما كرها الحقنة.

* * *

[٦] من رخص في الحقنة

٢٤٩٩٥- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا جرير عن سفيان عن منصور عن إبراهيم قال: لا بأس بها.

٢٤٩٩٦- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا شريك (عن جابر)[٥] عن أبي جعفر قال: هي دواء.

٢٤٩٩٧- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن أبي ليلى عن الحكم أنه احتقن.

٢٤٩٩٨- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا عمر عن ابن جريج عن عطاء أنه كان لا يرى بالحقنة بأساً.

---

(١) في [ح، ط، هـ]: (معرور)

(٢) الخبر ساقط في: [ط].

(٣) ضعيف؛ لضعف ليث.

(٤) في [ز]: (حماد).

(٥) سقط من: [أ، ح، ط، هـ].

٢٤٩٩٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن آدم قال: حدثنا زهير عن/ مغيرة ٣٧١/٧ قال: حدثني أبومعشر عن إبراهيم أنه كان (لا يرى)[١] بالحقنة بأساً.

* * *

[٧] في تعليق (التمائم)[٢] والرقى

٢٥٠٠٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير (ومعتمر)[٣] عن (الركين)[٤] عن (القاسم)[٥] بن حسان عن عمه[٦] عبدالرحمن بن حرملة عن عبدالله قال: كان رسول الله ﷺ يكره عقد التمائم[٧].

٢٥٠٠١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن ابن أبي ليلى عن عيسى (عن)[٨] عبدالله (بن)[٩] (عكيم)[١٠] قال: قال رسول الله ﷺ: **«من تعلق علاقة**

---

(١) ساقطة في: [ط].

(٢) التمائم هي ما يعلق بزعم أنه يدفع العين أو يحفظ صاحبه.

(٣) في [ز]: (عن مغيرة).

(٤) في [ط]: (الدكين)، وكذلك في: [أ].

(٥) في [ط]: (القسيم).

(٦) زيادة (عن) في: [أ، ح، ط].

(٧) مجهول؛ لجهالة عبدالرحمن بن حرملة، أخرجه أحمد (٣٦٠٥)، وأبوداود (٤٢٢٢)، والنسائي ١٤١/٧، وابن حبان (٥٦٨٢)، والطيالسي (٣٩٦)، وأبويعلى (٥١٥١)، والحاكم ١٩٥/٤، والبيهقي ٢٣٢/٧.

(٨) في [ز]: (بن).

(٩) في [ز]: (عن).

(١٠) في [ط]: (حكيم).

وكل (إليها)[١]»[٢].

٢٥٠٠٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (وكيع عن)[٣] الأعمش عن (إبراهيم عن)[٤] أبي عبيدة قال: دخل عبدالله على امرأته وهي مريضة، فإذا في عنقها/ خيط معلق فقال: ما هذا؟، (فقالت)[٥]: شيء رقي لي فيه من الحمى، فقطعه فقال: إن آل (إبراهيم)[٦] أغنياء عن الشرك[٧]. ٣٧٢/٣

٢٥٠٠٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (هشيم)[٨] عن مغيرة عن إبراهيم قال: رأى ابن مسعود على بعض أهله شيئا قد (تعلقه)[٩] فنزعه منه نزعاً عنيفاً وقال: إن آل ابن مسعود أغنياء عن الشرك[١٠].

---

(١) في [ز]: (مها).

(٢) مرسل ضعيف؛ ابن أبي ليلى ضعيف، وعبدالله بن عُكيم ليس صحابياً، أخرجه أحمد (١٨٧٨١)، والترمذي (٢٠٧٢)، والحاكم ٢١٦/٤، والبيهقي ٣٥١/٩، وابن قانع ١١٧/٢، والطبراني ٢٢/(٩٦٠)، وابن أبي عاصم في الآحاد (٢٥٧٦).

(٣) في [أ، ح، ط]: ساقطة، وفي [هـ]: (أبومعاوية عن).

(٤) سقط من: [أ، ح، ط، هـ].

(٥) في [جـ، ز]: (قالت).

(٦) في مصادر التخريج (عبدالله) وانظر: ما بعده.

(٧) منقطع؛ أبوعبيدة بن عبدالله بن مسعود لم يثبت سماعه من أبيه، وأخرجه أحمد (٣٦١٥)، وأبوداود (٣٨٨٣)، وابن ماجه (٣٥٣٠)، والحاكم ٢٤١/٤، وعبدالرزاق (٢٠٣٤٣)، وأبويعلى (٥٢٠٨)، والطبراني (٨٨٦٣)، والبغوي (٣٢٤٠).

(٨) في [أ، ح، هـ]: (هشام).

(٩) في [ح]: (تحلقه).

(١٠) منقطع؛ إبراهيم لم يدرك ابن مسعود، وانظر: ما قبله.

٢٥٠٠٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا هشيم قال: أخبرنا يونس عن الحسن عن عمران بن الحصين أنه رأى في يد رجل حلقة من صفر فقال: ما هذه قال: من الواهنة قال: (لم)[١] (تزدك)[٢] إلا وهنا، لو مت وأنت تراها نافعتك لمت على غير الفطرة[٣].

٢٥٠٠٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (هشيم)[٤] قال: (أخبرنا)[٥] منصور عن/ الحسن عن عمران بن (الحصين)[٦] مثل ذلك[٧]. ٣٧٣/٧

٢٥٠٠٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا علي بن مسهر عن يزيد قال: أخبرني زيد ابن وهب قال: انطلق حذيفة إلى رجل من النخع يعوده، فانطلق وانطلقت معه، فدخل عليه ودخلت معه، فلمس عضده فرأى فيه خيطا فأخذه فقطعه، ثم قال: لو مت وهذا في عضدك ما صليت عليك[٨].

٢٥٠٠٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (أبو)[٩] معاوية عن الأعمش عن أبي ظبيان

---

(١) في [جـ، ز]: (لن).

(٢) في [جـ، ز]: (يزيدك)، وفي [ح]: (يترك).

(٣) منقطع؛ الحسن لا يروي عن عمران، أخرجه عبدالرزاق (٢٠٣٤٤)، والطبراني (١٨/[٣٥٥])، وأخرجه مرفوعاً أحمد (٢٠٠٠)، وابن ماجه (٣٥٣١)، وابن حبان (٦٠٨٥)، والحاكم (٤/٢١٦)، والبيهقي (٩/٣٥٠).

(٤) في [أ، ح، هـ]: (هشام).

(٥) في [ز]: (أنبأنا)، وفي [أ، هـ] بعدها زيادة (أبو).

(٦) في [ط]: (حصين).

(٧) منقطع؛ الحسن لا يروي عن عمران، وانظر: ما قبله.

(٨) ضعيف؛ لضعف يزيد.

(٩) سقط من: [أ، ط].

عن حذيفة، قال: دخل (عليٌّ)[1] على رجل يعوده، فوجد في عضده خيطا (قال)[2]: فقال: ما هذا؟ قال: خيط رقي لي فيه، فقطعه ثم قال: لو مت ما صليت عليك[3].

٢٥٠٠٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع (عن)[4] سفيان عن إبراهيم بن المهاجر عن إبراهيم عن عبدالله أنه كره تعليق شيء من (القرآن)[5][6].

٢٥٠٠٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا شبابة قال: حدثنا ليث (بن سعد)[7] عن يزيد (عن)[8] أبي (الخير)[9] عن عقبة بن عامر قال: موضع التميمة من الإنسان و(الطفل)[10] شرك[11]./ ٣٧٤/٧

٢٥٠١٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن عمران عن أبي مجلز قال: من (تعلق)[12] علاقة وكل إليها.

---

(١) سقط من: [أ، ح، هـ].

(٢) ساقط من: [ح].

(٣) صحيح.

(٤) في [أ، ح، ط، هـ]: (قال حدثنا).

(٥) في [ز]: (القراره).

(٦) منقطع؛ إبراهيم لا يروي عن عبدالله.

(٧) في [ز]: (عن سعيد).

(٨) في [ز]: (بن).

(٩) في [أ، ح، ط، هـ]: (الحر).

(١٠) في [ط]: (الطنقل).

(١١) صحيح.

(١٢) في [ح، ط]: (يعلق).

٢٥٠١١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (هشيم)[١] (قال: أخبرنا)[٢] مغيرة عن إبراهيم قال: كانوا يكرهون التمائم كلها من القرآن وغير القرآن.

٢٥٠١٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا هشيم قال: (أخبرنا)[٣] يونس عن الحسن أنه كان يكره ذلك.

٢٥٠١٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا هشيم عن مغيرة قال: قلت لإبراهيم: أعلق في عضدي هذه الآية: ﴿قُلْنَا يَٰنَارُ كُونِى بَرْدًا وَسَلَٰمًا عَلَىٰٓ إِبْرَٰهِيمَ﴾[الأنبياء: ٦٩]، من حمى (كانت)[٤] بي، فكره ذلك.

٢٥٠١٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا شريك عن هلال عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن النبي (عليه السلام)[٥] قال: **«من علق التمائم وعقد الرقى فهو على شعبة من الشرك»**[٦]./ ٣٧٥/٧

٢٥٠١٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم قال: كانوا يكرهون التمائم والرقى و(النُشَر)[٧].

٢٥٠١٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدة عن محمد بن سوقة أن سعيد بن جبير رأى إنساناً يطوف بالبيت في (عنقه)[٨] خرزة فقطعها.

---

(١) في [أ، ح، ط، هـ]: (هشام).

(٢) في [أ، هـ]: (عن).

(٣) في [ز]: (أنبئنا).

(٤) في [أ، جـ، ح، ط]: (فكانت).

(٥) في [جـ]: (ﷺ).

(٦) مرسل؛ عبدالرحمن بن أبي ليلى تابعي.

(٧) في [أ، ح، ط]: (الشر).

(٨) في [ط]: (عتقه).

٢٥٠١٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن ليث عن سعيد بن جبير قال: من قطع تميمة عن إنسان كان كعدل رقبة.

٢٥٠١٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن شعبة عن قتادة عن (واقع)[١] بن (سحبان)[٢] قال: قال عبدالله: من تعلق شيئا وكل إليه[٣].

٢٥٠١٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن (أبي)[٤] شهاب عن سعيد/ بن جبير قال: (كانت)[٥] (به)[٦] شقيقة (قال)[٧]: فقال له رجل: (أرقيك)[٨] منها، (فقال)[٩]: لا حاجة لي بالرقى.

٢٥٠٢٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن ابن عون (عن)[١٠] إبراهيم أنه كان يكره المعاذة للصبيان و(يقول)[١١]: إنهم يدخلون به الخلاء.

* * *

(١) في [أ، جـ، ح، ز، ط]: (رافع).

(٢) في [أ، ح، ط]: (سحنان).

(٣) حسن، واقع روى عنه جمع من الثقات وذكره ابن حبان في ثقاته.

(٤) في [ح، ط، هـ]: (ابن).

(٥) في [ز]: (كان).

(٦) زائدة من: [هـ].

(٧) ساقطة في: [جـ].

(٨) في [ز]: (أقيك).

(٩) في [أ، ح، ط، هـ]: (قال).

(١٠) سقط من: [ز].

(١١) في [ح]: (يقولون).

[٨] ما ذكروا في تمر عجوة هو للسم وغيره

٢٥٠٢١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوأسامة عن هاشم بن هاشم قال: سمعت عامر بن سعد بن أبي وقاص يقول: سمعت سعداً يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«من تصبح بسبع تمرات عجوة لم يضره ذلك اليوم سم ولا سحر»**[١].

٢٥٠٢٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يزيد عن عباد بن منصور عن القاسم بن محمد عن أبي هريرة قال: قال: رسول الله ﷺ: **«العجوة من الجنة وهو شفاء من السم»**[٢].

٢٥٠٢٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن نمير قال: (أخبرنا)[٣] هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أنها كانت تأمر من الدوّام (أو)[٤] (الدوار)[٥] (بسبع)[٦]/ تمرات عجوة في سبع غدوات على الريق[٧]. ٣٧٧/٧

٢٥٠٢٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا خالد بن مخلد قال: حدثنا سليمان بن بلال

---

(١) صحيح، أخرجه البخاري (٥٤٤٥)، ومسلم (٢٠٤٧).

(٢) ضعيف؛ لضعف عباد بن منصور، أخرجه أحمد (١٠٣٣٥)، وابن ماجه (٣٤٥٥)، والترمذي (٢٠٦٦)، والنسائي في الكبرى (٦٦٧١)، وإسحاق (٥٠٧)، والدارمي (٢٨٤٣)، وابن عدي ١٤٥٣/٤، والطيالسي (٢٣٩٧).

(٣) في [ز]: (حدثنا).

(٤) في [جـ]: (و).

(٥) في [أ، جـ، ح، ز، ط]: (الدواء).

(٦) في [أ، ح]: (بسبيع).

(٧) صحيح.

قال: حدثنا شريك بن عبدالله (بن)[١] أبي (نمر)[٢] عن عبدالله بن محمد (بن)[٣] أبي عتيق عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: **«في عجوة العالية شفاء - (أو)[٤] إنها ترياق - في أول البكرة على الريق»**[٥].

* * *

[٩] في التمر يحنك به (المولود)[٦]

٢٥٠٢٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يزيد بن هارون قال: (أخبرنا)[٧] ابن عون عن أنس بن سيرين عن أنس أن أم سليم ولدت غلاما فقال لي أبوطلحة: احمله حتى تأتي (به)[٨] النبي (ﷺ)[٩]، فأتى (به)[١٠] النبي (ﷺ)[١١] وبعث معه بتمرات، فأخذه النبي (ﷺ)[١٢] فقال: **«معه شيء؟»** قالوا: نعم، تمرات، فأخذها النبي

---

(١) في [ز]: (عن).

(٢) في [ط]: (نمير).

(٣) في [ز]: (عن).

(٤) في [ح، هـ]: (و).

(٥) حسن؛ خالد بن مخلد صدوق، أخرجه مسلم (٢٠٤٨)، وأحمد (٢٤٤٨٤).

(٦) في [ز]: (بالمولود)، ريق النبي ﷺ مبارك، له من الخاصية ما ليس لغيره.

(٧) في [ز]: (أنبأنا).

(٨) ساقطة في: [ز].

(٩) في [أ، ح]: (عليه السلام).

(١٠) ساقطة في: [ط].

(١١) في [ز]: (عليه السلام).

(١٢) في [أ، ز]: (عليه السلام).

(ﷺ)[1] فمضغها ثم (أخذه)[2] من فيه، فجعله في الصبي، ثم (حنكه)[3] به وسماه/ عبدالله[4]. ٣٧٨/٧

٢٥٠٢٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوأسامة عن (بريد)[5] بن عبدالله عن أبي بردة عن أبي موسى قال: ولد لي غلام، (فأتيت)[6] النبي ﷺ فسماه إبراهيم، وحنكه بتمرة[7].

٢٥٠٢٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا خالد بن مخلد عن ابن مسهر عن هشام عن أبيه عن أسماء بنت أبي بكر أنها أتت النبي ﷺ بابن الزبير حين وضعته، وطلبوا تمرة (حتى وجدوها)[8]، فحنكوه بها[9]، (فكان)[10] أول شيء دخل بطنَه ريقُ رسول الله (ﷺ)[11][12].

---

(١) ساقطة في: [ز].

(٢) في [ز]: (أخذ).

(٣) في [أ، ح، ط، هـ]: (حنك).

(٤) صحيح، أخرجه البخاري (٥٤٧٠)، ومسلم (٢١٤٤).

(٥) في [ع]: (يزيد).

(٦) في [جـ]: (فأتيته).

(٧) صحيح، أخرجه البخاري (٥٤٦٧)، كما أخرجه مسلم (٢١٤٥)، وأحمد (١٩٥٧٠) من طريق المؤلف.

(٨) سقط من: [أ، ح، ط، هـ].

(٩) في [ز]: (حتى وجدوها فحنكوه بها) زيادة.

(١٠) في [ز]: (فقال).

(١١) ساقطة في: [جـ].

(١٢) حسن؛ خالد بن مخلد صدوق، أخرجه البخاري (٣٩٠٩)، ومسلم (٢١٤٦).

٢٥٠٢٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن نمير قال: حدثنا هشام عن أبيه عن عائشة أن رسول الله ﷺ (كان يؤتى)[١] بالصبيان فيبرك عليهم ويحنكهم[٢]./ ٢٧٩/٧

* * *

[١٠] في الإثمد من أمر به عند النوم

٢٥٠٢٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالرحيم بن سليمان عن إسماعيل بن مسلم عن محمد بن المنكدر عن جابر قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«عليكم بالإثمد عند النوم، فإنه يشد البصر، وينبت الشعر»**[٣].

٢٥٠٣٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن آدم قال: حدثنا سفيان عن عبدالله ابن عثمان بن خثيم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: **«خير أكحالكم الإثمد، يجلو البصر وينبت الشعر»**[٤].

* * *

[١١] كم يكتحل في كل عين

٢٥٠٣١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عيسى بن يونس عن عبدالحميد بن جعفر

---

(١) في [ز]: (كابوتي).

(٢) صحيح، أخرجه البخاري (٦٠٠٢)، ومسلم (٢٨٦).

(٣) ضعيف؛ لضف إسماعيل بن مسلم، أخرجه ابن ماجه (٣٤٩٦)، والترمذي في الشمائل (٥٠)، وعبد بن حميد (١٠٨٥)، وأبويعلى (٢٠٥٨)، وابن عدي ١٠٥٢/٣.

(٤) حسن؛ عبدالله بن عثمان بن خثيم صدوق، أخرجه أحمد (٢٠٤٧)، وابن ماجه (٣٤٩٧)، وأبوداود (٣٨٧٨)، وابن حبان (٦٠٧٢)، وعبدالرزاق (٦٢٠٠)، والحميدي (٥٢٠)، وأبويعلي (٢٤١٠)، والطبري ٤٨٣/١، والحاكم ٣٥٤/١، والبيهقي ٢٥٤/٣، والبغوي (١٤٧٧).

عن عمران بن أبي (أنس)[١] قال: كان رسول الله ﷺ (يكتحل بالإثمد)[٢]، ويكحل اليمنى ثلاثة مراود، واليسرى مرودين[٣]./ ٣٨٠/٧

٢٥٠٣٢- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبومعاوية عن عاصم عن حفصة عن أنس أنه كان يكتحل ثلاثة في كل عين][٤][٥].

٢٥٠٣٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبومعاوية عن عاصم عن ابن سيرين أنه كان يكتحل اثنين في (ذه)[٦]، واثنين في ذه، وواحداً بينهما.

٢٥٠٣٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يزيد (عن)[٧] عباد (بن)[٨] منصور عن عكرمة عن ابن عباس قال: كان للنبي (ﷺ)[٩] مكحلة يكتحل (بها)[١٠] ثلاثاً في كل عين[١١].

---

(١) في [ط]: (أنيس).

(٢) ساقطة في: [ز].

(٣) مرسل؛ عمران تابعي، أخرجه ابن سعد (٤٨٤/١)، وأخرجه أبوالشيخ في أخلاق النبي ﷺ (٥٢٦) متصلاً من حديث أنس.

(٤) سقط الخبر في: [جـ].

(٥) صحيح.

(٦) في [ح، ز، ط]: (ده).

(٧) في [ز]: (بن).

(٨) في [ز]: (عن).

(٩) في [أ، ح، ز]: (عليه السلام).

(١٠) في [هـ]: (منها).

(١١) ضعيف؛ لضعف عباد بن منصور، أخرجه أحمد (٣٣١٨)، وابن ماجه (٣٤٩٩)، والترمذي (٢٠٤٨)، وابن سعد (٤٨٤/١)، وعبد بن حميد (٥٧٣)، وأبويعلى (٢٦٩٤)، وأبوالشيخ في أخلاق النبي ﷺ (ص١٦٩)، والطيالسي (٢٦٨١).

[١٢] في الخمر يتداوى (به)[١] والسكر

٢٥٠٣٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (شبابة قال: حدثنا)[٢] شعبة عن سماك عن علقمة بن وائل عن أبيه أن رجلاً من جُعْفَى يقال له: سويد بن طارق سأل النبي ﷺ عن الخمر فنهاه عنها، فقال: يا رسول الله، إنما (نصنعها)[٣] للدواء، فقال: رسول الله ﷺ: **«إنها داء وليست بدواء»**[٤]./ ٣٨١/٧

٢٥٠٣٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن منصور عن أبي وائل أن رجلا أصابه الصفر[٥]، (فنعت)[٦] له السكر، فسأل عبدالله عن ذلك فقال: إن الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم[٧].

٢٥٠٣٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا خلف بن خليفة عن أبي هاشم عن نافع قال: كانت لابن عمر (بختية)[٨]، وأنها مرضت، فُوصف لي أن (نداويها)[٩] بالخمر، فداويتها ثم قلت لابن عمر: إنهم وصفوا لي أن أداويها بالخمر، قال: ففعلت؟ قلت لا، - وقد كنت فعلت - قال: أما إنك لو فعلت (عاقبتك)[١٠][١١].

---

(١) في [جا]: (بها).

(٢) سقط من: [هـ].

(٣) في [أ، ح، هـ]: (نصفها).

(٤) حسن؛ سماك صدوق، أخرجه مسلم (١٩٨٤)، وأحمد (١٨٧٨٧).

(٥) الصفر: مرض في الكبد تصفر له العين.

(٦) في [ز]: (فبعث).

(٧) صحيح.

(٨) في [أ، ح، ط]: (نجيبة).

(٩) في [ز]: (داويها)، وفي [جـ]: (أداويها).

(١٠) في [هـ]: (لعاقبتك).

(١١) حسن؛ خلف صدوق.

٢٥٠٣٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يزيد بن هارون قال: (أخبرنا)[١] ابن عون عن الحسن قال: قال ابن عامر (أو)[٢] ابن زياد: لا أوتي بأحد سقى/ صبياً خمراً إلا جلدته قال ابن عون: وحفظي: ابن زياد. ٢٨٢/٧

٢٥٠٣٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالرحيم بن سليمان عن عبدالله (عن)[٣] نافع عن ابن عمر أنه كان يكره أن تسقى البهائم الخمر[٤].

٢٥٠٤٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالرحيم (عن)[٥] عبيدة عن إبراهيم أنه كان يكره أن (يتداوى)[٦] بالخمر، وبدم (الحلم)[٧] وبالنار.

٢٥٠٤١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن مهدي عن (الحكم)[٨] بن عطية قال: سمعت (الحسن)[٩] وسئل عن صبي يشتكي نعت له (نقطة)[١٠] من خمر، قال: لا.

٢٥٠٤٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا معاوية (بن)[١١] هشام عن ابن أبي

---

(١) في [ز]: (أنبأنا).

(٢) في [أ، جـ، ز، هـ]: (و).

(٣) في [ز]: (بن).

(٤) حسن؛ عبدالله هو ابن عثمان بن خثيم صدوق.

(٥) في [ز]: (بن).

(٦) في [جـ]: (يتداويها).

(٧) في [ط]: (الحكم).

(٨) في [ط]: (الحكم).

(٩) في [ط]: (الحسين).

(١٠) في [أ، ح، هـ]: (قطرة).

(١١) في [ز]: (عن).

ذئب عن الزهري أن عائشة كانت تقول: من تداوى بالخمر فلا (شفاه)[١] الله[٢].

٢٥٠٤٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن أبي عدي عن ابن عون عن عامر قال: قال ابن عمر: من سقى صبياً خمراً جلدنا الذي سقاه[٣]./ ٣٨٣/٧

٢٥٠٤٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدة (عن)[٤] مسعر عن سعد بن إبراهيم أن ابن عمر كره أن (يداوى)[٥] دبر الإبل بالخمر[٦].

* * *

[١٣] في التلبينة

٢٥٠٤٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جعفر بن عون قال: حدثنا أيمن بن (نابل)[٧] عن أم كلثوم ابنة عمرو عن عائشة قالت: قال: رسول الله ﷺ: «**عليكم (بالبغيض)[٨] النافع** - يعني التلبينة - **فوالذي نفسي بيده إنه ليغسل بطن أحدكم كما يغسل أحدكم[٩] وجهه من الوسخ، وكان إذا اشتكى أحد من أهله لم تزل**

---

(١) في [ز]: (شاه).

(٢) منقطع؛ الزهري لا يروي عن عائشة.

(٣) صحيح.

(٤) في [ز]: (بن).

(٥) في [هـ]: (يتداوى)، وفي [س]: (تداوى).

(٦) منقطع؛ إبراهيم لا يروي عن ابن عمر.

(٧) في [أ، ح، ط]: (وائل).

(٨) في [ط]: (بالغيض).

(٩) زيادة (بطنه) في: [ز].

البرمة على النار حتى يأتي على أحد طرفيه»[١].

* * *

[١٤] في (الحجامة)[٢] أين توضع من الرأس

٢٥٠٤٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدة بن سليمان عن عبدالعزيز بن عمر عن مكحول قال: كان النبي (ﷺ)[٣] يحتجم أسفل من الذؤابة ويسميها (منقذاً)[٤][٥].

٢٥٠٤٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أسود بن عامر قال: حدثنا جرير بن حازم عن قتادة عن أنس قال: احتجم رسول الله ﷺ (ثلاثاً)[٦] (على)[٧] الأخدعين، وعلى الكاهل واحدة[٨].

---

(١) مجهول، أخرجه أحمد (٢٥٠٦٦)، وابن ماجه (٣٤٤٦)، والنسائي في الكبرى (٧٥٧٦)، والحاكم (٢٠٥/٤)، وإسحاق (١٦٥٨)، والبيهقي ٣٤٦/٩، والدينوري في المجالسة (٢٨٨٧)، وبنحوه الترمذي (٢٠٣٩)، وأخرجه البخاري موقوفاً (٥٦٩٠)، وأخرج البخاري (٥٤١٧)، ومسلم (٢٢١٦)، التلبينة مجمة لفؤاد المريض.

(٢) في [ط]: (المجامة).

(٣) في[أ، ح، ز]: (عليه السلام).

(٤) في [أ، ح، ط]: (منفذاً)، وفي [جا: (منذراً).

(٥) مرسل؛ مكحول تابعي، وأخرج البخاري (٥٧٠٠)، وأحمد (٢١٠٨) من حديث ابن عباس: أن النبي ﷺ احتجم في رأسه.

(٦) سقط من: [ز]، وزاد بعدها في [ها: (اثنتين).

(٧) سقط من: [ح].

(٨) صحيح، وقد أخرج الشيخان من حديث جرير عن قتادة، ووقوع الخطأ مرات قليلة في رواية جرير عن قتادة لا ترد به جميع الروايات، والحديث أخرجه أحمد (١٢١٩١)، وأبوداود (١٨٣٧)، والنسائي ١٩٤/٥، والترمذي (٢٠٥١)، وابن ماجه (٣٤٨٣)، وابن خزيمة (٢٦٥٩)، وابن حبان (٣٩٥٢)، والحاكم ٤٥٣/١، والبيهقي ٣٣٩/٩، والبغوي (١٩٩٤)، وأبويعلى (٣٠٤٨)، وابن عدي ٥٥٠/٢.

٢٥٠٤٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا خالد بن (مخلد)[1] قال: حدثنا سليمان بن بلال قال: حدثني علقمة بن أبي علقمة قال: سمعت عبدالرحمن الأعرج قال: سمعت عبدالله بن (بحينة)[2] يقول: احتجم رسول الله ﷺ (بلحى جمل)[3] وهو محرم وسط رأسه[4].

٢٥٠٤٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يزيد بن هارون قال: (حدثنا)[5] يحيى بن (سعيد)[6] عن سليمان بن يسار أن رسول الله ﷺ احتجم بمكان بطريق مكة (بمعدن)[7] يدعى لحى جمل وهو محرم فوق رأسه[8].

٣٨٥/٧ ٢٥٠٥٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن آدم عن حسن بن صالح/ عن منصور قال: قلت لمجاهد احتجم رسول الله ﷺ؟ قال: (لا)[9]، إلا إن رجله (وثئت)[10] فحجمها رسول الله ﷺ[11].

---

(١) في [ط]: (مخلده).

(٢) في [ط]: (مجينه).

(٣) اسم موقع بين مكة والمدينة، وسقط من: [ط].

(٤) حسن؛ خالد بن مخلد صدوق، أخرجه البخاري (١٨٣٦)، ومسلم (١٢٠٣).

(٥) في [جـ]: (أنبأنا).

(٦) في [أ، جـ، ز، هـ]: (يزيد)، وتقدم الخبر في كتاب الحج باب: [٢٩٣] برقم: [١٥٢٢٣].

(٧) في [ط، هـ]: (بعدن).

(٨) مرسل؛ سليمان بن يسار تابعي

(٩) سقط من: [هـ].

(١٠) في [أ، ح، ط]: (وثبت)، وفي [ز]: (وثيت).

(١١) مرسل؛ مجاهد تابعي، أخرجه مالك ١/٣٤٩ (٧٧٦)، والشافعي في الأم ٧/٢١٢، وأخرجه متصلاً من حديث ابن بحينة: ابن عبدالبر في التمهيد ٢٣/١٦٢، ومن حديث ابن عباس ابن عساكر في تاريخ دمشق ٥١/١٨٥.

٢٥٠٥١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يزيد بن هارون قال: (حدثنا)[١] هشام عن عكرمة عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ احتجم وهو محرم في رأسه من أذى كان به[٢].

* * *

[١٥] في الرخصة في القرآن يُكتب لمن يُسقاه

٢٥٠٥٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا علي بن مسهر عن ابن أبي ليلى عن الحكم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: إذا (عسر)[٣] على المرأة ولدها، فيكتب هاتين (الآيتين)[٤] والكلمات في صحفة، ثم تغسل فتسقى منها: بسم الله (الذي)[٥] لا إله إلا هو الحليم الكريم، سبحان الله رب السماوات السبع ورب العرش العظيم، كأنهم يوم يرونها لم يلبثوا إلا عشية أو ضحاها، كأنهم يوم يرون ما يوعدون لم يلبثوا إلا ساعة من نهار، بلاغ فهل يهلك إلا القوم الفاسقون[٦]./ ٣٨٦/٧

٢٥٠٥٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (هشيم)[٧] عن مغيرة عن أبي معشر عن عائشة أنها كانت لا ترى بأساً أن يعوذ في الماء ثم يصب على المريض[٨].

---

(١) في [جا]: (أخبرنا)، وفي [ز]: (أنبأنا).

(٢) صحيح، أخرجه البخاري (٥٧٠٠)، وأحمد (٢٣٥٥).

(٣) في [ز]: (أعسرت).

(٤) سقطت من: [ز].

(٥) سقط من: [ز].

(٦) ضعيف؛ لحال ابن أبي ليلى.

(٧) في [أ، ح، ها]: (هشام).

(٨) منقطع؛ أبومعشر لا يروي عن عائشة.

٢٥٠٥٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (هشيم)[١] عن خالد عن أبي قلابة وليث عن مجاهد أنهما لم يريا بأساً أن يكتب (آية)[٢] من القرآن ثم يسقاه صاحب الفزع.

٢٥٠٥٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (هشيم)[٣] قال: (حدثنا)[٤] حجاج قال: أخبرني من رأى سعيد بن جبير يكتب التعويذ لمن أتاه.

٢٥٠٥٦- قال حجاج: وسألت عطاء فقال: ما سمعنا (كراهيته)[٥] إلا من قبلكم[٦] أهل العراق.

٢٥٠٥٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوأسامة عن شعبة قال: (أخبرنا)[٧] قتادة عن سعيد بن المسيب قال: سألته عن النشر فأمرني بها، قلت: (أرويها)[٨] عنك؟ قال: نعم.

٢٥٠٥٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يزيد قال: أخبرنا ابن عون عن إبراهيم عن الأسود أن أم المؤمنين عائشة سئلت عن النشر فقالت: (ما تصنعون)[٩] بهذا؟ هذا

---

(١) في [أ، ح، هـ]: (هشام).

(٢) في [ز]: (آيات).

(٣) في [أ، ح، هـ]: (هشام).

(٤) في [جـ]: (أخبرنا)، وفي [ز]: (أنبأنا).

(٥) في [أ، ح، ط]: (بكراهته)، وفي [ز]: (بكراهيته).

(٦) في [هـ]: زيادة (من).

(٧) في [ز]: (أنا).

(٨) في [ط]: (أربيها).

(٩) في [ط، هـ]: (تضعوا).

(الفرات)[١] إلى جانبكم يستنقع فيه أحدكم (سبعاً)[٢] يستقبل الجرية[٣]./ ٣٨٧/٧

* * *

[١٦] من كره ذلك

٢٥٠٥٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا هشيم قال: أخبرنا (ابن)[٤] عون عن إبراهيم أنه سئل عن رجل كان بالكوفة يكتب (من الفزع)[٥]: آيات من القرآن فيسقاه المريض، فكره ذلك.

٢٥٠٦٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن مهدي عن الحكم (بن)[٦] عطية قال: سمعت الحسن وسئل عن النشر فقال: سحر.

٢٥٠٦١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (ابن عيينة)[٧] (و)[٨]أبوأسامة عن شعبة عن أبي رجاء (قال)[٩]: سألت الحسن عن النشر، فذكر لي عن النبي (عليه السلام)[١٠] قال: **«هي من عمل الشيطان»**[١١].

---

(١) في [ز]: (القرآن).

(٢) سقط من: [أ، ح، ط، هـ].

(٣) صحيح.

(٤) ساقطة في: [أ، ح، ط].

(٥) سقط من: [أ، ح، ط، هـ].

(٦) في [أ، ح]: (عن).

(٧) سقطت من: [جـ، ز].

(٨) سقطت (الواو) في: [أ، ح، ط].

(٩) في [ز]: (قالت).

(١٠) في [جـ]: (ﷺ).

(١١) مرسل؛ الحسن تابعي.

[١٧] في الرجل يسحر ويسم فيعالج

٢٥٠٦٢- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا (عثام)[١] بن علي عن الأعمش عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة (قالت)[٢]: من أصابه (بسرة)[٣] أو سم أو سحر فليأت الفرات، فليستقبل الجرية، (فيغتمس)[٤] فيه سبع مرات[٥].

٣٨٨/٧ ٢٥٠٦٣- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا أبومعاوية عن الأعمش عن يزيد/ بن (حيان)[٦] عن زيد بن أرقم قال: سحر النبي ﷺ رجل من اليهود، فاشتكى النبي ﷺ لذلك أياماً، (فأتاه جبريل)[٧] فقال: إن (رجلاً)[٨] كذا من اليهود سحرك، عقد لك عقداً، فأرسل إليها رسول الله ﷺ علياً، فاستخرجها، فجاء (به)[٩]، فجعل كلما حل عقدة وجد لذلك خفة، (قال)[١٠]: فقام النبي ﷺ كأنما نشط من عقال، فما ذكر النبي (ﷺ)[١١] ذلك اليهودي ولا رآه في وجهه قط[١٢].

---

(١) في [أ، ح]: (عنان)، وفي [ط، هـ]: (عفان).

(٢) في [هـ]: (قال).

(٣) في [جـ]: (سرة).

(٤) في [جـ]: (فيتغمس).

(٥) صحيح، عضده ما تقدم برقم [٢٥٠٥٨].

(٦) في [ح]: (حباب)، وفي [هـ]: (حبان).

(٧) سقط من: [ز].

(٨) في [جـ]: (رجل).

(٩) في [هـ]: (بها).

(١٠) في [جـ، ز]: زيادة (قال).

(١١) في [ز]: (عليه السلام).

(١٢) منقطع حكماً؛ الأعمش مدلس، أخرجه أحمد (١٩٢٦٧)، والنسائي ١١٢/٧، والحاكم ٣٦٠/٤، وعبد بن حميد (٢٧١)، والطحاوي في شرح المشكل (٥٩٣٥)، والطبراني (٥٠١٦)، وابن سعد ١٩٩/٢، ويعقوب في المعرفة ٢٨٩/٣.

٢٥٠٦٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالله بن نمير (عن هشام)[١] عن أبيه عن عائشة قالت: سحر رسولَ الله ﷺ يهوديٌّ من يهود بني زريق يقال له: لبيد بن الأعصم، حتى كان رسول الله ﷺ (يخيل إليه)[٢] أنه يفعل الشيء ولا يفعله، (قال)[٣]: حتى إذا كان ذات يوم أو[٤] ذات ليلة دعا رسول الله ﷺ (ثم دعا)[٥] ثم قال: **«يا عائشة، أشعرتِ أن الله قد أفتاني فيما[٦] استفتيته فيه، جاءني رجلان/ فجلس أحدهما عند رأسي، والآخر عند رجلي، فقال الذي عند رأسي للذي عند رجلي أو الذي عند رجلي للذي عند رأسي: ما وجع الرجل؟ (قال)[٧]: مطبوب[٨]، قال: من طبه؟ قال: لبيد بن الأعصم، قال: في أي شيء؟ قال: في مشط (ومشاطة)[٩] و(جف)[١٠] طلعة ذكر، قال: وأين هو؟ قال: في بئر ذي (أروان)[١١]»**، (قال)[١٢]: (فأتاها)[١٣] رسول الله (ﷺ)[١٤] في أناس من أصحابه، ثم ٣٨٩/٧

---

(١) في [ط]: سقطت (عن هشام).

(٢) سقط من: [ز].

(٣) زيادة (قال) في: [أ، ح، ز].

(٤) زاد في [هـ]: (كان).

(٥) تكررت الجملة في: [هـ].

(٦) زيادة (قد) في: [جـ].

(٧) في [أ، ح، ط]: (قالوا).

(٨) أي: مسحور.

(٩) المشاطة: الشعر الذي يسقط عند تسريح الرأس، وفي [أ، ح]: (وماشطة)، وفي [ط]: (وما مشطه).

(١٠) في [ز]: (حب)، وفي [ط]: (حف).

(١١) في [ط]: (ذروان)، وكذلك في: [أ، ح]، وفي [ز]: (أرواق).

(١٢) سقط من: [هـ]، وفي [ط]: (فإن).

(١٣) في [ط]: (فاياها)، وفي [ز]: (فأتاه)، وفي [ح]: (فأتاه).

(١٤) سقط من: [ز].

جاء فقال: «**يا عائشة (كأنما)**[١] **ماؤها نقاعة (الحناء)**[٢]**، ولكأن نخلها رؤوس (الشياطين)**»[٣]، (قالت)[٤]: فقلت: يا رسول الله (أفلا)[٥] (أحرقته؟)[٦] فقال[٧]: «**(أما)**[٨] **أنا فقد عافاني الله، وكرهت أن أثير على الناس منه (شرا)**[٩]»، فأمر بها فدفنت[١٠].

٣٩٠/٧ ٢٥٠٦٥- **حدثنا أبوبكر** قال: حدثنا شبابة قال: حدثنا (ليث)[١١] بن سعد/ (عن سعيد بن أبي سعيد)[١٢] عن أبي هريرة قال: لما فتحت خيبر (أهديت)[١٣] (لرسول)[١٤] الله ﷺ شاة فيها سم، فقال رسول الله ﷺ: «**اجمعوا لي من كان ها هنا من اليهود**»، فقال (لهم)[١٥] رسول الله (ﷺ)[١٦]: «**هل جعلتم في هذه الشاة**

---

(١) في [جـ]: (كأن).

(٢) في [ز]: (الجناء).

(٣) في [جـ]: (الشيطان).

(٤) سقط من: [هـ].

(٥) في [أ، ح، ط، هـ]: (أفهلا).

(٦) في [جـ]: (أخرجته).

(٧) في [جـ، ز]: (قال).

(٨) في [ح]: (من).

(٩) في [ح، ز]: (شيئاً)، وكذلك في: [أ]، وفي [ط]: (شيء).

(١٠) صحيح، أخرجه البخاري (٥٧٦٥)، ومسلم (٢١٨٩).

(١١) في [أ، ح، ط]: (لبيد).

(١٢) سقط من: [ز].

(١٣) في [ز]: (أهدى).

(١٤) في [ط]: (رسول).

(١٥) سقط من: [ز].

(١٦) سقط من: [ز].

(سماً)[١] **؟»** قالوا: نعم قال: **«ما حملكم على ذلك؟»** قالوا: أردنا إن كنت كاذباً (أن)[٢] نستريح منك، وإن كنت نبيا لم يضرك[٣].

٢٥٠٦٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا إسماعيل بن عياش عن ابن جريج عن عطاء، أنه كان لا يرى بأساً أن يأتي المؤخذ عن أهله والمسحور من يطلق (عنه)[٤].

٢٥٠٦٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا إسماعيل بن عياش قال: سألت عطاء الخراساني عن المؤخذ (عن أهله)[٥] والمسحور (يأتي)[٦] (من)[٧] (يطلق)[٨] عنه، قال: لا بأس بذلك إذا اضطر إليه.

٢٥٠٦٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن هشام عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال: قلت له: رجل طب بسحر، (نحل)[٩] عنه؟ قال: نعم، من استطاع أن ينفع أخاه فليفعل./ ٣٩١/٧

* * *

---

(١) في [جـ، ز]: (سم)

(٢) في [جـ، ز]: زيادة (أن).

(٣) صحيح، أخرجه البخاري (٤٢٤٩)، وأحمد (٩٨٢٧).

(٤) في [أ، ح، ز، ط]: (عليه).

(٥) سقط من: [جـ، ز، ط].

(٦) في [ط، هـ]: (نأتي).

(٧) في [جـ]: زيادة (من).

(٨) في [ط، هـ]: (نطلق).

(٩) في [ط]: (محل)، وفي [أ]: (يحل).

[١٨] من كره إتيان الكاهن والساحر والعراف

٢٥٠٦٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن علية عن حجاج الصواف عن يحيى بن أبي كثير عن هلال بن أبي ميمون عن عطاء بن يسار عن معاوية بن الحكم السلمي قال: قلت يا رسول الله إني حديث عهد بجاهلية، وقد جاء الله بالإسلام، وإن منا رجالاً يأتون الكهان، قال: «**فلا (تأتهم)**[١]»[٢].

٢٥٠٧٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (أبو)[٣]معاوية قال: حدثنا الشيباني عن جامع بن شداد عن الأسود بن هلال قال: قال علي: إن هؤلاء (العرافين)[٤] كهان العجم، فمن أتى كاهنا يؤمن بما يقول: فقد برئ مما أنزل الله على محمد ﷺ[٥].

٢٥٠٧١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبومعاوية عن الأعمش (عن مسلم)[٦] عن مسروق (عن)[٧] عبدالله قال: لدرهم (قسي)[٨] خير من (قلب)[٩] رجل يأتي العراف[١٠].

---

(١) في [هـ]: (تأتوهم)، وفي [جـ]: (تأتيهم).

(٢) صحيح، أخرجه مسلم (٥٣٧)، وأحمد (٢٣٧٦٢).

(٣) سقط من: [هـ]، وفي [ح، ط]: (ابن).

(٤) في [ح]: (العراقتين)، وفي [هـ]: (العراقين).

(٥) صحيح.

(٦) سقط من: [ط].

(٧) في [ط]: (بن).

(٨) في [ط]: (مني).

(٩) أي: الدرهم الرديء، انظر: النهاية ٤/ ٦٣، وفي [أ، ط، هـ]: (قيني)، وفي [ط]: (قبل).

(١٠) صحيح.

٢٥٠٧٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن أبي بكر عن أبي (مسعود)[١] (أن)[٢] النبي (عليه السلام)[٣] نهى عن حلوان الكاهن[٤]./ ٣٩٢/٧

٢٥٠٧٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن آدم ووكيع (قالا)[٥]: حدثنا سفيان عن أبي إسحاق عن هبيرة عن عبدالله قال: من مشى إلى ساحر أو كاهن أو عراف فصدقه بما يقول: فقد كفر بما أنزل على محمد (ﷺ)[٦][٧].

* * *

[١٩] (في رقية العقرب والحمة)[٨] من رخص فيها؟

٢٥٠٧٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني عن عبدالرحمن بن الأسود عن أبيه عن عائشة قال: سألتها عن الرقية من (الحمة)[٩]، فقالت: رخص رسول الله ﷺ[١٠] (في الرقية)[١١] من كل ذي حمة[١٢].

---

(١) سقط من: [ط].

(٢) في [أ، هـ]: (عن).

(٣) في [جـ]: (ﷺ).

(٤) صحيح، أخرجه البخاري (٥٣٤٦)، ومسلم (١٥٦٧).

(٥) في [هـ]: (قال).

(٦) في [أ، ح، ز]: (عليه السلام).

(٧) حسن؛ هبيرة صدوق.

(٨) الحمة: السم، وفي [ز]: (في رمق الحبة والعقرب).

(٩) في [ز]: (الحبة)، وفي [جـ]: (الحية).

(١٠) في [هـ]: زيادة (لأهل بيت من الأنصار).

(١١) سقط من: [ز].

(١٢) صحيح، أخرجه البخاري (٥٧٤١)، ومسلم (٢١٩٣).

٣٩٣/٧ ٢٥٠٧٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبومعاوية عن الأعمش/ عن أبي سفيان عن جابر قال: نهى رسول الله ﷺ عن الرقى، وكان عند (آل)[١] عمرو بن حزم رقية يرقون بها من العقرب، (قال)[٢]: فأتوا النبي (عليه السلام)[٣] فعرضوها عليه، وقالوا: إنك نهيت عن (الرقى)[٤]، فقال: **«من استطاع منكم أن ينفع أخاه فليفعل»**[٥].

٢٥٠٧٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوأسامة (عن)[٦] مجالد عن عامر عن بعض أصحاب النبي ﷺ قال: (قال رسول الله ﷺ)[٧]: **«لا رقية إلا من عين أو حمة»**[٨].

---

(١) في [ط]: (ألا).

(٢) سقط من: [ز].

(٣) في [جـ]: (ﷺ).

(٤) سقط من: [ز]، وفي [أ، جـ، ح، ط]: (الرقا).

(٥) حسن؛ أبوسفيان صدوق، أخرجه مسلم (٢١٩٩)، وأحمد (١٤٣٨٢).

(٦) سقط من: [جـ].

(٧) سقط من: [ز].

(٨) ضعيف؛ مجالد ضعيف، وأخرجه البزار (٣٠٥٦/كشف)، والقضاعي في مسند الشهاب (٨٥١)، وابن عبدالبر ١٥٨/٢٣ من حديث ا لشعبي عن جابر مرفوعاً، وأخرجه البخاري (٥٧٠٥) من حديثه عن عمران موقوفاً، وأخرجه مرفوعاً أحمد (١٩٩٠٨)، وأبوداود (٣٨٨٤)، والبزار في المسند (٣٥٩٧)، وأخرجه من حديث بريدة موقوفاً مسلم (٢٢٠)، وابن حبان (٦٤٢٠)، ومن حديثه مرفوعاً أخرجه ابن ماجه (٣٥١٣)، والترمذي (٢٠٥٧)، وأخرجه من حديث أنس مرفوعاً أبوداود (٣٨٨٩)، والحاكم ٤١٣/٤، وقد ورد في مسند ابن الجعد عن الشعبي مرسلاً (٢٣٩٧).

٢٥٠٧٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن فضيل عن الأعمش عن إبراهيم قال: لدغتني عقرب، فابتدر منخراي (دم)[١]، (فرقاني)[٢] الأسود فبرأت.

٢٥٠٧٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا خلف بن خليفة عن منصور عن الحسن أنه كان لا يرى برقية (الحمة)[٣] بأساً.

٢٥٠٧٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوأسامة عن هشام عن محمد/ قال: رخص في الرقى من الحمة (والنملة)[٤] والنفس. ٣٩٤/٧

٢٥٠٨٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (ابن)[٥] إدريس عن محمد بن عمارة عن أبي بكر بن محمد أن خالدة بنت أنس أم بني حزم (الساعدي)[٦] جاءت إلى رسول الله ﷺ فعرضت عليه الرقى، فأمرها بها[٧].

٢٥٠٨١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن آدم قال: حدثنا سفيان عن عاصم عن يوسف بن عبدالله بن الحارث عن أنس قال: رخص رسول الله ﷺ في الرقية من العين والحمة[٨][٩].

---

(١) في [جـ، ز]: (دماً).

(٢) في [ط]: (فرق في الأسود).

(٣) في [ط]: (الحمر)، وفي [هـ]: (الحمرة)، وفي [أ، جـ، ح، ز]: (الحمه).

(٤) النملة: قروح في الجنب، وفي [أ، ح، ط]: (المله).

(٥) في [أ، ط]: (أبو)، وفي [ح]: (أبي).

(٦) في [هـ]: (الساعدية).

(٧) حسن؛ محمد بن عمارة صدوق، أخرجه ابن ماجه (٣٥١٤)، والطبراني ٢٤/(٦٣٧).

(٨) زاد في [هـ]: (والنملة).

(٩) صحيح، أخرجه مسلم (٢١٩٦)، وأحمد (١٢١٧٣).

٢٥٠٨٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن فضيل عن زكريا عن عامر قال: (رأى ابن)[١] مسعود على ابنه (قصبة)[٢] من الحمى، فقطعها وقال: لا رقية/ إلا من عين أو حمة[٣]. ٣٩٥/٧

٢٥٠٨٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (علي)[٤] بن مسهر عن (عبيدالله)[٥] عن نافع عن ابن عمر أنه استرقى من العقرب[٦].

٢٥٠٨٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا غندر عن شعبة (عن مغيرة)[٧] عن إبراهيم قال: كان لآل الأسود (رقية)[٨] يرقون بها في الجاهلية من (الحمة)[٩]، قال: (فعرضها)[١٠] الأسود على عائشة، قال: (فأمرتهم)[١١] أن (يرقوا)[١٢] بها، قال: وقالت: عائشة لارقية إلا من عين أو حمة[١٣].

* * *

(١) في [ط]: (رأى أني).
(٢) في [أ، ح، هـ]: (فصة)، وفي [ز]: (قبضة).
(٣) منقطع؛ عامر لا يروي عن ابن مسعود.
(٤) سقط من: [أ، ح، ز، ط].
(٥) في [ز]: (عبدالله).
(٦) صحيح.
(٧) سقط من: [ز].
(٨) في [ط]: (بوقية).
(٩) في [جـ]: (الحمى).
(١٠) في [ز]: (فعرها).
(١١) في [أ، ح، ط]: (فأمرهم).
(١٢) في [أ، ز]: (يرقون).
(١٣) صحيح.

[٢٠] من رخص في رقية النملة[١]

٢٥٠٨٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن علية عن محمد بن المنكدر عن (أبي)[٢] بكر بن (سليمان)[٣] بن أبي (حثمة)[٤] أن رسول الله ﷺ قال (لجدته)[٥] الشفاء بنت عبدالله: «**علمي حفصة رقيتك**»[٦].

٢٥٠٨٦- قال: أبو(بشر)[٧] -يعني إسماعيل بن علية-: فقلت لمحمد: ما رقيتها؟ قال: رقية النملة.

٢٥٠٨٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن آدم قال: حدثنا سفيان عن (عاصم)[٨] عن يوسف بن عبدالله بن الحارث عن أنس قال: رخص/ رسول الله ﷺ ٣٩٦/٧ في الرقية من النملة[٩].

٢٥٠٨٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد بن بشر قال: حدثنا عبدالعزيز بن

---

(١) النملة: قروح تخرج في ا لجنب وغيره من الجسد، انظر: فتح الباري ١٠/١٩٦، وغريب الحديث لأبي عبيد ١/٨٤.

(٢) في [ط]: (أبو).

(٣) في [جـ]: (سهل).

(٤) في [أ، ح، ز، ط]: (خيثمة).

(٥) في [أ، جـ، ح، ز، ط، هـ]: (لحرة).

(٦) مرسل؛ سليمان بن أبي خثمة تابعي، أخرجه الطبراني ٢٤/(٧٩٨)، والحاكم ٤/٥٦، وسيأتي [٢٥٠٨٨].

(٧) في [ط]: (لبشر).

(٨) في [أ، ح، هـ]: (عامر).

(٩) صحيح، أخرجه مسلم (٢١٩٦)، وأحمد (١٢٢٨٢).

عمر قال: حدثني صالح بن (كيسان)[١] عن (أبي)[٢] بكر بن (سليمان)[٣] بن أبي (حثمة)[٤] أن الشفاء ابنة عبدالله قالت: دخل عليٌّ رسول الله ﷺ وأنا قاعدة عند حفصة بنت عمر، فقال: **«ما (يمنعك)[٥] أن (تعلمي)[٦] هذه رقية النملة كما (علمتيها)[٧] الكتابة»**[٨].

***

[٢١] من رخص في تعليق التعاويذ

٢٥٠٨٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عقبة بن خالد عن شعبة عن أبي عصمة قال: سألت سعيد بن المسيب عن التعويذ فقال: لا بأس (به)[٩] إذا كان في أديم.

٢٥٠٩٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن نمير عن عبدالملك عن عطاء في الحائض يكون عليها التعويذ قال: إن كان في أديم فلتنزعه وإن كان في قصبة فضة فإن شاءت وضعته، وإن شاءت لم تضعه.

---

(١) في [ط]: (كيسا).

(٢) في [ط]: (أبو).

(٣) في [أ، ط]: (سلمان).

(٤) في [أ، ح، ط]: (خيثمة).

(٥) في [أ، هـ]: (تمنعك).

(٦) في [أ، ح، ز، ط]: (تعلمين).

(٧) في [جـ، ز]: (علمتها).

(٨) صحيح، أخرجه أحمد (٢٧٠٩٥)، وأبوداود (٣٨٨٧)، والنسائي في الكبرى (٧٠٥٤٣)، والطبراني (٢٤/[٧٩٠])، والطحاوي (٤/٣٢٦)، والبيهقي (٩/٣٤٩)، وابن أبي عاصم في الآحاد (٣١٧٧).

(٩) سقط من: [هـ].

٢٥٠٩١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن إسرائيل عن/ (ثوير)[1] قال: ٣٩٧/٧ كان مجاهد يكتب (للصبيان)[2] التعويذ فيعلقه عليهم.

٢٥٠٩٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبيدالله عن (حسن)[3] عن جعفر عن أبيه: أنه كان لا يرى بأساً أن يكتب القرآن في أديم ثم يعلقه.

٢٥٠٩٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدة (عن)[4] محمد بن إسحاق عن عمرو ابن شعيب عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: **«إذا فزع أحدكم (في)[5] نومه، فليقل[6]: أعوذ بكلمات الله (التامة)[7] من غضبه وسوء عقابه، و(من)[8] شر عباده، ومن شر الشياطين و(ما)[9] يحضرون، فكان عبدالله (يعلمها)[10] ولده من (أدرك)[11] منهم، ومن لم يدرك كتبها وعلقها عليه»**[12].

---

(١) في [ز]: (نور).

(٢) في [أ، ح، ط]: (للناس).

(٣) في [جـ]: (حسين).

(٤) في [ز]: (بن).

(٥) في [جـ]: (من).

(٦) في [هـ]: زيادة (بسم الله).

(٧) في [ط، هـ]: (التامات).

(٨) سقط من: [جـ].

(٩) في [هـ]: (أن).

(١٠) في [ط]: (بعلمها).

(١١) في [ط]: (أدركت).

(١٢) منقطع حكماً؛ ابن إسحاق مدلس، أخرجه أحمد (٦٦٩٦)، وأبوداود (٣٨٩٣)، والترمذي (٣٥٢٨)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٧٦٦)، وابن السني (٧٥٣)، والبخاري في خلق أفعال العباد ص٨٩، والطبراني في الدعاء (١٠٨٦)، والبيهقي في الآداب (٩٩٣).

٣٩٨/٧

٢٥٠٩٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالرحيم بن سليمان عن/ إسماعيل بن مسلم عن ابن سيرين: أنه كان لا يرى بأساً بالشيء من القرآن.

٢٥٠٩٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عفان قال: حدثنا وهيب قال: حدثنا أيوب أنه رأى في عضد عبيدالله بن عبدالله بن عمر خيطاً.

٢٥٠٩٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن آدم قال: حدثنا حسن عن ليث عن عطاء قال: لا بأس أن يعلق القرآن.

٢٥٠٩٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن آدم عن أبان بن (تغلب)[1] عن يونس ابن (خباب)[2] قال: سألت أبا جعفر عن التعويذ يعلق على الصبيان فرخص فيه.

٢٥٠٩٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا إسحاق الأزرق عن (جويبر)[3] عن الضحاك (أنه)[4] لم يكن يرى بأسا أن (يعلق)[5] الرجل الشيء من كتاب الله إذا وضعه عند (الغسل)[6] وعند الغائط.

* * *

[٢٢] في رقية العقرب ما هي؟

٢٥٠٩٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالرحيم (عن)[7] مطرف عن المنهال بن

---

(١) في [ح، ط، هـ]: (ثعلب).

(٢) في [ز، ط]: (حبان)، وفي [هـ]: (حباب).

(٣) في [أ، ح]: (حويبر)، وفي [ط]: (جوبر).

(٤) في [جـ، ز]: زيادة (أنه).

(٥) في [ز]: (يتعلق).

(٦) في [أ، جـ، ح]: (الحبل).

(٧) في [ز]: (بن).

عمرو عن محمد بن علي[1] قال: بينا رسول الله ﷺ ذات ليلة يصلي فوضع يده على الأرض فلدغته عقرب، فتناولها/ رسول الله ﷺ بنعله فقتلها، فلما انصرف قال: ٣٩٩/٧ «**لعن الله العقرب، لا تدع مصلياً ولا غيره، أو نبياً ولا غيره**[2]»، ثم دعا بملح وماء (فجعله)[3] في إناء، ثم جعل يصبه على إصبعه حيث لدغته ويمسحها ويعوذها بالمعوذتين[4].

٢٥١٠٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالرحيم عن (الحسن)[5] بن (عبيدالله)[6] عن إبراهيم [ابن الأسود قال: كان يرقي (بالحميرية)[7].

٢٥١٠١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن القعقاع عن إبراهيم][8] قال: رقية العقرب (شجة)[9] (قرنية)[10] ملحة بحر (قفطاً)[11].

---

(١) في [هـ]: زيادة (عن علي)

(٢) زاد في [هـ]: (إلا لدغتهم).

(٣) سقط من: [ز].

(٤) مرسل؛ محمد بن علي ليس من الصحابة، وأخرجه متصلاً من حديث علي الطبراني في الأوسط (٥٨٩٠)، والصغير (٨٣٠)، وأبونعيم في تاريخ أصبهان ١٩٣/٢، والبيهقي في شعب الإيمان (٢٥٧٥)، وأبومحمد البغدادي الخلال في فضائل سورة الإخلاص (٥٦).

(٥) في [جـ]: (حسن).

(٦) في [أ، جـ، ح، ز، ط، هـ]: (عبدالله).

(٧) في [أ]: (الحميرته).

(٨) سقط في [جـ]: ما بين المعكوفين.

(٩) في [هـ]: (شحة).

(١٠) في [ز]: (قرية)، وفي [هـ]: (قرينة).

(١١) في [ط، ز]: (قعطا)، وفي [هـ]: (معطا)، وفي [أ، ح]: (قفطاء).

٢٥١٠٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان (عن القعقاع)[١] عن إبراهيم عن الأسود قال: عرضتها على عائشة فقالت: هذه (مواثيق)[٢][٣].

٢٥١٠٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالرحيم عن حجاج عن الزهري عن طارق بن أبي (مخاشن)[٤] عن أبي هريرة قال: أتي رسول الله ﷺ برجل لدغته عقرب، فقال: **«أما أنه لو قال: أعوذ بكلمات (الله)[٥]/ (التامة)[٦] من شر ما خلق لم يلدغ ولم يضره»**[٧]. ٧/٤٠٠

* * *

[٢٣] من كان يكره أن ينفث في (الرقى)[٨]

٢٥١٠٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (أبو)[٩] معاوية عن الأعمش عن إبراهيم قال: كانوا يرقون، ويكرهون النفث في الرقى.

---

(١) سقط من: [أ، ح، ط، هـ].

(٢) في [ز]: (موثين).

(٣) صحيح، القعقاع هو ابن يزيد؛ وسيأتي في باب ما يؤمر الرجل أن يدعو فلا يضره لسعة العقرب من كتاب الدعاء الأثر وفيه (المغيرة) بدل القعقاع برقم [٣١٧٩٠].

(٤) في [هـ]: (المحاسن)، وفي [أ، ح]: (محاسن).

(٥) سقط من: [ط].

(٦) في [ط، هـ]: (التامات).

(٧) منقطع حكماً؛ حجاج مدلس، أخرجه النسائي في الكبرى (١٠٤٣٤)، وأبوداود (٣٨٩٩)، وعثمان بن سعيد في الرد على الجهمية ص٩٢، والطحاوي (٣٤)، والبيهقي في الدعوات ٢/٣١٥، والطبراني في مسند الشاميين (١٨١٤)، وأصل الحديث عند مسلم (٢٧٠٩)، وأحمد (٨٨٨٠).

(٨) في [جـ]: (للرقا).

(٩) في [ط]: (ابن).

٢٥١٠٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (عرعرة)[1] بن (البرند)[2] عن أبي (الهزهاز)[3] قال: دخلت على الضحاك وهو وجع، فقلت: (ألا)[4] (أعوذك)[5] يا أبا محمد، قال: بلى، ولا تنفث، قال: فعوذته بالمعوذتين.

٢٥١٠٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن علية عن أيوب قال: قال/ عكرمة: ٤٠١/٧ أكره أن أقول (في الرقية)[6]: بسم (الله)[7] أف.

٢٥١٠٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو(قطن)[8] عن شعبة عن الحكم وحماد أنهما كرها التفل في الرقى.

***

[٢٤] من رخص في النفث في الرقى

٢٥١٠٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا شريك عن سماك عن محمد بن حاطب قال: (دبيتُ)[9] إلى قدر لنا فاحترقت يدي، فأتت بي أمي (إلى شيخ)[10] بالبطحاء، فقالت: هذا محمد (قد)[11] احترقت يده، فجعل ينفث عليها ويتكلم بكلام لا

---

(١) في [ح، ط]: (دعرعره)، وفي: [أ]: (رعرعره).
(٢) في [ح]: (البريد)، وفي [ز]: (الريد)، وفي [ز]: (النريد).
(٣) في [أ، ح، ط]: (الهرهار)، وفي [ز]: (الهرهاز).
(٤) في [أ، ح، ط]: (لا).
(٥) في [أ، ح، ط]: (أعوذ لك)، وفي [ز]: (عوذ لك)، وفي [هـ]: (اعوذ بك).
(٦) ساقطة في: [ز]، وفي [ط]: (بالرقية).
(٧) ساقطة في: [ز].
(٨) في [أ، هـ]: (قطر)، وفي [ط]: (خطر).
(٩) في [أ، ح]: (دبيت)، وكذلك: [ز، ط].
(١٠) في [أ، جـ، ح، ز]: (الشيخ).
(١١) سقط من: [ح].

أحفظه، فلما كان في (إمرة)[١] عثمان قلت: من الشيخ (الذي)[٢] ذهبت بي إليه؟ (قالت)[٣]: رسول الله[٤][٥].

٢٥١٠٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد بن بشر قال: حدثني عبدالعزيز بن عمر قال: حدثني رجل من بني سلامان بن سعد عن (أمه)[٦] أن خالها حبيب بن (فويك)[٧] حدثها أن أباه خرج به إلى رسول الله ﷺ/ وعيناه (مبيضتان)[٨]، لا يبصر بهما شيئاً، (فسأله)[٩] ما أصابه؟ فأخبره فنفث رسول الله ﷺ في (عينيه)[١٠] فرأيته يدخل الخيط في الإبرة وإنه لابن ثمانين، وإن عينيه (لمبيضتان)[١١][١٢].

٤٠٢/٧

---

(١) في [ح، ز، ط]: (إمارة).

(٢) في [ط]: (البامي).

(٣) في [ز]: (فقالت).

(٤) في [جا]: زيادة (ﷺ).

(٥) حسن؛ شريك وسماك صدوقان، أخرجه أحمد (١٥٤٥٢)، والنسائي في الكبرى (١٠٨٦٣)، وابن حبان (٢٩٧٦)، والطيالسي (١١٩٤)، والحاكم (٤/ ٦٢)، والطبراني (١٩/ [٩٣٨])، والبيهقي في الدلائل (٦/ ١٧٤).

(٦) في [ط]: (أم).

(٧) في [ز]: (مويل)، وفي [جا]: (مرمد).

(٨) في [ط]: (بيبضان).

(٩) في [ط]: (يساله).

(١٠) في [ح]: (عينه).

(١١) في [أ، ح، ها]: (مبيضتان)، وفي [ط]: (بيضتان).

(١٢) مجهول؛ لإبهام الرجل من بني سلامان وأمه، أخرجه ابن أبي عاصم في الآحاد (٢٦٣٤)، والطبراني (٣٥٤٦)، وأبونعيم في معرفة الصحابة (٢١٨١)، والبيهقي في الدلائل ١٧٣/٦، وابن الأثير في أسد الغابة ١/ ٥٤٧.

٢٥١١٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن مالك بن أنس عن الزهري عن عروة عن عائشة أن النبي ﷺ كان ينفث في الرقية[١].

٢٥١١١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن نمير قال: حدثنا (عثمان)[٢] بن حكيم قال: أخبرني عبدالرحمن بن عبدالعزيز (عن)[٣] يعلى بن مرة قال: رأيت رسول الله ﷺ رفعت امرأة إليه صبياً، فجعله بينه وبين واسطة (الرّحْل)[٤] ثم (فغر فاه)[٥] فنفث فيه[٦].

٢٥١١٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن عثمان بن قيس عن قيس بن محمد بن الأشعث قال: ذهب (بي)[٧] إلى عائشة وفي عيني سوء، فرقتني ونفثت[٨].

٢٥١١٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوأسامة عن ابن عون قال: سألت محمداً عن الرقية ينفث فيها، فقال: لا أعلم بها بأساً/. ٤٠٣/٧

* * *

(١) صحيح، أخرجه البخاري (٥٠١٦)، ومسلم (٢١٩٢).

(٢) في [أ، هـ]: (عفان).

(٣) في [جـ]: (ابن).

(٤) في [ح، هـ]: (الرجل).

(٥) في [ح، ط]: (يغر)، وفي [أ]: (بغر).

(٦) مجهول؛ لجهالة عبدالرحمن بن عبدالعزيز، أخرجه أحمد (١٧٥٤٨)، وأبونعيم في الدلائل (٣٩٤)، ووكيع في الزهد (٥٠٨)، وهناد في الزهد (١٣٣٨)، والبيهقي في الدلائل (٢١/٦)، وعبد بن حميد (٤٠٥).

(٧) سقط من: [ز].

(٨) مجهول؛ لجهالة عثمان بن قيس.

[٢٥] في المريض ما يرقى به وما يعوذ به؟

٢٥١١٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن عاصم بن (عبيدالله)[١] عن زياد بن ثويب عن أبي هريرة قال: دخل علي رسول الله ﷺ وأنا اشتكي، فقال: (ألا)[٢] أرقيك برقية علمنيها جبريل «**بسم الله أرقيك، (والله)**[٣] **يشفيك، من كل (أرب)**[٤] **يؤذيك، ومن شر النفاثات في العقد، ومن شر حاسد إذا حسد**»[٥].

٢٥١١٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن عيينة عن عبدربه (عن)[٦] عمرة عن عائشة أن رسول الله ﷺ (كان)[٧] مما يقول للمريض (ببزاقه)[٨] بإصبعه: «**بسم الله (بتربة)**[٩] **أرضنا بريقة بعضنا يشفى سقيمنا بإذن ربنا**»[١٠].

٢٥١١٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبومعاوية عن الأعمش عن مسلم عن مسروق عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يعوذ/ بهذه الكلمات: «**أذهب** ٤٠٤/٧

---

(١) في [أ، جـ، ح، ز، ط]: (عبدالله).

(٢) في [ط]: (لا).

(٣) في [ز]: (وبسم الله).

(٤) في [ط]: (رب).

(٥) مجهول؛ لجهالة زياد بن ثويب، أخرجه أحمد (٩٧٥٧)، وابن ماجه (٣٥٢٤)، والنسائي في الكبرى (١٠٨٤١)، والحاكم ٥٤١/٢، والمزي ٤٣٨/٩، والطبراني في الدعاء (١٠٩٦).

(٦) في [ط]: (أن).

(٧) في [ز]: (سقطت).

(٨) في [ط]: (مرامه).

(٩) في [أ، ب، هـ]: (تربة).

(١٠) صحيح، أخرجه البخاري (٥٧٤٦)، ومسلم (٢١٩٤).

(الباس)[١] رب الناس، **واشف وأنت الشافي لا شفاء إلا شفاؤك (شفاء)**[٢] **لا (يغادر)**[٣] **سقما»**، قالت: فلما ثقل رسول الله(ﷺ)[٤] في مرضه الذي مات فيه أخذت بيده فجعلت أمسحها وأقولها، قالت: فنزع يده من يدي وقال: **«اللهم اغفر لي وألحقني (بالرفيق)**[٥] **(الأعلى)**[٦]**»** قالت: فكان (هذا)[٧] آخر (ما)[٨] سمعت من كلامه[٩].

٢٥١١٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن شعبة عن عمرو بن مرة عن عبدالله بن سلمة عن علي (قال)[١٠]: اشتكيت فدخل علي النبي (ﷺ)[١١] وأنا أقول: إن كان أجلي قد (حضر)[١٢] (فأرحني)[١٣]، وإن كان متأخرا فاشفني أو عافني، وإن كان بلاء (فصبرني)[١٤] قال: فقال النبي (ﷺ)[١٥]: **«(كيف قلت؟»**

---

(١) في [ط]: (الناس).

(٢) سقط من: [أ، ح، ط، هـ].

(٣) في [ط]: (يغار).

(٤) سقط من: [ز].

(٥) في [ز]: (بالرفيع).

(٦) سقط من: [جـ، ز].

(٧) سقط من: [ز].

(٨) سقط من: [هـ].

(٩) صحيح، أخرجه البخاري (٥٧٤٣)، ومسلم (٢١٩١).

(١٠) سقط من: [ط].

(١١) في [أ، ح، ط]: (عليه السلام).

(١٢) في[جـ]: (قرب).

(١٣) في [ط]: (فارخي).

(١٤) في [ط]: (فعرني).

(١٥) في [ز]: (عليه السلام).

قال: فقلت)[١] له، فمسحني بيده ثم قال: «**اللهم اشفه أو عافه**» (قال)[٢] فما اشتكيت ذلك (الوجع)[٣] بعد[٤].

٤٠٥/٧ ٢٥١١٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالرحيم بن سليمان عن الحجاج/ (عن المنهال)[٥] (بن)[٦] عمرو (عن)[٧] عبدالله (بن)[٨] الحارث عن ابن عباس أن رسول الله ﷺ قال: «**من دخل على مريض لم تحضر وفاته فقال: أسأل الله العظيم رب العرش العظيم أن يشفيك، سبع مرات (شفي)**[٩]»[١٠].

٢٥١١٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا زيد بن حباب عن عبدالرحمن بن ثوبان قال: أخبرني (عمير)[١١] بن هانئ قال: سمعت (جنادة)[١٢] بن أبي أمية يقول:

---

(١) في [جـ]: (كيف قال: قلت له، قال).
(٢) في [ز]: زيادة (قال).
(٣) سقط من: [ز].
(٤) حسن؛ عبدالله بن سلمة صدوق، أخرجه أحمد (١٠٥٧)، والترمذي (٣٥٦٤)، وابن حبان (٦٩٤٠)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (١٠٥٧)، وأبويعلى (٤٠٩)، والبزار (٧٠٩)، والطيالسي (١٤٣)، وعبد بن حميد (٧٣)، وأبونعيم في الحلية ٩٦/٥، والحاكم ٦٢٠/٢، وسيأتي ٣١٦/١٠ برقم [٣١٤٧٤].
(٥) ساقطة في: [ز].
(٦) في [جـ]: (أن)، وفي [ز]: (عن).
(٧) في [ز]: (بن).
(٨) في [ز]: (عن).
(٩) في [جـ، ز]: (شقي).
(١٠) منقطع حكماً؛ حجاج مدلس، أخرجه أحمد (٢١٣٨)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (١٠٤٤)، والترمذي (٢٠٨٣)، وعبد بن حميد (٧١٨)، والطبراني في الدعاء (١١١٤)، وابن حبان (٢٩٧٥)، والحاكم ٣٤٣/١، والبخاري في الأدب المفرد (٥٣٦).
(١١) في [أ، ح، ز، ط]: (عمر).
(١٢) في [أ، ح، ط]: (حناد).

سمعت عبادة بن الصامت يحدث عن رسول الله ﷺ أن جبريل (رقاه)[1] وهو يوعك فقال: «**بسم الله أرقيك من كل داء يؤذيك من (كل)[2] حاسد إذا حسد ومن كل عين، واسم الله يشفيك**»[3].

٢٥١٢٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوالأحوص عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي قال: كان رسول الله ﷺ إذا دخل على مريض قال: «**(أذهب)[4] (البأس)[5] رب الناس، وأشف (أنت)[6] الشافي، لا شفاء/ إلا (شفاؤك)[7]**»[8]. ٧/٤٠٦

٢٥١٢١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد بن بشر العبدي قال: حدثنا زكريا قال: حدثني سماك عن محمد بن حاطب قال: تناولت قدرا لنا فاحترقت يدي، فانطلقت بي أمي إلى رجل[9] جالس في الجبانة، فقالت[10]: يا رسول الله، فقال:

---

(١) في [ط]: (رقا).

(٢) في [جا]: (شر).

(٣) ضعيف؛ لضعف عبدالرحمن ثوبان، أخرجه أحمد (٢٢٧٦٠)، وابن ماجه (٣٥٢٧)، وابن حبان (٩٥٣)، والحاكم ٤/ ٤١٢، والنسائي في عمل اليوم والليلة (١٠٠٤)، وعبد بن حميد (١٨٧)، والشاشي (١٢٢٠)، والبزار (٢٦٨٤)، والطبراني في الدعاء (١٠٨٩).

(٤) في [ز]: (أهب).

(٥) في [ط]: (الناس).

(٦) في [ز]: زيادة (وأنت).

(٧) في [أ، ها]: (أنت).

(٨) ضعيف؛ لضعف الحارث، أخرجه أحمد (٥٦٥)، وعبد بن حميد (٦٦)، والترمذي (٣٥٦٥)، والبزار (٨٤٧)، وسيأتي ١٠/ ٣١٣ برقم [٣١٤٦٦].

(٩) في [ز]: زيادة (شيخ).

(١٠) في [ها]: زيادة (له).

«لبيك وسعديك» ثم أدنتني منه فجعل ينفث ويتكلم بكلام لا أدري ما هو، فسألت أمي (بعد ذلك)[١] ما كان يقول؟ فقالت: كان يقول: **«أذهب البأس رب الناس، وأشف أنت الشافي لا (شافي)[٢] إلا أنت»**[٣].

٢٥١٢٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أحمد بن عبدالله قال: حدثنا أبوشهاب عن (داود)[٤] عن أبي نضرة عن أبي سعيد قال: اشتكى رسول الله ﷺ فرقاه جبريل فقال: **«بسم الله أرقيك من كل شيء يؤذيك من كل حاسد وعين، والله يشفيك»**[٥].

٤٠٧/٧ ٢٥١٢٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يعلى عن سفيان عن منصور عن/ المنهال عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ يعوذ الحسن والحسين يقول: **«أعيذكما بكلمات الله التامة من كل (شيطان)[٦] وهامة، ومن كل (عين)[٧] لامة»**، ويقول: **«هكذا كان إبراهيم يعوذ (ابنيه)[٨]: إسماعيل وإسحاق»**[٩].

---

(١) سقط من: [ز].

(٢) في [أ، ح، ز، ط]: (شفاء).

(٣) حسن؛ سماك صدوق، أخرجه أحمد (١٥٤٥٢)، والنسائي في الكبرى (١٠٨٦٣)، وابن حبان (٢٩٧٦)، والطيالسي (١١٩٤)، والحاكم ٦٢/٤، والطبراني ١٩ (٥٣٨)، والبيهقي في الدلائل ١٧٤/٦.

(٤) في [ز]: (رواد).

(٥) صحيح، أخرجه مسلم (٢١٨٦)، وأحمد (١١٥٥٧).

(٦) سقط من: [ز].

(٧) في [أ، ح، ط]: (شيطان).

(٨) في [جـ]: (بنيه).

(٩) صحيح، أخرجه البخاري (٣٣٧١)، وأحمد (٢١١٢).

٢٥١٢٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبيدة بن حميد عن منصور عن المنهال عن سعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي (ﷺ)[١] بمثله أو نحوه[٢].

٢٥١٢٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (زيد)[٣] بن حباب عن إبراهيم بن إسماعيل (ابن)[٤] أبي حبيبة قال: حدثني داود بن (الحصين)[٥] عن عكرمة عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ يعلمنا من الأوجاع كلها، ومن الحمى هذا الدعاء: **«بسم الله الكبير، أعوذ بالله العظيم من شر كل عرق (نعار)[٦] ومن شر حر النار»**[٧]./ ٤٠٨/٧

٢٥١٢٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا الحسن بن موسى قال: حدثنا حماد بن سلمة عن فرقد (السبخي)[٨] عن سعيد بن جبير عن ابن عباس أن امرأة جاءت بابن لها إلى النبي ﷺ فقالت: يا رسول الله، إن ابني هذا به جنون، وإنه يأخذه [عند

---

(١) في [أ، ح، هـ]: (عليه السلام).

(٢) صحيح، وانظر: ما قبله.

(٣) في [جـ، ز]: (يزيد).

(٤) في [ز]: (عن).

(٥) بياض في: [ط].

(٦) أي: يخرج الدم منه بقوة لها صوت، وفي [ط، هـ]: (يعار).

(٧) ضعيف؛ إبراهيم بن إسماعيل ضعيف، ورواية داود عن عكرمة ضعيفة، أخرجه أحمد (٢٧٢٩)، والترمذي (٢٠٧٥)، وابن ماجه (٣٥٢٦)، والحاكم ٤/ ٤١٤، وعبدالرزاق (١٩٧٧١)، وعبد بن حميد (٥٩٤)، والعقيلي ١/ ٤٤، والطبراني (١١٥٦٣)، وابن السني (٥٦٦)، وابن عدي ١/ ٢٣٥، وابن عساكر ٤١/ ٢١٢، وابن أبي الدنيا في المرضى (١٨).

(٨) في [ط]: (السحي)، وفي [ح]: (السنجي).

عشائنا و(عند)[1] غدائنا][2]، فيخبث[3]، قال: (فمسح)[4] رسول الله ﷺ صدره ودعا له فثع (ثعة)[5] فخرج من جوفه مثل (الجرو)[6] الأسود[7].

٢٥١٢٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالرحيم عن يحيى بن سعيد عن عمرة ابنة عبدالرحمن قالت: اشتكت عائشة أم المؤمنين، وإن أبا بكر دخل عليها و(يهودية)[8] (ترقيها)[9]، فقال: أرقيها بكتاب الله[10].

٤٠٩/٧ ٢٥١٢٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا بن فضيل عن العلاء بن المسيب/عن فضيل ابن عمرو قال: جاء رجل إلى (علي)[11] فقال: إن فلانا شاكٍ قال: (فيسرك)[12] إن (يبرأ)[13]؟ قال: نعم، قال: قل يا حليم يا كريم اشف فلانا[14].

---

(١) في [ز]: زيادة (عند).

(٢) في [جـ]: (غدائنا وعشائنا).

(٣) في [ط]: (فيحسب)، وفي [ز]: (فيحث).

(٤) بياض في: [ط].

(٥) في [جـ]: (تعة).

(٦) في [هـ]: (الجرء).

(٧) ضعيف؛ لحال فرقد، أخرجه أحمد (٢١٣٣)، والدارمي (١٩)، والبيهقي في دلائل النبوة (٣٩٥)، والطبراني (١٢٤٦٠)، وأبونعيم في الدلائل (٣٩٥)، والحربي في غريب الحديث ٧٢٩/٢.

(٨) في [أ، جـ، ح، ز، ط]: (يهودي).

(٩) في [أ، ح، ط]: (يرقيها).

(١٠) منقطع؛ عمرة لم تدرك أبابكر، أخرجه مالك ٩٤٣/٢ (١٦٨٨)، والشافعي في الأم ٢٢٨/٧، والبيهقي ٣٤٩/٩.

(١١) سقط من: [ز].

(١٢) في [أ، هـ]: (فيسرا).

(١٣) في [جـ، ز]: (سرا).

(١٤) منقطع؛ فضيل بن عمرو لا يروي عن علي.

٢٥١٢٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى[١] بن أبي (بكير)[٢] قال: حدثنا[٣] زهير بن محمد (عن يزيد)[٤] بن خصيفة عن (عمر)[٥] بن عبدالله بن كعب عن نافع عن عثمان بن (أبي)[٦] (العاص)[٧] الثقفي قال: قدمت على رسول الله ﷺ وبي وجع قد كاد يبطلني، فقال (لي)[٨] رسول الله (ﷺ)[٩]: **«اجعل يدك اليمنى عليه، ثم قل بسم الله أعوذ بعزة الله وقدرته من شر ما أجد سبع مرات»**، ففعلت ذلك فشفاني الله[١٠].

٢٥١٣٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالرحيم بن سليمان عن يزيد بن أبي زياد عن سليمان بن عمرو بن (الأحوص)[١١] عن أمه أم جندب (قالت)[١٢]: / ٤١٠/٧

(١) في [ط]: زيادة (ابن آدم).

(٢) في [أ، ح، ط]: (بكر)، وفي [ز]: (كثير).

(٣) في [ز]: زيادة (ابن).

(٤) سقط من: [ز].

(٥) في [هـ]: (عمرو).

(٦) في [ط]: (أبو).

(٧) في [جـ، ز]: (العاصي).

(٨) في [ط]: ساقطة.

(٩) سقط من: [ز].

(١٠) صحيح، وهم فيه زهير فسمى شيخه عمر، وهو عند مالك بن أنس وإسماعيل بن جعفر: (عمرو)، والحديث أخرجه مسلم (٢٢٠٢)، وأحمد (١٦٢٦٨)، وانظر: الدعاء للطبراني (١١٣٢).

(١١) في [ز]: (الأخوص).

(١٢) في [أ، ط]: (قال)، وكذلك في: [جـ].

رأيت رسول الله ﷺ[١] (تبعته)[٢] امرأة من خثعم معها (صبي)[٣] لها (به)[٤] بلاء[٥]، (فقالت: يا رسول الله إن هذا ابني وبقية أهلي، وبه بلاء)[٦]، لا يتكلم، فقال رسول الله ﷺ: **«ائتوني بشيء من ماء»**، فأتي به، فغسل فيه يديه ومضمض فاه (فيه)[٧]، ثم أعطاها فقال: **«اسقيه منه (وصبي عليه منه)[٨] واستشفي الله له»**، فلقيت المرأة فقلت: لو وهبت لي منه، فقالت: إنما هو لهذا (المبتلى)[٩]، فلقيت المرأة من الحول فسألتها عن الغلام فقالت: برأ وعقل (عقلاً)[١٠] ليس كعقول الناس[١١].

٢٥١٣١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالرحيم بن سليمان عن يحيى بن أبي (حية)[١٢] عن عبدالعزيز بن رفيع عن عبدالله بن أبي الحسين عن عمر بن الخطاب أن

---

(١) زاد في [هـ]: (رمى جمرة العقبة من بطن الوادي يوم النحر ثم انصرف و).

(٢) في [ط]: (بنعة)، وفي [أ، ح]: (تبغنه)..

(٣) في [ط]: (حبي).

(٤) سقط من: [ط].

(٥) زاد في [هـ]: (لا يتكلم).

(٦) سقط من: [ج].

(٧) سقط من: [ط، هـ].

(٨) ساقطة في: [أ، ح، ط].

(٩) في [ط]: (اللبتلا).

(١٠) سقط من: [ز].

(١١) ضعيف؛ لضعف يزيد، أخرجه أحمد (٢٧١٣١)، وابن ماجه (٣٥٣٢)، وعبد بن حميد (١٥٦٧)، وابن سعد ٨/٣٠٦، وابن أبي عاصم في الآحاد (٣٢٩٣)، والبيهقي في الدلائل ٥/٤٤٤، وابن الأثير في أسد الغابة ٣/٣٥٢، وأبونعيم في الدلائل (٣٩٣).

(١٢) في [هـ]: (حبة).

رسول الله ﷺ قال: **«نزل (ملكان، فجلس)[١] أحدهما عند رأسي والآخر عند رجلي، فقال: الذي عند رجلي (للذي)[٢] عند رأسي: ما به؟ قال: حمى شديدة، قال: عوّذه، قال: فما نفث ولا نفخ، (فقال)[٣]: بسم الله أرقيك والله يشفيك، خذها فلتهنئك»**[٤]./ ٤١١/٧

* * *

[٢٦] في الأخذ على الرقية من رخص (فيه)[٥]

٢٥١٣٢- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا عبدالرحيم عن زكريا عن عامر قال: حدثني خارجة بن الصلت (أن عمه)[٦] أتى النبي ﷺ، فلما رجع مر على أعرابي مجنون موثق في الحديد، فقال بعضهم: أعندك شيء تداويه به؟ فإن صاحبكم قد (جاء)[٧] بخير، فرقيته بأم القرآن ثلاثة أيام، كل يوم مرتين، فبرأ، فأعطوني مائة شاة، فلما قدمت أتيت النبي ﷺ فأخبرته فقال: **«أقلت غير هذا؟»** قلت: لا، قال: **«كلها بسم الله، فلعمري لئن (أكل)[٨] برقية باطل، لقد**

---

(١) في [هـ]: (مجلس ملكان).

(٢) في [ح]: (للذين).

(٣) في [جـ]: (فقال).

(٤) ضعيف منقطع؛ يحيى بن أبي حية ضعيف، وعبدالله بن أبي الحسن لا يروي عن عمر، أخرجه الطبراني في الدعاء (١٠٩٣)، وابن السني في عمل اليوم والليلة (٥٦٩)، والقزويني في التدوين ٤/٨٥.

(٥) في [هـ]: (فيها).

(٦) في [أ، ح، ط، هـ]: (أنه)، وفي [ز]: (أن عن).

(٧) في [جـ]: (جاءكم).

(٨) في [هـ]: (أكلت).

أكلت برقية حق»[١].

٢٥١٣٣- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا أبومعاوية عن الأعمش عن جعفر بن[٢] إياس عن أبي نضرة عن أبي سعيد قال: بعثنا النبي (ﷺ)[٣] ثلاثين راكباً في سرية، (قال)[٤]: فنزلنا بقوم فسألناهم (القرى)[٥]، فلم يقرونا، (قال)[٦]: فلُدغ سيدهم، قال: فأتونا، فقالوا: أفيكم أحد (يرقي)[٧] من العقرب؟/ قال: ٤١٢/٧ قلت: نعم (أنا)[٨]، ولكن لا أرقيه حتى (تعطونا)[٩] غنما، (قال)[١٠]: فقالوا: (إنا)[١١] (نعطيكم)[١٢] ثلاثين شاة، قال: فقبلنا، قال: فقرأت[١٣] (فاتحة)[١٤]

---

(١) حسن؛ خارجة بن الصلت صدوق، أخرجه أحمد (٢١٨٣٥)، وأبوداود (٣٨٩٦)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (١٠٣٢)، وابن حبان (٦١١١)، والحاكم ١/٥٥٩، والطبراني ١٧/٥٠٩، والطحاوي ٤/١٢٦، وابن الأثير ٦/٣٦٧، والمزي ٨/١٤، وابن السني (٦٣٠)، والطيالسي (١٣٦٣)، والبيهقي في الدلائل ٧/٩١.

(٢) في [جـ]: زيادة (أبي).

(٣) في [جـ]: (عليه السلام).

(٤) في [ز]: (فقال).

(٥) في [ط]: (القرآن).

(٦) سقط من: [ط].

(٧) في [جـ]: (يرق).

(٨) ساقطة في: [ط].

(٩) في [ح]: (يعطونا).

(١٠) سقط من: [ج].

(١١) في [جـ، ز]: (فإنا).

(١٢) في [جـ]: (نطعمكم).

(١٣) في [هـ]: زيادة (عليه).

(١٤) في [ط، هـ]: (الفاتحة).

(الكتاب)[١] سبع مرات، قال: فبرأ[٢]، فقلنا لاتعجلوا حتى تأتوا رسول الله ﷺ قال: فلما قدمنا عليه، قال: فذكرت له الذي صنعت قال: **«أو ما علمت أنها رقية، أقسموا الغنم، وأضربوا لي معكم بسهم»**[٣].

٢٥١٣٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالرحيم عن إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن أبي حازم قال: أتى رسول الله ﷺ (رجل)[٤] فقال: إني رقيت فلانا وكان به جنون، فأُعطيت قطيعاً من غنم، وإنما رقيته بالقرآن، فقال: رسول الله ﷺ: **«من أخذ برقية باطل فقد أخذت برقية حق»**[٥].

٢٥١٣٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن نمير قال: حدثنا عثمان بن حكيم قال: أخبرني عبدالرحمن بن عبدالعزيز عن يعلى بن مرة، قال: خرجت مع رسول الله ﷺ (في سفر)[٦] حتى إذا كنا ببعض الطريق مررنا بامرأة جالسة، (و)[٧]معها صبي لها، فقالت: يا رسول (الله)[٨] (إن)[٩] ابني/ هذا به بلاء، وأصابنا منه بلاء، يؤخذ في اليوم لا أدري كم مرة؟ فقال: **«(ناولينيه)[١٠]»**، فرفعته إليه، فجعله بينه وبين ٤١٣/٧

---

(١) سقط من: [أ، ط، هـ].

(٢) في [هـ]: زيادة (وقبضت الغنم فعرض في أنفسنا منها شيء).

(٣) صحيح، أخرجه البخاري (٢٢٧٦)، ومسلم (٢٢٠١).

(٤) في [ز]: (رجلاً).

(٥) مرسل؛ قيس بن أبي حازم تابعي.

(٦) سقط من: [ز]، وفي [جـ]: (في سفره).

(٧) سقطت (الواو) من: [أ، هـ].

(٨) سقط من: [ز].

(٩) سقط من: [أ، جـ، ح، ز].

(١٠) في [أ، ط]: (ناولينه)، وكذلك في: [جـ].

واسطة (الرحْل)[١]، ثم (فغر فاه)[٢] ثم نفث فيه ثلاثاً: **«بسم الله أنا عبدالله (أخسأ)[٣] عدو الله»**، ثم ناولها إياه، ثم قال: القينا في الرجعة في هذا المكان فأخبرينا ما فعل؟ قال: فذهبنا ثم رجعنا فوجدناها في ذلك المكان معها شياه (ثلاث)[٤]، فقال: **«ما فعل صبيك؟»** (فقالت)[٥]: والذي بعثك بالحق[٦] (ما أحسسنا)[٧] منه بشيء حتى[٨] هذه الساعة، فاجتَرِز هذه الغنم، قال: أنزل فخذ منها واحدة ورد البقية[٩].

٢٥١٣٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن آدم قال: (أخبرنا)[١٠] إسرائيل عن أبي إسحاق عن عمارة بن عبد عن علي قال: لا رقية إلا (مما)[١١] أخذ سليمان (منه)[١٢] الميثاق[١٣]./ ٤١٤/٧

---

(١) في [أ، ط، هـ]: (الرجل).

(٢) في [ط]: (نغرفان)، وفي [ط]: (نغرفاه).

(٣) في [ط، ح، هـ]: (أخس).

(٤) في [أ، ح، ز، ط]: (ثلاثة).

(٥) في [ز]: (قالت).

(٦) سقط من: [ح] (ما).

(٧) في [جـ]: (أحسسنا).

(٨) زائدة من: [هـ].

(٩) مجهول؛ لجهالة عبدالرحمن بن عبدالعزيز، أخرجه أحمد (١٧٥٤٨)، وعبد بن حميد (٤٠٥)، ووكيع في الزهد (٥٠٨)، وهناد في الزهد (١٣٣٨)، وأبونعيم في الدلائل (٣٩٤)، والبيهقي في دلائل النبوة ٦/ ٢١.

(١٠) في [ز]: (أنبأنا).

(١١) في [هـ، ط]: (ما).

(١٢) في [هـ]: (عليه).

(١٣) مجهول؛ لجهالة عمارة بن عبد، وأخرجه إسحاق كما في المطالب العالية (٢٤٧٨).

[٢٧] من رخص في الرقية من العين

٢٥١٣٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن عروة بن عامر عن عبيد بن رفاعة الزرقي قال: قالت أسماء لرسول الله ﷺ: إن بني جعفر تسرع إليهم العين، فأسترقي لهم من العين؟ قال: **«نعم، فلو (كان)[١] شيء سابق القدر لسبقته العين»**[٢].

٢٥١٣٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالرحيم عن يحيى بن سعيد عن نافع عن سليمان بن يسار أن عروة بن الزبير أخبره أن رسول الله ﷺ دخل بيت أم سلمة فإذا صبي في البيت يشتكي، فسألهم (عنه)[٣] فقالوا: نظن أن به العين، فزعم أن رسول الله ﷺ قال: **«(ألا)[٤] (تسترقون)[٥] له من العين»**[٦].

٢٥١٣٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالرحيم عن محمد بن إسحاق/ عن ٤١٥/٧

---

(١) في [ط]: (كانت).

(٢) مرسل؛ عبيد تابعي، أخرجه أحمد (٢٧٤٧٠)، والترمذي (٢٠٥٩)، وابن ماجه (٣٥١٠)، والحميدي (٣٣٠)، وابن أبي عاصم في الآحاد (٣١٤٦)، والطبراني (٢٤/[٣٧٩])، والبيهقي (٩/٣٤٨)، والبغوي (٣٢٤٣)، والنسائي في الكبرى (٧٥٣٧)، والطحاوي (٤/٣٢٧)، وابن عدي (٤/١٥٧٥).

(٣) سقط من: [ز].

(٤) في [أ، ح، ط]: (لا)، وفي [هـ]: (أن).

(٥) في [أ، ح، ز]: (تسترقوا).

(٦) مرسل؛ عروة تابعي، وأخرجه مالك في الموطأ ٢/٩٤٠ (١٦٨١) بدون ذكر نافع مع ثبوت رواية يحيى عنه وثبوت روايته عن سليمان بن يسار، وقد ورد الخبر من حديث عروة عن أم سلمة أخرجه أبويعلى (٦٨٧٩)، والطبراني ٢٣/(٥٦٨)، وابن السني (٥٧١)، كما ورد من حديث عروة عن زينب عن أم سلمة، أخرجه البخاري (٥٧٣٩)، ومسلم (٢١٩٧).

عبدالله بن أبي نجيح عن عبدالله بن (بابيه)[١] مولى جبير بن مطعم قال: قالت أسماء بنت (عميس)[٢]: قلت: يا رسول الله إن العين (تسرع)[٣] إلى بني جعفر فأسترقي لهم؟ قال: **«نعم فلو قلت لشيء: (يسبق)[٤] القدر (لقلت)[٥]: إن العين تسبقه»**[٦].

٢٥١٤٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا معاوية بن (هشام)[٧] قال: حدثنا عمار بن (رزيق)[٨] عن عبدالله بن عيسى عن أمية بن هند عن عبدالله بن عامر بن ربيعة عن أبيه قال: (انطلقت)[٩] أنا وسهل بن حنيف نلتمس الخَمَر[١٠]، فوجدنا خَمَراً (و)[١١] غديراً، وكان أحدنا يستحي أن يغتسل وأحد (يراه)[١٢]، فاستتر مني حتى إذا رأى (أن)[١٣] قد فعل نزع جبة عليه من كساء، ثم دخل الماء، فنظرت إليه فأعجبني

---

(١) في [أ، ح]: (ثابتة)، وفي [هـ]: (ثابت).

(٢) في [ز]: (عميش).

(٣) في [ط]: (لتسرع).

(٤) في [جـ]: (ليسبق).

(٥) في [ط، هـ]: (قلت).

(٦) منقطع حكماً؛ ابن إسحاق مدلس، أخرجه الطحاوي ٤/٣٢٧، والطبراني ٢٤/(٣٧٧)، وانظر: مسند أبي حنيفة ص١٨١، وما تقدم برقم [٢٥١٣٧].

(٧) في [أ، ح، ط، هـ]: (همام).

(٨) في [هـ]: (زريق)، وفي [ز]: (رزين).

(٩) في [ط]: (انطلق).

(١٠) أي: الأشجار الساترة ونحوها.

(١١) في [جـ، ز]: (أو).

(١٢) في [ط]: (يرانا).

(١٣) سقط من: [ط].

خلقه، (فأصبته)[١] (منها)[٢] بعين، (فأخذته)[٣] (قفقفة)[٤] وهو في الماء، فدعوته فلم (يجبني)[٥] فانطلقت إلى النبي ﷺ فأخبرته الخبر، / فقال: رسول الله (ﷺ)[٦]: «(قوموا)[٧] فأتاه»، فرفع (عن)[٨] ساقه ثم أدخل إليه الماء، فلما أتاه ضرب صدره ثم قال: «اللهم أذهب حرها وبردها و(وصبها)[٩]»، ثم قال: «قم»، فقام، فقال: رسول الله ﷺ: «إذا رأى أحدكم من نفسه أو ماله أو أخيه[١٠] فليدع بالبركة فإن العين حق»[١١]. ٤١٦/٧

٢٥١٤١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا شبابة قال: حدثنا ابن أبي ذئب عن الزهري عن أبي أمامة بن سهل (بن حنيف)[١٢] عن أبيه أن عامراً مر به وهو يغتسل

---

(١) في [ز]: (فأصبتها).

(٢) في [ز]: (منه).

(٣) سقط من: [أ، ح، ط].

(٤) في [أ، ح]: (فتطه ه)، وفي [ط]: (معطه ـة)، وفي [هـ]: (قعقعة).

(٥) في [ط]: (يجبلي).

(٦) سقط من: [ز].

(٧) في [ح]: (قوموه).

(٨) في [ط]: (من).

(٩) في [ط]: (وجهها).

(١٠) في [هـ]: زيادة (ما يعجبه).

(١١) مجهول؛ لجهالة أمية بن هند، أخرجه أحمد (١٥٧٠٠)، والنسائي في الكبرى (٧٥١١)، وابن ماجه (٣٥٠٦)، وأبويعلى (٧١٩٥)، والطحاوي في شرح المشكل (٢٩٠١)، وابن السني (٢٠٦)، والحاكم ٢١٥/٤، والبخاري في التاريخ ٩/٢.

(١٢) سقط من: [أ، ح، ط، هـ].

فقال: ما رأيت كاليوم (قط)[١] ولا جلد (مخبأة)[٢]، (فلبط)[٣] به حتى ما يعقل (لشدة)[٤] الوجع، فأخبر بذلك النبي ﷺ، (فدعاه النبي)[٥] (ﷺ)[٦] (فتغيظ)[٧] عليه، وقال: «(قتلته)[٨] (علا ما)[٩] **يقتل أحدكم أخاه؟ ألا بركت؟**»، فأمر النبي ﷺ (بذلك)[١٠] فقال: «**اغسلوه**»، فاغتسل فخرج/ مع (الركب)[١١][١٢]. ٤١٧/٧

٢٥١٤٢- وقال الزهري: (إن)[١٣] هذا من العلم، (تغسل)[١٤] الذي عانه، قال: يؤتى بقدح (من)[١٥] ماء فيدخل يده في القدح فيمضمض ويمجه في القدح،

---

(١) زيادة في: [جـ، ز].

(٢) في [أ، ح، ط]: (محناه).

(٣) في [أ، ح، ط]: (فليط).

(٤) في [ط]: (بشدة).

(٥) سقط من: [ط].

(٦) سقط من: [ز، ط].

(٧) في [أ، ح]: (فتغيظه).

(٨) في [ط]: (قتيبة).

(٩) في [جـ]: (على م)، وفي [أ، هـ]: (على م).

(١٠) سقط من: [ط].

(١١) في [ط]: (الركبا).

(١٢) صحيح، أخرجه أحمد (١٥٩٨٠)، والنسائي في الكبرى (٧٦١٨)، وابن ماجه (٣٥٠٩)، ومالك ٢/ ٩٣٩، والطحاوي في شرح المشكل (٢٨٩٥)، وعبدالرزاق (١٩٧٦٦)، وابن السني (٢٠٤)، والطبراني (٥٥٧٥)، والبيهقي في دلائل النبوة ٦/ ١٦٣، وابن عبدالبر في التمهيد ٦/ ٢٤٢، وابن حبان (٦١٠٦)، والحاكم ٣/ ٤١٠.

(١٣) في [جـ، ز]: زيادة (إن).

(١٤) في [هـ]: (يغسل له)، وفي [أ، ح، ط]: (غسل له).

(١٥) في [أ، ح، ز]: زيادة (من).

ويغسل وجهه في القدح، ثم (يصب)[1] بيده اليسرى على كفه اليمنى، ثم بيده اليمنى على كفه اليسرى، ويدخل يده (اليسرى)[2] فيصب على مرفق يده اليمنى [وبيده اليمنى على مرفق يده اليسرى، ثم يغسل قدمه اليمنى ثم يغسل يده اليمنى][3]، فيغسل (قدمه)[4] اليسرى، ثم (يدخل)[5] (يده)[6] اليمنى فيغسل الركبتين، ويأخذ (داخلة)[7] إزاره فيصب على رأسه صبة واحدة، ولا (يدع)[8] القدح حتى يفرغ.

٢٥١٤٣- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا (محمد بن)[9] عبدالله قال: حدثنا سفيان عن الأعمش عن إبراهيم[10] عن عائشة أنها كانت تأمر (العاين)[11] أن يتوضأ (فيغسل)[12] الذي أصابته العين[13].

---

(١) في [أ، ح، ز، ط]: (يصيب).

(٢) سقط من: [ط].

(٣) سقط من: [أ، ح، ط، هـ].

(٤) في [أ، هـ]: (يده).

(٥) سقط من: [هـ].

(٦) سقطت من: [جـ، ز].

(٧) في [جـ، ز]: (يدخله)، وفي [هـ]: (داخل).

(٨) في [ز]: (يضع).

(٩) سقط من: [ط، هـ].

(١٠) في [هـ]: زيادة (عن الأسود).

(١١) في [أ، جـ، ز]: (المعين)، وفي [ط]: (معين)، وفي [ح]: (العين).

(١٢) في [جـ، ز]: (فيغتسل).

(١٣) منقطع؛ إبراهيم لم يدرك عائشة.

٢٥١٤٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أحمد بن إسحاق قال: حدثنا وهيب عن ابن طاوس عن أبيه عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: **«العين حق، وإذا استغسل[(١)] (فليغتسل)»**[(٢)(٣)] ./

٤١٨/٧

* * *

[٢٨] في الرجل (يفزع)[(٤)] من الشيء

٢٥١٤٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالرحيم بن سليمان عن يحيى بن سعيد عن محمد بن يحيى أن (الوليد بن)[(٥)] الوليد بن المغيرة المخزومي شكا إلى رسول الله ﷺ حديث (نفس)[(٦)] (يجده)[(٧)] وأنه قال: **«إذا أتيت إلى فراشك (فقل)[(٨)]: أعوذ (بكلمات)[(٩)] الله التامة من غضبه وعقابه وشر عباده، ومن همزات الشياطين وأن يحضرون، فوالذي نفسي بيده لا (يضرك)[(١٠)] شيء حتى تصبح»**[(١١)].

---

(١) في [هـ]: زيادة (أحدكم).

(٢) في [ز]: (فلتغتسل).

(٣) صحيح، أخرجه مسلم (٢١٨٨)، والنسائي في الكبرى (٧٦٢٠)، والترمذي (٢٠٦٢)، وابن حبان (٦١٠٧).

(٤) في [هـ]: (يفزغ).

(٥) سقط من: [أ، جـ، ط].

(٦) في [أ، هـ]: (بعين)، وفي [ط]: (بعير).

(٧) في [جـ]: (نحوه)، وفي [هـ]: (نحو).

(٨) سقط من: [جـ].

(٩) في [جـ، ز]: (بكلمة).

(١٠) في [ز]: (يضرل).

(١١) مرسل؛ محمد بن يحيى تابعي، أخرجه مالك ٢/ ٩٥٠، وأحمد (١٦٥٧٣)، ومسدد كما في المطالب (٣٣٦٤)، وابن السني (٧٥٥)، والبيهقي في الأسماء والصفات ص١٨٥.

٢٥١٤٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن نمير عن زكريا عن مصعب بن شيبة عن يحيى بن جعدة قال: كان خالد (بن الوليد)[١] (يفزع)[٢] من الليل (حتى)[٣] يخرج ومعه سيفه، فخشي عليه أن يصيب أحداً، فشكا ذلك إلى النبي ﷺ فقال: **«إن جبريل قال لي: (إن)[٤] عفريتاً من الجن يكيدك، (فقل)[٥] أعوذ (بكلمات)[٦] الله التامة التي لا (يجاوزها)[٧] بر ولا فاجر من شر ما ينزل من السماء وما يعرج فيها، ومن (شر)[٨] ما (ذرأ)[٩] في الأرض وما يخرج (منها)[١٠]، / ومن شر فتن الليل والنهار، ومن (شر)[١١] كل (طارق)[١٢] إلا (طارقاً)[١٣] يطرق بخير يا رحمن»**، [فقالهن خالد فذهب ذلك عنه[١٤]].

٤١٩/٧

٢٥١٤٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوأسامة عن عبدالرحمن بن يزيد قال: حدثنا مكحول أن رسول الله ﷺ لما دخل مكة تلقته الجن بالشرر يرمونه، فقال جبريل: **«يا محمد، تعوذ بهؤلاء الكلمات»**، (فزجروا)[١٥] عنه، فقال: **«أعوذ**

---

(١) مكرره في: [ز].

(٢) سقط من: [ط].

(٣) في [أ، ح، ز]: (حين).

(٤) سقط من: [ز].

(٥) سقط من: [ز].

(٦) في [ز]: (بكلمة).

(٧) في [جـ]: (يجاوزهن).

(٨) سقط في: [ز].

(٩) في [أ، ب، هـ]: (بث).

(١٠) في [أ، ح، ط]: (فيها).

(١١) سقط من: [جـ].

(١٢) في [هـ]: (طارقاً).

(١٣) في [أ، ح، هـ]: (طارق).

(١٤) مرسل؛ يحيى بن جعدة تابعي

(١٥) في [ز]: (فزحزحوا).

بكلمات الله التامات التي لا يجاوزهن بر ولا فاجر من شر ما ينزل من السماء وما يعرج فيها، ومن شر ما بث في الأرض وما يخرج منها، ومن شر فتن الليل والنهار، ومن شر كل طارق إلا طارقاً يطرق بخير يا رحمن][(١)] **»**[(٢)].

٢٥١٤٨- **حدثنا أبوبكر** قال: حدثنا أبوأسامة عن (الجريري)[(٣)] عن أبي العلاء عن عثمان بن أبي العاص أنه أتى النبي ﷺ فقال: يا رسول الله إن الشيطان قد (حال)[(٤)] بين صلاتي و(بين)[(٥)] (قراءتي)[(٦)]، قال: **«(ذلك)**[(٧)] **شيطان (يقال)**[(٨)] **له خِنْزَب، فإذا أحسسته فاتفل عن يسارك ثلاثا وتعوذ بالله من شره»**[(٩)].

٢٥١٤٩- **حدثنا أبوبكر** قال: حدثنا عفان قال: حدثنا جعفر بن سليمان قال: حدثنا أبوالتياح قال: سأل رجل (عبدالله)[(١٠)] بن (خنبش)[(١١)]: كيف (صنع)[(١٢)] رسول الله ﷺ [(١٣)](ليلة كادته الشياطين؟ قال: جاءت الشياطين إلى رسول الله

---

(١) سقط ما بين المعكوفين من: [أ، ح، ط، هـ].

(٢) مرسل؛ مكحول تابعي.

(٣) في [ط]: (الجرير)، وفي [أ، ح]: (الحريري).

(٤) في [ح]: (حار).

(٥) سقط من: [أ، ز].

(٦) سقط من: [أ].

(٧) في [ز]: (ذاك).

(٨) في [جـ]: (فقال).

(٩) صحيح، أخرجه مسلم (٢٢٠٣)، وأحمد (١٧٨٩٧).

(١٠) هكذا رواية عفان كما في مسند أحمد وغيره، وفي [هـ]: (عبدالرحمن).

(١١) في [أ، ح، ط]: (خنيس)، وفي [ع]: (حنيش).

(١٢) في [ط]: (ضع).

(١٣) في [جـ، ز]: (حين).

ﷺ)[١] من (الأودية)[٢]، وتحدرت/ عليه من (الجبال)[٣]، (وفيهم)[٤] شيطان معه ٤٢٠/٧ شعلة من نار يريد (أن)[٥] يحرق بها رسول الله ﷺ، (فأرعب)[٦] منه، قال جعفر: أحسبه جعل يتأخر، وجاء جبريل فقال: **«يا محمد قل، (قال: و)[٧]ما أقول؟ قال: قل أعوذ بكلمات الله التامات التي لا يجاوزهن بر ولا فاجر من شر ما خلق وذرأ وبرأ، ومن شر ما (ينزل)[٨] من السماء ومن شر ما يعرج فيها، ومن شر ما ذرأ في الأرض ومن شر ما يخرج منها، ومن (شر)[٩] فتن الليل والنهار، ومن شر (كل)[١٠] طارق إلا (طارقاً)[١١] يطرق بخير يا رحمن»**، قال: فطفئت نار (الشياطين)[١٢] وهزمهم الله[١٣].

---

(١) سقط من: [أ، ح، ط].

(٢) في [ح]: (الادوية).

(٣) في [جـ، ز]: (الحبال).

(٤) في [ز]: (وفيه).

(٥) سقط من: [ز].

(٦) في [جـ]: (فأرغب)، وفي [ط]: (قارعب).

(٧) سقط من: [جـ].

(٨) في [أ، ح]: (يتنزل).

(٩) سقط من: [ز].

(١٠) سقط من: [ط].

(١١) في [أ، جـ، ح، ز، ط]: (طارق).

(١٢) في [أ، هـ]: (الشيطان).

(١٣) حسن؛ جعفر بن سليمان صدوق، أخرجه أحمد (١٥٤٦١)، وأبويعلى (٦٨٤٤)، وابن السني (٦٣٧)، وأبونعيم في الدلائل (١٣٧)، والبيهقي في الدلائل ٩٥/٧، وابن عبدالبر في التمهيد ١١٤/٢٤.

٢٥١٥٠- **حدثنا أبوبكر قال**: حدثنا أبوأسامة (قال: حدثنا)[1] الأعمش عن مجاهد قال: كنت ألقى من (رؤية)[2] (الغول)[3] والشياطين بلاء وأرى خيالاً، فسألت ابن عباس[4]، فقال: (أجرأ)[5] على ما رأيت ولا (تفرق)[6] منه، فإنه (يفرق)[7] منك كما (تفرق)[8] منه، ولا تكن أجبن السوادين، قال مجاهد: فرأيته (فأسندت)[9] عليه/ (بعصا)[10] حتى سمعت وقعته[11]. ٤٢١/٧

٢٥١٥١- **حدثنا أبوبكر قال**: حدثنا يزيد قال: (أخبرنا)[12] (ابن)[13] عون عن إبراهيم النخعي قال: (كانوا)[14] إذا رأى أحدهم في منامه (ما يكره)[15] قال:

---

(١) في [هـ]: (عن).

(٢) في [ح]: (دوية)، وسقط من: [ز].

(٣) في [ز]: (الغلول).

(٤) في [ز]: زيادة (عن).

(٥) في [أ، ح، ط]: (أخبره)، وفي [جـ]: (أخبرني)، وفي [ز]: (احتره)، وفي [هـ]: (أجزه).

(٦) في [جـ، ز]: (تفرقن)، وكذلك في: [أ، ح].

(٧) في [ح]: (تفرقا).

(٨) في [ح]: (تفرقا).

(٩) في [ز]: (فاستدت)، وفي [ط]: (فاسلذت).

(١٠) في [جـ]: (بعضاً)، وكذلك في: [ز]، وفي [أ، ط، ح]: (بعصى).

(١١) صحيح.

(١٢) في [ز]: (أنبأنا).

(١٣) سقط من: [أ، هـ، ط].

(١٤) في [ط، هـ]: (كان).

(١٥) سقط من: [ز].

(أعوذ)[١] بما عاذت به ملائكته ورسله من (شر)[٢] ما رأيت في منامي (أن)[٣] يصيبني منه (شيء)[٤] (أكرهه)[٥] في الدنيا والآخرة.

٢٥١٥٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدة عن محمد بن إسحاق عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: **«إذا فزع أحدكم في منامه فليقل: بسم الله أعوذ بكلمات الله التامة من غضبه و(سوء)[٦] عقابه وشر عباده و(من)[٧] (شر)[٨] الشياطين و(أن)[٩] يحضرون»**[١٠].

٢٥١٥٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا معاوية بن هشام قال: حدثنا سفيان عن ابن أبي ليلى عن أخيه عن عبدالرحمن بن أبي ليلى قال: إذا (أحس)[١١] أحدكم بالشيطان فلينظر إلى الأرض و(ليتعوذ)[١٢].

---

(١) في [ط]: (عوذ).

(٢) في [ط]: (خير).

(٣) في [ح]: (أو).

(٤) في [ز]: (شيا).

(٥) في [ح]: (أكره).

(٦) في [أ، هـ، ط]: (شر).

(٧) في [هـ]: سقط (من).

(٨) في [ز]: سقطت.

(٩) في [جـ، ز]: (وما).

(١٠) منقطع حكماً؛ ابن إسحاق مدلس، أخرجه أحمد (٦٦٩٦)، وأبوداود (٣٨٩٣)، والترمذي (٣٥٢٨)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٧٦٦)، وابن السني (٧٥٣)، والبخاري في خلق أفعال العباد (ص٨٩)، والطبراني في الدعاء (١٠٨٦)، والبيهقي في الآداب (٩٩٣).

(١١) في [أ، ح، ز، ط]: (حس).

(١٢) في [أ، ط، هـ]: (ليتعوذه).

[٢٩] في الكي من رخص فيه

٢٥١٥٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا سفيان عن أبي الزبير عن جابر: أن رسول الله ﷺ كوى سعدا في أكحله مرتين[١]./ ٤٢٢/٧

٢٥١٥٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن إسرائيل عن قيس بن أبي حازم قال: دخلنا على (خباب)[٢] نعوده (و)[٣] قد (اكتوى)[٤] سبعا في بطنه[٥].

٢٥١٥٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا علي بن مسهر عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر أنه اكتوى من اللقوة واسترقى من العقرب[٦].

٢٥١٥٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن سفيان عن عبدالملك بن أبجر عن سيار[٧] عن قيس عن جرير (قال)[٨]: أقسم عليَّ عمر لأكتوين[٩].

---

(١) صحيح، أخرجه مسلم (٢٢٠٨)، وأحمد (١٤٣٤٣).

(٢) في [ط]: (جناب).

(٣) سقط من: [ح].

(٤) في[جـ، ز]: (التوى).

(٥) صحيح، أخرجه البخاري (٦٤٣٠)، ومسلم (٢٦٨١).

(٦) صحيح، واللقوة: مرض في الوجه.

(٧) في حاشية [جـ]: (سيار)، شديد الياء آخر الحروف، يقال له أبوحمزة. وثقة ابن حبان، وقيس هو ابن أبي حازم، تابعي كبير ثقة وجرير هو ابن عبدالله البجلي.

(٨) في [ح، ز]: زيادة (قال).

(٩) حسن، سيار روى عنه جمع من الأئمة والثقات، وذكره ابن حبان في الثقات (٦/ ٤٢١)، وأخرجه البخاري في التاريخ (٤/ ١٦٠).

٢٥١٥٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن مهدي عن هشام عن قتادة عن أنس أنه اكتوى من اللقوة[١].

٢٥١٥٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن مهدي عن حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس قال: كواني أبوطلحة واكتوى من اللقوة[٢]./ ٤٢٣/٧

٢٥١٦٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا غندر عن شعبة عن محمد بن عبدالرحمن ابن (سعد)[٣] بن (زرارة)[٤] (قال: سمعت عمي يحيى - وما أدركت رجلاً منا به شبيهاً - يحدث)[٥] (أن سعد بن زرارة)[٦] أخذه وجع في حلقه يقال: له (الذبح)[٧] فقال: رسول الله ﷺ: **«(لأبلغن)[٨] أو (لأبلين)[٩] في أبي (أمامة)[١٠] (عذرا)[١١]»**، فكواه (بيده)[١٢] فمات، فقال: رسول الله ﷺ: **«ميتة (سوء)[١٣] لليهود يقولون:**

---

(١) صحيح، أخرجه أحمد (١٢٤١٦)، والحاكم ٤١٧/٤، والطيالسي (٢٠١٥)، والطحاوي ٣٢١/٤، وانظر: ما بعده.

(٢) صحيح، أخرجه البخاري (٥٧١٩)، والحاكم (٤١٧/٤).

(٣) في [هـ]: (أسعد).

(٤) في [أ]: (زرادة).

(٥) سقط من: [أ، ح، ط، هـ].

(٦) سقط من: [أ، ح، ز، ط]، وفي [هـ]: (أن أسعد به زرارة).

(٧) في [ط]: (الرمح).

(٨) في [أ، ط]: (لا بلعز).

(٩) في [هـ]: (لأيلين).

(١٠) في [ط]: (أسامة).

(١١) في [جـ]: (قدرا).

(١٢) في [أ، ح]: (بيد).

(١٣) في [ط]: (بسوء).

(فهلا)[١] **دفع عن صاحبه؟ وما أملك له ولا (لنفسي)**[٢] **شيئاً»**[٣].

٢٥١٦١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن فضيل عن سالم بن أبي حفصة عن (شيبان)[٤] اللحام قال: كواني ابن الحنفية في (رأسي)[٥][٦].

٤٢٤/٧ ٢٥١٦٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالسلام عن عطاء بن السائب/ عن أبي عبدالرحمن أنه دخل عليه وقد كوى غلاماً.

٢٥١٦٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن علية عن إسحاق بن سويد عن مطرف ابن (الشخير)[٧] قال: كان عمران بن حصين (ينهى)[٨] عن الكي، ثم اكتوى بعد[٩].

٢٥١٦٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يزيد بن هارون قال: (أخبرنا)[١٠] عمران

---

(١) في [جـ، ز]: (فهلا).

(٢) في [ط]: (لنفس).

(٣) صحيح، والأظهر أن يحيى صحابي، والحديث أخرجه أحمد في العلل ١/٢٩٩، وابن ماجه (٣٤٩٢)، والطبراني ٢٢/(٧٣٩)، وابن أبي عاصم في الآحاد (٢١٩٧)، والمزي (٢٠٢/٣١)، وابن الأثير في أسد الغابة (٤٨٤/٥)، وأخرجه ابن سعد ٣/٦١٠ مرسلاً، ومالك ٢/٩٤٤ بلاغاً، وورد من طريق آخر عند أحمد (١٦٦١٨ و١٧٢٣٨).

(٤) في [ز]: (شبان).

(٥) في [أ]: (رامي).

(٦) مجهول؛ لجهالة شيبان اللحام.

(٧) في [أ، ح، ط، هـ]: (شخير).

(٨) في [أ، ح]: (نهى).

(٩) صحيح.

(١٠) في [ز]: (أنبأنا).

بن (حدير)[١] عن أبي مجلز[٢] قال: كان عمران بن حصين ينهى[٣] عن الكي، فابتلي فاكتوى، فجعل بعد ذلك يعج، (يقول)[٤]: اكتويت كية (نار)[٥] ما أبرأت من ألم، ولا أشفت من سقم[٦].

٢٥١٦٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد بن عبدالله عن سفيان عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عن عبدالله قال: أتي النبي ﷺ برجل نعت له الكي، فقال له النبي (ﷺ)[٧]: **«اكووه (أو)[٨] أرضفوه»**[٩].

٢٥١٦٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن عبدالملك (بن سعيد)[١٠]/ بن (حيان)[١١] عن (سيار)[١٢] (أبي)[١٣] حمزة عن (قيس)[١٤] عن ٤٢٥/٧

---

(١) في [أ]: (حذير).

(٢) في حاشية [جـ]: (أبومجلز) اسمه لاحق بن حميد ثقة كبير.

(٣) في [ح]: (نهى).

(٤) في [ز]: (ويقول).

(٥) في [أ، جـ، ح، ز]: (بنار).

(٦) صحيح.

(٧) في [أ، ح، ز، ط]: (عليه السلام).

(٨) في [أ، ح، هـ]: (و).

(٩) صحيح، أخرجه أحمد (٣٨٥٢)، والنسائي في الكبرى (٧٦٠١)، والطحاوي ٣٢٠/٤، والشاشي (٧٣٣)، والحاكم ٤١٦/٤، وابن حبان (٦٠٨٢)، والطبراني (١٠٢٧٥)، وعبدالرزاق (١٩٥١٧)، والبيهقي ٣٤٢/٩، والطيالسي (١٧٥٤)، وأبويعلى (٥٠٩٥).

(١٠) سقط من: [أ، ح، ط، هـ].

(١١) في [ط]: (حبان).

(١٢) في حاشية [جـ]: (سيار)، كنيته: أبوحمزة كوفي.

(١٣) في [ط]: (ابن).

(١٤) في حاشية [جـ]: (وقيس)، وهو: ابن أبي حازم.

(جرير)[١] قال: (أقسم)[٢] عليَّ عمر لأكتوين[٣].

٢٥١٦٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوأسامة عن أبي العميس عن الحسن (ابن)[٤] سعد عن أبيه قال: كانت للحسن بن علي (بختية)[٥] (قد)[٦] (مال سنامها)[٧] على جنبها، فأمرني أن أقطعه وأكويه[٨].

٢٥١٦٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن منصور عن مجاهد أن ابن عمر كوى (ابنا)[٩] له وهو محرم[١٠].

* * *

[٣٠] في كراهية الكي (والرقى)[١١]

٢٥١٦٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن فضيل عن حصين عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: / **«عرضت عليَّ الأمم، فإذا سواد عظيم،** ٤٢٦/٧

(١) في حاشية [جـ]: (جرير) هو: عبدالله البجلي البصري.

(٢) في [ط]: (أمتم).

(٣) حسن؛ سيار صدوق، وتقدم برقم [٢٥١٥٧].

(٤) في [ز]: (عن).

(٥) في [ط]: (عينه)، وفي [ح]: (بحينه).

(٦) في [أ، ح، ط، هـ]: (قال).

(٧) في [ط]: (ما مسنامها).

(٨) مجهول؛ سعد مجهول.

(٩) في [ز]: (أبا).

(١٠) صحيح.

(١١) في [أ، جـ، ح]: (الرقا).

فقلت هذه أمتي، فقيل: هذا موسى وقومه، (قال)[١]**: ثم قيل لي: انظر إلى الأفق، فنظرت فإذا سواد قد ملأ الأفق، (قال)**[٢]**: (فقيل)**[٣]**: (هذه)**[٤] **أمتك، ويدخل الجنة**[٥] **سبعون ألفاً بغير حساب»**، ثم دخل رسول الله ﷺ ولم يبين لهم، فأفاض القوم (فقالوا)[٦]: نحن (الذين)[٧] آمنا بالله واتبعنا (رسوله)[٨]، فنحن (هم)[٩]، أو (أولادنا)[١٠] الذين ولدوا في الإسلام، قال: فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال: **«هم الذين لا يسترقون ولا (يتطيرون)**[١١] **(ولا)**[١٢] **يكتوون، وعلى ربهم يتوكلون»**[١٣].

٢٥١٧٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن نمير قال: حدثنا مجالد عن الشعبي عن جابر بن عبدالله قال: اشتكى (رجل)[١٤] منا شكوى شديدة، فقال الأطباء: لا يبرأ

---

(١) سقط من: [جـ، ز].

(٢) في [ط، هـ]: (فقال).

(٣) سقط من: [أ، ح، ط، هـ].

(٤) في [أ، ح]: (فهذا).

(٥) في [جـ، ز]: زيادة (سواها).

(٦) سقط من: [ز].

(٧) في [ح]: (الذي).

(٨) في [ط، هـ]: (رسله).

(٩) في [أ، ح]: (نم).

(١٠) في [جـ]: (أولاده).

(١١) في [ط]: (يقطيرون).

(١٢) في [ط]: (فلا).

(١٣) صحيح، أخرجه البخاري (٦٥٤١)، ومسلم (٢٢٠).

(١٤) في [أ، ح، ط]: (رجلاً).

إلا بالكي، فأراد أهله أن (يكووه)[١]، فقال بعضهم: لا، (حتى)[٢] (نستأمر)[٣] رسول الله ﷺ، فاستأمروه فقال: «لا (حتى)[٤] يبرأ[٥]/ الرجل»، فلما رآه رسول الله ﷺ قال: «هذا صاحب بني فلان؟»، قالوا: نعم فقال: رسول الله ﷺ: «إن هذا لو كُوي، قال الناس إنما أبرأه الكي»[٦].

٤٢٧/٧

٢٥١٧١- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا غندر عن شعبة عن منصور عن مجاهد عن حسان بن أبي (وَجْزة)[٧] قال: حدثني (عقار)[٨] عن أبيه عن النبي (عليه السلام)[٩] (أنه قال)[١٠]: **«لم يتوكل من استرقى واكتوى»**[١١].

٢٥١٧٢- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا الحسن بن موسى قال: حدثنا شيبان عن قتادة عن الحسن عن عمران بن حصين عن ابن مسعود (قال)[١٢]: تحدثنا عند

---

(١) في [ز]: (يكوونه).

(٢) في [ط]: (حق).

(٣) في [ط]: (يستامر).

(٤) سقط من: [جـ، ز].

(٥) في [جـ، ز]: (فبرأ).

(٦) ضعيف؛ لحال مجالد، وقد رواه المؤلف في المسند كما في المطالب العالية (٢٥٠٤).

(٧) في [هـ]: (وجرة).

(٨) في [أ، ب، هـ]: (عفان).

(٩) في [جـ]: (ﷺ).

(١٠) في [جـ، ز]: زيادة (أنه قال).

(١١) حسن؛ عقار صدوق، أخرجه أحمد (١٨٢١٧)، والبخاري في التاريخ ٩٥/٧، والطبراني ٢٠/(٨٩٢)، والنسائي في الكبرى (٧٦٠٥)، وابن عبدالبر ٦٥/٢٤، والطيالسي (٦٩٧)، والبيهقي في الشعب (١١٦٦)، كما أخرجه الترمذي (٢٠٥٥)، وابن حبان (٦٠٨٧)، والحاكم ٤١٥/٤، والحميد (٧٦٣)، وعبد بن حميد (٣٩٣)، والدارقطني في العلل ١١٦/٧، والمزي ١٨٧/٢٠، والبغوي (٣٢٤١).

(١٢) ساقطة في: [هـ].

رسول الله ﷺ ذات ليلة فقال النبي ﷺ: **«سبعون ألفاً يدخلون الجنة لا حساب عليهم: الذين لا يكتوون (ولا يسترقون)[١] ولا يتطيرون وعلى ربهم يتوكلون»**[٢].

٢٥١٧٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن عمران بن (حدير)[٣] عن أبي مجلز قال: من اكتوى كية بنار خاصم فيه الشيطان.

٢٥١٧٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدة بن سليمان (عن)[٤] محمد بن عمرو عن أبيه عن جده قال: أخذتني ذات الجنب[٥] في زمن عمر/ (فدعي رجل)[٦] من العرب أن يكويني فأبى إلا أن (يأذن)[٧] له عمر، فذهب (أبي)[٨] إلى عمر، فأخبره القصة، فقال عمر: لا (تقربن)[٩] النار، فإن له أجلاً لن (يعدوه)[١٠] ولن (يقصر)[١١] عنه[١٢]. ٤٢٨/٧

(١) سقط من: [ز].

(٢) منقطع؛ الحسن لم يثبت سماعه من عمران، أخرجه أحمد (٣٩٨٧)، وعبدالرزاق (١٩٥١٩)، وابن حبان (٦٠٨٤)، والطيالسي (٤٠٤)، والبزار (٣٥٣٨/كشف)، وأبويعلى (٥٣١٨)، والطبراني (٩٧٦٧)، والشاشي (٦٦٠).

(٣) في [أ، ح، ط]: (جرير).

(٤) في [ز]: (عمن).

(٥) ذات الجنب: التهاب في الغشاء المحيط بالرئة، أو ورم في الحاجز بين البطن والصدر، انظر: المصباح المنير ١/١١٠، والمعجم الوسيط ١/٣٠٨.

(٦) في [أ، ح، هـ]: (فدعا رجلاً).

(٧) في [ط]: (يوذن).

(٨) في [هـ]: (لي)، وفي [أ، ح، ط]: (بي).

(٩) في [أ، جـ، ح، ز]: (تقرب).

(١٠) في [أ، ح، ط]: (تعدوه).

(١١) في [ط]: (تقصر).

(١٢) حسن، عمرو بن علقمة بن وقاص صدوق.

٢٥١٧٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن عبدالحميد بن جعفر عن عمران ابن أبي أنس قال: قال رسول الله ﷺ: **«أنهى عن الحميم وأكره الكي»**(١)(٢).

* * *

[٣١] من رخص في قطع العروق

٤٢٩/٧ ٢٥١٧٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبومعاوية عن الأعمش عن/ أبي سفيان عن جابر قال: بعث النبي ﷺ إلى أبي بن كعب طبيبا، فقطع منه عرقاً ثم كواه عليه(٣).

٢٥١٧٧- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن أبي مكين عن ابن سيرين عن عمران بن حصين أنه قطع العروق(٤).

٢٥١٧٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن أبي مكين قال: رأيت ابن سيرين (عند مائي)(٥)، فقلت له: أي شيء (تصنع)(٦) هاهنا؟ فقال: أقطع (عرق)(٧) كذا لابن أخي.

---

(١) زاد في نسخة [هـ]: (حدثنا أبوبكر قال: حدثنا إسماعيل بن علية عن ليث عن مجاهد عن عقار بن المغيرة عن أبيه عن النبي ﷺ قال: **«من اكتوى أو استرقى فقد برئ من التوكل»**، وهذا حديث ضعيف، أخرجه ابن ماجه (٣٤٨٩)، والدارقطني في العلل ١١٦/٧، وسبق برقم [٢٥١٧١].

(٢) مرسل؛ عمران تابعي.

(٣) حسن؛ أبوسفيان صدوق، أخرجه مسلم (٢٢٠٧)، وأحمد (١٤٣٧٩).

(٤) حسن؛ أبومكين صدوق.

(٥) في [ط، هـ]: (عنده ابن).

(٦) في [ط]: (تضع).

(٧) في [ح]: (عرقا).

٢٥١٧٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن عبدالملك بن أبي سليمان قال: سمعت مجاهدا يقول: قُطعتْ (مني)[١] (عرق)[٢] أو عروق[٣].

٢٥١٨٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع (عن)[٤] سفيان عن[٥] سعد بن إبراهيم قال: رأيت عروة أصابه هذا الداء - يعني الآكلة - فقطع رجله من الركبة.

٢٥١٨١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدة عن ابن (أبجر)[٦] عن عامر قال: / ٤٣٠/٧ يمسح على (العرق)[٧].

* * *

[٣٢] من كره قطع العروق

٢٥١٨٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن مبارك عن الحسن أنه كره البط وقطع العروق.

* * *

---

(١) في [ط]: (من).

(٢) في [أ، ح]: (عرقا).

(٣) سقط من الأخبار الثلاثة في: [جـ].

(٤) في [ز]: (قال: حدثنا سفيان).

(٥) في [ط]: زيادة (ابن أبي).

(٦) في [ح، هـ]: (الحر).

(٧) في [جـ]: (العروق).

[٣٣] ما قالوا: في (بط)[١] (الخُرّاج)[٢]

٢٥١٨٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا سهل (بن)[٣] يوسف عن حميد عن ثابت عن (أبي)[٤] رافع قال: (رآني عمر)[٥] معصوبة يدي أو رجلي، فانطلق بي إلى الطبيب، فقال: بطه، فإن المِدّة إذا تركت بين العظم واللحم أكلته[٦].

٢٥١٨٤- قال: (فكان)[٧] الحسن (يكره)[٨] (البط)[٩].

٢٥١٨٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (معتمر)[١٠] عن ابن عون عن الحسن أنه كان يكره أن يبط الجرح، ويقول: يوضع عليه دواء.

* * *

[٣٤] في قطع اللهاة

٢٥١٨٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أزهر عن ابن عون قال: كان محمد يكره قطع اللهاة، ولا أراه كرهه (إلا)[١١] لشيء من الدين./ ٤٣١/٧

---

(١) في [جا]: (قطع).

(٢) في [أ، ح، ز]: (الجراح)، ، في [هـا]: (الجرح).

(٣) في [ز]: (عن).

(٤) في [هـا]: (ابن).

(٥) في [ط]: (وابن عمر).

(٦) صحيح.

(٧) في [ح، ز]: (وكان).

(٨) في [أ]: (يكي).

(٩) في [أ، ح، هـا]: (ذلك).

(١٠) في [ز]: (معمر).

(١١) سقط من: [أ، ح، ط، هـا].

٢٥١٨٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن (المسعودي)[١] (عن)[٢] سهل (أبي)[٣] (الأسد)[٤] عن عبدالله بن عتبة، قال: جاء (ظئر)[٥] لنا إلى عبدالله بصبي لهم قد سقطت لهاته، (فأرادوا)[٦] أن يقطعوها، فقال: ابن مسعود لا تقطعوها، ولكن إن كان في أجله تأخير برأ، وإلا لم تكونوا قطعتموها[٧].

* * *

[٣٥] من (أجاز)[٨] ألبان الأُتُن ومن (كرهها)[٩]

٢٥١٨٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن علية عن عبدالله بن المختار قال: سئل الحسن عن ألبان الأتن فقال: حرم رسول الله ﷺ لحومها وألبانها[١٠].

٢٥١٨٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا شريك عن سالم عن سعيد بن جبير قال: لحوم (الحمر)[١١] وألبانها حرام.

---

(١) في [ط]: (المسعود).

(٢) في [ط]: (بن).

(٣) في [أ، ح، هـ]: (ابن).

(٤) في [ز]: (الأسود).

(٥) في [هـ]: (طبي).

(٦) في [ز]: (فأراد).

(٧) صحيح، سماع وكيع من المسعودي قبل اختلاطه، وسهل ثقة.

(٨) في [أ، ح، هـ]: (كره).

(٩) في [هـ]: (رخص).

(١٠) مرسل؛ الحسن تابعي.

(١١) في [أ، ح، ط، هـ]: (الأتن).

٢٥١٩٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن حجاج عن عطاء أنه كان لا يرى بشرب ألبان الأتن بأساً.

٢٥١٩١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوأسامة عن هشام عن الحسن (ومحمد)[1] أنهما كانا يكرهان أن يتداوى بألبان الأتن وقالا: هي (حرام)[2].

٤٣٢/٧ ٢٥١٩٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبيدالله (عن)[3] عثمان بن الأسود/ عن مجاهد قال: (سألته)[4] عن شرب ألبان (الأتن)[5]، فكره ذلك.

٢٥١٩٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبيدالله عن إسرائيل عن مجزأة بن (زاهر)[6] عن[7] أبيه أنه اشتكى (ركبتيه)[8] فنعت له أن يستنقع في ألبان الأتن[9]، (فكره ذلك)[10].

٢٥١٩٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن سليم الطائفي عن إسماعيل بن أمية عن عطاء قال: كان لا يرى بألبان الأتن بأساً (أن)[11] يتداوى بها.

---

(١) في [ز]: (مجاهد).

(٢) في [ط]: (جسام).

(٣) في [ز]: (بن).

(٤) في [ز]: (سأله).

(٥) في [جـ]: (الأبل).

(٦) في [جـ]: (أزهر).

(٧) في [ز]: زيادة (إبراهيم).

(٨) في [ط]: (بكتبه).

(٩) في [جـ]: (الأبل).

(١٠) في [جـ]: (وكرهه)، وفي [أ، جـ، ز]: (فكرهه).

(١١) سقط من: [أ، ح، هـ].

٢٥١٩٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا شبابة قال: حدثنا شعبة قال: سألت الحكم وحمادا عن ألبان الأتن، (فقالا)[١]: من كره لحومها كره ألبانها.

٢٥١٩٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا شبابة قال: حدثنا شعبة (عن المغيرة)[٢] عن إبراهيم مثله./ ٤٣٣/٧

* * *

[٣٦] في شرب أبوال الإبل

٢٥١٩٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن علية عن حجاج بن أبي عثمان قال: حدثني أبورجاء مولى أبي قلابة[٣] قال: حدثني أنس بن مالك أن نفراً من عكل ثمانية قدموا على رسول الله ﷺ، فبايعوه على الإسلام، فاستوخموا الأرض وسقمت (أجسامهم)[٤]، فشكوا ذلك إلى رسول الله ﷺ فقال: **«(ألا)[٥] (تخرجون)[٦] مع راعينا في إبله (فتصيبون)[٧] من أبوالها وألبانها»**، قالوا: بلى فخرجوا فشربوا من (أبوالها وألبانها)[٨][٩].

---

(١) في [أ، ط، هـا]: (فقال).

(٢) سقط من: [أ، ح، ط، هـا].

(٣) في [ز]: زيادة (عن أبي قلابة).

(٤) في [ط، هـا]: (أجسادهم).

(٥) في [ط]: (لا)، وفي [هـا]: (لو).

(٦) في [أ، ح، هـا]: (تخرجوا).

(٧) في [أ، ط]: (فتصيبوا).

(٨) في [ز]: (ألبانها، وأبوالها).

(٩) صحيح، أخرجه البخاري (٦٨٩٩)، ومسلم (١٦٧١).

٢٥١٩٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالرحمن بن محمد المحاربي عن ليث عن (ابن)[1] طاوس أن أباه كان يشرب أبوال الإبل ويتداوى بها.

٢٥١٩٩- **حدثنا** أبوبكر قال: [حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن أبي جعفر قال: لا بأس بأبوال الإبل أن يتداوى بها][2].

٢٥٢٠٠- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد بن أبي عدي عن أشعث عن الحسن أنه كرهها][3].

٢٥٢٠١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (محمد)[4] بن أبي عدي عن ابن عون قال: كان ((محمد)[5] يسأل)[6] عن شرب أبوال الإبل فيقول: لا أدري ما هذا؟./ ٤٣٤/٧

٢٥٢٠٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عامر قال: كان (جبار)[7] (المشرقي)[8] يصف أبوال الإبل، ولو كان به بأس لم يصفها.

٢٥٢٠٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم قال: لا بأس أن يستنشق[9] أبوال الإبل.

---

(١) في [أ، ح]: (أبي).

(٢) تكرر الخبر في: [ز].

(٣) سقط الخبر من: [أ، جـ، ح، ط، هـ].

(٤) سقطت من: [جـ].

(٥) سقطت من: [ح].

(٦) في [ط]: (محمد يسال).

(٧) انظر: الجرح والتعديل (٥٤٣/٢)، وتوضيح المشتبه (٤٨٤/٣)، وتصحيفات المحدثين (٤٨٦/٢)، وفي [أ، ح، ط، هـ]: (حبان).

(٨) في [أ، ح]: (المسرقي)، وفي [ط]: (المسروق)، وفي [هـ]: (السرقي).

(٩) في [هـ]: زيادة (من).

٢٥٢٠٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن حبيبة بنت (عباد)[١] عن أمها (عن)[٢] عائشة أنها سئلت عن الصبي (ينقع)[٣] في البول أو (يوجر)[٤] (فكرهته)[٥][٦].

٢٥٢٠٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا الفضل قال: حدثنا سفيان عن قيس بن مسلم عن طارق بن شهاب قال: كان رجل به[٧] خنازير[٨] (فتداوى)[٩] (بأبوال)[١٠] الإبل والأراك، تطبخ (أبوال)[١١] الإبل والأراك، فأخذ الناس يسألونه فيأبى، فلقي ابن مسعود فقال: أخبر الناس به[١٢].

* * *

[٣٧] في الترياق[١٣]

٢٥٢٠٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا إسماعيل بن عياش عن الأوزاعي عن مكحول وعبدة عن أم عبدالله ابنة خالد بن معدان عن أبيها أنه كان لا يرى

---

(١) في [ح]: (سيار)، وفي [أ، جـ، هـ]: (يسار)، وانظر: الطبقات الكبرى ٨/ ٧١.

(٢) سقط من: [ح، ط، هـ].

(٣) في [هـ]: (يقع).

(٤) في [ط]: (موجر).

(٥) في [أ، جـ، ح، ط، هـ]: (وكرهته).

(٦) مجهول؛ لجهالة حبيبة وأمها.

(٧) سقط من: [ط].

(٨) الخنازير: قرحة بالرقبة.

(٩) في [هـ]: (فتداووا).

(١٠) في [ح]: (بابواب).

(١١) في [جـ]: (بأبوال).

(١٢) صحيح؛ أخرجه الطبراني (٩١٥٣)، والدينوري في المجالسة ١/ ٣٨٠ (٢٢٢٨).

(١٣) دواء فيه من الثعبان.

٤٣٥/٧ (بشرب)[1] الترياق بأساً./

٢٥٢٠٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا إسماعيل بن عياش عن صفوان بن عمرو السكسكي أن عمر بن عبدالعزيز لما ولى الوليد [ابن هشام القرشي و(عمرو)[2] بن قيس (السكوني)[3] بعث (الصائفة)[4] زودهم الترياق من الخزائن، وأمرهما أن: من جاء][5] يلتمس الترياق أن (يعطوه)[6] إياه.

٢٥٢٠٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (إسماعيل)[7] بن علية عن خالد الحذاء قال: وصف لي أبوقلابة صفة الترياق فقال: يخرج رجال عليهم خفاف من خشب، وبأيديهم شيء قد ذكره، فيصيدون الحيات، (فيمسحون)[8] ما يلي رءوسها وأذنابها (ليجتمع)[9] ما كان من دم، ثم يطرحونها في القدر فيطبخونها، (فذلك)[10] أجود الترياق.

٢٥٢٠٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن علية عن خالد (الحذاء)[11] عن ابن

---

(١) في [ط]: (شرب).

(٢) في [ز]: (عمر).

(٣) في[أ، ح]: (السكوتي).

(٤) في [ز]: (الطائف)، وفي [أ، ح، هـ]: (الطائفة).

(٥) سقط من: [ط].

(٦) في [هـ]: (يعطياه).

(٧) سقط من: [هـ].

(٨) في [ز]: (يمسون).

(٩) في [ع]: (ليجمع).

(١٠) في [ح، ز]: (فذاك).

(١١) سقط من: [أ، جـ، ح، ط، هـ].

سيرين، قال: ذكرته له، (فقال)[١]: أو ليس قد نُهي عن كل (ذي)[٢] (ناب)[٣] فهي ذات أنياب وحمة[٤].

٢٥٢١٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن علية عن ابن عون عن ابن سيرين قال: أمر ابن عمر بالترياق فسقي، ولو علم ما فيه ما أمر به[٥]./ ٤٣٦/٧

* * *

[٣٨] من كره الترياق

٢٥٢١١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوأسامة عن هشام عن محمد أنه كرهه - يعني - الترياق.

٢٥٢١٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا الفضل بن دكين عن جرير بن حازم عن الحسن قال: سمعته وسئل عن الترياق وقيل: إنه يجعل فيه الأوزاغ (فكرهه)[٦].

٢٥٢١٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوعبدالرحمن (المقرئ)[٧] قال: حدثنا (سعيد)[٨] بن (أبي)[٩] أيوب قال: حدثنا (شراحيل)[١٠] بن يزيد المعافري قال:

---

(١) في [أ، ح، هـ]: (قال).

(٢) في [ز]: (ذات).

(٣) في [ط]: (تاب).

(٤) مرسل؛ ابن سيرين تابعي.

(٥) صحيح.

(٦) سقط من: [جـ].

(٧) في [أ، جـ، ح، ز]: (المنقري)، وفي [ط]: (المنتري).

(٨) في [ز، ط]: (سعد).

(٩) زائدة من: [هـ].

(١٠) في [هـ]: (شرحبيل).

سمعت عبدالرحمن بن رافع التنوخي يقول: سمعت عبدالله بن عمر يقول: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**ما أبالي ما أتيت (و)[1]ما (ارتكبت)[2] إن أنا شربت** ٤٣٧/٧ **ترياقا أو تعلقت تميمة (أو قلت)[3] شعراً من قبل نفسي**[4]»./

* * *

[٣٩] في الحمية للمريض

٢٥٢١٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن (رزام)[5] بن سعيد عن أبي (المعارك)[6] عن ابن عمر قال: لا يمنعن أحدكم (مريضه)[7] طعاماً يشتهيه، لعل الله أن يشفيه، فإن الله يجعل شفاءه حيث شاء[8].

٢٥٢١٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يونس بن محمد قال: حدثنا فليح بن

---

(١) سقط من: [هـ].

(٢) في [ح]: (ارتكب).

(٣) في [أ، ح، ط]: (وقلت).

(٤) ضعيف؛ لضعف عبدالرحمن بن رافع، أخرجه أحمد (٧٠٨١)، وأبوداود (٣٨٦٩)، والبيهقي ٣٥٥/٩، والمزي في ترجمة شرحبيل بن يزيد، وأبونعيم في الحلية ٣٠٨/٩، وابن عبدالحكم في فتوح مصر ص٢٥٥، والطبراني في الأوسط (٧٩٥٩).

(٥) في [أ، ح، ط]: (زرام).

(٦) في [أ، ح، هـ]: (المعالي)، وفي [س، ق]: (المعادل)، والمثبت يوافق ما في تهذيب الكمال ١٧٧/٩، وتاريخ الإسلام ١٣١/٩، بإثبات (أبي)، وفي المراجع الأخرى بدونها كما في التاريخ الكبير (٢٨/٨)، والجرح والتعديل ٣٧/٨، والثقات ٤٥٣/٥، وشعب الإيمان (٩٢٣٠)، والمرض لابن أبي الدنيا (٢٠١)، وفي الكنى ١٠٥٥/٣: (أنه أبوالمقدام معارك).

(٧) في [جـ، ز]: (مريضاً).

(٨) مجهول؛ لجهالة أبي المعارك.

سليمان عن أيوب بن عبدالرحمن (بن)[١] عبدالله بن[٢] صعصعة عن يعقوب (بن أبي يعقوب)[٣] عن أم المنذر العدوية، قالت: دخل علي النبي ﷺ ومعه علي وهو ناقه ولنا دوالي معلقة قالت: فقام رسول الله ﷺ فأكل وقام علي (فأكل)[٤] فقال: النبي ﷺ: / ٤٣٨/٧ «مهلاً فإنك ناقه» (قال)[٥]: فجلس علي، وأكل منها النبي ﷺ، ثم صنعت لهم سلقاً وشعيراً، فقال النبي ﷺ (لعلي)[٦]: «من هذا (أصب)[٧]»[٨].

٢٥٢١٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن جعفر عن أبيه قال: أهدي للنبي ﷺ قناع من تمر، وعليٌّ محموم، (قال)[٩]: فنبذ إليه تمرة ثم أخرى، حتى ناوله سبعاً، ثم كف يده وقال: «(حسبك)[١٠]»[١١].

* * *

---

(١) في [ز]: (عن).

(٢) في [جـ، هـ]: زيادة (أبي).

(٣) سقط من: [هـ].

(٤) في [هـ]: (ليأكل).

(٥) في [هـ]: (قالت).

(٦) سقط من: [ز]، وفي [جـ]: (لعل).

(٧) في [ز، ط]: (أصيب).

(٨) حسن؛ فليح صدوق، أخرجه أحمد (٢٧٠٥١)، وأبوداود (٣٧٥٦)، والترمذي (٢٠٣٧)، والحاكم (٤/٢٠٤)، وابن ماجه (٣٤٤٢)، وابن سعد ٨/٤٢٢، والطبراني ٢٥/(٢٥٨)، والبغوي (٢٨٦٣).

(٩) في [جـ، ز]: زيادة (قال).

(١٠) في [ط]: (حسب).

(١١) مرسل؛ أبوجعفر تابعي.

[٤٠] في الماء للمحموم

٢٥٢١٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن نمير عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أن رسول الله ﷺ قال: **«(الحمى)[١] من فيح جهنم فأبردوها بالماء»**[٢].

٢٥٢١٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدة عن هشام عن فاطمة عن أسماء أنها كانت تؤتى بالمرأة الموعوكة فتدعو بالماء (فتصبه)[٣] في (جيبها)[٤] وتقول: / إن رسول الله ﷺ قال: **«أبردوها بالماء، فإنها من فيح جهنم»**[٥]. ٤٣٩/٧

٢٥٢١٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن أبيه عن (عباية)[٦] بن رفاعة قال: أخبرني رافع بن خديج أن رسول الله ﷺ قال: **«الحمى من فور جهنم فأبردوها بالماء»**[٧].

٢٥٢٢٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن نمير ومحمد بن بشر قالا: حدثنا عبيدالله (عن)[٨] نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: **«إن شدة الحمى من فيح جهنم فأبردوها بالماء»**[٩].

---

(١) في [ز]: (الحماء).

(٢) صحيح، أخرجه مسلم (٢٢١٠)، وأحمد (٢٤٢٢٩)، وبنحوه البخاري (٣٢٦٣).

(٣) في [أ، ح، ط، ز]: (فتصب).

(٤) في [أ، ح، ط]: (جنبيها).

(٥) صحيح؛ أخرجه البخاري (٥٧٢٤)، ومسلم (٢٢١١)،

(٦) في [ع]: (عناية).

(٧) صحيح؛ أخرجه البخاري (٣٢٦٢)، ومسلم (٢٢١٢).

(٨) في [ز]: (بن).

(٩) صحيح؛ أخرجه البخاري (٣٢٦٤)، ومسلم (٢٢٠٩).

٢٥٢٢١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عفان قال: حدثنا همام عن أبي (جمرة)[1] قال: كنت أدفع الناس عن ابن عباس، (فاحتبست)[2] أياماً، فقال: ما حبسك؟ قلت: الحمى، قال: إن رسول الله ﷺ قال: **«إن الحمى من فيح جهنم فأبردوها بماء زمزم»**[3]./ ٤٤٠/٧

٢٥٢٢٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن فضيل عن يزيد بن أبي (زياد)[4] عن[5] مقسم عن ابن عباس أنه كان إذا حم بل ثوبه ثم لبسه ثم قال: إنها من فيح جهنم فأبردوها بالماء[6].

* * *

[٤١] في أي يوم تستحب الحجامة[7]

٢٥٢٢٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يزيد بن هارون قال: أخبرنا عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي ﷺ قال: **«خير يوم (تحجمون)[8] فيه**

---

(١) في [ح]: (حمزة).

(٢) في [جـ]: (واحتسبت).

(٣) صحيح؛ أخرجه البخاري (٣٢٦١)، لكن شك همام، هل هي (بالماء) أو (بماء زمزم)، وأخرجه أحمد (٢٦٤٩)، والنسائي في الكبرى (٧٦١٤)، وابن حبان (٦٠٦٨)، والحاكم ٤٠٣/٤، والطحاوي في شرح المشكل ٣٤٦/٢، والطبراني (١٩٦٧) بلفظ: (بماء زمزم) بلا شك.

(٤) في [ز]: (زناد).

(٥) في [أ، ط، هـ]: زيادة (بن).

(٦) ضعيف؛ لحال يزيد بن أبي زياد.

(٧) في [أ، ح، ز، ط، هـ]: زيادة (فيه).

(٨) في [ز، هـ]: (تحتجمون).

سبع عشرة وتسع (عشرة)[١] وإحدى وعشرين»[٢].

٢٥٢٢٤- [حدثنا أبوبكر قال: حدثنا ابن فضيل ويزيد بن هارون عن عاصم عن ابن سيرين قال: كان يعجبه أن يحتجم من السبعة عشر إلى العشرين][٣].

٢٥٢٢٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن فضيل عن ليث عن مكحول قال: قال رسول الله ﷺ: **«من احتجم يوم الأربعاء ويوم السبت فأصابه وضح فلا يلومن إلا نفسه»**[٤].

٢٥٢٢٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن حجاج قال: قال رسول الله ﷺ: **«من كان محتجماً فليحتجم يوم السبت»**[٥].

* * *

[٤٢] في الحجامة من قال: هي خير ما تداوى به

٢٥٢٢٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالوهاب عن حميد عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: **«إن أمثل ما تداويتم به الحجامة/ والقسط الهندي (لصبيانكم)[٦]»**[٧]. ٤٤١/٧

---

(١) سقط من: [ح].

(٢) ضعيف جداً، عباد ضعيف وأسقط من الإسناد ابن أبي يحيى وهو متروك، أخرجه أحمد (٣٣١٦)، وعبد بن حميد (٥٧٤)، والحاكم (٤/ ٢٠٩)، والترمذي (٢٠٥٣)، والطيالسي (٢٦٦٦)، والبيهقي (٩/ ٤٣٠).

(٣) سقط الخبر من: [أ، ح، ط، هـ].

(٤) مرسل ضعيف؛ مكحول تابعي، وليث ضعيف.

(٥) مرسل ضعيف؛ حجاج تابعي، ومراسيله ضعيفة.

(٦) ساقطة في: [ز].

(٧) صحيح، أخرجه البخاري (٥٦٩٦)، ومسلم (١٥٧٧).

٢٥٢٢٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبومعاوية عن الشيباني عن (بشير)[(١)] (ابن)[(٢)] (عمرو)[(٣)]، قال: قال رسول الله ﷺ: **«في الحجم شفاء»**[(٤)].

٢٥٢٢٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (ابن)[(٥)] إدريس عن حصين عن عبدالرحمن ابن أبي ليلى (قالوا)[(٦)]: طُب رسول الله ﷺ فبعث إلى رجل فحجمه[(٧)].

٢٥٢٣٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبومعاوية عن الأعمش عن إبراهيم قال: دخل عيينة بن (حصن)[(٨)] على رسول الله ﷺ وهو محتجم فقال: ما هذا؟ قال: **«خير ما تداوت به العرب»**[(٩)].

---

(١) هكذا في النسخ، وهو أحد الأوجه المروية في اسمه كما في الإصابة ١/٣٦١، والاستيعاب ١/١٧٦، وأسد الغابة ١/٢٩٤، وتدريب الراوي ٢/٢٣٨، وقيل في اسمه يسير بن عمرو كما في التاريخ الكبير ٨/٤٢٢، والجرح والتعديل ٩/٣٠٨، وتوضيح المشتبه ١/٥٤١، والتعديل والتجريح ٣/١٢٥٠، وتهذيب الكمال ٣/٣٠٢، وطبقات ابن سعد ٦/١٤٦، كما قيل: أسير بن عمرو كما في رجال مسلم ١/٧٦، والاستيعاب ١/١٠٠، وأسد الغابة ١/١٤٨.

(٢) في [ز]: (عن).

(٣) في [أ، ح، ط، هـ]: (عمير).

(٤) صحيح.

(٥) في [ز]: (أبومعاوية عن).

(٦) في [هـ]: (قال).

(٧) مرسل؛ ابن أبي ليلى تابعي.

(٨) في [أ، ح، ز، هـ]: (حصين).

(٩) مرسل؛ إبراهيم ليس من الصحابة.

٢٥٢٣١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أسود بن عامر قال: حدثنا حماد بن سلمة عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: **«إن كان في شيء مما (تداووا)[1] به خير ففي الحجامة»**[2]./ ٤٤٢/٧

٢٥٢٣٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو(نعيم)[3] عن زهير عن عبدالملك بن (عمير)[4] قال: حدثني حصين (بن)[5] أبي الحر عن سمرة بن جندب قال: كنت عند رسول الله ﷺ فدعا حجاماً (فأمره أن يحجمه)[6]، فأخرج (محاجم)[7] من قرون، (فألزمها)[8] إياه وشرطه بطرف (شفرة)[9]، فصب الدم وأنا عنده، فدخل عليه رجل من بني فزارة فقال: ما هذا يا رسول الله؟ علام تمكن هذا من جلدك يقطعه؟ (قال)[10]: فسمعت رسول الله ﷺ يقول: **«هذا الحجم»**، (قال)[11]: وما

---

(١) في [ها]: (تداوون).

(٢) حسن؛ محمد بن عمرو صدوق، أخرجه أحمد (٨٥١٣)، وأبوداود (٣٨٥٧)، وابن ماجه (٣٤٧٦)، وابن حبان (٦٠٧٨)، والحاكم ٤١٠/٤، وابن عدي ٢٦٤/٢، وأبويعلى (٥٩١١)، والبيهقي ٣٣٩/٩، والطبراني في الصغير (٢٣٦)، وابن عبدالبر في التمهيد ٣٤٧/٢٤.

(٣) في [ز]: (نعم).

(٤) في [أ، ح، ط]: (عمر).

(٥) في [ز]: (عن).

(٦) في [ز]: ساقطة.

(٧) في [أ، ح، ها]: (محاجماً).

(٨) في [أ، ح، ط، ز]: (فألزمهم).

(٩) الشفرة: السكين، وفي [ح]: (شقرة).

(١٠) في [ز]: (فقال).

(١١) في [ز]: (وقال).

الحجم؟ قال: «**خير ما (تداوى)**[١] **به الناس**»[٢].

٢٥٢٣٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يزيد بن هارون قال: حدثنا عباد بن منصور عن عكرمة عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: «[٣]**ما مررت بملأ من الملائكة ليلة أسري بي إلا قالوا: عليك بالحجامة يا محمد**»[٤]./

٤٤٣/٧

٢٥٢٣٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالرحيم عن محمد بن إسحاق عن يزيد ابن أبي حبيب عن رجل من الأنصار من بني سلمة قال: قال رسول الله ﷺ: «**إن كان في شيء مما تعالجون به شفاء ففي شرطة من محجم، أو في شربة من عسل أو**[٥] **لذعة من نار يصيب (بها)**[٦] **الماء وما أحب أن أكتوي**»[٧].

٢٥٢٣٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا الفضل (قال: حدثنا ابن الغسيل)[٨] عن

---

(١) في [ز]: (تداوو).

(٢) صحيح، أخرجه أحمد (٢٠١٧٢)، والنسائي في الكبرى (٧٥٩٦)، والحاكم (٢٠٨/٤)، والطيالسي (٨٩٠)، والطبراني (٦٧٨٦)، والبزار (١٢١٦/كشف).

(٣) في [ط]: زيادة (قال).

(٤) ضعيف جداً، عباد ضعيف أسقط من الإسناد ابن أبي يحيى وهو متروك، أخرجه أحمد (٣٣١٦)، والترمذي (٢٠٥٣)، والحاكم ٢٠٩/٤، وعبد بن حميد (٥٧٤)، والعقيلي ١٣٦/٣، والطبراني (١١٨٨٧)، وابن ماجه (٣٤٧٧).

(٥) في [ز]: زيادة (في).

(٦) سقط من: [جـ، ز].

(٧) منقطع حكماً؛ ابن إسحاق مدلس، أخرجه ابن أبي شيبة في المسند (٩٩٠)، وابن جرير في مسند ابن عباس من تهذيب الآثار (٨٠٢)، وورد الحديث من طريق يزيد بن أبي حبيب عن سويد بن قيس عن معاوية بن خديج، أخرجه أحمد (٢٧٢٥٦)، والنسائي في الكبرى (٧٦٠٣)، والطبراني ١٩/(١٠٤٤)، وابن جرير (٧٩٨)، وابن عساكر ١٦/٥٩.

(٨) في [ز]: (قال: حدثنا ابن فضيل)، وسقط من: [أ، ح، ط، هـ].

عاصم (بن)[(١)] عمر (بن)[(٢)] قتادة قال: سمعت جابر بن عبدالله قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«إن كان في شيء من أدويتكم خير ففي شرطة محجم، أو (في)[(٣)] شربة من عسل، أو لذعة (بنار)[(٤)] توافق (الداء)[(٥)] وما أحب أن أكتوي»**[(٦)].

* * *

[٤٣] ما قالوا: في العسل؟

٢٥٢٣٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يزيد بن هارون عن شعبة عن قتادة عن أبي المتوكل الناجي عن أبي سعيد الخدري قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله إن أخي استطلق بطنه، /قال: **«اسقه عسلاً»**، فسقاه، فأتى النبي (ﷺ)[(٧)] ٧/٤٤٤ فقال: يا رسول الله إني سقيته فلم يزده إلا استطلاقاً، قال: **«اسقه عسلاً»**، [فسقاه، فأتى رسول الله ﷺ فقال: يا رسول الله إني سقيته (فلم يزده)[(٨)] إلا استطلاقاً، قال: **«اسقه عسلاً»**][(٩)]، فإما في الثالثة وإما في الرابعة (قال)[(١٠)]: (حسبته)[(١١)] قال: فشفي فقال رسول الله ﷺ: **«صدق الله وكذب بطن أخيك»**[(١٢)].

---

(١) في [ز]: (عن).
(٢) في [أ، ح، ط]: (عن).
(٣) سقط من: [ز].
(٤) في [أ، ط، هـ]: (نار)
(٥) في [جـ، ز]: (بالماء).
(٦) صحيح، أخرجه البخاري (٥٦٨٣)، ومسلم (٢٢٠٥).
(٧) سقط من: [ز]، وفي [هـ]: (عليه السلام).
(٨) تكررت في: [ح].
(٩) سقط من: [جـ].
(١٠) في [جـ، ز]: زيادة (قال).
(١١) في [هـ]: (أحسبه)، وفي [أ، ح، ط]: (لحسبه).
(١٢) صحيح، أخرجه البخاري (٥٦٨٤)، ومسلم (٢٢١٧).

٢٥٢٣٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن (السدي)[١] عن (يعفور)[٢] بن مغيرة، عن علي قال: إذا اشتكى أحدكم شيئا فليسأل امرأته ثلاثة دراهم من صداقها، (فيشتري بها)[٣] عسلا، (فيشر به)[٤] بماء السماء، فيجمع الله (له)[٥] الهنيء المريء، والماء المبارك، والشفاء[٦].

٢٥٢٣٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن (نسير)[٧] عن/ (بكر)[٨] بن ماعز عن الربيع بن خثيم قال: ما للنفساء عندي إلا التمر، ولا للمريض إلا العسل. ٤٤٥/٧

٢٥٢٣٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبومعاوية وابن نمير عن الأعمش عن خيثمة عن الأسود قال: قال عبدالله: (عليكم)[٩] بالشفائين: القرآن والعسل[١٠].

٢٥٢٤٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن ابن جريج قال: أتى رجل النبي ﷺ فشكا إليه بطن أخيه، فقال: «**عليك بالعسل**»، ثم عاد إليه فقال: كأنه،

---

(١) في [ط]: (السعدي).

(٢) في [أ، ح، ز، ط، هـ]: (يعقوب)، وانظر: تفسير ابن أبي حاتم ٣/٨٦٢ (٤٧٧٩)، وتفسير الثوري ١/٨٧، وتوضيح المشتبه ٩/٥٣٩.

(٣) في [هـ]: (فليشتر بها).

(٤) في[جـ، ز]: (ويشربه).

(٥) سقط من: [ط، هـ].

(٦) مجهول؛ لجهالة يعفور.

(٧) في [أ، هـ]: (بشر)، وفي [ح، ط]: (بشير).

(٨) في [أ، ح، ط]: (بكير).

(٩) تكررت في: [جـ].

(١٠) صحيح.

فقال: «**كذب بطن أخيك، وصدق القرآن عليك بالعسل**»[١].

٢٥٢٤١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم قال: كانوا يستحبون للنفساء الرطب.

٢٥٢٤٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن إدريس عن حصين عن عمرو بن ميمون قال: ما للنفساء إلا الرطب؛ لأن الله (تعالى)[٢] جعله رزقاً لمريم./ ٤٤٦/٧

* * *

[٤٤] في الكمأة

٢٥٢٤٣- (**حدثنا**)[٣] أبوبكر قال: حدثنا معتمر عن عبدالملك بن عمير عن عمرو بن حريث عن سعيد بن (زيد)[٤] قال: قال رسول الله ﷺ: «**الكمأة من المن، وهي شفاء للعين**»[٥].

٢٥٢٤٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبيدالله قال: أخبرنا شيبان عن الأعمش عن المنهال عن عبدالرحمن بن أبي ليلى عن أبي سعيد الخدري (قال: خرج)[٦] علينا رسول الله ﷺ (و)[٧] في يده (أكمؤ)[٨] فقال: «**هؤلاء**

---

(١) معضل.

(٢) سقط من: [جـ].

(٣) سقط من: [ط].

(٤) في [ز]: (يزيد).

(٥) صحيح، أخرجه مسلم (٢٠٤٩)، وأحمد (١٦٢٥)، وبنحوه البخاري (٤٤٧٨).

(٦) سقط من: [ز].

(٧) (الواو) سقط من: [ح].

(٨) في [ط]: (اكو).

من المن وهي شفاء للعين»[1].

٢٥٢٤٥- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا يزيد بن هارون عن عباد بن منصور عن القاسم عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«الكمأة من المن، وهي شفاء للعين»**[2]./

٤٤٧/٧

٢٥٢٤٦- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا عبدالرحيم بن سليمان عن (عمر)[3] بن (حسيل)[4] رجل من ولد حذيفة عن عامر قال: قال رسول الله ﷺ: **«الكمأة من المن، وماؤها شفاء (من)[5] (العين)[6]»**[7].

٢٥٢٤٧- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا الفضل بن دكين قال: حدثنا سفيان عن عبدالملك بن (عمير)[8] عن عمرو بن حريث عن سعيد بن زيد قال: قال رسول الله

---

(١) صحيح، أخرجه النسائي في الكبرى (٦٦٧٨)، وابن حبان (٦٠٧٤)، وأبويعلى (١٣٤٨)، والعقيلي ١/ ١١٩، وابن مردويه كما في تفسير ابن كثير (١/ ٩٧)، وورد من حديث أبي سعيد وجابر، أخرجه أحمد (١١٤٥٣)، وابن ماجه (٢٤٥٣).

(٢) ضعيف، لحال عباد بن منصور، أخرجه أحمد (١٠٣٣٥)، وابن ماجه (٣٤٥٥)، والنسائي في الكبرى (٦٦٧١)، والترمذي (٢٠٦٦)، وأبويعلى (٦٤٠٠)، والطيالسي (٢٣٩٧)، والدارمي (٢٨٤٣)، والحميدي (٨٢)، ومعمر (٢٠١٧١)، وابن عدي ٤/ ١٤٥٣.

(٣) في [ز]: (عمرو).

(٤) في [أ، جـ، ز، ط، هـ]: (حسين)، وزاد بعدها في [جـ، ز]: (عن)، وانظر ترجمته في: التاريخ الكبير (٦/ ١٤٧)، والجرح والتعديل (٦/ ١٠٣)، والثقات (٧/ ١٧١)، والإكمال (١/ ٣٠٥)، وتعجيل المنفعة (١/ ٢٩٧ [٧٦٨]).

(٥) سقط من: [ز].

(٦) في [ز]: (للعين).

(٧) مرسل، عامر تابعي.

(٨) في [ط]: (عمر).

ﷺ: «الكمأة من المن، وماؤها شفاء (للعين)[١]»[٢].

* * *

[٤٥] في الدابة يوضع على جرحها شعر الخنزير

٢٥٢٤٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوداود عن (شعبة)[٣] عن (شيخ)[٤] من أهل واسط قال: سألت أبا عياض عن شعر الخنزير يوضع على (جرح)[٥] الدابة فكرهه.

* * *

[٤٦] في دم العقيقة يطلى (به)[٦] الرأس

٢٥٢٤٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالأعلى عن هشام عن الحسن ومحمد أنهما كانا يكرهان أن يطلى رأس الصبي من دم العقيقة.

٤٤٨/٧ ٢٥٢٥٠- [(و)[٧] قال الحسن: / رجس][٨].

* * *

(١) في [أ، جـ، ح، ز، ط]: (من العين).

(٢) صحيح؛ أخرجه البخاري (٤٤٧٨)، ومسلم (٢٠٤٩).

(٣) في [أ، جـ، ح، ز، ط]: (سعيد).

(٤) في [ح]: (شريح).

(٥) في [أ، جـ، ح، ط]: (شعر).

(٦)في [ز]: بياض.

(٧) سقط من: [أ، ح، ط].

(٨) سقط الخبر من: [ز].

[٤٧] في مرارة الذئب يتداوى بها

٢٥٢٥١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (عمر)[١] بن (سعد)[٢] (عن سفيان)[٣] عن سالم عن سعيد بن جبير أنه كره مرارة الذئب.

* * *

[٤٨] في قطع البواسير

٢٥٢٥٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوداود الطيالسي عن (بشير)[٤] بن عقبة الناجي قال: سألت محمداً عن قطع البواسير فكرهه وقال: اجعل عليه دهن خل.

* * *

[٤٩] في الرجل يعالج الدابة ويسطو (عليها)[٥]

٢٥٢٥٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا سهل بن يوسف عن ابن عون قال: قلت لمحمد: الرجل يسطو على الناقة، قال: ما أرى (ذلك)[٦] إلا من الفساد./ ٤٤٩/٧

٢٥٢٥٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا سهل بن يوسف عن عمرو عن الحسن أنه كان يكرهه.

* * *

(١) في [ز]: (عمرو).

(٢) في [أ]: (سعد)، وكذلك في: [جـ].

(٣) سقط من: [ط].

(٤) في [أ، ح، ط]: (بشر).

(٥) إي: إدخال اليد في فرجها لعلاجها.

(٦) في [ز]: (ذاك).

[٥٠] في (الجندباد ستر)[١]

٢٥٢٥٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوأسامة عن أبي عوانة عن مغيرة عن الحارث قال: إذا كان (الجندباستر)[٢] (ذكياً)[٣] فلا بأس (به)[٤].

٢٥٢٥٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يزيد بن هارون قال: أخبرنا هشام عن محمد أنه سئل عن (الجند باستر)[٥] فقال: إذا كان (ذكياً)[٦] فلا بأس به، (وكان يكره غير الذكي)[٧].

* * *

[٥١] في (لحم)[٨] الكلب يتداوى به

٢٥٢٥٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد بن (أبي)[٩] عدي عن داود قال: سئل الشعبي عن رجل يتداوى بلحم كلب فقال: إن تداوى به فلا شفاه (الله)[١٠].

---

(١) حيوان بين الثعلب والكلب، وفي [جـ]: (الجند بارستر)، وفي [ط]: (الجنة باستر)، وفي [هـ]: (الجند باستر).

(٢) في [جـ، ز]: (الجندبادستر)، وفي [ط]: (الجنة باستره).

(٣) في [أ، هـ]: (ذكي).

(٤) سقط من: [ز].

(٥) في [أ، جـ، ح، ز، ط]: (الجند باد ستر).

(٦) في [أ، هـ]: (ذكي).

(٧) سقط من: [ز].

(٨) سقط من: [جـ].

(٩) سقط من: [ز].

(١٠) سقط من: [ز].

٢٥٢٥٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن آدم قال: حدثنا إسرائيل (عن مغيرة)[١] عن أبي معشر عن إبراهيم أنه أصابته حمى ربع، فنعت له جنب ثعلب، فأبى أن يأكله.

* * *

[٥٢] في حمى (الربع)[٢] وما يوصف منها

٢٥٢٥٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبيدالله بن موسى قال: حدثنا/ سفيان ٤٥٠/٧ عن الأعمش عن ذكوان عن عائشة قالت: إذا كانت حمى ربع فليأخذ ثلاثة أرباع من سمن، (وربعاً)[٣] من لبن ثم ليشربه[٤].

* * *

[٥٣] في الضفدع يتداوى بلحمه

٢٥٢٦٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (يزيد)[٥] بن هارون (قال)[٦]: (أخبرنا)[٧] ابن أبي ذئب عن سعيد بن خالد عن سعيد بن المسيب عن عبدالرحمن ابن عثمان قال: ذكر طبيب عند النبي ﷺ دواء (يجعل)[٨] فيه الضفدع، فنهى

---

(١) سقط من: [ط].

(٢) هي حرارة تأتي في بعض الأيام دون بعض.

(٣) في [أ، ح، ز، ط]: (ربع).

(٤) صحيح.

(٥) في [أ، ح، ط]: (زيد).

(٦) تكررت في: [ز].

(٧) سقط من: [ز].

(٨) في [ز]: (فجعل).

رسول الله ﷺ عن قتل الضفدع[١].

٢٥٢٦١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يزيد بن هارون قال: (حدثنا)[٢] (شعبة عن)[٣] (زرارة)[٤] بن[٥] أوفى عن أبي الحكم (البجلي)[٦] عن عبدالله بن عمرو قال: لا تقتلوا (الضفادع)[٧]، فإن (نقيقها)[٨] الذي تسمعون تسبيح[٩].

* * *

[٥٤] في الثعلب يتداوى بلحمه

٤٥١/٧ ٢٥٢٦٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يزيد بن هارون قال: حدثنا همام/ عن الحسن قال: الثعلب من السباع.

---

(١) صحيح؛ سعيد بن خالد ثقة، أخرجه أحمد (١٥٧٥٧)، وأبوداود (٣٨٧١)، والنسائي ٢١٠/٧، والحاكم ٤١٠/٤، والطيالسي (١١٨٣)، وعبد بن حميد (٣١٣)، والدارمي ٨٨/٢، والبيهقي ٣١٨/٩، والخطيب ١٩٩/٥، والمزي ٤٠٥/١٠، ويعقوب في المعرفة ٢٨٥/١.

(٢) في [جا]: (أخبرنا).

(٣) سقط من: [جا].

(٤) في [ز]: (رزارة).

(٥) في [ز]: زيادة (أبي).

(٦) في [جا]: (المجلي).

(٧) في [ح]: (الضفدع).

(٨) في [أ، ح، ط]: (نعيقها)، وفي [ز]: (نعيقه).

(٩) صحيح، أخرجه عبدالرزاق (٨٤١٨)، والبيهقي ٣١٨/٩، والخطيب في الموضح ٢٤٣/٢، وأخرجه مرفوعاً الطبراني في الأوسط (٣٧١٦)، وابن عدي ٣٨٨/٦، وابن عساكر ٧٧/٦، وأبوالشيخ في العظمة ١٧٤٤/٥.

[٥٥] فيمن ينعت له أن يشرب من دمه

٢٥٢٦٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا مخلد بن يزيد - وكان ثقة - عن ابن جريج عن عطاء أنه سئل عن رجل وجع (كبده)[١] فنعت له أن (يسرم)[٢] على كبده، وأن يشرب من دمه، فقال: لا بأس هي ضرورة.

قال ابن جريج: قلت له: أليس الدم (حراما)[٣]؟ قال: ذلك من ضرورة.

٢٥٢٦٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا شريك عن جابر عن أبي جعفر قال: إذا اُضطر إلى ما حرم عليه، فما حرم عليه فهو له حلال.

* * *

[٥٦] في المرأة تموت في بطنها (ولدها)[٤] (ما يصنع)[٥] بها؟

٢٥٢٦٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (مخلد)[٦] بن يزيد عن ابن جريج قال: سئل عطاء عن المرأة تموت وفي بطنها ولد؟ [٧]يسطو عليه الرجل فيستخرجه، فكره ذلك./ ٤٥٢/٧

٢٥٢٦٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالأعلى عن هشام عن الحسن أنه كان لا يرى بأسا أن يسطو الرجل على المرأة إذا لم يقدروا على امرأة تعالج.

---

(١) في [ط]: (كبد).

(٢) أي: يقطع، وفي [أ، ح، ز، ط]: (يسره)، وفي [هـ]: (يشرط).

(٣) في [أ، ح، ز، ط]: (حرام).

(٤) في [ز]: (ولد).

(٥) في [ز]: (ما تصنع)، وفي [ط]: (ما يضع).

(٦) في [جـ]: (محمد).

(٧) في [ز]: زيادة (قال).

٢٥٢٦٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن مغيرة قال: قالت أم سنان: إذا أنا مت فشقوا بطني، فإن فيه سيد غطفان، قال: فلما ماتت شقوا بطنها فاستخرجوا سناناً.

* * *

[٥٧] في الشمس من يكرهها ويقول: هي داء

٢٥٢٦٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا شريك عن عبدالملك بن عمير (قال)[(١)]: قال الحارث بن كلدة، وكان طبيب العرب: أكره الشمس (لثلاث)[(٢)]: (تتفل)[(٣)] الريح، وتبلي الثوب، وتخرج الداء الدفين.

٢٥٢٦٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع (عن)[(٤)] ثور عن محفوظ (بن)[(٥)] علقمة أن النبي ﷺ رأى رجلاً في الشمس، فقال: «**تحول إلى الظل فإنه مبارك**»[(٦)].

٢٥٢٧٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عيسى بن يونس وأبوأسامة عن إسماعيل (عن)[(٧)] قيس[(٨)] قال: جاء[(٩)] والنبي (ﷺ)[(١٠)] يخطب، فقام بين يديه في الشمس،

---

(١) في [ز]: (قال: حدثنا).

(٢) سقط من: [أ، ح، ط، هـ].

(٣) أي: تظهر الرائحة الكريهة، انظر: النهاية ١/ ٥١٣، وفي [هـ]: (تثقل)، وفي [جـ]: (تنقل).

(٤) في [ز]: (قال حدثنا).

(٥) في [أ، جـ، ح، ط، هـ]: (عن).

(٦) معضل.

(٧) في [أ، ح، هـ]: (بن).

(٨) في [هـ]: زيادة (عن أبيه).

(٩) في [أ، جـ، ح]: زيادة (أبي).

(١٠) في [أ، ح، ط]: (عليه السلام).

فأمر به، فحول إلى الظل[١]./ ٤٥٣/٧

٢٥٢٧١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (أبو)[٢] معاوية عن الأعمش عن (شمر)[٣] قال: قال عمر: استقبلوا الشمس بجباهكم، (فإنها)[٤] حمام العرب[٥].

* * *

[٥٨] من كان يقول: ماء زمزم فيه شفاء

٢٥٢٧٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا[٦] سفيان عن ابن أبي نجيح (عن مجاهد)[٧] قال: ماء زمزم شفاء لما شرب له[٨].

٢٥٢٧٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن مغيرة بن زياد عن عطاء (في)[٩] ماء زمزم يُخرج به من الحرم، فقال: انتقل كعب (بثنتي)[١٠] عشرة (راوية)[١١] إلى

---

(١) مرسل؛ قيس تابعي، أخرجه أحمد (١٥٥١٧)، وأبوداود (٤٨٢٢)، وابن خزيمة (٦٩٣)، وابن حبان (٢٨٠٠)، والحاكم (٤/ ٢٧١)، والبخاري في الأدب (١١٧٤)، والطيالسي (١٢٩٨)، والدولابي (١/ ٢٤)، والمزي (٣٣/ ٢١٩)، وسبق (٢/ ١١٦).

(٢) سقط من: [ز].

(٣) في [أ، جـ، ح، ط، هـ]: (سمرة).

(٤) في [ط]: (فإنه).

(٥) منقطع؛ شمر لم يدرك عمر.

(٦) زاد في [هـ]: (وكيع قال: حدثنا).

(٧) سقط من: [ط، هـ].

(٨) أخرجه عبدالرزاق (٩١٢٤)، والأزرقي (٢/ ٥٠).

(٩) سقط من: [ز].

(١٠) في [أ، جـ، ز، ط]: (تنتي)، وفي [ح]: (اثنتي).

(١١) في [أ، ح]: (زاوية)، وفي [ط]: (ناوية).

الشام (يستشفون)[١] بها.

٢٥٢٧٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا سعيد بن زكريا وزيد بن حباب عن عبدالله ابن المؤمل عن أبي الزبير عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: **«ماء زمزم لما شرب له»**[٢]./ ٤٥٤/٧

* * *

[٥٩] في وضع الماء في الشنان، وأي ساعة يصب عليه؟

٢٥٢٧٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يزيد بن هارون قال: (أخبرنا)[٣] عاصم بن سليمان عن أبي عثمان النهدي أن رسول الله ﷺ غزا بأصحابه، فمر قوم (مسغبون)[٤] - يعني جياعاً - بشجرة خضراء، فأكلوا منها، فكأنما مرت بهم ريح فأخمدتهم، فقال: رسول الله ﷺ: **«(قرسوا)[٥] الماء في الشنان، ثم (صبوه)[٦] عليكم فيما بين الأذانين من الصبح، واحدروا الماء حدرا، واذكروا اسم الله**

---

(١) في [جـ، ز]: (يسقون)، وفي [ع]: (يستسقون)، وفي [أ، هـ]: (يستقون).

(٢) ضعيف؛ لضعف عبدالله بن المؤمل، أخرجه أحمد (١٤٨٤٩)، وابن ماجه (٣٠٦٢)، والعقيلي ٣٠٣/٢، والطبراني في الأوسط (٨٥٣)، وابن عدي ١٤٥٥/٤، والأزرقي في أخبار مكة ٥٢/٢، والبيهقي ١٤٨/٥، وأبونعيم في أخبار أصبهان ٣٧/٢، والخطيب ١٧٩/٣.

(٣) في [أ، ح، ط]: (أنبأنا).

(٤) في [ز]: (مسعبون).

(٥) أي: بردوا، وفي [أ، ح]: (فوضوا)، وفي [ط]: (فوضعوا)، وفي [جـ، ز]: (فرصوا).

(٦) في [ط]: (هبوه).

(**عليه**)[1]»، ففعلوا ذلك، فكأنما نشطوا من (عقال)[2][3].

* * *

[٦٠] في توسد الرجل عن يمينه إذا أكل

٢٥٢٧٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يونس بن محمد قال: حدثنا عبدالواحد بن زياد قال: حدثنا عاصم الأحول قال: أكل ابن سيرين يوماً ثم اتكأ على يمينه، قال: فقلت: إن الأطباء يكرهون أن يأكل الرجل ويتكئ على يمينه، فقال: إن كعباً لم يكن يكره ذلك، كان يقول: توسد يمينك ثم استقبل القبلة، فإنها وفاؤه./ ٤٥٥/٧

* * *

[٦١] في ماء الفرات وماء دجلة

٢٥٢٧٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يزيد بن هارون قال: أخبرنا إسماعيل عن قيس بن أبي (حازم)[4] قال: مرض رجل بالمدائن - قال: أراه من المنافقين - (فقال)[5] حذيفة: احملوه (على)[6] ماء الفرات، (فإن ماء الفرات)[7] أخف من ماء دجلة، قال: (فحمل)[8] فمات[9].

---

(١) سقط من: [ز].

(٢) في [جـ، ز]: (عقل).

(٣) مرسل؛ أبوعثمان تابعي، أخرجه أبوعبيد في غريب الحديث (٢/ ٣٩)، والبيهقي في دلائل النبوة (٤/ ٢٤٢)، وابن عبدالبر في التمهيد (٥/ ٢٧٩).

(٤) في [أ، ح، هـ]: (الفرات).

(٥) في [ز]: (قال).

(٦) في [جـ]: زيادة (على).

(٧) سقط من: [ط].

(٨) في [ز]: (محمد).

(٩) صحيح.

[٦٢] من كره الدواء يجعل فيه البول

٢٥٢٧٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا إسحاق الأزرق عن هشام عن الحسن أنه كان يكره الدواء يُجعل فيه البول وينهى عنه.

* * *

[٦٣] في الرجل يجبر المرأة من الكسر أو الشيء

٢٥٢٧٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن (ابن)[١] خثيم عن عطاء في المرأة تنكسر، قال: لا بأس أن يجبّرها الرجل.

٢٥٢٨٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن عبدالله بن الوليد المزني عن امرأة من أهله عن عبدالله بن (معقل)[٢] أنه قال في امرأة بها جرح: يجعل (نطع)[٣] ثم (يقوره)[٤] ثم يداويها./ ٤٥٦/٧

٢٥٢٨١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن همام عن قتادة قال: قلت لجابر ابن زيد: المرأة ينكسر منها الفخذ أو الذراع، أجبره؟ قال: نعم.

٢٥٢٨٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا علي بن غراب عن زمعة عن سلمة بن وهرام قال: سألت طاووساً عن المرأة يكون بها الجرح: كيف يداويها الطبيب؟ قال: (يجيب)[٥] موضع الجرح من الثوب، ثم يداويها الطبيب.

---

(١) في [هـ]: (أبي).

(٢) في [أ، هـ]: (مغفل).

(٣) في [جـ]: مكررة (نطعاً، نطعاً).

(٤) أي: يقصه على مقدار الجرح لئلا يرى يدها، وفي [ع]: (يفوره)، وفي [ط]: (نعوره)، وفي [ز]: (نعوده).

(٥) أي: يضع له جيباً، وفي [أ، ح]: (يجنب)، وفي [هـ]: (يجوب).

٢٥٢٨٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا شريك عن ابن أبجر عن الشعبي سئل عن المرأة يكون بها الجرح، (قال)[1]: يخرق موضعه ثم يداويها الرجل.

٢٥٢٨٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن جابر عن عامر في المرأة تنكسر، قال: لا بأس أن يجبرها الرجل.

٢٥٢٨٥- [2]**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حسين بن علي قال: سمعت/ ابن أبجر يقول: دع عشاء (الليل)[3] إلا أن (تكون)[4] صائماً. ٤٥٧/٧

* * *

[٦٤] (دواء الضعف)[5]

٢٥٢٨٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حسين بن علي (قال: سمعت ابن أبجر يقول)[6]: اللحم كله حار.

٢٥٢٨٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوأسامة قال: حدثني مرزوق بن عبدالرحمن أبوحسان المؤذن قال: حدثنا مطر الوراق: أن نبياً من الأنبياء شكا إلى الله الضعف، فأمره أن يطبخ اللحم باللبن فإن القوة فيهما.

* * *

---

(١) مكرره في: [ز].

(٢) في [أ، جـ، ح، ز، ط]: ورد ذكر الخبر [٢٥٢٨٥] قبل الباب، ثم أورد الباب.

(٣) سقط من: [ط].

(٤) في [ط]: (يكون).

(٥) في [هـ]: تقدم اسم الباب على الأثر الذي قبله.

(٦) في [هـ]: (عن ابن أبجر قال: سمعته يقول)، وسقط في [أ، ح، ط].

[٦٥] رقية الرهصة[١]

٢٥٢٨٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا مروان بن معاوية عن صبيح مولى بني مروان عن مكحول، قال: سمعته يقول: في الرهصة: بسم الله (اللهم)[٢] أنت (الواقي)[٣] (وأنت الباقي)[٤] وأنت الشافي، قال: ثم يعقد[٥] (خيطاً)[٦] فيه (حديد أو شعر)[٧] ثم يربط به الرهصة.

٤٥٨/٧

[تم كتاب الطب][٨]/

* * *

---

(١) مرض يصيب حافر الدابة.

(٢) سقط من: [ز].

(٣) سقط من: [ز].

(٤) ساقط من: [ح].

(٥) في [جـ]: زيادة (فيه).

(٦) في [أ، ح، ط]: (قيطة خيط).

(٧) في [أ، ز]: (حديداً أو شعراً).

(٨) سقط من: [جـ، هـ].

[٢٠] كتاب الأشربة

[١] من حرم المسكر وقال: هو حرام ونهى عنه

٢٥٢٨٩- (**حدثنا** أبوبكر[١] عبدالله بن محمد بن أبي شيبة قال)[٢]: حدثنا علي ابن مسهر عن الشيباني عن أبي بردة عن أبيه قال: بعثه النبي ﷺ إلى اليمن، فسأله عن أشربة (تصنع)[٣] بها: البتع و(المزر)[٤] (و)[٥]الذرة، فقال: كل مسكر حرام[٦].

٢٥٢٩٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن أبي سلمة عن[٧] عائشة[٨] (تبلغ)[٩] به النبي ﷺ (قال)[١٠]: **«كل شراب أسكر/فهو حرام»**[١١]. ٤٥٩/٧

٢٥٢٩١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا إسماعيل بن علية عن ليث عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ قال: **«كل مسكر حرام»**[١٢].

---

(١) في [ز]: زيادة (قال: حدثنا).

(٢) سقط من: [جـ].

(٣) في [ط]: (يضع)، وفي [أ، ح، هـ]: (يصنع).

(٤) في [أ، ح، ط]: (الرز).

(٥) في [هـ]: (من).

(٦) صحيح، أخرجه البخاري (٤٣٤٣)، ومسلم (١٧٣٣).

(٧) في [ح، ط]: (يبلغ).

(٨) في [أ، ح، ط]: زياد (أبي).

(٩) في [ح، ط]: (يبلغ).

(١٠) ساقط من: [أ، جـ، ح، ط].

(١١) صحيح، أخرجه البخاري (٢٤٢)، ومسلم (٢٠٠١).

(١٢) ضعيف؛ ليث ضعيف، والخبر أخرجه مسلم (٢٠٠٣)، وأحمد (٤٦٤٥).

٢٥٢٩٢- قال: (وقال ابن عمر: كل مسكر خمر)[1][2].

٢٥٢٩٣- **حدثنا** أبوبكر قال: (حدثنا)[3] (إسماعيل)[4] بن علية عن ليث عن أبي عثمان عن القاسم بن محمد عن عائشة عن النبي ﷺ قال: **«كل مسكر حرام»**[5].

٢٥٢٩٤- **[حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا قبيصة عن سفيان عن علي بن بذيمة عن قيس بن حبتر عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: **«كل مسكر حرام»]**[6][7].

٢٥٢٩٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد بن عبيد عن محمد بن إسحاق عن يزيد (بن)[8] أبي حبيب عن مرثد بن عبدالله اليزني عن (ديلم)[9] الحميري/ قال: سألت رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله إنا بأرض باردة، (نعالج)[10] (بها)[11]

٧/٤٦٠

---

(١) سقط من: [ز].

(٢) ضعيف؛ ليث ضعيف.

(٣) ساقط من: [أ، ح، ز، ط].

(٤) ساقط من: [جـ].

(٥) ضعيف؛ ليث ضعيف، أخرجه إسحاق (٩٥١)، والدارقطني (٤/٢٠٤)، والبيهقي ٨/٢٩٦، والطبراني في الأوسط (١٦٥٦)، وأصله في البخاري (٢٤٢)، ومسلم (٢٠٠١).

(٦) سقط الخبر من: [أ، ح، هـ].

(٧) صحيح، أخرجه أحمد (٢٤٧٧)، وأبوداود (٣٦٩٦)، وابن حبان (٥٣٦٥)، والطحاوي ٤/٢٢٣، وأبويعلى (٢٧٢٩)، والدارقطني ٣/٧، والطبراني (١٢٥٩٨)، والبيهقي ٨/٣٠٣، وابن النجار في ذيل بغدادي ١٧/٢٤.

(٨) في [ز]: (عن).

(٩) في[ح]: (ويلم).

(١٠) في [ط]: (نفالج).

(١١) في [ز]: (فيها).

عملاً شديداً، وإنا نتخذ شراباً من هـذا القمح نتقوى به على أعمالنا، (و)[1] على برد (بلادنا)[2]، قال: «هل يسكر؟» قلت: نعـم، (قال)[3]: «(فاجتنبوه)[4]»، [قال: ثم (جئته)[5] من بين يديه فقلت له مثل ذلك، فقال: «هل يسكر؟» قلت: نعم، قال: «فاجتنبوه»][6]، قلت: إن الناس غير تاركيه قال: «فإن لم يتركوه فاقتلوهم»[7].

٢٥٢٩٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ملازم بن عمرو عن سراج بن عقبة عن عمته خالدة بنت طلق قالت: حدثني أبي، قال: كنا جلوسا عند نبي الله (ﷺ)[8] (فجاء)[9] صحار عبدالقيس، فقال: يا رسول الله ما ترى في شراب نصنعه، من ثمارنا (قال)[10]: / فأعرض عنه النبي ﷺ حتى سأله ثلاث مرات، ثم قام بنا النبي (ﷺ)[11] (فصلى)[12]، فلما قضى الصلاة، قال: «من السائل عن المسكر؟ يا

٤٦١/٧

(١) سقط من: [أ، ح، ط].

(٢) في [ز]: (ديارنا).

(٣) سقط من: [ح].

(٤) في [أ]: (فاجتنبوا).

(٥) في [ح]: (حبيته).

(٦) سقط من [ز]: ما بين المعكوفين.

(٧) منقطع حكماً؛ ابن إسحاق مدلس، وأخرجه أحمد (١٠٨٣٥)، وأبوداود (٣٦٨٣)، والبخاري في التاريخ (١٣٦/٧)، وابن سعد (٥٣٣/٥)، والطبراني (٤٢٠٦)، والبيهقي (٢٩٢/٨)، وابن أبي عاصم في الآحاد (٢٦٨٣).

(٨) في [جـ، ز]: زيادة (ﷺ).

(٩) في [أ، ح، ط]: (فخاصمنا).

(١٠) سقط من: [ز].

(١١) سقط من: [ز، ط].

(١٢) في [ز]: (يصلي).

(سائلاً)[١] عن المسكر لا تشربه ولا تسقه أحدا من المسلمين، فوالذي نفس محمد بيده ما شربه قط رجل ابتغاء لذة سكره (فيسقيه)[٢] الله خمرا يوم القيامة[٣].

٢٥٢٩٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد بن بشر قال: حدثنا محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: **«كل مسكر حرام»**[٤].

٢٥٢٩٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا الفضل بن دكين عن أبان بن عبدالله البجلي عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: قال نبي الله ﷺ: **«كل مسكر حرام»**[٥].

٢٥٢٩٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (عبد الله)[٦] بن نمير عن الحسن ابن (عمرو)[٧] (عن الحكم)[٨] عن شهر بن حوشب عن أم سلمة قالت:

---

(١) في [أ، ح، ز]: (سائل)، وفي [ط]: (سائله)، وفي [هـ]: (أيها السائل).

(٢) في [أ، جـ، ح، ز]: (يسقيه)، وفي [ط]: (لم يسقيه).

(٣) حسن؛ سراج وعمته صدوقان، أخرجه أحمد في الأشربة (٣٢)، والبخاري في التاريخ ٢٠٥/٤، وابن قانع ٥٣/٢، والطبراني (٨٢٥٩)، والضياء في المختارة ١٨٥٧٨/٨، وابن سعد ٥٦٢/٥ و٨٧/٧.

(٤) حسن؛ محمد بن عمرو صدوق، أخرجه أحمد (٩٥٣٩)، والنسائي (٢٩٧/٨)، وابن ماجه (٣٤٠١)، والطحاوي (٢١٥/١)، ووكيع في أخبار القضاة (٤٣/٣)، وابن الجارود (٨٥٨)، وأبويعلى (٥٩٤٤)، وابن حبان (٥٤٠٨)، والبغوي (٣٠٢٧).

(٥) حسن؛ أبان صدوق على الأظهر، وشعيب صدوق، أخرجه أحمد (٦٤٧٨)، والدارقطني ٢٥٤/٤، والطبراني في الأوسط (٦١٠٣)، وفي مسند الشاميين (٦٠٤)، وابن عدي ٣٨٧/١، وابن عساكر ٣/٥٣، والسهمي في تاريخ جرجان ٣٢٧/١، وبنحوه أخرجه أبوداود (٣٦٨٥).

(٦) في [جـ، ز]: زيادة (عبدالله).

(٧) في [أ، ح، ط]: (عمر).

(٨) سقط من: [ع].

نهى رسول الله ﷺ/ عن كل مسكر ومفتر[١]. ٤٦٢/٧

٢٥٣٠٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن معرف بن (واصل)[٢] عن محارب بن دثار عن ابن بريدة عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: **«كنت نهيتكم عن الأشربة في ظروف الأدم، فأشربوا في كل وعاء غير أن لا تشربوا مسكراً»**[٣].

٢٥٣٠١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد بن فضيل عن أبي (سنان)[٤] عن محارب بن دثار عن ابن بريدة عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: **«اشربوا (في الأسقية)[٥] كلها ولا تشربوا مسكراً»**[٦].

٢٥٣٠٢- (**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا)[٧] ابن علية عن (أبي)[٨] حيان عن أبيه عن مريم بنت (طارق)[٩] عن عائشة (أنها)[١٠] قالت: كل مسكر حرام[١١].

---

(١) ضعيف؛ لحال شهر، أخرجه أحمد (٢٦٦٣٤)، وأبوداود (٣٦٨٦)، والبيهقي ٢٩٦/٨، والطبراني ٢٣/(٧٨١).

(٢) في [ط]: (أهل).

(٣) صحيح، أخرجه مسلم (٩٧٧) بعد (١٩٩٩)، وأبوداود (٣٦٩٨).

(٤) في [أ، ح، ط]: (شيبان).

(٥) في [أ، ح، ط]: (في الأشربة سقية).

(٦) صحيح، أخرجه مسلم (٩٧٧)، والنسائي (٣١٠/٨)، وأحمد (٢٢٩٥٨).

(٧) سقط من: [أ جـ، ز، هـ].

(٨) في [أ، ح، ط]: (ابن).

(٩) في [جـ]: (طلق).

(١٠) سقط من: [ز].

(١١) مجهول؛ لجهالة مريم بنت طارق، أخرجه أحمد في الأشربة (٢٢٧)، وسيأتي مطولاً برقم [٢٥٣٠٦].

٤٦٣/٧

٢٥٣٠٣- (حدثنا أبوبكر قال: حدثنا)[(١)] ابن علية عن (أيوب)[(٢)] عن/ نافع عن ابن عمر قال: (كل)[(٣)] مسكر (حرام)[(٤)]، (وقال)[(٥)] ابن عمر: كل مسكر (خمر)[(٦)(٧)].

٢٥٣٠٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوالأحوص عن (أبي)[(٨)] إسحاق عن أبي بردة قال: قال عمر: إن هذه الأنبذة تنبذ من خمسة أشياء: من التمر والزبيب والعسل والبر والشعير، فما (خمرته)[(٩)] منها ثم (عتقته)[(١٠)] فهو خمر[(١١)].

٢٥٣٠٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن إدريس عن المختار قال: سألت أنساً عن النبيذ (فقال)[(١٢)]: نهى رسول الله ﷺ عن الظروف (المزفتة)[(١٣)] وقال: **«كل**

---

(١) سقط من: [أ، جـ، ز، هـ].

(٢) في [ز]: (ايوم).

(٣) سقط من: [ط].

(٤) في [ز]: (حمر).

(٥) في [أ، ح]: (فقال).

(٦) في [جـ]: (حرام)، وفي [ط]: (خمراً)، وفي [أ، ح]: (حمر)، وفي [ز]: (حمر).

(٧) صحيح.

(٨) سقط من: [ز].

(٩) في [ط]: (خمرة).

(١٠) في [أ، ح]: (عتقدته)، وفي [ط]: (عتقيدته).

(١١) منقطع؛ أبوبردة لا يروي عن عمر، أخرجه عبدالرزاق (١٧٠٥١)، وأحمد في الأشربة (١٥٧)، والبغوي في مسند ابن الجعد (٢٥٣١)، وابن عبدالبر في التمهيد ١/ ٢٤٤.

(١٢) في [ط]: (قال).

(١٣) في [ط]: (الزفتة).

مسكر حرام»[١].

٢٥٣٠٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن علية عن (أبي)[٢] حيان (عن أبيه)[٣] عن مريم بنت طارق (قالت)[٤]: دخلت على عائشة في نساء من نساء (الأنصار)[٥]، فجعلن (يسألنها)[٦] عن الظروف التي تنبذ فيها، فقالت: يا نساء المؤمنين/ (إنكن (لتكترن)[٧] (ظروفاً)[٨] (وتسألن)[٩] (عنها)[١٠] ما كان كثير منها على عهد النبي ﷺ، فاتقين الله، وما أسكر (إحداكن)[١١] من الأشربة فلتجتنبه، وإن أسكر ماء (حبها)[١٢]، فإن (كل)[١٣] مسكر حرام[١٤].

٤٦٤/٧

(١) صحيح، المختار ثقة، أخرجه النسائي ٣٠٨/٨، وأحمد (١٢٥٦٨)، وأبويعلى (٣٩٦٦)، وابن أبي الدنيا في ذم المسكر (٢٣)، والضياء في المختارة (٢٦٤٣)، والبزار (٢٩٢٠/كشف).

(٢) في [هـ]: (ابن).

(٣) زائدة من: [هـ].

(٤) في [ط]: (قال).

(٥) في [هـ]: (الأمصار).

(٦) في [أ]: (سألنها)، وفي [ز]: (يسالها)، وفي [جـ]: (نسلها).

(٧) في [ط، هـ]: (لتذكرن).

(٨) في [أ، ح، ز، ط]: (ظرفاً).

(٩) في [أ، ط]: (وسل)، وفي [ح]: (نسأل)، وفي [جـ]: (نسلن).

(١٠) في [ز]: (عنها) مكررة.

(١١) في [ز]: (إحداككن).

(١٢) في [أ، ح، ط]: (حيها)، والحب: الجرة الكبيرة.

(١٣) مكررة في: [ز].

(١٤) مجهول؛ لجهالة مريم بنت طارق، أخرجه أحمد في الأشربة (٢٢٦)، والحاكم ١٤٧/٤، وإسحاق (١٦٦٠)، وابن سعد (٤٨٨/٨)، والبيهقي ٣١١/٨، ومسدد كما في المطالب (١٨٢٧)، والخرائطي في المنتقى (٢٢٧).

٢٥٣٠٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن علية (عن ليث)[١] عن عطاء وطاوس ومجاهد قالوا: قليل ما أسكر كثيره حرام.

٢٥٣٠٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن علية عن أبي حيان عن الشعبي عن ابن عمر قال: سمعت عمر بن الخطاب يخطب على منبر المدينة يقول: يا أيها الناس ألا إنه نزل تحريم الخمر يوم (نزل)[٢]، (وهي)[٣] من خمسة (أشياء)[٤]: من العنب والتمر والعسل والحنطة والشعير، والخمر ما خامر العقل[٥]./ ٤٦٥/٧

٢٥٣٠٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن (عيينة)[٦] عن الزهري عن السائب بن يزيد قال: قال عمر بن الخطاب: ذكر لي أن عبيدالله وأصحابه شربوا شراباً بالشام، وأنا سائل عنه، فإن كان (مسكرا)[٧] جلدتهم[٨].

٢٥٣١٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن عيينة عن معمر عن الزهري عن السائب بن يزيد قال: رأيت عمر يحدهم[٩].

٢٥٣١١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا زيد بن الحباب عن معاوية بن صالح قال: حدثنا حاتم بن حريث عن مالك بن أبي مريم قال: تذاكرنا الطلاء فدخل علينا

---

(١) سقط من: [أ، ح، ط، هـ].

(٢) سقط من: [ط].

(٣) في [جـ]: (وهو).

(٤) سقط من: [جـ، ز].

(٥) صحيح، أخرجه البخاري (٤٦١٩)، ومسلم (٣٠٣٢).

(٦) في [ز]: (علية).

(٧) في [جـ]: (سكراً).

(٨) صحيح.

(٩) صحيح.

عبدالرحمن بن غنم فتذاكرناه فقال: حدثني أبومالك الأشجعي أن رسول الله ﷺ يقول: **«(يشرب)[١] أناس من أمتي الخمر يسمونها بغير اسمها، يضرب على رؤوسهم بالمعازف و(القينات)[٢]، يخسف الله بهم الأرض، ويجعل منهم القردة والخنازير»**[٣]./ ٤٦٦/٧

٢٥٣١٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبيدالله بن موسى عن (سعد)[٤] بن أوس عن بلال بن[٥] يحيى عن أبي بكر بن حفص عن بن محيريز عن ابن (السمط)[٦] عن عبادة بن الصامت قال: قال رسول الله ﷺ: **«(ليستحلن)[٧] آخر أمتي الخمر (باسم تسميها)[٨]»**[٩].

٢٥٣١٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوأسامة قال: حدثنا الثوري عن سلمة

---

(١) في [ح]: (شيرب).

(٢) في [أ، ح]: (والعنات)، وفي [ط]: (والقنانا).

(٣) مجهول؛ لجهالة بن السمط، أخرجه أحمد (٢٢٩٠٠)، وابن ماجه (٤٠٢٠)، والبخاري في التاريخ ١/٣٠٤، وأبوداود (٣٦٨٨)، وابن حبان (٦٧٥٨)، والطبراني (٣٤١٩)، والبيهقي ٨/٢٩٥.

(٤) في [ز]: (سعيد).

(٥) في [أ، جـ، ح، ط]: زيادة (أبي).

(٦) في [أ، ح، ط]: (الصمد).

(٧) في [ط]: (يستحلن).

(٨) في [أ، ح، ط، هـ]: (تسميها باسمها).

(٩) مجهول؛ لجهالة ابن السمط، أخرجه أحمد (٢٢٧٠٩)، وابن ماجه (٣٣٨٥)، والبزار (٢٦٨٩)، والشاشي (١٣٠٨)، وابن عبدالبر في الاستذكار ٢٤/٣٢٢، والمزي ١٠/٢٥٨، وأخرجه النسائي ٨/٣١٢، والطيالسي (٥٨٦)، وعبدالرزاق (١٧٠٥٥)، وابن أبي الدنيا في ذم المسكر (٨).

(ابن)[1] كهيل عن ذر بن عبدالله عن سعيد بن عبدالرحمن بن أبزى عن أبيه قال: سألت أبي بن كعب عن النبيذ فقال: عليك بالماء، عليك بالسويق، عليك بالعسل، عليك باللبن الذي (نجعت)[2] به، قال: فعاودته فقال: الخمر (تريد)[3][4]./ ٤٦٧/٧

٢٥٣١٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوأسامة عن هشام عن محمد (عن)[5] عبيدة قال: (أحدث)[6] الناس أشربة: ما أدري ما هي؟ فليس لي شراب منذ عشرين سنة إلا الماء واللبن والعسل.

٢٥٣١٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن الأوزاعي قال: حدثنا (أبوكثير)[7] قال: سمعت أبا هريرة قال: سمعت رسول الله ﷺ قال: **«الخمر من هاتين الشجرتين: من (العنبة)[8] والنخلة»**[9].

٢٥٣١٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا زيد بن (حباب)[10] قال: حدثنا الضحاك ابن عثمان قال: حدثني (بكير)[11] بن عبدالله بن الأشج قال: أراه عن عامر بن

---

(١) في [ز]: (عن).

(٢) في [أ، ح، ط]: (فجعت)، وكذلك في: [ز].

(٣) في [أ]: (تزيد).

(٤) صحيح.

(٥) في [ز]: (بن).

(٦) في [أ، ح]: (أخذت)، وفي [ط]: (أخدن).

(٧) في [ح]: (أبوبكر).

(٨) في [ز]: (العنب).

(٩) صحيح، أخرجه مسلم (١٩٨٥)، وأحمد (٩٢٩٧).

(١٠) في [هـ]: (الحباب).

(١١) في [أ، ح، ط]: (بكر).

سعد ابن أبي وقاص قال: قال رسول الله ﷺ: **«أنهاكم/ عن قليل ما أسكر (كثيره)[١]»**[٢]. ٤٦٨/٧

٢٥٣١٧- **حدثنا أبوبكر** قال: حدثنا وكيع عن أبي جعفر عن الربيع عن أبي العالية أو غيره عن ابن مغفل قال: أنا شهدت رسول الله ﷺ نهى عن نبيذ الجر، وأنا شهدته رخص وقال: **«اجتنبوا كل مسكر»**[٣].

٢٥٣١٨- **حدثنا أبوبكر** قال: حدثنا أبوالأحوص عن أبي إسحاق عن هبيرة عن علي قال: نهى رسول الله ﷺ عن (الجعة)[٤][٥].

٢٥٣١٩- **حدثنا أبوبكر** قال: حدثنا عباد بن العوام عن(إسماعيل بن سميع)[٦]

---

(١) في [أ]: (كثير).

(٢) مرسل؛ عامر تابعي، وأخرجه أحمد في الأشربة (٩)، وقد روى الحديث متصلاً من حديث سعد، أخرجه النسائي ٣٠١/٨، وابن حبان (٥٣٧٠)، والدارمي (٢٠٩٩)، وإسحاق كما في المطالب العالية (١٨١٦)، وأبويعلى (٦٩٤)، والدولابي في الكنى ٥٨٦/٢، والشاشي (١٠٤)، والطحاوي ٢١٦/٤، والدارقطني ٢٥١/٤، وابن الجارود (٨٦٢)، والمزي (٧٢/٣١)، والنحاس في الناسخ (١٧٠/١)، والضياء (٩٧٥)، والبيهقي ٢٩٦/٨، والبزار (١٠٩٨)، ورجح الدارقطني رواية الاتصال.

(٣) مضطرب، أحاديث أبي جعفر عن الربيع فيها اضطراب، أخرجه أحمد (١٦٨٠٤)، والروياني (٩٠٣)، والطحاوي (٢٢٩/٤)، والطبراني في الأوسط (٨٨٤)، والحارث (٥٤٦/بغية)، وكما في المطالب العالية (١٨٤).

(٤) في [ط]: (الجعد).

(٥) حسن؛ هبيرة صدوق، أخرجه الترمذي (٢٨٠٨)، والنسائي (١٦٥/٨)، والطيالسي (١٤٢)، والبزار (٧٢٧)، والبيهقي (٢٩٣/٨)، وعبدالله (١١٠٢).

(٦) في [ز]: (إسماعيل بن إسمعيل).

عن مسلم البطين قال: سألت أبا عمرو الشيباني (عن الجعة)[١] فقال: شراب يصنع (باليمن)[٢] من الشعير.

٢٥٣٢٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن عيينة عن أبي الجويرية قال: سألت ابن عباس عن الباذق فقال: (سبق)[٣] محمد الباذق، أنا أول العرب (سأل)[٤] ابن عباس عن ذلك[٥]./ ٤٦٩/٧

٢٥٣٢١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوخالد الأحمر عن يحيى (بن)[٦] سعيد قال: بلغني عن عمر بن عبدالعزيز قال: كان قوم على شراب، (فسكر)[٧] (رجل)[٨] منهم، فجلدهم كلهم.

٢٥٣٢٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن إدريس عن العلاء بن المنهال عن هشام ابن عروة قال: أتي عمر بن عبدالعزيز بقوم (قعدوا)[٩] على شراب (معهم)[١٠] رجل صائم، (فضربه)[١١] وقال: ﴿فَلَا تَقْعُدُواْ مَعَهُمْ حَتَّىٰ يَخُوضُواْ فِي حَدِيثٍ غَيْرِهِۦٓ﴾ [النساء: ١٤٠].

---

(١) سقط من: [جـ].
(٢) في [أ، ح]: (بالتمر)، وفي [هـ]: (باليمين).
(٣) (سبق) في: [أ، ح].
(٤) في [ح]: (يسأل).
(٥) صحيح، وأخرجه البخاري (٥٥٩٨).
(٦) في [ز]: (عن).
(٧) في [أ]: (يسكر).
(٨) في [ز]: (واحد).
(٩) في [أ، ح]: (يحدوا).
(١٠) في [ط]: (منهم).
(١١) في [أ، ح، هـ]: (فضربهم).

٢٥٣٢٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن ربيعة بن النابغة عن أبيه عن علي عن النبي (عليه السلام)[١] قال: **«كنت نهيتكم عن هذه الأوعية، فاشربوا فيها واجتنبوا ما أسكر»**[٢]./ ٤٧٠/٧

٢٥٣٢٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن إدريس عن شعبة (عن أشعث)[٣] بن أبي الشعثاء قال: قلت له: كان أبوك (يشرب)[٤] النبيذ؟ قال: نعم، حتى لقي عبدالله بن عمر فنهاه عنه[٥].

٢٥٣٢٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (عبيدالله)[٦] (عن)[٧] إسرائيل عن أبي إسحاق عن (عمرو)[٨] بن شرحبيل عن (عمر)[٩] قال: كان منادي رسول الله ﷺ إذا قام إلى الصلاة نادى: ﴿لَا تَقْرَبُوا الصَّلَوٰةَ وَأَنتُمْ سُكَٰرَىٰ﴾ [النساء: ٤٣][١٠].

٢٥٣٢٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني عن أبي بكر

---

(١) في [جـ، ز]: (ﷺ).

(٢) مجهول؛ لجهالة النابغة، أخرجه أحمد (١٢٣٦)، وأبويعلى (٢٧٨)، وابن عدي (١٠١٩/٢)، والطحاوي (١٨٥/٤)، والعقيلي (٥٤/٢).

(٣) سقط من: [ط].

(٤) في [أ، جـ، ح]: (شرب).

(٥) صحيح.

(٦) في [ز]: (عبدالله).

(٧) في [ز]: (بن).

(٨) في [ز]: (عمر).

(٩) في [أ، ح، ط]: (عمرو).

(١٠) صحيح، أخرجه أحمد (٣٧٨)، وأبوداود (٣٦٧٠)، والترمذي (٣٠٤٩)، والنسائي ٢٨٦/٨، والحاكم ١٤٣/٤، والبيهقي ٢٨٥/٨.

(ابن)[١] حفص عن ابن[٢] محيريز قال: قال رسول الله ﷺ: **«لتشربن طائفة من أمتي الخمر باسم يسمونها إياه»**[٣].

٢٥٣٢٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن خالد بن دينار عن شيخ قال: (سمعت)[٤] ابن عباس يقول: السكر من الكبائر[٥]./ ٤٧١/٧

٢٥٣٢٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبيدالله بن موسى قال: حدثنا إسرائيل عن إبراهيم (بن)[٦] مهاجر عن الشعبي عن النعمان بن بشير عن النبي ﷺ قال: **«من الحنطة خمر، ومن الشعير خمر، ومن الزبيب خمر، ومن العسل خمر»**[٧].

---

(١) سقط من: [ز].

(٢) في [أ، ح]: زيادة (أبي).

(٣) مرسل؛ ابن محيريز تابعي، أخرجه عبدالرزاق (١٧٠٥٢)، وأخرجه متصلاً عن رجل من الصحابة: أحمد (١٨٠٧٣)، والنسائي (٨/٣١٢)، والطيالسي (٥٨٦)، وعن عبادة: ابن ماجه (٣٣٨٥)، والبزار (٢٦٨٩)، والشاشي (١٣٠٨)، والمزي (١٠/٢٥٨)، وعن ابن عمر أخرجه الخطيب (٦/٢٠٥).

(٤) في [ح]: (سمعنا).

(٥) مجهول؛ لإبهام الراوي عن ابن عباس.

(٦) في [ج]: (عن).

(٧) حسن، إبراهيم صدوق وتابعه عدد من التابعين فلا يؤثر في روايته أن هذا اللفظ قد روى عن الشعبي عن ابن عمر عن عمر موقوفاً؛ لأن مثل الشعبي قد يروي اللفظ من وجهين، والحديث أخرجه أحمد ١٨٣٥٠، وأبوداود (٣٦٧٦)، والترمذي (١٨٧٢)، والدارقطني ٤/٢٥٣، وابن ماجه ٩/٣٣٧٩، والنسائي في الكبرى (٦٧٨٧)، والطحاوي ٤/٢١٣، والبيهقي ٨/٢٨٩، والخطيب في الموضح ١/٣٨٤، وأبونعيم في الحلية ٧/٣٢٧، وابن حبان (٥٣٩٨)، والحاكم ٤/١٤٨.

٢٥٣٢٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن جعفر بن برقان عن فرات بن (سلمان)[(١)] عن رجل من جلساء القاسم عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: **«أول ما يكفئ أمتي عن الإسلام (لشراب)[(٢)] يقال: له الطلاء»**[(٣)].

٢٥٣٣٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي حيان عن الشعبي (عن عائشة)[(٤)] (قالت)[(٥)]: حدثت أشربة لو كانت (على)[(٦)] عهد رسول الله/ ﷺ نهى عنها[(٧)]. ٤٧١/٧

٢٥٣٣١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يزيد بن هارون عن ابن عون عن ابن سيرين أن رجلا قال لابن عمر: إن أهلنا ينبذون شرابا لهم غدوة فيشربونه عشية، (وينبذون عشية)[(٨)] فيشربونه غدوة، قال ابن عمر: أنهاك عن السكر قليله وكثيره، وأشهد الله عليك أن أهل خيبر ينبذون شرابا لهم من كذا وكذا، يسمونه كذا (وكذا)[(٩)] وهي الخمر (وإن أهل فدك ينبذون شراباً من كذا وكذا يسمونها كذا

---

(١) في [هـ]: (سليمان).

(٢) في [أ، ز]: (شراب)، وفي [جـ]: (بشراب).

(٣) مجهول؛ لإبهام الرجل، أخرجه إسحاق (٩٢٣)، وأبويعلى (٤٧١٢)، والدارمي (٢١٠٠)، والطبراني في مسند الشاميين (٧٤٩)، وابن عدي (٢٠٥١/٦)، وأحمد بن منيع كما في المطالب العالية (١٨٢٦).

(٤) سقط من: [جـ].

(٥) في [جـ]: (قال).

(٦) في [أ، جـ، ح، ز]: (علي).

(٧) صحيح.

(٨) سقط من: [أ]، وفي [جـ، ز]: (وينبذنه عشية).

(٩) في [جـ]: سقط.

وكذا، وهي الخمر)[١]، (فعد)[٢] أربعة أشربة أحدها العسل[٣].

٢٥٣٣٢- قال: ابن عون: (و)[٤]كان ابن سيرين يسميها (كلها)[٥] إلا العسل.

* * *

[٢] ما ذكر عن النبي ﷺ فيما نهى عنه من الظروف

٢٥٣٣٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عباد بن العوام عن إسماعيل بن سميع عن مالك بن (عمير)[٦] أن صعصعة بن صوحان أتى عليا فسلم عليه فقال: يا أمير المؤمنين: (انهنا)[٧] (عما)[٨] نهاك عنه رسول الله (ﷺ)[٩]/ قال: (نهانا رسول الله)[١٠] (ﷺ)[١١] عن الدباء والحنتم و(المقير)[١٢] والجعة[١٣]. ٧/٤٧٣

---

(١) سقط ما بين القوسين من: [أ، ح، ط، هـ].

(٢) في [ط]: (فغذا).

(٣) صحيح.

(٤) سقط من: [ز].

(٥) سقط من: [ز].

(٦) في [ط]: (عمر).

(٧) في [جـ]: (انهيني)، وفي [ح]: (انهى)، وفي [ط]: (انهاك)، وفي [هـ]: (انهني).

(٨) في [ح]: (عن).

(٩) سقط من: [أ].

(١٠) سقط من: [ط].

(١١) في [أ، جـ، ح، ز]: زيادة (ﷺ).

(١٢) في [ط، هـ]: (النقير).

(١٣) مجهول منقطع؛ لجهالة مالك بن عمير، أخرجه أحمد (١١٦٢)، وأبوداود (٣٦٩٧)، والنسائي ٨/١٦٦، والبيهقي ٨/٢٩٢، والضياء (٧١٢)، وابن عساكر ٢٤/٨٠.

٢٥٣٣٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني عن حبيب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: نهى رسول الله ﷺ عن الدباء والحنتم والمزفت والنقير[١].

٢٥٣٣٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (مروان)[٢] بن معاوية عن منصور بن حيان عن سعيد بن جبير قال: (أشهد)[٣] على ابن عباس وابن عمر أنهما شهدا أن رسول الله ﷺ: نهى عن الدباء والحنتم والمزفت والنقير[٤].

٢٥٣٣٦- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد بن بشر ومحمد بن عبيد عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: نهى رسول الله ﷺ أن ينبذ في المزفت والدباء (والحنتمة)[٥] والنقير][٦][٧]./ ٤٧٤/٧

٢٥٣٣٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالله بن نمير عن محمد بن أبي إسماعيل عن عمارة (بن)[٨] عاصم (العنزي)[٩] قال: دخلت على أنس بن مالك فسألته عن

---

(١) صحيح، أخرجه مسلم (١٩٩٠)، وأحمد (٢٤٩٩)، وأصله عند البخاري (٥٣).

(٢) في [ز]: (مرون).

(٣) في [ح]: (شهد).

(٤) صحيح، أخرجه مسلم (١٩٩٧)، وأحمد (٣٣٠٠).

(٥) في [ح]: (الحنتم).

(٦) الحديث ورد مرتين في: [ج].

(٧) حسن؛ محمد بن عمرو صدوق، أخرجه أحمد (١٠٥١٠)، وابن ماجه (٣٤٠١)، والنسائي (٨/٢٩٧)، وابن حبان (٥٤٠٨)، وابن الجارود (٨٥٨)، وأبويعلى (٥٩٤٤)، ووكيع في أخبار القضاة (٣/٤٣)، والطحاوي (١/٢١٥)، وأصله عند مسلم (١٩٩٣).

(٨) في [أ، ب، هـ]: (عن).

(٩) في [أ، ب، جـ، هـ، ع]: (العنبري)، وانظر: تعجيل المنفعة ١/٢٩٤.

النبيذ فقال: نهى رسول الله ﷺ: عن الدباء والمزفت، فأعدتها عليه فقال: نهى رسول الله ﷺ عن الدباء والمزفت، (فأعدتها عليه فقال: نهى رسول الله ﷺ عن الدباء والمزفت)[1][2].

٢٥٣٣٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا علي بن إسحاق عن ابن مبارك عن (وقاء)[3] عن علي بن ربيعة عن سمرة قال: نهى رسول الله ﷺ: عن الدباء والمزفت[4].

٢٥٣٣٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدة بن سليمان عن عبدالملك عن أبي الزبير عن جابر قال: نهى رسول الله ﷺ عن الدباء والنقير والمزفت[5]./ ٤٧٥/٧

٢٥٣٤٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن شعبة عن محارب عن ابن عمر قال: نهى رسول الله ﷺ عن الدباء والحنتم والمزفت، (قال)[6]: وأراه قال: **«والنقير»**[7].

---

(١) سقط من: [ز].

(٢) مجهول؛ لجهالة عمارة بن عاصم، ،قيل: هو عاصم بن عمير، وقيل عاصم بن أبي عمرة، أخرجه أحمد (١٢٧٠٧)، والطبراني في الأوسط (١٥٧٣)، وأبويعلى (٤٣٤٤)، وذكره الحافظ في المطالب (٢٧٨)، وأخرج البخاري (٥٥٨٧)، ومسلم (١٩٩٢) نحوه من حديث أنس.

(٣) في [أ، ح، ط]: (ورقاء)، وفي [ز]: (وفا).

(٤) حسن، وقاء بن إياس صدوق، وأخرجه أحمد (٢٠١٨٦)، والطحاوي (٤/٢٢٧)، والطبراني (٦٧٥٨)، وابن عدي (٧/٢٥٥١).

(٥) صحيح، عبدالملك ثقة، أخرجه مسلم (١٩٩٨)، وأحمد (١٤٨٥١)،

(٦) في [أ، جـ، ح، ز]: زيادة (قال).

(٧) صحيح، أخرجه أحمد (٥٢٢٤)، وأبويعلى (٥٦٧١)، وأصله عند مسلم (١٩٩٨).

٢٥٣٤١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوأسامة عن عبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال: خطب رسول الله ﷺ (الناس)[1] ذات يوم، (فجئت)[2] وقد فرغ، فسألت الناس: ماذا قال رسول الله ﷺ؟ قالوا: (نهى)[3] أن ينبذ في المزفت والقرع[4].

٢٥٣٤٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا شبابة عن شعبة عن سلمة قال: قال أبوالحكم: حدثني أخي عن أبي سعيد أن النبي ﷺ نهى عن نبيذ الجر والدباء والمزفت[5].

٢٥٣٤٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا شبابة (قال: حدثنا)[6] شعبة عن (بكير)[7] ابن/ عطاء عن عبدالرحمن بن يعمر قال: نهى رسول الله ﷺ عن الدباء والحنتم والمزفت[8]. ٤٧٦/٧

٢٥٣٤٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد بن فضيل عن مغيرة عن إبراهيم[9]

---

(١) سقط من: [ز].

(٢) سقط من: [ز].

(٣) في [ح]: (انهى).

(٤) صحيح، أخرجه مسلم (١٩٩٧)، وأحمد (٤٤٦٥).

(٥) صحيح، أخرجه أحمد (١٨٥)، والدارمي (٢١١٧)، والطيالسي (٢١٢٥)، والطحاوي (٢٢٣/٤)، وأبويعلى (١٣٠٧)، وبنحوه أخرجه مسلم (١٩٨٧)، وأحمد (١٠٩٩١).

(٦) في [أ، ح، ط، هـ]: (عن).

(٧) في [أ، ح، ط]: (بكر).

(٨) صحيح، وشعبة إمام، أخرجه ابن ماجه (٣٤٠٤)، والنسائي (٣٠٥/٨)، والترمذي في العلل (٧٦١/٢)، وابن أبي عاصم في الآحاد (٩٥٦).

(٩) في [هـ]: زيادة (عن الأسود).

عن عائشة (قالت)[١]: نهى رسول الله ﷺ عن الدباء و(الحنتم)[٢] والمزفت و(قالت)[٣]: الحنتم جرار يجاء بها من (مصر)[٤] (يعمل)[٥] فيها الخمر[٦].

٢٥٣٤٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد بن فضيل عن عطاء بن السائب عن أشعث بن عمير العبدي عن أبيه قال: أتى النبي ﷺ وفد عبدالقيس، فلما أرادوا الانصراف قالوا: قد حفظتم عن النبي (ﷺ)[٧] كل شيء سمعتم منه، (فسلوه)[٨] عن النبيذ، فأتوه فقالوا: يا رسول الله: إنا بأرض وخمة لا يصلحنا فيها إلا الشراب، قال: فقال: **«وما شرابكم؟»**/ (قالوا: النبيذ)[٩]، قال: **«في أي شيء (تشربونه)[١٠]؟»** قالوا: في النقير، قال: **«فلا تشربوا (في النقير»**، قال: فخرجوا)[١١] فقالوا: والله لا يصالحنا (قومنا)[١٢] على هذا، فرجعوا فسألوه، فقال لهم مثل ذلك، ثم عادوا فقال لهم: **«لا تشربوا في النقير فيضرب منكم الرجل ابن عمه (ضربة)[١٣] لا يزال منها أعرج إلى يوم**

٤٧٧/٧

(١) في [ز]: (قال).

(٢) في [ط]: (الحتم).

(٣) في [ط، هـ]: (قال).

(٤) في [ح]: (المصر).

(٥) في [ح، ز]: (يحمل).

(٦) منقطع؛ إبراهيم لا يروي عن عائشة، أخرجه أحمد في الأشربة (٥٦)، وأبونعيم في تاريخ أصبهان (٣/٢)، وأصله عند البخاري (٥٩٩٥)، ومسلم (١٩٩٥).

(٧) في [أ، هـ]: (عليه السلام).

(٨) في [جـ]: (فاسالوه).

(٩) في [ج]: تكررت: (قالوا النبيذ)، وفي [ز]: (فقالوا النبيذ).

(١٠) في [أ، جـ، ح، ز]: (تشربوه).

(١١) سقط من: [ط]، وفي [هـ]: زيادة (من عنده).

(١٢) في [ط]: (قومنك).

(١٣) في [ط]: (خربة).

القيامة»، قال: فضحكوا (قال)[١]: **«من أي شيء (تضحكون؟)[٢]»** قالوا: يا رسول الله والذي بعثك بالحق لقد شربنا في نقير لنا فقام بعضنا إلى بعض، فضرب هذا ضربة عرج منها إلى يوم القيامة[٣][٤].

٢٥٣٤٦- **حدثنا أبوبكر** قال: حدثنا يزيد بن هارون قال: أخبرنا سليمان التيمي عن أسماء بنت يزيد عن ابن عم لها (يقال)[٥] له أنس: أنه سمع ابن عباس (يقول)[٦]: ألم يقل الله (تعالى)[٧]: **﴿(وَ)[٨] مَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ/ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾** [الحشر: ٧]، قالوا: بلى، قال: ألم يقل الله تعالى: **﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا (أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ)[٩]﴾** [الأحزاب: ٣٦] الآية، قال: فأشهد على رسول الله ﷺ أنه (نهى)[١٠] عن نبيذ النقير والمزفت والدباء والحنتم[١١].

٤٧٨/٧

---

(١) في [ط]: (قالوا).

(٢) في [ط]: (يضحكون).

(٣) في [أ، ح، ط]: زيادة (منها).

(٤) مجهول؛ أشعث بن عمير مجهول، أخرجه ابن أبي عاصم في الآحاد (١٦٥٧)، وأبويعلى (٦٨٥١)، والطبراني (١٧[١٢٢])، والبخاري في التاريخ (١/ ٤٢٨)، وابن الأثير في أسد الغابة (٤/ ٣٠٦)، وابن قانع (٢/ ٢٢٩).

(٥) في [أ، ح، ط]: (فقال).

(٦) سقط من: [ط].

(٧) سقط من: [جـ، ز].

(٨) في [جـ، ز]: زيادة (و).

(٩) سقط من: [أ، جـ، ح، ز].

(١٠) سقط من: [ز].

(١١) مجهول؛ لجهالة أسماء بنت يزيد وابن عمها أنس، أخرجه النسائي في الكبرى (٥١٥٤)، والبخاري في التاريخ ٢/ ٣١.

٢٥٣٤٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا غندر عن شعبة عن أبي (شمر)[١] الضبعي قال: سمعت عائذ بن عمرو ينهى عن الحنتم والدباء والمزفت والنقير، قال: فقلت له عن النبي (ﷺ)[٢]؟ (فقال)[٣]: (نعم)[٤].

٢٥٣٤٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد (بن)[٥] مصعب عن الأوزاعي عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: نهى رسول الله ﷺ عن نبيذ الجر والدباء والمزفت، وعن الظروف كلها[٦].

٢٥٣٤٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يونس بن محمد قال: حدثنا عبدالواحد بن زياد عن عاصم الأحول عن فضيل بن زيد قال: كنا عند عبدالله بن (مغفل)[٧] فتذاكرنا الشراب فقال: الخمر حرام، فقلت: الخمر حرام في كتاب الله، قال: فأي شيء تريد؟ (تريد ما)[٨] (سمعته)[٩] (من)[١٠] رسول الله ﷺ؟ سمعت رسول الله

---

(١) في [ح]: (شمرا).

(٢) في [ز]: (سقط).

(٣) في [جـ، ز]: (قال).

(٤) حسن؛ أبوشمر صدوق، أخرجه أحمد (٢٠٦٣٨)، والطيالسي (١٢٩٧)، والطحاوي ٢٢٦/٤، والطبراني ١٨/(٢٩)، والروياني (٧٧٥).

(٥) في [ز]: سقط.

(٦) صحيح، أخرجه أحمد (١٠٩٧١)، وابن ماجه (٣٤٠٨)، والنسائي ٣٠٦/٨، وابن حبان (٥٤٠٤)، والطحاوي ٢٢٦/٤، وأصله عند مسلم (١٩٩٣).

(٧) في [هـ]: (معقل).

(٨) سقط من: [ز].

(٩) في [جـ، ز]: (سمعت).

(١٠) سقط من: [ز].

٤٧٩/٧

ﷺ/ ينهى عن الدُّباء والحنتم والمزفت[١].

٢٥٣٥٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أحمد بن إسحاق قال: حدثنا عبدالواحد بن زياد قال: حدثنا كليب بن وائل قال: (حدثتني)[٢] (ربيبة)[٣] النبي (ﷺ)[٤] أحسبها زينب قالت: نهى رسول الله ﷺ عن الدباء والحنتم، و(أرى)[٥] فيه النقير[٦].

٢٥٣٥١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي فروة عن عبدالرحمن بن أبي ليلى أنه كره المزفت، وقال[٧]: لأن أشرب بول حمار أحب إلي من أن أشرب في مزفت.

٢٥٣٥٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع[٨] عن أبي هارون العبدي عن أبي سعيد الخدري قال: نهى رسول الله ﷺ عن المزفت[٩].

---

(١) صحيح، فضيل ثقة، أخرجه أحمد (١٦٨٠٧)، والطيالسي (٩١٨)، والدارمي (٢١١٢)، والطبراني في الأوسط (٥٢٧٦)، والروياني (٨٨١).

(٢) في [ط]: (حدثني).

(٣) في [ز]: (ربيب).

(٤) سقط من: [ز].

(٥) في [أ، ح، ز]: (أدا).

(٦) حسن؛ كليب بن وائل صدوق، والحديث أخرجه البخاري (٣٤٩٢)، والطبراني (٢٤[٧١٦])، والبيهقي في دلائل النبوة (١/١٧٣)، والمزي (٢٤/٢١٥).

(٧) في [ز]: زيادة (قال).

(٨) يظهر أن في النسخ نقصاً، لبعد زمانيهما، وفي الروايات الأخرى يقع بين وكيع وأبي هارون راوٍ كسفيان الثوري أو الحسن بن صالح.

(٩) ضعيف جداً؛ أبوهارون متروك، أخرجه عبدالرزاق (١٦٩٣٠).

٢٥٣٥٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالله بن إدريس عن حصين عن سعد بن عبيدة عن البراء قال: أمرني عمر أن أنادي يوم القادسية: لا ينبذ في دُبّاء ولا حنتم ولا مزفت[١]./ ٤٨٠/٧

٢٥٣٥٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني عن عبدالملك ابن نافع قال: سألت ابن عمر عن الطلاء يطبخ، فقال: لا بأس، قلت: إنه (في)[٢] مزفت، قال: لا تشربه في مزفت[٣].

٢٥٣٥٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا سهل بن يوسف عن سليمان التيمي عن أبي مجلز (عن رجل)[٤] عن أبي هريرة: أنه نهى عن المزفت[٥].

٢٥٣٥٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد بن فضيل عن حبيب بن أبي عمرة عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: نهى رسول الله ﷺ عن الدباء والمزفت والحنتم والنقير، وأن يخلط (البلح)[٦] بالزهو[٧].

٢٥٣٥٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد بن فضيل عن المختار بن فُلفل قال: سألت أنس بن مالك عن النبيذ، قال: اجتنب مسكره في كل شيء، واجتنب ما سوى ذلك فيما زفت في دن أو قربة أو قرعة أو جرة[٨].

---

(١) صحيح.

(٢) سقط من: [جـ].

(٣) ضعيف جداً، عبدالملك بن نافع جرحه عدد من الأئمة.

(٤) في [ز]: زيادة (عن رجل).

(٥) مجهول؛ لإبهام الراوي.

(٦) في [أ، ح، ط]: (البر).

(٧) صحيح، أخرجه مسلم (١٩٩٠)، وأحمد (٢٤٩٩)، وأصله عند البخاري (٥٣).

(٨) صحيح.

٢٥٣٥٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يزيد (بن هارون)[١] قال: أخبرنا عبدالخالق ابن سلمة قال: سمعت سعيد بن المسيب يقول: سمعت ابن عمر يقول عند هذا المنبر، (فأشار)[٢] إلى منبر رسول الله ﷺ: قدم وفد عبدالقيس/ على رسول الله ﷺ ٤٨١/٧ فسألوه عن الأشربة فنهاهم عن الدباء والنقير[٣] والحنتم، فقلت: يا أبا محمد[٤] المزفت؟ وظننا أنه نسيه، فقال: لم أسمعه (يومئذ من ابن عمر)[٥][٦].

٢٥٣٥٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن أبي التياح عن حفص الليثي عن عمران بن الحصين أن النبي ﷺ نهى عن الحنتم[٧].

٢٥٣٦٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبيد بن سعيد عن سفيان عن منصور عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت: نهى رسول الله ﷺ عن الدباء والمزفت[٨].

٢٥٣٦١- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (عبيدة بن)[٩] حميد عن منصور عن إبراهيم عن الأسود قال: قلت لعائشة: ما نهى عنه رسول الله ﷺ من الأشربة؟

---

(١) في [جـ]: زيادة (بن هارون).

(٢) في [ز]: (واشار).

(٣) في [ز]: زيادة (والمزفت).

(٤) في [هـ]: زيادة (و).

(٥) في [ط]: (من ابن عمر يومئذ).

(٦) صحيح، أخرجه مسلم (١٩٩٧)، وأحمد (٤٦٢٩).

(٧) مجهول؛ لجهالة حفص الليثي، أخرجه أحمد (١٩٩٨٠)، والنسائي ٨/ ١٧٠، وابن حبان (٥٤٠٦)، والطيالسي (٨٤٣)، والطحاوي ٤/ ٢٤٦، والطبراني ١٨/ (٤٩٢)، والمزي ٢١/٧.

(٨) صحيح، أخرجه البخاري (٥٩٩٥)، ومسلم (١٩٩٥).

(٩) سقط من: [ز].

قال: نهى عن الدباء والمزفت][1][2].

٢٥٣٦٢- قال إبراهيم: فقلت للأسود: فالحنتم والجرار (الخضر؟)[3] (فقال)[4]: تريد أن نقول ما لم يُقَل.

* * *

[٢] من كره الجر الأخضر ونهى عنه

٤٨٢/٧ ٢٥٣٦٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا غندر عن شعبة عن أبي حمزة جار/ لهم قال: سمعت هلالاً - رجلاً من بني مازن - يحدث عن سويد بن مقرن قال: أتيت رسول الله ﷺ بنبيذ في جرة، فسألته فنهاني عنه، فأخذت الجرة فكسرتها[5].

٢٥٣٦٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يزيد (بن)[6] هارون عن التيمي عن أبي نضرة عن أبي سعيد قال: نهى رسول الله ﷺ عن نبيذ الجر الأخضر، قلت: (فالأبيض؟)[7] قال: لا أدري[8].

---

(١) سقط الخبر من: [أ، ط، هـ].

(٢) صحيح، وانظر: ما قبله.

(٣) في [ط]: (الحضر).

(٤) في[ز]: (قال).

(٥) مجهول؛ لجهالة أبي حمزة وهلال المازني، أخرجه أحمد (١٥٧٠٤)، والطيالسي (١٢٦٤)، والبيهقي ٣٠٢/٨، وابن أبي عاصم في الآحاد والمثاني (١٠٨٤)، والبخاري في التاريخ ٢٠٤/٨ تعليقاً، وابن قانع في معجم الصحابة ٢٩٣/١.

(٦) سقط من: [هـ].

(٧) في [ز]: (والأبيض).

(٨) صحيح، أخرجه مسلم (١٩٩٦)، وأحمد (١١٠٦٥).

٢٥٣٦٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يزيد بن هارون عن التيمي عن (أمينة)[١] عن عائشة قالت: نهى رسول الله ﷺ عن نبيذ الجر[٢].

٢٥٣٦٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن مسهر عن الشيباني عن ابن أبي أوفى قال: نهى رسول الله ﷺ عن (جر)[٣] الأخضر، قلت: فالأبيض؟ (قال)[٤]: لا أدري[٥].

٢٥٣٦٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا إسماعيل بن علية عن سعيد بن يزيد عن عبدالعزيز بن[٦] أسيد قال: قال رجل لابن الزبير: أفتنا/ في نبيذ الجر، قال: سمعت رسول الله ﷺ نهى عن نبيذ الجر[٧]. ٤٨٣/٧

٢٥٣٦٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن أبي حيان عن عباية بن (رفاعة)[٨] أن جده رافع بن خديج رأى جرة خضراء لأهله في الشمس، فأخذ جلموداً فرماها فكسرها فإذا فيها سمن فقال: أدركوا سمنكم[٩].

---

(١) في [ها]: (أميمة).

(٢) مجهول؛ أمينة مجهولة، أخرجه أحمد (٢٤٦٧٦)، وابن ماجه (٣٤٠٧)، وعبدالرزاق (١٦٩٦٤)، وأبويعلى (١٢١١).

(٣) في [ها]: (الجر).

(٤) في [أ، ح]: (قلت).

(٥) صحيح، أخرجه أحمد (١٩١٠٣)، والنسائي ٣٠٤/٨، وابن حبان (٥٤٠٢)، وبنحوه أخرجه البخاري (٥٥٩٦).

(٦) في [أ، ب، ز، ها]: زيادة (أبي).

(٧) مجهول؛ لجهالة عبدالعزيز، أخرجه أحمد (١٦٠٩٨)، والنسائي ٣٣/٨، وأبويعلى (٦٨٠٩)، والطبراني ١٣/(٣١٥)، والدارمي ١١٧/٢، والطحاوي ٢٢٣/٤، والبزار (٢٢٢٧).

(٨) في [ط]: (رافعة).

(٩) صحيح.

٢٥٣٦٩- وقال يحيى: ظن أن فيها نبيذا[١].

٢٥٣٧٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا غندر عن شعبة عن حصين (عن)[٢] امرأة من بني شيبان أن زوجها أتاهم فحدثهم أن أمير المؤمنين عليا نهاهم عن نبيذ الجر، قال: فكسرنا جرة لنا[٣].

٢٥٣٧١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن عيينة بن عبدالرحمن عن أبيه أن أبا (برزة)[٤] قدم من سفر، فبدأ بمنزل أبي بكرة، فرأى في البيت جرة فقال: ما هذه؟ فقيل: فيها نبيذ لأبي بكرة، فقال: وددت أنكم حولتموها في سقاء[٥].

٢٥٣٧٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا غندر عن شعبة عن داود بن (فراهيج)[٦] قال: سمعت أبا هريرة ينهى عن نبيذ الجر[٧]./ ٤٨٤/٧

٢٥٣٧٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يزيد بن هارون عن عبدالملك عن سعيد ابن جبير وذكروا النبيذ، فقال: لا أرى به بأساً في السقاء، وأكرهه في الجر الأخضر.

٢٥٣٧٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا غندر عن شعبة عن أبي رجاء عن مالك بن دينار أن جابر بن زيد والحسن كانا يكرهان نبيذ الجر.

---

(١) في [أ، ب، ط، ها]: زيادة (فأخذ جلوداً فرماها فإذا فيها سمن)، وهي جملة سبقت

(٢) سقط من: [س].

(٣) مجهول؛ لإبهام المرأة وزوجها.

(٤) في [أ، ح، ط]: (بردة).

(٥) صحيح؛ أخرجه البيهقي ٨/٣٠٩.

(٦) في [أ، ح]: (فراسيج)، وفي [ز]: (فراهييج).

(٧) ضعيف؛ لضعف داود بن فراهيج.

٢٥٣٧٥- (حدثنا أبوبكر قال: حدثنا)[١] عبدالله بن إدريس عن شعبة عن ثابت قال: قلت لابن عمر: نُهي عن نبيذ الجر؟ فقال: زعموا (ذاك)[٢]، [قلت عن رسول الله ﷺ؟ قال: زعموا ذاك، قلت: أنت سمعته؟ قال: زعموا ذاك، قال][٣]: وصرفه الله عني[٤].

٢٥٣٧٦- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا يزيد بن هارون قال: أخبرنا شعبة عن أبي (جمرة)[٥] أن امرأة أتت ابن عباس، وقد كنت حلفت أن لا أسأل عن نبيذ الجر فقالت لي: سله فأبيت أن أسأله فسأله رجل (عن)[٦] نبيذ الجر فنهاه، فقلت (يا أبا عباس)[٧] إني أنتبذ في جر أخضر فأشربه حلواً طيباً/ فيقرقر بطني فقال: لا تشربه وإن كان أحلى (من)[٨] العسل[٩]. ٤٨٥/٧

٢٥٣٧٧- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا يزيد بن هارون قال: حدثنا سليمان (التيمي)[١٠] عن طاوس أن رجلا أتى ابن عمر فقال: نهى رسول الله ﷺ عن نبيذ الجر؟ فقال ابن عمر: نعم، فقال طاوس: والله إني سمعته منه[١١].

---

(١) زائدة من: [هـ].

(٢) في [جـ]: (ذاك).

(٣) سقط من: [جـ].

(٤) صحيح، أخرجه مسلم (١٩٩٧)، وأحمد في وجادة ابنه عنه في المسند (٥٠٧٤).

(٥) في [ز]: (حضرة).

(٦) في [ط]: (في).

(٧) في [هـ]: (يا ابن عباس).

(٨) في [ط]: (في).

(٩) صحيح.

(١٠) في [ز]: (سقط).

(١١) صحيح، أخرجه مسلم (١٩٩٧)، وأحمد (٤٨٣٧).

٢٥٣٧٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عفان قال: حدثنا جرير بن حازم قال: حدثني يعلى بن حكيم عن (صهيرة)[١] [بنت جيفر سمعه منها قالت: حججنا ثم انصرفنا إلى المدينة (فدخلنا)[٢] على صفية][٣] بنت حيي فوافقنا عندها نسوة من أهل الكوفة، فقلن لنا: إن شئتن سألنا وسمعتن، وإن شئتن سألتن وسمعنا، (فقلن)[٤]: سلن، فسألن عن أشياء من أمر المرأة وزوجها، ومن أمر المحيض، / ٤٨٦/٧ وسألن عن نبيذ الجر، [فقالت: (أكثرتن)[٥] يا أهل العراق علينا في نبيذ الجر][٦]، حرم رسول الله ﷺ نبيذ الجر، (ما)[٧] على إحداكن أن تطبخ تمرها[٨] تدلكه ثم تصفيه فتجعله في سقائها (وتوكئ)[٩] عليه، فإذا طاب شربت (وسقت زوجها)[١٠][١١].

٢٥٣٧٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن شعبة عن (شميسة)[١٢] أم سلمة

---

(١) في [أ، ح، ط]: (ضميرة).

(٢) في [جـ]: (قد دخلنا).

(٣) سقط في: [أ، ح، ط].

(٤) في [ط، هـ]: (فقلنا).

(٥) في [ز]: (أكثرتين).

(٦) (ذكر) في حاشية: [ح].

(٧) سقط من: [جـ].

(٨) سقط (ثم) من: [هـ].

(٩) في [أ، ح، ط]: (تولي).

(١٠) ورد في حاشية [ز].

(١١) مجهول؛ لجهالة صهيرة، أخرجه أحمد (٢٦٨٦٥)، وأبويعلى (٧١١٧)، والطبراني (٢٤/[١٩٩]).

(١٢) في [أ، ح]: (سميسة)، وفي [هـ]: (سمية).

العتكية قالت: سمعت عائشة تقول: (لا تشربن)[١] في راقود، ولا جرة، ولا قرعة[٢].

٢٥٣٨٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن علي بن المبارك عن كريمة بنت همام عن عائشة أنها سمعتها تقول: إياكم ونبيذ الجر الأخضر[٣].

٢٥٣٨١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن عبدالأعلى بن كيسان قال: سمعت ابن أبي الهذيل يقول: ما في نفسي من نبيذ الجر شيء، إلا أن/ عمر بن عبدالعزيز نهى عنه، وكان إمام عدل. ٤٨٧/٧

٢٥٣٨٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن جعفر بن برقان عن ميمون عن ابن عباس قال: لا (تشرب)[٤] نبيذ الجر[٥].

* * *

[٤] في (السكر)[٦] ما هو؟

٢٥٣٨٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير بن عبدالحميد عن مغيرة عن إبراهيم قال: قال عبدالله: السكر (خمر)[٧][٨].

---

(١) في [ح]: (يقول).

(٢) صحيح، شميسة ثقة.

(٣) مجهول؛ لجهالة كريمة.

(٤) في [أ، ح، ط]: (يشرب).

(٥) صحيح.

(٦) في [ز]: (المسكر).

(٧) في [ز]: (حرام).

(٨) منقطع؛ إبراهيم لا يروي عن عبدالله.

٢٥٣٨٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا شريك عن أبي (فروة)[١] عن عبدالرحمن ابن أبي ليلى عن سالم عن سعيد بن جبير قال: السكر (خمر)[٢].

٢٥٣٨٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا هشيم عن مغيرة عن الشعبي وإبراهيم وأبي رزين (قالوا)[٣]: السكر (خمر)[٤].

٢٥٣٨٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا هشيم عن ابن (شبرمة)[٥] عن أبي زرعة بن عمرو[٦] بن جرير (قال)[٧]: هي الخمر، وهي (ألام)[٨] من الخمر.

٢٥٣٨٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن قال: هي الخمر./ ٤٨٨/٧

٢٥٣٨٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص بن غياث عن ليث عن حرب (عن)[٩] سعيد بن جبير عن ابن عمر أنه سئل عن السكر فقال: الخمر ليس لها كنية[١٠].

---

(١) في [ط]: (فردة).

(٢) في [ز]: (حرام).

(٣) في [هـ]: (قالا).

(٤) في [ز]: (حرام).

(٥) في [ط]: (نبرمة).

(٦) في [ط، هـ]: زيادة (و).

(٧) في [هـ]: (قالا).

(٨) في [ط، هـ]: (آلم).

(٩) سقط من: [ز].

(١٠) مجهول؛ لجهالة حرب، وليث ضعيف.

٢٥٣٨٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوبكر بن عياش عن عاصم عن أبي وائل قال: جاء إلى عبدالله نفر من الأعراب يسألونه عن السكر فقال: إن الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم[١].

٢٥٣٩٠- **حدثنا** أبوبكر قال: (حدثنا)[٢] أبوبكر بن[٣] عياش عن (أبي)[٤] حصين عن يحيى عن مسروق عن عبدالله مثله[٥].

٢٥٣٩١- **حدثنا** أبوبكر قال: (حدثنا)[٦] جرير عن منصور عن (أبي)[٧] وائل قال: اشتكى رجل من الحي بطنه، فقيل (له)[٨]: إن (بك)[٩] الصفر، فنعتوا له السكر، فأرسل إلى عبدالله يسأله عن ذلك، فقال عبدالله: إن الله (تعالى)[١٠]/ لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم[١١]. **٤٨٩/٧**

٢٥٣٩٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن مسعر و(سفيان)[١٢] عن أبي حصين عن سعيد بن جبير قال: السكر (خمر)[١٣].

---

(١) ضعيف؛ لضعف رواية عاصم عن أبي وائل.

(٢) سقط من: [أ، ح، ز، ط].

(٣) في [ز]: زيادة (أبي).

(٤) في [هـ]: (ابن).

(٥) صحيح.

(٦) سقط من: [أ، ح، ز، ط].

(٧) في [أ، ح، ط]: سقط.

(٨) سقط من: [ز].

(٩) في [أ، هـ]: (لك)، وفي [ز]: (بل).

(١٠) سقط من: [جـ، ز].

(١١) صحيح.

(١٢) في [ع]: (شعبان).

(١٣) في [ز]: (حرام).

٢٥٣٩٣- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا شريك عن سلمة بن تمام عن عامر قال: السكر خمر][1].

* * *

[٥] في نقيع الزبيب ونبيذ العنب

٢٥٣٩٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالله بن نمير عن فضيل بن غزوان عن عاصم عن (زر)[2] عن أبي (وائل)[3] (عن)[4] عبدالله قال: نبيذ العنب خمر[5].

٢٥٣٩٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوأسامة عن عبدالله بن الوليد قال: حدثتني ميمونة بنت عبدالرحمن (بن)[6] (معقل)[7] أن أباها[8] سئل عن نبيذ نقيع الزبيب فكرهه.

٤٩٠/٧ ٢٥٣٩٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالرحيم بن سليمان عن أشعث/ عن بكير مولى لعبدالله بن مسعود عن سعيد بن جبير قال: لأن أكون حمارا (يُستقى)[9] عليَّ أحبُّ إلي من (أن)[10] أشرب نبيذ زبيب معتق.

---

(١) سقط الخبر من: [ز].

(٢) في [أ، ح، ز]: (ذر).

(٣) سقط من: [ز].

(٤) سقط من: [ز، ط].

(٥) ضعيف؛ لضعف رواية عاصم عن زر وأبي وائل.

(٦) في [ز]: (عن).

(٧) في [أ، ح، ط]: (مغفل).

(٨) في [ز]: (باها).

(٩) في [أ، ح، ط]: (يسقي).

(١٠) سقط من: [ز].

٢٥٣٩٧- **حدثنا** أبوبكر (قال: حدثنا)[١] وكيع عن إسرائيل عن جابر عن أبي جعفر وعامر وعطاء أنهم كرهوا نبيذ العنب.

٢٥٣٩٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص بن غياث عن ليث عن حرب عن سعيد بن جبير عن ابن عمر أنه سئل عن نقيع الزبيب فقال: الخمر اجتنبوها[٢].

٢٥٣٩٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن أشعث عن بكير عن سعيد بن جبير قال: لأن أكون حماراً يستقى علي أحب إلي من أن أشرب نبيذ زبيب معتق.

٢٥٤٠٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص بن غياث عن أبي حنيفة عن حماد عن سعيد بن جبير قال: أشرب نبيذ الزبيب المنقع ما دام حلوا (يحذي)[٣] اللسان.

٢٥٤٠١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبومعاوية عن الأعمش عن (أبي)[٤] (عمر)[٥] عن ابن عباس قال: كان رسول الله ﷺ ينقع/ له الزبيب، ٤٩١/٧ فيشربه اليوم والغد وبعد الغد (إلى)[٦] أن يمسي الثالثة، ثم يأمر به فيسقى أو يهراق[٧].

---

(١) سقط من: [ح].

(٢) مجهول؛ لجهالة حرب، وليث ضعيف.

(٣) في [أ، جـ، ح، ط]: (يحدو)، وفي [هـ]: (عدو).

(٤) في [ط]: (أبو).

(٥) في [أ، ح، ز، ط]: (عمرو).

(٦) في [أ، هـ]: (إلا).

(٧) صحيح، أخرجه مسلم (٢٠٠٤)، وأحمد (١٩٦٣).

٢٥٤٠٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عفان قال: حدثنا (عبدالواحد)[١] بن صفوان قال: سمعت أبي يحدث عن (أمه)[٢] (أنها)[٣] (قالت)[٤]: كنت (أمغث)[٥] لعثمان الزبيب (غدوة)[٦] (فيشربه)[٧] عشية، (أو)[٨] (أمغثه)[٩] عشية فيشربه غدوة، فقال لها عثمان: لعلك تجعلين فيه (زهواً)[١٠] قالت: ربما فعلت، قال: فلا تفعلي[١١].

٢٥٤٠٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن فضيل عن الأعمش عن موسى بن (طريف)[١٢] عن أبيه قال: كان (ينبذ)[١٣] لعلي (زبيب)[١٤] في جرة بيضاء ٧/٤٩٢ فيشربه[١٥]./

---

(١) في [ط]: (عبدالرحمن).

(٢) في [ط]: (أم).

(٣) في [أ، ح، ز، ط]: سقط.

(٤) في [أ، ح، ط]: (قال).

(٥) أي: أمرس، وفي [أ، ح، ط]: (أمعث).

(٦) سقط من: [ز].

(٧) في [ز]: (فيشرب).

(٨) في [هـ]: (و).

(٩) في [أ، ح، ط]: (أمعثه).

(١٠) في [جـ، ط]: (زهراً).

(١١) مجهول؛ لجهالة صفوان وأمه.

(١٢) في [هـ]: (ظريف).

(١٣) في [ط، هـ]: (نبيذ).

(١٤) في [أ، هـ]: (ينبذ).

(١٥) ضعيف جداً؛ موسى بن طريف متروك.

٢٥٤٠٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني عن عبدالملك (ابن نافع)[١] قال: قلت لابن عمر: إني أنبذ نبيذ زبيب، فيجيء ناس من أصحابنا فيقذفون فيه التمر، فيفسدونه علي، فكيف ترى؟ قال: لا بأس (به)[٢][٣].

٢٥٤٠٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سعيد بن عبدالرحمن عن عكرمة في نبيذ العنب قال: كان أعلاه (حراماً)[٤] وأسفله (حراماً)[٥].

٢٥٤٠٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن علي بن الأقمر عن إبراهيم قال: لا بأس بنبيذ العصير.

٢٥٤٠٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن نمير عن حلام بن صالح عن سليك بن مسحل قال: خرج عمر حاجاً أو معتمراً فنزل على ماء فدعا بسفرة، فأكل وأكل القوم، ثم دعا بشراب، فأتي بقدح من نبيذ، فقال: ادفعه إلى عبدالرحمن بن عوف، فلما شمه رده، ثم دفعه إلى سعد بن أبي وقاص، فلما شمه رده، قال: فهاته، فذاقه فقال: يا عجلان - يعني غلامه -/ ما هذا؟ فقال: يا أمير المؤمنين! ٤٩٣/٧ جعلت زبيباً في سقاء ثم علقته ببطن الراحلة وصببت عليه من الماء، قال: ائت بشاهدين على ما تقول، فجاء بشاهدين فشهدا، فقال: أي بني، اغسل سقاءك يلين لنا شرابه، فإن السقاء يغتلم[٦].

---

(١) في [أ، جـ، ح، ط]: (عن نافع)، وفي [ز]: (عن ابن نافع).

(٢) سقط من: [ط].

(٣) ضعيف جداً؛ عبدالملك متروك.

(٤) في [أ، ح، ط، هـ]: (حرام).

(٥) في [أ، ح، ط، هـ]: (حرام).

(٦) حسن؛ حلام بن صالح وسليك بن مسحل صدوقان.

٢٥٤٠٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوخالد الأحمر عن منصور بن حيان عن سعيد بن جبير قال: سأله رجل فقال: تعمد إلى الزبيب فتغسله من غباره، ثم تجعله في دن أو في جابية، فتدعه في الشتاء شهرين وفي الصيف أقل من ذلك، فقال سعيد: تلك الخمر اجتنبوها.

* * *

[٦] في شرب العصير: من كرهه إذا غلى

٢٥٤٠٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عباد بن العوام عن عمر بن عامر (عن قتادة)[1] عن سعيد بن المسيب وعن حماد عن إبراهيم (قالا)[2]: لا بأس بشرب العصير ما لم يغل.

٢٥٤١٠- قال سعيد: إذا غلى فهو خمر (اجتنبه)[3].

٤٩٤/٧ ٢٥٤١١- وقال إبراهيم: إذا غلى فدعه./

٢٥٤١٢- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال: إذا غلى فلا تشربه][4].

٢٥٤١٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدة بن سليمان عن محمد بن إسحاق عن يزيد بن عبدالله بن قسيط عن سعيد بن المسيب أنه كان لا يرى (بالعصير)[5] بأساً ما لم يزبد، فإذا (أزبد)[6] نهى عنه وقال: إنما يزبد الخمر.

---

(١) سقط من: [هـ].

(٢) في [أ، جـ، ح]: (قال).

(٣) في [جـ، ز]: (فاجتنبه).

(٤) سقط الخبر من: [أ، ح، هـ].

(٥) سقط من: [جـ].

(٦) في [أ، ح، ط]: (زاد).

٢٥٤١٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو(الأحوص)[١] عن (حصيف)[٢] قال: سألت سعيداً عن العصير فقال: أشربه من يوم وليلة.

٢٥٤١٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد عن شعبة عن عمرو بن أبي حكيم عن عكرمة قال: اشرب العصير ما لم يَهدُر.

٢٥٤١٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالرحيم بن سليمان عن أبي (يعفور)[٣] [عبدالرحمن (بن)[٤] عبيد][٥] العامري عن أيمن أبي ثابت قال: كنت/ جالساً عند ابن عباس فجاءه رجل فسأله عن العصير فقال: اشربه ما دام طرياً[٦]. ٤٩٥/٧

٢٥٤١٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا إسماعيل بن علية عن داود عن الشعبي قال: لا بأس بشرب العصير ما لم يغل ثلاثاً.

٢٥٤١٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن عبدالملك عن عطاء قال: اشربه ثلاثاً ما لم يغل.

٢٥٤١٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا علي بن مسهر ووكيع عن هشام بن عائذ قال: سألت إبراهيم عن العصير فقال: اشربه ما لم يتغير.

٢٥٤٢٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن علية عن هشام عن حماد عن إبراهيم قال: لا بأس بشربه وبيعه ما لم يغل./ ٤٩٦/٧

---

(١) في [أ]: (الأخوص).

(٢) في [ز]: (خصيف).

(٣) في [ط]: (يعقور).

(٤) في [أ، جـ، ز، ط]: (عن).

(٥) تكرار في: [جـ].

(٦) حسن؛ أيمن صدوق.

٢٥٤٢١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن عامر وأبي جعفر وعطاء قالوا: (اشرب)[١] العصير (ابن)[٢] يوم وليلة.

٢٥٤٢٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوأسامة عن دينار عن الحسن قال: اشرب العصير ما لم يتغير.

٢٥٤٢٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبومعاوية عن الأعمش عن عبدالله بن مرة عن ابن عمر أنه سئل عن العصير (قال)[٣]: اشربه ما لم (يأخذه)[٤] شيطانه، قيل: وفي (كم)[٥] (يأخذه)[٦] شيطانه؟ قال: في ثلاث[٧].

٢٥٤٢٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عفان قال: حدثنا بشير بن عقبة قال: سألت ابن سيرين عن عصير العنب فقال: عصير (يومه)[٨] في معصرته، قال: اشربه في يومه، فإني أكره إذا حُوِّل في (وعاء أو إناء)[٩] وقال: (عليكم)[١٠] بسُلافة العنب[١١] فإنها أطيبه فاشربه.

---

(١) في [أ، هـ]: (شرب).

(٢) في [ط، هـ]: (من).

(٣) في [ز]: (فقال).

(٤) في [أ، جـ، ح، ز، ط]: (يأخذ).

(٥) في [ط]: (لم).

(٦) في [ز، ط]: (ياخذ).

(٧) صحيح.

(٨) في [ز]: (يوم).

(٩) في [جـ، ز]: (إناء أو وعاء).

(١٠) في [ز]: (عليك).

(١١) أي: أول عصرة له.

[٧] في الرخصة في النبيذ، ومن شربه

٢٥٤٢٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبومعاوية عن الأعمش/ عن أبي صالح ٤٩٧/٧ عن جابر قال: كنا مع النبي ﷺ فاستسقى فقال رجل: ألا نسقيك نبيذا؟ قال: **«بلى»**، فخرج الرجل يشتد، فجاء بقدح فيه نبيذ، فقال: رسول الله ﷺ: **«ألا خمرته، ولو أن تعرض عليه عوداً»**[1].

٢٥٤٢٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالرحيم بن سليمان عن يزيد بن أبي زياد عن عكرمة عن ابن عباس قال: أتى النبيُّ ﷺ السقايةَ فقال: **«اسقوني من هذا»**، فقال: العباس ألا نسقيك مما نصنع في البيوت؟ قال: **«لا، ولكن اسقوني مما يشرب الناس»**، قال: فأتي بقدح من نبيذ فذاقه فقطب ثم قال: **«هلموا (ماء)[2]»**، فصبه عليه، ثم قال: **«زد فيه مرتين أو (ثلاثا)[3]»**، (ثم)[4] قال: **«إذا أصابكم هذا فاصنعوا به هكذا»**[5].

٢٥٤٢٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن إسماعيل عن قرة العجلي عن عبدالملك بن القعقاع عن ابن عمر قال: كنا عند النبي ﷺ/ فأتي بقدح فيه شراب ٤٩٨/٧

---

(١) شاذ؛ فأكثر الرواة لا يذكرون النبيذ، والحديث أخرجه مسلم (٢٠١١)، وأحمد (١٤٣٦٧)، وروى البخاري (٥٦٠٥)، ومسلم (٢٠١١)، هذا الحديث بلفظ: (بقدح من لبن من النقيع).

(٢) في [ز]: (بماء).

(٣) في [ح]: (ثلاث).

(٤) سقط (ثم) من: [أ، ح، ط، هـ].

(٥) ضعيف؛ لضعف يزيد بن أبي زياد، وذكره البيهقي (٨/٣٠٤)، وابن عبد ربه في العقد الفريد (٦/٣٨٢).

فقربه[١]، ثم رده، فقال له بعض جلسائه: (حرام)[٢] هو يا رسول الله؟ قال: فقال: **«ردوه»**، فردوه ثم دعا بماء (فصبه)[٣] عليه ثم شرب، فقال: **«انظروا هذه الأشربة إذا اغتلمت عليكم فاقطعوا متونها بالماء»**[٤].

٢٥٤٢٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن يمان عن سفيان عن منصور عن (خالد)[٥] بن سعد عن أبي مسعود أن النبي ﷺ عطش وهو يطوف بالبيت حول الكعبة، فاستسقى فأتي بنبيذ من السقاية، فشمه فقطب فقال: **«عليَّ بذنوب (من)[٦] زمزم»**، فصب عليه وشرب، فقال رجل: حرام هو يا رسول الله؟ قال: **«لا»**[٧].

٢٥٤٢٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد بن فضيل عن أشعث عن أبي (الزبير)[٨] عن جابر قال: كان النبي ﷺ (ينبذ)[٩] له في سقاء، فإذا لم

---

(١) في [هـ]: زيادة (إلى فيه).

(٢) في [هـ]: (أحرام).

(٣) في [جـ]: (فصب).

(٤) مجهول؛ لجهالة عبد الملك بن القعقاع، أخرجه النسائي في الكبرى (٥٢٠٤)، والطحاوي (٢١٩/٤)، والدارقطني (٢٦٢/٤)، والبيهقي (٣٠٥/٨)، وابن أبي حاتم في المجروحين (١٣٢/٢)، والمزي (٤٢٦/١٨)، وابن الجوزي في التحقيق (١٩٩٨).

(٥) في [ز]: (خلد).

(٦) سقطت من: [ط، هـ].

(٧) معلول، أخطأ فيه يحيى، وصوابه الثوري عن الكلبي عن أبي صالح، وأخرجه النسائي (٣٢٥/٨)، والطحاوي (٢١٩/٤)، والطبراني (١٧/[٦٧٥])، والدارقطني (٢٦٣/٤)، والبيهقي (٣٠٤/٨)، وابن عدي (٢٨/٣)، وابن الجوزي في العلل المتناهية (١١٢٤).

(٨) في [ز]: (الزبر).

(٩) في [أ، ح، ط]: (ينبذه).

يكن سقاء ينبذ له (في تور)[١][٢].

٢٥٤٣٠- (قال)[٣] أشعث: والتور من لحاء الشجر./ ٤٩٩/٧

٢٥٤٣١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا غندر عن شعبة عن عمرو (بن)[٤] مرة عن زاذان قال: سألت ابن عمر عن النبيذ فقلت له: إن لنا (لغة)[٥] غير لغتكم ففسره لنا بلغتنا، فقال ابن عمر: نهى رسول الله ﷺ عن الحنتمة وهي الجرة، ونهى عن الدباء وهي القرعة، وعن المزفت وهي المقير، وعن النقير وهي النخلة، وأمر أن ينبذ في الأسقية[٦].

٢٥٤٣٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يزيد بن هارون عن سليمان التيمي عن (أمينة)[٧] أنها سمعت عائشة تقول: أتعجز إحداكن أن تتخذ من مسك أضحيتها سقاء في كل عام، فإن رسول الله ﷺ نهى أو منع عن نبيذ الجر والمزفت؛ وأشياء نسيها التيمي[٨].

٢٥٤٣٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن حسن بن صالح عن سماك عن

---

(١) في [أ، ح، ط]: (في الثور).

(٢) ضعيف؛ لضف أشعث، والخبر أخرجه مسلم (١٩٩٩)، وأحمد (١٤٢٦٧).

(٣) سقط من: [ز].

(٤) سقط من: [ج].

(٥) في [أ، ح]: (لغتا).

(٦) صحيح، أخرجه مسلم (١٩٩٧)، وأحمد (٥١٩١)، والترمذي (١٨٦٨).

(٧) في [أ، ب، جـ، س]: (أميمة)، وانظر: الإكمال لرجال أحمد ص٦١٧، وفي المسند (أمينة) وعند ابن ماجه (رميثة).

(٨) مجهول؛ لجهالة أمينة، وأخرجه أحمد (٢٤٦٧٦)، وابن ماجه (٣٤٠٧)، وعبدالرزاق (١٦٩٦٤).

رجل أنه سأل الحسن بن علي عن النبيذ فقال: اشرب، فإذا (رهبت)[(١)] أن تسكر ٥٠٠/٧ فدعه[(٢)]./

٢٥٤٣٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا معاذ عن (ابن)[(٣)] عون قال: سألت محمدا عن نبيذ السقاء الذي يوكى ويعلق، فقال: لا أعلم به بأساً.

٢٥٤٣٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا خالد بن حرملة العبدي عن الوليد بن عمرو ابن أخي أبي نضرة، أنه سأل الحسن عن (الجف)[(٤)]، فقال: وما (الجف؟)[(٥)]، قال: سقاء على ثلاث قوائم، يوكى من أعلى ومن أسفله، قال: لا بأس به.

٢٥٤٣٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوالأحوص عن (أبي)[(٦)] إسحاق عن ٥٠١/٧ عمرو بن ميمون قال: قال عمر: إنا لنشرب هذا الشراب الشديد/ لنقطع به لحوم الإبل في بطوننا أن تؤذينا، فمن رابه من شرابه شيء فليمزجه بالماء[(٧)].

٢٥٤٣٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا إسماعيل بن أبي خالد عن قيس بن ابي حازم قال: حدثني عتبة بن فرقد قال: قدمت على عمر، فدعا بعس من نبيذ قد كاد يصير خلاً، فقال: اشرب، فأخذته فشربته، فما كدت أن

---

(١) في [أ، ح]: (وهبت)، وكذلك في: [ط].

(٢) مجهول؛ لإبهام الراوي عن الحسن.

(٣) في [ط]: (أبي).

(٤) في [أ، ح، ط]: (الحق).

(٥) في [أ، ح، ط]: (الحق).

(٦) في [جـ]: (ابن).

(٧) صحيح.

أسيغه، ثم أخذه فشربه، ثم قال: يا عتبة، إنا نشرب هذا النبيذ الشديد لنقطع (به)[١] لحوم الإبل في بطوننا أن (تؤذينا)[٢][٣].

٢٥٤٣٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبومعاوية عن الأعمش عن إبراهيم عن همام (قال: أتي)[٤] عمر بنبيذ زبيب من نبيذ زبيب الطائف، قال: / فلما (ذاقه)[٥] قطب، فقال: إن لنبيذ زبيب الطائف (لعُراماً)[٦]، ثم دعا بماء فصبه عليه، (فشرب)[٧] وقال: إذا اشتد عليكم فصبوا عليه الماء واشربوا[٨]. ٥٠٢/٧

٢٥٤٣٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدة بن سليمان عن يحيى بن سعيد عن سعيد بن المسيب أن قوما من ثقيف لقوا عمر بن الخطاب وهو قريب من مكة، فدعاهم بأنبذتهم، فأتوه بقدح من نبيذ فقربه من فيه، ثم دعا بماء فصبه عليه مرتين أو ثلاثا فقال: اكسروه بالماء[٩].

٢٥٤٤٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا شريك عن إبراهيم عن مجاهد قال: قال عمر: إني رجل (معجار)[١٠] البطن أو (مسعار)[١١] البطن، فأشرب هذا السويق

---

(١) سقط من: [ز].

(٢) في [أ، ح، ط]: (يؤذينا).

(٣) صحيح.

(٤) في [ز]: (عن أبي).

(٥) في [ح]: (ذرقه).

(٦) أي: شدة، وفي [ط، هـ]: (لغراما).

(٧) في [جـ]: (وشرب)، وفي [ز]: (وشربه).

(٨) صحيح.

(٩) صحيح.

(١٠) في النهاية ٢٧٥/١، ولسان العرب ١٤٠/٤، وتاج العروس ٤٣٦/١٠: (مجعار)، أي: يابس الطبيعة.

(١١) في [ح]: (مشعار).

(فلا)[1] (يلائمني)[2]، وأشرب هذا اللبن (فلا)[3] (يلائمني)[4]، وأشرب هذا النبيذ الشديد فيسهل بطني[5].

٥٠٣/٧ ٢٥٤٤١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوالأحوص عن عمران بن مسلم/ عن سويد بن غفلة قال: كنت أشرب النبيذ مع أبي الدرداء وأصحاب رسول الله ﷺ بالشام في الحباب (بالعظام)[6][7].

٢٥٤٤٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو(الأحوص)[8] عن سعيد بن مسروق عن الشماس قال: قال عبدالله: ما يزال القوم وإن شرابهم لحلال[9] حتى يصير عليهم (حراماً)[10][11].

٢٥٤٤٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا[12] أبوالأحوص عن أبي إسحاق عن عمرو ابن ميمون قال: لما طعن عمر أتاه الطبيب (فقال)[13]: أي الشراب أحب

---

(١) في [أ، جـ، ح، ز]: (ولا).

(٢) في [هـ]: (يلاومني).

(٣) في [أ، جـ، ح، ز]: (ولا).

(٤) في [هـ]: (يلاومني).

(٥) منقطع؛ مجاهد لم يدرك عمر.

(٦) في [جـ، ز]: (العظام).

(٧) صحيح.

(٨) في [أ]: (لأخوص).

(٩) في [هـ]: زيادة (فما يقومون).

(١٠) في [ز]: (حرام).

(١١) مجهول؛ لجهالة الشماس.

(١٢) في [ز]: زيادة (عن).

(١٣) في [جـ]: (قال).

إليك؟ قال: النبيذ[١].

٢٥٤٤٤- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا أبو(الأحوص)[٢] [عن سماك عن أبي حصين قال: رأيت (زر)[٣] بن حبيش يشرب بنبيذ الخوابي.

٢٥٤٤٥- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا حفص عن حميد بن سليمان عن][٤]/ ٥٠٤/٧ مجاهد عن عائشة قالت: كنت أنبذ لرسول الله ﷺ وكنت آخذ القبضة من (الزبيب)[٥] فألقيها[٦] فيه[٧].

٢٥٤٤٦- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا أبوأسامة عن مجالد قال: قال عامر: اشربوا نبيذ العرس (ولا تسكروا منه)[٨].

٢٥٤٤٧- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن عيسى[٩] بن المسيب عن الشعبي عن ابن أبي ليلى قال: أشهد على البدريين أنهم كانوا يشربون نبيذ العرس[١٠].

---

(١) صحيح.

(٢)في [أ]: (الأخوص).

(٣) في [ط]: (در)، وفي [ح]: (ذر).

(٤) تكرر ما بين المعكوفين في: [أ، ح، هـ].

(٥) (النيذ) في: [ز].

(٦) (في) زائدة في: [ز].

(٧) مجهول؛ لجهالة حميد بن سليمان، وأخرجه الطبراني في الأوسط (٧٨٢٨)، وانظر: ما سيأتي [٢٥٤٩٦].

(٨) سقط من: [أ، ز].

(٩) في [ح، ط، هـ]: زيادة (عن).

(١٠) ضعيف؛ لضعف عيسى بن المسيب.

٢٥٤٤٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (أبومعاوية)[١] عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن أبيه عن أبي ذر قال: (يكفيني)[٢] كل يوم شربة من ماء، أو شربة (من)[٣] نبيذ، أو شربة من لبن، وفي الجمعة قفيز من قمح[٤].

٢٥٤٤٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني عن عبدالملك قال: سألت ابن عمر عن النبيذ الشديد فقال: جلس رسول الله ﷺ مجلسا بمكة، فجاءه رجل فجلس إلى جنبه، فوجد منه/ ريحاً شديدة فقال: **«ما هذا الذي شربت؟»** فقال: نبيذ، فقال: **«جيء منه»**، قال: فدعا بماء فصبه عليه وشرب ثم قال: **«إذا اغتلمت أسقيتكم[٥] فاكسروها بالماء»**[٦].

٥٠٥/٧

٢٥٤٥٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالله بن نمير عن الأعمش عن أبي إسحاق قال: صنعت طعاماً فدعوت أصحاب عبدالله: عمرو بن شرحبيل (وعبدالله)[٧] بن ذئب، وعمارة، ومرة الهمداني، وعمرو بن ميمون (فسقيتهم)[٨] النبيذ والطلاء فشربوا، (فقال)[٩] الأعمش: قلت له: كانوا يرون الخوابي؟ قال: نعم، كانوا ينظرون إليها وهم يستقون منها.

---

(١) في [أ، ح، ط، هـ]: (أبوأسامة).

(٢) في [ح، ط، هـ]: (يكفي).

(٣) في [ح، ط، هـ]: (عن).

(٤) صحيح.

(٥) في [ج]: زيادة (عليكم).

(٦) مجهول؛ لجهالة عبدالملك، أخرجه النسائي ٣٢٣/٨، والطحاوي ٢١٩/٤، والدارقطني ٢٦٢/٤، والبيهقي ٣٠٥/٨، وابن أبي حاتم في المجروحين ١٣٢/٢، والمزي ٤٢٦/٢٨، وابن الجوزي في التحقيق (١٩٩٨).

(٧) في [هـ]: (عبدالرحمن).

(٨) في [ط]: (فسيقتهم).

(٩) في [جـ، ز]: (قال).

٢٠٤٥١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن جعفر عن أبيه أنه كان يشرب النبيذ (ينبذ له)[١] (غدوة)[٢] فيشربه عشية.

٢٠٤٥٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوأسامة عن أبي حيان عن يونس قال: كان الحسن يُدعى إلى العرس فيشرب من نبيذهم.

٢٠٤٥٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبومعاوية عن الأعمش عن أبي إسحاق قال: أعرست، فدعوت أصحاب علي وأصحاب عبدالله، من أصحاب/ علي: ٥٠٦/٧ عمارة بن عبد وهبيرة بن (يريم)[٣] والحارث الأعور، ومن أصحاب عبدالله: علقمة بن قيس وعبدالرحمن بن يزيد (وعبدالله)[٤] بن ذئب، فنبذت لهم في الخوابي، فكانوا يشربون منها، فقلت: وهم يرونها؟ قال: نعم، ينظرون إليها.

٢٠٤٥٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدة بن سليمان عن الحسن بن صالح عن جابر عن أبي جعفر قال: النبيذ حلال.

٢٠٤٥٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد بن فضيل عن سفيان العطار قال: سأل رجل ماهان الحنفي (فقال)[٥]: يا أبا سالم! ما تقول في النبيذ؟ فقال: أقول في النبيذ: إن من حرم ما أحل الله كمن أحل ما حرم الله.

٢٠٤٥٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص بن غياث عن الجريري عن أبي

---

(١) في [أ، ح، هـ]: (ينبذه).

(٢) في [ط]: (غدواً).

(٣) في [أ، ح]: (مريم).

(٤) في [أ، ح، ط، هـ]: (عبدالرحمن).

(٥) تكرر في: [ز].

العلاء (قال)[١]: انتهى قول رسول الله ﷺ في الأشربة إلى أن قال: **«(لا)[٢] تشربوا ما يسفه أحلامكم، (وما)[٣] يذهب أموالكم»**[٤].

٢٥٤٥٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن فضيل عن عاصم عن محمد أنه كان لا ينبذ إلا (في)[٥] سقاء موكى./ ٥٠٧/٧

٢٥٤٥٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ملازم (بن)[٦] عمرو عن عجيبة بن عبدالحميد عن عمه قيس بن طلق عن أبيه طلق بن علي قال: جلسنا عند النبي ﷺ فجاء وفد عبدالقيس فقال: **«ما لكم قد اصفرت ألوانكم، وعظمت بطونكم، وظهرت عروقكم؟»** قال: قالوا: أتاك سيدنا فسألك عن شراب كان لنا موافقا فنهيته عنه، (وكنا)[٧] بأرض (محمة)[٨]، قال: **«فاشربوا ما طاب لكم»**[٩].

٢٥٤٥٩- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال: لا خير في النبيذ إذا كان حلواً][١٠].

---

(١) سقط من: [أ، ح، هـ].

(٢) سقط من: [ز].

(٣) في [أ، ز، هـ]: (لا).

(٤) مرسل؛ أبوالعلاء تابعي.

(٥) سقط من: [هـ].

(٦) (عن) في: [ز].

(٧) (وكان) في: [جـ].

(٨) أي: ذات حمى، وفي [أ، ب، هـ]: (مخمة).

(٩) حسن؛ عجيبة بن عبدالمجيد وقيس بن طلق صدوقان، أخرجه الطبراني (٨٢٥٦)، وابن حزم في المحلى (٧/٤٨٣)، وقد فسر ابن أبي شيبة قوله: **«ما طاب لكم»**: يعني مما حل، كما في إتحاف الخيرة (٥١٢٢) نقلاً عن مسنده. وانظر: ما تقدم برقم: [٢٥٣٥٤].

(١٠) سقط الخبر من: [أ، ح، ط، هـ].

٢٥٤٦٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن الأعمش عن سعيد بن مسروق قال: دعانا رجل إلى طعام فأكلنا، ثم أتانا بشراب، فشرب القوم ولم (أشرب)[١]، قال: فنظر إلي بكر - يعني ابن ماعز - نظرة ظننت أنه (يمقتني)[٢].

٢٥٤٦١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يزيد عن هشام عن الحسن قال: إذا دخلت على أخيك فسله عن شرابه، فإن (كان)[٣] نبيذ (سقاء)[٤] فاشرب.

٢٥٤٦٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (عبيدة)[٥] بن حميد عن أبي مسكين عن (هزيل)[٦] بن شرحبيل قال: (مر)[٧] عمر بن الخطاب على ثقيف فاستسقاهم، / ٥٠٨/٧ فقالوا: أخبؤا نبيذكم فسقوه ماء، فقال: اسقوني من نبيذكم يا معشر ثقيف، قال: فسقوه، فأمر الغلام فصب ثم أمسك بيده ثم قال: يا معشر ثقيف إنكم تشربون من هذا الشراب الشديد، فأيكم رابه من شرابه شيء فليكسره بالماء[٨].

* * *

[٨] من رخص في نبيذ الجر الأخضر

٢٥٤٦٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو(الأحوص)[٩] عن أبي إسحاق عن

---

(١) في [أ، هـ]: (نشرب)، وفي [أ، ط]: (يشرب).

(٢) (مقتني) في: [جـ، ز].

(٣) سقط من: [أ، ح، ط، هـ].

(٤) في [ط، هـ]: (سقى).

(٥) (عبدة) في: [ط].

(٦) في [أ، هـ]: (هذيل).

(٧) في [جـ]: (أمر).

(٨) منقطع؛ هزيل لم يدرك عمر.

(٩) (الأخوص) في: [أ].

الأسود قال: كان عبدالله ينبذ له في الجر الأخضر[١].

٢٥٤٦٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوالأحوص عن أبي إسحاق عن (المجالد)[٢] بن أبي (راشد)[٣] قال: دخل عمرو بن حريث على عبدالله في حاجته، قال: فقال عبدالله: يا جارية (اسقينا)[٤] نبيذا، فسقتهم من جر أخضر[٥].

٢٥٤٦٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوالأحوص عن منصور عن خالد بن سعد عن أم ولد لأبي مسعود الأنصاري قالت: كنت أنبذ لأبي مسعود في الجر الأخضر[٦].

٢٥٤٦٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوالأحوص عن أبي الحارث التيمي عن أم معبد قال: قالت: يا بني إن محرمَ ما أحل الله كمستحل ما حرم الله، إني كنت أنبذ النبيذ لقرطة بن كعب وكان رجلاً/ قد آتاه الله خيرا كثيرا فيسقيه أصحاب محمد[٧]، وكان يغشاه منهم معاذ بن جبل وزيد بن أرقم، في الدن (المزفت)[٨] والجر الأخضر[٩]. ٧/٥٠٩

(١) صحيح.

(٢) في [أ، هـ]: (خالد)، وفي [ح، ط]: (الخالد).

(٣) (شداد) في: [ز].

(٤) تكررت في: [ز].

(٥) ضعيف جداً؛ مجالد بن أبي راشد متروك.

(٦) مجهول؛ لجهالة أم ولد أبي مسعود.

(٧) (ﷺ) زيادة في: [ح].

(٨) (المزقت) في: [ح].

(٩) مجهول؛ لجهالة أبي الحارث وأم معبد.

٢٥٤٦٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن الحسن بن حكيم عن أمه أن أبا برزة كان يرى أهله ينبذون في الجر[(١)] (ولا)[(٢)] ينهاهم[(٣)].

٢٥٤٦٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوالأحوص عن مسلم قال: كان ابن أبي أوفى (يشرب)[(٤)] نبيذ الجر الأخضر[(٥)].

٢٥٤٦٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد بن فضيل عن مغيرة (أم موسى قالت: كنت أنبذ لعلي)[(٦)] في الجر الأخضر[(٧)].

٢٥٤٧٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا إسماعيل بن علية عن ابي هارون (الغنوي)[(٨)] عن أبي مجلز قال: صنع قيس بن (عُبَاد)[(٩)] لأناس من القراء طعاما ثم سقاهم نبيذا ثم قال: تدرون ما النبيذ الذي سقيتكم؟ قالوا: نعم، سقيتنا/ نبيذا ٥١٠/٧ قال: لا، ولكنه نبيذ (جر أو)[(١٠)] جرار، ثم (انطلق)[(١١)] إلى[(١٢)] معقل بن يسار،

---

(١) في [ز]: زيادة (الأخضر).

(٢) في [هـ]: (فلا).

(٣) مجهول؛ لجهالة أم الحسن.

(٤) (شرب) في: [أ، ح، ط].

(٥) ضعيف؛ لضعف مسلم.

(٦) سقط من: [ط، هـ]، ووضع في حاشية [أ].

(٧) مجهول؛ لجهالة أم موسى.

(٨) (العنوى) في: [أ، ز، ط، هـ].

(٩) (عباده) في: [ز].

(١٠) سقط من: [ز].

(١١) في [ط]: (انطلقوا)، وفي [ز]: (انطل).

(١٢) (أبي) زيادة في: [ز].

قال: فقال: فيما ينبذ لك فدعا الجارية، فجاءت بجر أخضر، فقال: ينبذ لي في هذا[١].

٢٥٤٧١- **حدثنا أبوبكر قال**: حدثنا محمد بن فضيل عن يزيد بن أبي زياد عن ثعلبة (قال)[٢]: دخلت على أنس (بن مالك)[٣]، فأكلنا عنده، ثم دعا بجريرة خضراء (فيها)[٤] نبيذ، فسقانا[٥].

٢٥٤٧٢- **حدثنا أبوبكر قال**: حدثنا محمد بن فضيل عن الأعمش عن إبراهيم عن همام قال: كان ينبذ لعبدالله النبيذ في (جرار أخضر)[٦] فيشربه[٧].

٢٥٤٧٣- [وكان ينبذ (لأسامة)[٨] بن زيد في جر أخضر فيشربه][٩][١٠].

٢٥٤٧٤- **حدثنا أبوبكر قال**: حدثنا محمد بن فضيل عن الحسن بن (عمرو)[١١] عن شقيق قال: كان ابن مسعود ينبذ له في الجر الأخضر[١٢].

٢٥٤٧٥- [وكان شقيق يشرب النبيذ في الجر الأخضر][١٣].

---

(١) صحيح.

(٢) في [ز]: (قالت).

(٣) سقط من: [ز].

(٤) في [أ، ح، هـ]: (فقال).

(٥) ضعيف؛ لضعف يزيد.

(٦) في [ط، هـ]: (جر أخضر).

(٧) صحيح.

(٨) (الأسامة) في: [ط].

(٩) سقط الخبر من: [جـ].

(١٠) صحيح.

(١١) (عمر) في: [ز].

(١٢) صحيح.

(١٣) سقط الخبر من: [أ، ح، ط، هـ].

٢٥٤٧٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن الأعمش عن إبراهيم/ عن عبدالله وأبي مسعود وأسامة أنهم كانوا يشربون نبيذ الجر[١]. ٥١١/٧

٢٥٤٧٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد بن فضيل عن يزيد بن أبي زياد قال: رأيت عبدالرحمن بن أبي ليلى يشرب نبيذ الجر الأخضر بعد ما يسكن غليانه.

٢٥٤٧٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (عبدالرحيم)[٢] بن سليمان عن أبي فروة قال: سقاني عبدالرحمن بن أبي ليلى في جر أخضر وفيه دُرْدِيٍ[٣] وسقيته منه.

٢٥٤٧٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالرحيم بن سليمان عن أبي فروة الجهني عن سعيد بن جبير عن عبدالله قال: كان يشرب نبيذ الجر الأخضر[٤]./ ٥١٢/٧

٢٥٤٨٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوالأحوص عن أبي إسحاق (قال)[٥]: كان (عمرو)[٦] بن شرحبيل (يشرب)[٧] (نبيذ)[٨] الدن، (ونبيذ)[٩] الجر الأخضر.

---

(١) منقطع؛ إبراهيم لم يدركهم.

(٢) (عبدالرحمن) في: [أ، ح، ط].

(٣) هي الحثالة تكون في آخر الإناء.

(٤) صحيح.

(٥) سقط من: [جـ].

(٦) (عمر) في: [ح].

(٧) سقط من: [أ، ح، ط، هـ].

(٨) في [أ، هـ]: (ينبذ في).

(٩) في [أ، هـ]: (ينبذ في).

٢٥٤٨١- (**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا)[(١)] أبوالأحوص عن أبي إسحاق قال: كان ابن الحنفية يشرب نبيذ الجر الأخضر.

٢٥٤٨٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا الفضل بن دكين عن حمران بن عبدالعزيز قال: حدثتني أم حفص (قالت)[(٢)]: كنت أنبذ لعمران بن حصين في جر[(٣)].

٢٥٤٨٣- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا غندر عن شعبة عن إبراهيم بن محمد بن المنتشر عن أبيه عن مسروق أنه كان يشرب نبيذ الجر][(٤)].

٢٥٤٨٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن فضيل عن حصين قال: دخلت على إبراهيم والشعبي وهلال بن (يساف)[(٥)] وشقيق و(سعد بن عبيدة)[(٦)] وهم في (بيوتهم)[(٧)] فرأيتهم يشربون نبيذ الجر الأخضر.

٢٥٤٨٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالرحيم بن سليمان عن الحسن ابن عبيدالله عن إبراهيم عن الأسود أنه دعاهم في عرسه فسقاهم نبيذ جر أخضر.

٢٥٤٨٦- قال: وكان إبراهيم يدعوهم في عرسه فيسقيهم في جر أخضر.

---

(١) سقط ما بين القوسين في: [ز، ط].

(٢) في [هـ]: (قال).

(٣) مجهول؛ لجهالة أم حفص.

(٤) تكرر في: [ط].

(٥) في [أ، هـ]: (يسار).

(٦) في [ز]: (سعد بن عبيد)، وفي [جـ]: (سعيد بن جبير).

(٧) (بيوت) في: [ز].

٢٥٤٨٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا غندر (عن شعبة)[١] عن مالك بن دينار عن أبي رافع[٢] أنه (كان)[٣] يشرب نبيذ الجر./ ٥١٣/٧

٢٥٤٨٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوالأحوص عن منصور قال: قلت لإبراهيم: إنا ننبذ في الجر الأخضر ثم (نصفيه)[٤] في (الدورق)[٥] المقير أو في الإناء المقير، قال: لا بأس به.

٢٥٤٨٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن حمران بن عبدالعزيز قال: حدثتني أم حفص سرية عمران بن حصين قالت: كنت أنتبذ لعمران بن حصين في الجر الأخضر فيشربه[٦].

٢٥٤٩٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن علي بن مالك عن الضحاك أنه كان يشرب نبيذ السويق.

٢٥٤٩١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن آدم عن أبي عوانة عن ابن أبي ليلى عن أخيه عيسى (عن)[٧] عبدالرحمن بن أبي ليلى قال: كنت أشرب النبيذ (في الجرار)[٨] الخضر مع البدرية من (صحابة)[٩] محمد (ﷺ)[١٠][١١].

---

(١) سقط من: [هـ].

(٢) لعله الصائغ.

(٣) تكرر في: [ز].

(٤) في [أ، هـ]: (نضيفه)، وفي [ط]: (نضفيه).

(٥) (الدورف) في: [ح].

(٦) مجهول؛ لجهالة أم حفص.

(٧) في [ز]: (بن).

(٨) (في الجر) في: [ز، ط].

(٩) (أصحاب) في: [جـ].

(١٠) سقط من: [ز].

(١١) ضعيف؛ لضعف محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى.

٢٥٤٩٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني عن غيلان عن عبدالله بن يزيد قال: رأيت أبا عبيدة بن عبدالله بن مسعود/ يشرب النبيذ في جر أخضر، وقال: إن محرم ما أحل الله كمستحل ما حرم الله.

٥١٤/٧

٢٥٤٩٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا مروان بن معاوية عن الحسن (بن)[1] عمرو قال: شربت عند إبراهيم نبيذا في جر أخضر.

٢٥٤٩٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالصمد بن عبدالوارث عن حماد بن سلمة عن [أبي المغيرة عن أبيه أن أبا برزة كان ينبذ له في جر أخضر[2].

٢٥٤٩٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالصمد عن حماد بن سلمة عن][3] عبدالرحمن بن أبي رافع أن أباه (كان)[4] ينبذ له في جر فكان يشربه حلوا بالسويق[5].

٢٥٤٩٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا خلف بن خليفة عن العلاء بن المسيب عن حكيم (بن)[6] جبير عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت: كان ينبذ لرسول الله ﷺ في جر أخضر[7].

---

(١) في [ط، هـ]: (عن).

(٢) مجهول؛ لجهالة أبي المغيرة ووالده.

(٣) سقط ما بين المعكوفتين من: [ع].

(٤) في [هـ]: (أن).

(٥) حسن؛ عبدالرحمن بن أبي رافع صدوق.

(٦) في [ز]: (عن).

(٧) ضعيف؛ لضعف حكيم بن جبير، أخرجه إسحاق (١٥٤٤) والطبراني في الأوسط (٧٢٧٨)، وابن عدي ٢١٨/٢، وانظر: تاريخ أصبهان (١٤٨٥).

٢٥٤٩٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن الضحاك بن يسار عن يزيد بن عبدالله بن الشخير عن عبدالرحمن بن صحار عن أبيه (قال)[١]: قلت يا رسول الله إني رجل مسقام فأذن لي في جرة أنتبذ فيها، فأذن لي[٢]./

٥١٥/٧

٢٥٤٩٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوأسامة (عن)[٣] مسعر عن سهل (أبي الأسد)[٤] عن (مسرد)[٥] قال: كان نبيذ سعد في جرة خضراء، قال: و(قال)[٦]: لا يقول: اسقني محطما[٧].

٢٥٤٩٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوالأحوص عن سماك (بن)[٨] حرب عن القاسم بن عبدالرحمن قال: حدثتني أم أبي عبيدة أو أم عبيدة أنهم كانوا ينبذون في الجر الأخضر، (فيراهم)[٩] عبدالله فلا ينهى عن ذلك[١٠].

٢٥٥٠٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا سهل بن يوسف عن حميد الطويل عن عقبة ابن ميسرة قال: كنا عند معقل بن يسار، فدعا بطعام فأكلنا، ثم أتينا بقدح من نبيذ

---

(١) (قالت) في: [ز].

(٢) مجهول؛ لجهالة عبدالرحمن بن صحار، والضحاك ضعيف، أخرجه أحمد (٢٠٣٥٤)، والبخاري في التاريخ (٣٢٧/٤)، وابن أبي عاصم في الآحاد (١٦٥٣)، والبزار (٢٩١٠/كشف)، والطبراني (٦٤٠٣)، وابن قانع في معجم الصحابة ٩/٢.

(٣) بدل (عن، قال حدثنا) في: [جـ]، وفي [ز]: (قال حدثنا أمسعر).

(٤) في [أ، ح، هـ]: (الأسود)، وهو الموافق لما في الأسماء المفردة (ص١٠٣).

(٥) في [هـ]: (مرد)، وفي [أ]: (سرد)، وانظر: الإكمال (١٩٢/٧)، والأسماء المفردة (ص١٠٣)، وتاج العروس (١٩٠/٨).

(٦) سقط من: [ز].

(٧) مجهول؛ لجهالة سهل ومسرد.

(٨) (عن) في: [ز].

(٩) في [أ، ب، س، ط، هـ]: (ورآهم).

(١٠) مجهول؛ لجهالة أم أبي عبيدة.

فشرب وشربنا حتى انتهى إلى ابن له، فأبى أن يشرب، فأخذ معقل عصى كانت عنده، فضرب بها رأسه فشجه ثم قال/ له: أتفعل كذا وكذا، -وذكر من مساوئه - (وتأبى)[١] أن تشرب من شراب شربه أبوه وعمومته؛ لأنه نبيذ جر[٢]. ٥١٦/٧

٢٥٠٠١- (**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا)[٣] ابن فضيل (عن)[٤] (مسحاج)[٥] بن موسى قال: كنت نازلاً في دار أنس، فرأيته يشرب النبيذ في جر أخضر[٦].

٢٥٠٠٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع قال: (حدثني)[٧] (حماد بن زيد عن)[٨] عاصم بن بهدلة قال: أدركت رجالاً كانوا يتخذون هذا الليل (جملا)[٩] يشربون نبيذ الجر ويلبسون المعصفر، منهم (زر)[١٠] وأبو وائل.

٢٥٠٠٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور (عن إبراهيم)[١١] أنه كان يشرب النبيذ لثلاث.

---

(١) (يأبى) في: [أ، ح، ط].

(٢) مجهول؛ لجهالة عقبة بن ميسرة.

(٣) سقط من: [أ، ح، ط].

(٤) (بن) في: [أ، ح، ط].

(٥) (مسحاح) في: [أ، ح، ز، ر، ط].

(٦) حسن؛ مسحاج صدوق.

(٧) في [هـ]: (حدثتني).

(٨) سقط من: [أ، جـ، ح، ز، ط]، وسيأتي الخبر ١٧٩/٨ برقم [٢٦٣٢٤] في كتاب اللباس، باب لبس المعصفر للرجال.

(٩) في [أ، ح، هـ]: (حملاً).

(١٠) (ذر) في: [أ، ح، ط].

(١١) سقط من: [ط].

[٩] (باب)[١] في (الشرب)[٢] في الظروف

٢٥٠٠٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو(الأحوص)[٣] عن سماك عن/ القاسم ٥١٧/٧ ابن عبدالرحمن عن أبيه عن أبي بردة - يعني ابن (نيار)[٤] - قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «**اشربوا في الظروف ولا تسكروا**»[٥].

٢٥٠٠٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (عبدالرحيم)[٦] بن سليمان عن يحيى ابن الحارث التيمي عن عمرو بن عامر عن أنس قال: نهى رسول الله ﷺ عن النبيذ في هذه الظروف ثم قال: «**نهيتكم عن النبيذ فاشربوا فيما شئتم، من شاء أوكى سقاءه على إثم**»[٧].

٢٥٠٠٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (ابن)[٨] فضيل عن أبي (سنان)[٩] عن محارب عن بن (بريدة)[١٠] عن أبيه قال: قال رسول الله ﷺ: «**نهيتكم عن النبيذ إلا**

---

(١) سقط من: [جـ].

(٢) (الشراب) في: [جـ].

(٣) (الأخوض) في: [أ].

(٤) (نبار) في: [ط]، وفي [ز]: (دينار).

(٥) شاذ معلول، أخرجه النسائي (٥٦٩٣)، والطيالسي (١٣٧٠)، والطبراني (٢٢/[٥٢٢])، والدارقطني (٤/٢٥٩)، قال الدارقطني: وهم فيه أبوالأحوص في إسناده ومتنه، وقال غيره: عن سماك عن القاسم عن ابن بريدة عن أبيه: «ولا تشربوا مسكراً».

(٦) في [ز]: (عبدالرحمن).

(٧) ضعيف؛ لضعف يحيى بن الحارث، أخرجه أحمد (١٣٤٨٧)، وأبويعلى (٣٧٠٧)، والحاكم (١/٣٧٦)، والبيهقي (٤/٧٧).

(٨) سقط من: [أ، ح، ز، ط].

(٩) في [ز]: (سناني).

(١٠) في [ز]: (بريد).

في سقاء، فاشربوا في الأسقية كلها، ولا تشربوا مسكرا»[١].

٢٥٥٠٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبو(الأحوص)[٢] عن يحيى (بن)[٣] الحارث عن عمرو بن (عامر)[٤] عن أنس قال: نهى رسول الله ﷺ عن الأنبذة في الأوعية، ثم قال بعد: **«إني نهيتكم عن الأنبذة في الأوعية، فاشربوا فيما شئتم من شاء أوكى (سقاءه على إثم)[٥]»**[٦]./ ٥١٨/٧

٢٥٥٠٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا سفيان بن عيينة عن سليمان عن مجاهد عن أبي عياض عن عبدالله بن عمرو قال[٧]: قيل للنبي ﷺ: ليس كل الناس يجد وعاءاً، فأذن لهم في شيء منه - يعني الظروف -[٨].

٢٥٥٠٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يزيد بن هارون عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد عن ربيعة بن النابغة عن أبيه عن علي عن النبي ﷺ قال: **«كنت نهيتكم عن هذه الأوعية، فاشربوا فيها، واجتنبوا كل ما أسكر»**[٩].

---

(١) صحيح، أخرجه مسلم (٩٧٧) وأحمد (٢٣٠٠٨)، وأبوداود (٣٦٩٨)، والنسائي ٨٩/٤، وابن حبان (٥٣٩٠).

(٢) في [أ]: (الأخوص).

(٣) في [ز]: (عن).

(٤) في [ز]: (دينار).

(٥) سقط من: [ط].

(٦) ضعيف؛ لضعف يحيى بن الحارث، أخرجه أحمد (١٣٦١٥)، وأبويعلى (٣٧٠٧)، وانظر: ما تقدم برقم [٢٥٥٠٥].

(٧) في [هـ]: زيادة (لما نهى النبي ﷺ عن الأوعية).

(٨) صحيح، أخرجه البخاري (٥٥٩٣)، ومسلم (٢٠٠٠).

(٩) مجهول؛ لجهالة النابغة، أخرجه أحمد (١٢٣٦)، وأبويعلى (٢٧٨)، وابن عدي ١٠١٩/٣، والطحاوي ١٨٥/٤.

٢٥٥١٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالرحيم بن سليمان عن يحيى بن الحارث التيمي عن يحيى بن غسان التيمي عن ابن (الرسيم)[١]/ - وكان رجلاً من أهل هجر وكان فقيها - حدث عن أبيه أنه انطلق إلى النبي ﷺ في وفد في صدقة يحملها إليه، قال: فنهاهم عن النبيذ في هذه الظروف، فرجعوا إلى أرضهم وهي أرض تهامة حارة، فاستوخموها فرجعوا إليه العام الثاني في صدقاتهم، فقالوا: يا رسول الله (إنك)[٢] نهيتنا عن هذه الأوعية فتركناها، (وشق)[٣] ذلك علينا فقال: **«اذهبوا فاشربوا فيما شئتم من شاء أوكى سقاءه على إثم»**[٤]. ٥١٩/٧

٢٥٥١١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عمر بن سعد عن سفيان عن منصور عن سالم عن جابر قال: نهى رسول الله ﷺ عن الظروف، فشكت إليه الأنصار فقالوا: ليس لنا أوعية، فقال: **«فلا إذن»**[٥].

٢٥٥١٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يزيد بن هارون عن حماد قال: حدثنا فرقد السبخي قال: حدثنا (جابر)[٦] بن يزيد قال: حدثنا مسروق عن عبدالله قال: قال رسول الله ﷺ: **«إني نهيتكم عن هذه الأوعية، (وإن)[٧] الأوعية لا تحل شيئا**

---

(١) في [أ]: (رستم)، وكذلك [ح]، وفي [جـ، هـ]: (رسيم).

(٢) سقط من: [جـ].

(٣) في [جـ]: (فشق).

(٤) مجهول؛ لجهالة ابن الرسيم، أخرجه أحمد وابنه (١٥٩٤٨)، والطبراني (٤٦٣٤)، وابن أبي عاصم في الآحاد (١٦٨٩)، وابن سعد (٥٧/٦).

(٥) صحيح، أخرجه البخاري (٥٥٩٢)، وأحمد (١٤٢٤٤).

(٦) في حاشية [جـ] كتب العيني: (جابر بن يزيد هذا مجهول، وليس بجابر بن يزيد الجعفي فافهم)، وانظر: الجرح والتعديل ٤٩٨/٢، ومشتبه أسامي المحدثين ص٨٧، ولسان الميزان ٨٨/٢.

(٧) في [جـ]: (وإلا).

٥٢٠/٧ **ولا (تحرم)[١] فاشربوا فيها»[٢]./**

٢٥٥١٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوالأحوص عن طارق بن عبدالرحمن عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: كل حلال في كل ظرف حلال، وكل حرام في كل ظرف حرام[٣].

٢٥٥١٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سعيد بن سعيد (التغلبي)[٤] عن أبي الشعثاء الكندي عن ابن عمر قال: سمعته يقول: الأوعية لا تحل شيئا ولا (تحرمه)[٥][٦].

٢٥٥١٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (عبدة)[٧] عن صالح عن الشعبي قال: نبيذ المزر أشد من نبيذ الدن، وما حرم إناءٌ ولا أحل.

٢٥٥١٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن نمير قال: حدثنا إسماعيل بن أبي خالد عن الزبير بن عدي قال: ذُكر عند شريح الأسقيةُ التي تنبذ فيها، فقال شريح: ما (يحللن)[٨] شيئاً، ولا (يحرمن)[٩]، ولكن انظروا ما (تجعلون)[١٠] فيه من (حرام أو حلال)[١١].

---

(١) في [ز]: (ولا تحرمه).

(٢) مجهول، أخرجه الدارقطني ٤/٢٥٩، والطحاوي ٤/٢٢٨، وابن عبدالبر في التمهيد ٣/٢٢٣.

(٣) صحيح، طارق ثقة.

(٤) في [أ، جـ، ح، ز، ط]: (البعلي)، وفي [هـ]: (البجلي).

(٥) في [ط، هـ]: (تحرم).

(٦) مجهول؛ لجهالة سعيد بن سعيد.

(٧) في [ز]: (عبد).

(٨) في [أ، هـ]: (تحلل)، وفي [جـ]: (تحللن).

(٩) في [أ، ح، ط]: (تحرمه)، وفي [هـ]: (تحرم)، وفي [جـ، ز]: (تحرمنه).

(١٠) في [أ، جـ، ح، ز]: (تجعلوا).

(١١) في [جـ، ز]: (حلال أو حرام).

٢٥٥١٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن إسماعيل بن أبي خالد عن رجل من بجيلة عن ابن عباس قال: كل حلال في (كل)[١] ظرف حلال، / وكل حرام في (كل)[٢] ظرف حرام[٣]. ٥٢١/٧

* * *

[١٠] فيما فسر من الظروف، وما هي؟

٢٥٥١٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عباد بن العوام عن إسماعيل بن سميع عن مسلم البطين قال: سألت أبا عمرو الشيباني عن الجعة، قال: شراب (يصنع)[٤] (باليمن)[٥] من الشعير.

٢٥٥١٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن نمير عن محمد بن أبي إسماعيل عن عمارة بن عاصم عن أنس قال: الحنتم: جرار (حمر)[٦] كانت تأتينا من مصر[٧].

٢٥٥٢٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن نمير ووكيع عن الصلت بن بهرام قال: (سألت)[٨] إبراهيم عن الحنتم (فقال)[٩]: كانت (جرار)[١٠]

---

(١) سقط من: [جـ، ز].

(٢) سقط من: [ز].

(٣) مجهول؛ لإبهام الراوي عن ابن عباس.

(٤) في [ط]: (يضع).

(٥) في [هـ]: (باليمين)، وفي [ط]: (بالتمن).

(٦) في [أ، ب، هـ]: (خمر).

(٧) مجهول؛ لجهالة عمارة بن عاصم.

(٨) في [ز]: (أسألت).

(٩) في [أ، ح، هـ]: (قال).

(١٠) في [جـ]: (جراراً).

(حمر)[1] مقيرة يؤتى بها من الشام يقال لها: الحنتم.

٢٥٥٢١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوالأحوص عن أبي الحارث التيمي عن أم معبد: (قال: قلت)[2]: ما قال في هذه الأوعية؟ (فقالت)[3]: على/ (الخبير)[4] سقطت، أما الحناتم فحناتم العجم التي يدخل فيها الرجل فيكنسها كنساً: ظروف الخمر، وأما (الدباء)[5] فالقرع، وأما المزفت (فالزقاق)[6] المقيرة أجوافها الملونة أشعارها بالقار: ظروف الخمر، وأما النقير فالنخلة الثابتة عروقها في الأرض، المنقورة نقراً.

٥٢٢/٧

٢٥٥٢٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوالأحوص عن مسلم عن عبدالرحمن بن أبي ليلى قال: إنما كانت الحناتم (جراراً حمراً)[7] مزفتة يؤتى بها من مصر، وليست بالجرار الخضر.

٢٥٥٢٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم عن عبدالرحمن ابن أبي ليلى قال: الحنتم جرار خضر كان (يجاء)[8] بها من مصر فيها الخمر.

٢٥٥٢٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن شعبة عن أبي بشر عن سعيد بن جبير قال: الحنتم الجرار كلها.

---

(١) في [أ، ب، ط، هـ]: (خمر).

(٢) في [جـ]: (قالت: قلت)، وفي [أ، هـ]: (قال: قالت).

(٣) في [ز]: (فقال).

(٤) في [ح]: (الخير).

(٥) في [ح]: (الديا).

(٦) في [ط]: (والزقاق).

(٧) في [أ، ح، ط]: (جرار الخمر).

(٨) في [أ، هـ]: (يؤتى)، وفي [ز]: (كأنها).

٢٥٥٢٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا علي بن مسهر عن أبي إسحاق الشيباني قال: قلت لأبي (بردة)[١] ما البتع؟ قال: نبيذ العسل، والمزر/ نبيذ الشعير. ٥٢٣/٧

* * *

[١١] في النبيذ في الرصاص من كرهه

٢٥٥٢٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد بن يزيد عن سفيان (بن)[٢] حسين (عن)[٣] الحسن وابن سيرين قال: سألتهما عن النبيذ في الرصاص فكرهاه.

٢٥٥٢٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن إدريس عن المختار قال: سألت أنسا (فقلت: القارورة و)[٤] الرصاص فقال: لابأس بهما، فقلت: إن الناس يقولون، قال: فدع ما يريبك إلى ما لا يريبك[٥].

٢٥٥٢٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا غندر عن شعبة (عن أبي سلمة)[٦] قال: جئت وهم يذكرون نبيذ الجر عند عكرمة، فسأله إنسان عن الرصاص فقال: (ذلك)[٧] أخبث أو أشر.

٢٥٥٢٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن أبان بن (صمعة)[٨] عن الحسن أنه كرهه في الرصاص./ ٥٢٤/٧

---

(١) في [ح]: (برزه).

(٢) في [ز]: (عن).

(٣) في [ز]: (بن).

(٤) في [أ، ح، ط]: (عن القارورة)، وفي [هـ]: (عن القارورة و).

(٥) صحيح، المختار ثقة.

(٦) سقط من: [ط].

(٧) في [جـ]: (ذاك)، وفي [ز]: (فذاك).

(٨) في [ط]: (سمعة)، وفي [ع]: (جمعة).

[١٢] من رخص في النبيذ في الرصاص

٢٥٥٣٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد بن يزيد عن أبي الأشهب جعفر بن الحارث النخعي عن أبيه عن جده قال: سألت ابن عباس عن نبيذ (الرصاص)[١]، (فرخص)[٢] لي في ذلك، (فكان)[٣] لجدي جرة من رصاص [ينبذ فيها][٤].

٢٥٥٣١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص (بن)[٥] غياث عن العلاء بن المسيب قال: رأيت إبراهيم وخيثمة (و)[٦] المسيب بن رافع معهم نبيذ من رصاص][٧] يشربونه.

٢٥٥٣٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا إسماعيل بن علية عن خالد الحذاء قال: كان أبوقلابة ينبذ له في سقاء ثم يحوله في (بلطة)[٨] من رصاص.

٢٥٥٣٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا الفضل عن أبي (خلدة)[٩] قال: حدثني غيلان بن عميرة قال: لقيت ابن عمر (فسألته)[١٠] عن الأشربة

---

(١) في [ز]: (الرصان).

(٢) في [ط]: (من خص).

(٣) سقط من: [ط].

(٤) مجهول؛ الحارث النخعي ووالده مجهولان.

(٥) سقط من: [جـ].

(٦) سقط من: [جـ].

(٧) سقط ما بين المعكوفين من: [أ، ح، ط، هـ].

(٨) البلطة: المحدد من آنية الحديد، انظر: تاج العروس ١٦٩/١٩، والمغني ٣١٦/٩، وفي [هـ]: (باطية).

(٩) في [هـ]: (خالد)، وانظر: الجرح والتعديل ٥٣/٧، والثقات ٢٩١/٥، وتقدم مثله في باب الوضوء من الكلام الخبيث من كتاب الطهارة.

(١٠) في [أ، ح، هـ]: (فسألت).

فرخص لي في الرصاص[١].

٢٥٥٣٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوخالد - وليس بالأحمر - عن شعبة عن الحكم: أنه كان ينبذ له في جرة من رصاص./ ٥٢٥/٧

* * *

[١٣] (في النبيذ)[٢] في القوارير والشرب فيها

٢٥٥٣٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (محمد)[٣] بن (أبي)[٤] عدي عن حميد عن بكر: أنه كان ينبذ له في القوارير.

٢٥٥٣٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن أبان بن (صمعة)[٥] عن الحسن أنه رخص (فيه)[٦] في الزجاج - يعني النبيذ -.

٢٥٥٣٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن (معرف)[٧] بن واصل قال: حدثتني والدتي عن امرأة يقال لها: بنت (الأقعص)[٨] وكانت كنة لعبدالله بن عمر أنها أتت ابن عمر بجرة خضراء، (فقالت)[٩]:

---

(١) مجهول؛ أبوخلدة وغيلان مجهولان.

(٢) في [ط]: (ينبذ).

(٣) سقط من: [أ، هـ].

(٤) سقط من: [ح].

(٥) في [أ، ح]: (ضمعة).

(٦) زاد في [ج، ز].

(٧) في [أ، ح، هـ]: (معروف).

(٨) في [ط، هـ]: (الأقفص).

(٩) في [ز]: (فقال).

(يا)[١] هذا؟ (ينبذ)[٢] في هذه؟ فأدخل ابن عمر يده في جوفها فقال: عزمت عليك لتشربن فيها، فإنما هي مثل القارورة[٣].

٢٥٥٣٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوداود الطيالسي عن الحكم بن عطية قال: رأيت محمداً يشرب في القوارير.

٢٥٥٣٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن الحسن بن حكيم عن (أمه)[٤] عن أبي برزة أنه كره الشرب في الزجاج[٥]./ ٥٢٦/٧

٢٥٥٤٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن إدريس عن المختار بن فلفل قال سألت: أنساً فقلت: القارورة والرصاصة، قال: لا بأس بهما، قلت: فإن الناس يقولون، (قال)[٦]: دع ما يريبك إلى ما لا يريبك[٧].

٢٥٥٤١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبومعاوية عن حبيب بن أبي عمرة قال: جئت إلى سعيد بن جبير بجرة خضراء، فأدخل يده فيها (فقلت)[٨]: (أنتبذ)[٩] في هذه؟ قال: نعم، هي بمنزلة القارورة.

---

(١) في [أ، ح]: (ما).

(٢) في [أ، هـ]: (تنبذ)، وفي [جـ]: (تنبذ).

(٣) مجهول؛ لجهالة والدة معرف وجهالة المرأة.

(٤) في [أ، جـ، ح، ط، هـ]: (أبيه)، وتقدم برقم [٢٥٤٦٧].

(٥) مجهول؛ لجهالة أم الحسن بن حكيم.

(٦) سقط من: [أ، ح، ز، ط]، وفي [جـ]: (فقال).

(٧) صحيح.

(٨) في [أ، جـ، ح، ز]: (قلت).

(٩) في [ز]: (أنبذ) وزاد بعدها في: [أ، ح، ط، هـ]: (فيها).

٢٥٥٤٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن الحسن بن (عمرو)[١] قال: شربت عند إبراهيم (ثلاث)[٢] قوارير من نبيذ.

* * *

[١٤] من رخص في (الدُردِي)[٣] في النبيذ

٢٥٥٤٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا مروان بن معاوية عن (النضر)[٤] بن مطرف عن القاسم بن عبدالرحمن عن أبيه قال: كان عبدالله ينبذ له في (جر)[٥] ويجعل (له)[٦] فيه (عكر)[٧][٨].

٢٥٥٤٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن خالد (عن)[٩] (أبي)[١٠] المعدل عن ابن عمر أن عمر أتى بنبيذ من نبيذ الشام فشرب منه وقال: أقللتم عكره[١١]./ ٥٢٧/٧

---

(١) في [أ، ح، ط، هـ]: (عمر).

(٢) في [ز]: (ثلث).

(٣) في [أ، ح]: (الدردي).

(٤) في [ط]: (النصر).

(٥) في [ز]: (جرة).

(٦) سقط من: [ط].

(٧) في [ز]: (عكره).

(٨) ضعيف؛ لضعف النضر بن مطرف.

(٩) سقط من: [أ، ح، ط]، وفي [جـ]: (بن).

(١٠) سقط من: [جـ، ز، هـ]، وفي [أ، ح، ط]: (ابن)؛ وهو عطية الطفاوي. انظر: المعجم الأوسط (٤٥٩٥) والتاريخ الأوسط ١/ ٢٦٦، ولسان الميزان ٤/ ١٧٦.

(١١) ضعيف؛ لضعف أبي المعدل.

٢٥٥٤٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالرحيم بن سليمان عن أبي فروة قال: سقاني عبدالرحمن بن أبي ليلى نبيذ جر وفيه دُرْدى وسقيته منه.

٢٥٥٤٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبومعاوية عن الحسن بن عمرو عن أبي وائل، قال: كان يسقينا نبيذا يؤذينا ريح درديه.

٢٥٥٤٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا شريك عن جابر قال: سألت أبا جعفر عن (الروبة)[١]، قال: وما (الروبة؟)[٢] قلت: الدردى، قال: لا بأس به.

٢٥٥٤٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبومعاوية عن الأعمش عن إبراهيم أنه كان ينبذ الطلاء يجعل فيه الدردي.

٢٥٥٤٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن (الحسن)[٣] بن صالح عن الحسن ابن عمرو (عن)[٤] إبراهيم والشعبي أنهما كانا يجعلان في نبيذهما الدردي.

* * *

[١٥] من كره العكر[٥] في النبيذ

٥٢٨/٧ ٢٥٥٥٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن/ (ومحمد)[٦] أنهما كانا يكرهان العكر.

---

(١) في [ح]: (لروبة).

(٢) في [أ، ط]: (الروبا).

(٣) في [ط]: (الحسين).

(٤) تكررت في: [ط].

(٥) عكر الشراب: آخره وخاثره.

(٦) في [جا]: (ابن محمد).

٢٥٥٥١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يزيد بن هارون عن داود عن سعيد بن المسيب [أنه كان يكره العكر.

٢٥٥٥٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد بن أبي عدي (عن داود)[1] عن سعيد ابن المسيب][2] أنه كره العكر (و)[3]قال: (هو)[4] خمرة[5].

* * *

[١٦] في الطلاء من قال: إذا ذهب (ثلثاه)[6] (فاشربه)[7]

٢٥٥٥٣- **حدثنا** أبوبكر[8] (عبدالله بن (محمد)[9] بن أبي شيبة)[10] قال: حدثنا علي بن مسهر عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أنس أن أبا عبيدة ومعاذ بن جبل وأبا طلحة كانوا يشربون من الطلاء ما ذهب ثلثاه وبقي ثلثه[11].

٢٥٥٥٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالرحيم بن سليمان عن داود بن أبي هند قال: سألت سعيد بن المسيب عن الشراب الذي كان عمر بن/ الخطاب ٥٢٩/٧

(١) سقط من: [ز].

(٢) سقط ما بين المعكوفين من: [أ، ح، ط، هـ].

(٣) سقط من: [ز].

(٤) سقط من: [ج].

(٥) في [ز]: (تم الكتاب بحمد الله).

(٦) في [ط]: (ثلثا).

(٧) في [أ، ط]: (فأشربه).

(٨) في [ط، ز]: زيادة (قال: حدثنا).

(٩) ساقط من: [ط].

(١٠) ساقط من: [ج].

(١١) ضعيف، سعيد اختلط.

أجازه للناس، قال: هو الطلاء الذي قد طبخ حتى ذهب ثلثاه وبقي ثلثه[١].

٢٥٥٥٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن الأعمش عن ميمون عن أم الدرداء [(قالت)[٢]: كنت[٣] أطبخ لأبي الدرداء الطلاء ما ذهب ثلثاه وبقي ثلثه فيشربه[٤].

٢٥٥٥٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالرحيم بن سليمان عن حجاج عن ميمون عن أم الدرداء][٥] عن أبي الدرداء أنه كان يشرب من الطلاء ما ذهب ثلثاه وبقي ثلثه[٦].

٢٥٥٥٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا مروان بن معاوية عن الحسن بن عمرو عن فضيل بن عمرو قال: قلت لإبراهيم ما ترى في الطلاء؟ (قال)[٧]: ما ذهب ثلثاه وبقي ثلثه، (وما أرى بالمنصف بأساً)[٨].

٢٥٥٥٨- [٩]**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع بن الجراح عن أبان بن عبدالله البجلي عن رجل قد سماه قال: كان علي يرزق الناس من الطلاء ما ذهب ثلثاه وبقي ثلثه[١٠]./ ٧/٥٣٠

---

(١) صحيح.

(٢) في [أ، ح، ز]: (قالت).

(٣) في [ز]: زيادة (ليت).

(٤) صحيح.

(٥) سقط ما بين المعكوفين من: [جـ].

(٦) منقطع حكماً؛ حجاج مدلس.

(٧) في [أ، ح، ز]: (فقال).

(٨) سقط ما بين المعكوفين من: [أ، ط، هـ].

(٩) في [جـ، ز]: تقدم الخبر [٢٥٥٥٧] على الخبر [٢٥٥٥٨].

(١٠) مجهول؛ لإبهام روايه.

٢٥٥٥٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع (قال: حدثنا)[(١)] (بشير)[(٢)] بن المهاجر عن الحسن قال: اشرب[(٣)] من الطلاء ما ذهب ثلثاه وبقي ثلثه.

٢٥٥٦٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن (سعد)[(٤)] بن أوس عن أنس بن سيرين قال: كان أنس بن مالك سقيم البطن، فأمرني أن أطبخ له طلاء حتى ذهب ثلثاه وبقي ثلثه، فكان (يشرب)[(٥)] منه (الشربة)[(٦)] على إثر الطعام[(٧)].

٢٥٥٦١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن إسرائيل عن حكيم بن جبير عن إبراهيم قال: أشرب من الطلاء ما ذهب ثلثاه وبقي ثلثه.

٢٥٥٦٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن يعلى بن عطاء قال: سمعت أعرابيا (سأل)[(٨)] سعيد بن المسيب عن الطلاء على النصف (فكرهه)[(٩)] وقال: عليك باللبن.

٢٥٥٦٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالله بن ادريس عن يزيد/ (عن)[(١٠)] ٥٣١/٧ عبدالرحمن بن أبي ليلى وأبي جحيفة (قال)[(١١)]: كان علي يرزقنا الطلاء، قال:

---

(١) في [جـ، ز]: (عن).

(٢) في [ح، ز، ط]: (بشر).

(٣) في [هـ]: زيادة (من الطلاء).

(٤) في [جـ، ح]: (سعيد).

(٥) في [أ، ط]: (شرب).

(٦) في [ط]: (يشربه).

(٧) ضعيف؛ لضعف سعد بن أوس.

(٨) في [أ، ح]: (يسأل).

(٩) سقط من: [ط].

(١٠) في [جـ، ز، ط]: (بن).

(١١) في [هـ]: (قالا).

قلت: كيف كان؟ قال: كنا (نأتدمه)[١] بالخبز و(نحتاسه)[٢] بالماء[٣].

٢٥٥٦٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن شريك عن علي بن سليم قال: سمعت أنساً يقول: إني لأشرب الطلاء الحلو (القارص)[٤][٥].

٢٥٥٦٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حماد بن خالد [عن معاوية بن صالح عن سالم بن سالم قال: دخلت على أبي أمامة وهو يشرب طلاء الرب[٦][٧].

٢٥٥٦٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن إسماعيل بن أبي خالد][٨] عن عثمان بن قيس قال: خرجت مع (جرير)[٩] يوم الجمعة إلى حمام له بالعاقول، فأتينا بطعام فأكلنا، ثم أتينا بعسل وطلاء، فقال: جرير اشربوا أنتم العسل، وشرب (هو)[١٠] الطلاء وقال: إنه يستنكر منكم ولا يستنكر مني، قلت أي (الطلاء)[١١]

---

(١) في [هـ]: (نأكله).

(٢) في [هـ]: (نحتاسه)، وفي [جـ، ز]: (نحتاصه).

(٣) ضعيف؛ لضعف يزيد بن أبي زياد.

(٤) في [ح، هـ]: (العارض).

(٥) حسن؛ علي بن سليم صدوق، وكذلك شريك.

(٦) الرب: الدبس السائل الذي يخرج من التمر.

(٧) مجهول؛ سالم بن سالم هو أبوشداد العبسي الحمصي مخضرم لم يرو عنه سوى معاوية بن صالح، ولم يوثقه أحد سوى أن ابن حبان ذكره في الثقات مرتين ٣٠٦/٤ و٣٠٨، وانظر: الإصابة ٢١٢/٧، والتاريخ الكبير ١١٣/٤، والأنساب ٢٥٣/٤.

(٨) ما بين المعكوفتين سقط من: [أ، ح، ط، هـ].

(٩) في [ز، ط]: (جريد).

(١٠) سقط من: [ح].

(١١) في [ز]: (طلا).

هـو؟ قـال: كنت أجـد ريحـه كمكان تلك، و(أومأ)[١] بيده إلى أقصى حلقـة في القوم[٢].

٢٥٥٦٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالله بن نمير (قال: حدثنا)[٣]/ إسماعيل ابن أبي خالد عن المغيرة بن (المنتشر)[٤] ابن أخي مسروق قال: قلت له كـان مسروق (يشرب)[٥] الطلاء؟ قال: نعم، كان يطبخه ثم يشربه. ٥٣٢/٧

٢٥٥٦٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن نمير قـال: حـدثنا إسماعيـل عـن/ أبي جرير عن النضر بن أنس قال: (غزا)[٦] أبوعبيدة بن الجراح فـأتى أرض الـشام فقيـل لأبي عبيدة: إن ههنا (شراباً)[٧] (تشربه)[٨] النصارى في صومهم، قال: فـشرب منـه أبوعبيدة[٩]. ٥٣٣/٧

٢٥٥٦٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن نمير قـال: حـدثنا إسماعيـل عـن مغيـرة عن شريح أن خالد بن الوليد كان يشرب الطلاء بالشام[١٠].

---

(١) في [ز]: (اما).

(٢) مجهول؛ لجهالة عثمان بن قيس.

(٣) في [ز]: (عن).

(٤) في [أ، هـ]: (المستنير).

(٥) في [ط]: (شرب).

(٦) في [أ، ح، ط]: (غدا).

(٧) في [ح، ز]: (شراب).

(٨) في [ح]: (اتشربه).

(٩) مجهول؛ أبوجرير لم أعرفه.

(١٠) منقطـع؛ شـريح لا يـروي عـن خالـد بـن الوليـد، ويحتمـل أن يكـون مغيـرة هـو الثقفـي والدهشام بن المغيرة وهو مجهول.

٢٥٥٧٠- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا ابن فضيل عن الأعمش عن يحيى[١] أبي (عمر)[٢] قال: ذكر عند ابن عباس الطلاء، وذكروا طبخه، فقال ابن عباس: إن النار لا تحل شيئا ولا تحرمه؛ لأن أوله كان حلالاً[٣].

٢٥٥٧١- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا أبوخالد عن الأعمش عن الحكم عن شريح أنه كان يشرب الطلاء الشديد.

٢٥٥٧٢- [٤]حدثنا أبوبكر قال: حدثنا أبومعاوية عن الأعمش عن علي بن (بذيمة)[٥] عن أبي عبيدة[٦]أنه كان يشرب الطلاء عند مروان ما يحمر (وجنتيه)[٧].

٢٥٥٧٣- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا أبومعاوية عن الأعمش عن إبراهيم أنه كان يشتري الطلاء ممن لا يدري من صنعه، ثم يشربه.

٢٥٥٧٤- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا شريك عن السدي[٨] عن شيخ من الحضرميين قال: قسم علي طلاء، فبعث إلي بقدح، فكنا نأكله بالخبز كما نأكله (بالكامَخ)[٩][١٠].

---

(١) في [أ، جـ، ز، ط، هـا]: زيادة (ابن).

(٢) في [ز]: (عمرو).

(٣) صحيح.

(٤) في [هـا]: تأخرت الأخبار: [٢٥٥٦٨، ٢٥٥٦٩، ٢٥٥٧٠، ٢٥٥٧١] عن: [٢٥٥٧٢، ٢٥٥٧٣، ٢٥٥٧٤، ٢٥٥٧٥].

(٥) في [أ، ح، ز، ط]: (نديمة).

(٦) هو ابن عبدالله بن مسعود.

(٧) في [أ، هـا: وجنته).

(٨) في [ط]: (أبومعاوية عن الأعمش).

(٩) في [ط]: (بالكالح)، والكامخ: إدام يستعمل لتشهي الطعام، وقيل هو المخللات خاصة، انظر: تاج العروس ٣٣٠/٧.

(١٠) مجهول؛ لإبهام الراوي.

٢٥٥٧٥- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا ابن فضيل عن يزيد (عن)[(١)] موسى بن (عبدالله)[(٢)] بن يزيد الأنصاري قال: كانت لعبدالرحمن بن (بشر)[(٣)] الأنصاري قرية يصنع له بها طعام، فدعا ناسا من أصحابه فأكلوا، ثم أتوا بشراب من الطلاء، وفيهم أناس من أهل بدر، فقالوا: ما هذا؟ (قالوا)[(٤)]: شراب (يصنعه)[(٥)] ابن (بشر)[(٦)] لنفسه، (فقالوا)[(٧)]: هو (الرجل)[(٨)] لا يرغب عن شرابه، فشربوا[(٩)]./ ٥٣٤/٧

٢٥٥٧٦- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا ابن فضيل عن عطاء عن أبي عبدالرحمن عن علي قال: كان (يرزقنا)[(١٠)] الطلاء، فقلت له: ما[(١١)] هيئته؟ (قال)[(١٢)]: أسود (يأخذه)[(١٣)] أحدنا بإصبعه[(١٤)].

٢٥٥٧٧- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا محمد بن بشر قال: حدثنا عبدالله بن الوليد

---

(١) في [أ، ح، ط]: (بن).

(٢) في [ز]: (عبيدالله).

(٣) في [أ، هـ]: (بشير).

(٤) في [ز]: (فقالوا).

(٥) في [ط]: (يضعه).

(٦) في [أ، ح، هـ]: (بشير).

(٧) في [أ، ح، ط، هـ]: (فقال).

(٨) في [جـ]: (رجل).

(٩) في [هـ]: قدم الأخبار [٢٥٥٧٢ - ٢٥٥٧٥]، على الخبر [٢٥٥٥٨].

(١٠) في [ط]: (يرث منا).

(١١) في [ز]: زيادة (كان).

(١٢) في [أ، ح، ط]: (قالوا).

(١٣) في [ز]: (يأخذ).

(١٤) أبوعبدالرحمن لم أعرفه.

المزني قال: حدثني عبدالملك بن عمير عن أبي (ابن)[١] (الهياج)[٢] أن الحجاج دعاه فقال: أرني كتاب عمر إلى عمار في شأن (الطلاء)[٣] فخرج وهو حزين، فلقيه الشعبي فسأله (وأخبره)[٤] (عما قال له الحجاج)[٥]، فقال له الشعبي: (هلم)[٦] صحيفة ودواة، فوالله ما سمعت من أبيك إلا مرة واحدة، فأملى عليه: بسم الله الرحمن الرحيم من (عبدالله)[٧] عمر أمير المؤمنين إلى عمار بن ياسر، أما بعد: فإني أتيت بشراب من قبل (أهل)[٨] الشام فسألت عنه كيف يصنع؟ فأخبروني أنهم يطبخونه حتى يذهب ثلثاه ويبقى ثلثة، فإذا فعل/ ذلك به ذهب رسه و(ريح)[٩] جنونه وذهب حرامه وبقي (حلاله)[١٠] - قال عبدالله: وأراه قال: والطيب منه - فإذا أتاك كتابي هذا فمر من قبلك: فليتوسعوا به (في)[١١] أشربتهم، والسلام[١٢].

٥٣٥/٧

---

(١) سقط من: [أ، جـ، ح، ز، س، ط، هـ]، ومن رجال التقريب (جرير بن أبي الهياج مقبول) و(منصور بن أبي الهياج ثقة)، وفي العلل لأحمد ٣٤١/٣: أنه (عبدالله بن أبي الهياج)، وهو مجهول.

(٢) في جميع النسخ سوى [هـ] (هياج).

(٣) في [ط]: (الطلاح).

(٤) في [جـ]: (فأخبره).

(٥) سقط من: [ز].

(٦) في [أ، ح، هـ]: (سلم).

(٧) في [أ، ح، ط، هـ]: (عند).

(٨) سقط من: [أ، ح، ز، ط].

(٩) في [أ]: (رمح).

(١٠) في [ط]: (حلال).

(١١) سقط من: [أ، جـ، ح، ز، ط].

(١٢) مجهول؛ لجهالة ابن أبي الهياج.

٢٥٥٧٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن فضيل عن أبيه أن عمر بن عبدالعزيز (كره)[١] المنصف، وكتب إلى أهل الأمصار ينهاهم.

٢٥٥٧٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا معتمر بن سليمان عن داود بن إبراهيم قال: قلت لطاوس: أرأيت هذا العصير الذي يطبخ على النصف والثلث ونحو ذلك؟ قال: أرأيت هذا الذي من نحو العسل: إن شئت أكلت (به)[٢] الخبز، وإن شئت (صببت)[٣] عليه ماء فشربته، وما دونه فلا تشربه، ولا تبعه، (ولا)[٤] تنتفعن بثمنه./ ٥٣٦/٧

٢٥٥٨٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوأسامة عن (بشير)[٥] بن المهاجر عن عكرمة والحسن (قالا)[٦]: اشرب من الطلاء ما ذهب (ثلثاه)[٧] وبقي ثلثه.

* * *

[١٧] في الخليطين من البسر والتمر والزبيب: من (نهى)[٨] عنه

٢٥٥٨١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوالأحوص عن (أبي)[٩] إسحاق عن

---

(١) في [أ]: (أكرهها).

(٢) في [أ، ح، هـ]: (عليه).

(٣) في [ح]: (سببت).

(٤) سقط من: [جـ].

(٥) في [أ، ح، ز، ط]: (بشر).

(٦) في [ز، ط]: (قال).

(٧) في [هـ]: (ثلثه).

(٨) في [ح]: (نهي).

(٩) سقط من: [ط، هـ].

(بريد)[١] بن أبي مريم عن أنس بن مالك قال: كنا (ننبذ)[٢] الرطب والبسر على عهد رسول الله ﷺ، فلما نزل تحريم الخمر (أهرقناهما من)[٣] الأوعية، ثم تركناهما[٤].

٢٥٥٨٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوالأحوص عن أبي إسحاق عن (النجراني)[٥] قال: قلت لعبدالله بن عمر: إنا بأرض ذات تمر وزبيب، (فهل)[٦] (يخلط)[٧] التمر والزبيب فننبذهما جميعاً؟ قال: لا، قلت: لم؟ (قال)[٨]: إن رجلاً سكر على عهد رسول الله ﷺ فأتي به النبي وهو سكران، فضربه ثم سأله عن شرابه، (قال)[٩]: شربت نبيذاً، (قال)[١٠]: أي نبيذ؟ قال: نبيذ تمر وزبيب، قال: قال النبي ﷺ: **«لا تخلطوهما فإن كل/ واحد منهما يكفي وحده»**[١١]. ٥٣٧/٧

٢٥٥٨٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد بن بشر العبدي عن حجاج (بن)[١٢] أبي عثمان عن يحيى بن أبي كثير عن عبدالله بن أبي قتادة عن أبيه أن رسول الله ﷺ

---

(١) في [أ، ب، هـ]: (يزيد).

(٢) في [ط]: (نبيذ).

(٣) في [ز]: (هرقناهما من)، وفي [أ، هـ]: (هذه فنهى عنه).

(٤) صحيح، أخرجه الطحاوي (٤/ ٢١٣)، وانظر: ما سيأتي برقم [٢٥٥٩٩].

(٥) في [هـ]: (الحراني).

(٦) في [أ، ح، هـ]: (هل).

(٧) في [هـ]: (يخط).

(٨) سقط من: [ز].

(٩) في [ز]: (فقال).

(١٠) في [ز]: (فقال).

(١١) مجهول؛ لجهالة النجراني، أخرجه أحمد (٤٧٨٦)، والنسائي في الكبرى (٥٢٩٤)، وأبويعلى (٥٧٨٣).

(١٢) في [أ، ح، ز، ط]: (عن).

قال: **«لا تنتبذوا التمر والزبيب جميعاً، ولا تنتبذوا الزهو والرطب، وانتبذوا كل واحد منهما على حدة»**[١].

٢٥٥٨٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن نمير قال: حدثنا الأعمش عن حبيب عن (أبي)[٢] أرطاة عن أبي سعيد قال: نهى رسول الله ﷺ عن الزهو والتمر وعن الزبيب والتمر[٣].

٢٥٥٨٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني عن حبيب عن سعيد بن جبير عن (ابن)[٤] عباس قال: نهى رسول الله ﷺ أن يخلط التمر والزبيب جميعاً، وأن يخلط البسر والتمر جميعاً، وكتب إلى أهل (جرش)[٥] (نهاهم)[٦] عن خلط التمر والزبيب[٧]./ ٥٣٨/٧

٢٥٥٨٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن (ابن)[٨] جريج (عن عطاء)[٩] عن جابر قال: نهى رسول الله ﷺ أن ينبذ التمر والزبيب جميعاً، (والتمر والبسر جميعا)[١٠][١١].

---

(١) صحيح، أخرجه البخاري (٥٦٠٢)، ومسلم (١٩٨٨).

(٢) سقط من: [أ، ح، هـ].

(٣) مجهول؛ لجهالة أبي أرطاة، أخرجه أحمد (١١٥٧٦)، والنسائي ٢٨٩/٨، وأبويعلى (١١٧٦)، والمزي ٢٢/٣٣.

(٤) في [أ]: (أبي).

(٥) في [أ، ح، ط]: (حرش).

(٦) في [جـ]: (ينهاهم).

(٧) صحيح، أخرجه مسلم (١٩٩٥)، وأحمد (٢٤٩٩).

(٨) في [أ]: (أبي).

(٩) سقط من: [جـ].

(١٠) سقط من: [ز].

(١١) صحيح، أخرجه البخاري (٥٦٠١)، ومسلم (١٩٨٦)، وأحمد (١٤١٣٤).

٢٥٥٨٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوأسامة عن (ابن)[١] عون عن محمد عن عقبة بن عبدالغافر قال: كان أبوسعيد الخدري ينهى أن يجمع بين التمر والزبيب[٢].

٢٥٥٨٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا سهل بن يوسف عن حميد عن عكرمة عن (ابن)[٣] عباس أنه كان يكره البسر وحده، وأن يجمع بينه وبين التمر، ولا يرى بأساً بالتمر والزبيب، ويقول: حلالان اجتمعا (و)[٤]تفرقا[٥].

٢٥٥٨٩- قال: وكان الحسن يكره أن يجمع بين التمر والزبيب.

٢٥٥٩٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير بن عبدالحميد عن سماك بن موسى الضبي قال: رأيت جارية أنس بن مالك (تقطع)[٦] التذنيب من البسر، فتنبذه على حدة، (وتنبذ البسر على حده)[٧]./ ٥٣٩/٧

٢٥٥٩١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوأسامة عن حاتم (بن)[٨] أبي صغيرة عن أبي مصعب المدني قال: سمعت أبا هريرة يقول: لما حرمت الخمر كانوا يأخذون البسر فيقطعون منه كل مذنب، ثم يأخذ البسر (فيفضخه)[٩] ثم (يشربه)[١٠][١١].

---

(١) في [أ]: (أبي).

(٢) صحيح.

(٣) في [أ]: (أبي).

(٤) في [جـ]: (أو).

(٥) صحيح.

(٦) في [ح]: (يقطع).

(٧) سقط من: [أ، ح، ط، هـ].

(٨) في [ز]: (عن).

(٩) في [أ، ح]: (فتنطخه).

(١٠) في [أ]: (تشربه)، وفي [جـ]: (تشرب)، وفي [ح]: (تشربه).

(١١) صحيح.

٢٥٥٩٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالرحيم بن سليمان عن محارب[(١)] عن جابر قال: البسر والتمر خمر[(٢)].

٢٥٥٩٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن إدريس ومحمد بن فضيل عن يزيد عن مجاهد قال: سأل رجل عمر عن (الفضيخ)[(٣)] (قال)[(٤)]: (وما الفضيخ؟ قال)[(٥)]: بسر (يفتضخ)[(٦)] ثم يخلط بالتمر، فقال: ذاك الفضوخ، قال: حرمت/ الخمر وما شراب غيره[(٧)]. ٥٤٠/٧

٢٥٥٩٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالرحيم بن سليمان عن أشعث عن أبي الزبير عن جابر قال: (كان)[(٨)] يكره خلط البسر والتمر، والزبيب (والتمر)[(٩)][(١٠)].

٢٥٥٩٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا مروان بن معاوية عن يزيد بن كيسان قال: سألت أبا الشعثاء جابر بن زيد عن (الفضيخ)[(١١)] قال: وما (الفضيخ؟)[(١٢)] قلت:

---

(١) في [جـ]: زيادة (بن دثار).

(٢) صحيح.

(٣) في [أ، ح، ط]: (الفضح).

(٤) في [جـ]: (فقال)، وفي [ح]: (وقال)، وكذلك [أ]: (فقال).

(٥) سقط من: [أ، ز، ط].

(٦) في [ط]: (ضح).

(٧) ضعيف منقطع؛ يزيد ضعيف، ومجاهد لا يروي عن ابن عمر.

(٨) سقط من: [جـ].

(٩) سقط من: [أ، ح، هـ].

(١٠) ضعيف؛ لضعف أشعث.

(١١) في [ح، ط]: (الفضح).

(١٢) في [ح، ط]: (الفضخ).

البسر والتمر، فقال: والله لأن تأخذ الماء فتغليه، فتجعله في بطنك، خير من أن تجمعهما جميعا في بطنك.

٢٥٥٩٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالرحيم (عن)[1] أشعث عن ثابت (ابن)[2] عبيد قال: كان أبومسعود الأنصاري يأمر أهله بقطع (المذنب)[3] من البسر، فينبذ كل واحد منهما على حدة[4]./ ٥٤١/٧

٢٥٥٩٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عفان بن مسلم قال: حدثنا المثنى بن عوف قال: حدثنا أبوعبدالله (الجسري)[5] عن معقل بن يسار أنه (سأله)[6] (عن)[7] الشراب فقال: كنا بالمدينة وكانت كثيرة التمر، فحرم علينا رسول الله ﷺ (الفضيخ)[8] قال: جاء رجل يسأله عن أمه قد بلغت سناً لا تأكل الطعام: (يسقيها)[9] النبيذ؟ (قال)[10]: قلت له: يا معقل بن يسار[11] (ما)[12] أمرته به؟

---

(١) في [ز]: (بن).

(٢) في [أ، ح، ز، ط]: (بن).

(٣) في [ط]: (الذنب).

(٤) ضعيف؛ لضعف أشعث.

(٥) في [أ، ح، ط]: (الجري).

(٦) في [ز]: (سأل).

(٧) سقط (عن) من: [هـ].

(٨) في [ح، ط]: (الفضح).

(٩) في [أ، ح، ز]: (ليسقيها).

(١٠) في [ط]: (وقال).

(١١) في [ط]: زيادة (قال).

(١٢) في [ط]: (لما).

قال: أمرته أن لا يسقيها[١].

٢٥٥٩٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يزيد بن هارون عن (التيمي)[٢] عن أبي نضرة عن أبي سعيد قال: نهى رسول الله ﷺ عن التمر والزبيب (يخلطان)[٣]، وعن (البسر)[٤] (والتمر)[٥] يخلطان[٦].

٢٥٥٩٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يزيد بن هارون عن/ حميد عن أنس بن مالك قال: كنا في بيت أبي طلحة ومعنا سهيل بن بيضاء وأبي بن كعب وأبوعبيدة، وهم يشربون شراباً لهم، إذ نادى منادٍ: ألا إن الخمر قد حرمت، فوالله ما نظروا (أصدق أم)[٧] كذب، حتى قالوا: يا أنس أكفئ (ما)[٨] بقي في الإناء، (فأكفأناه)[٩]، وهو يومئذ البسر والتمر، فوالله ما عادوا فيها (حتى)[١٠] لقوا الله[١١]. ٥٤٢/٧

٢٥٦٠٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد بن مصعب عن الأوزاعي عن يحيى عن أبي سلمة عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: «**لا تجمعوا بين الزهو والرطب**

---

(١) صحيح، أخرجه أحمد (٢٠٢٩٩) وفي الأشربة (١٨٤)، والطيالسي (٩٣٤)، وابن قانع ٧٩/٣، والطبراني ٢٠/(٥٠٥).

(٢) في [أ، جـ، ح، ز، ط، هـا]: (المثنى).

(٣) في [أ، ح، ط]: (مخلطان).

(٤) في [جـا]: (التمر).

(٥) في [جـا]: (والزبيب).

(٦) صحيح، أخرجه مسلم (١٩٨٧)، وأحمد (١١٠٨٠).

(٧) في [أ، هـا]: (صدق أو).

(٨) سقط من: [ط].

(٩) في [هـا]: (فأكفأ إناءه)، وفي [جـا]: (فكفكناه).

(١٠) في [ط]: (حق).

(١١) صحيح، أخرجه البخاري (٥٥٨٢)، ومسلم (١٩٨٠).

والزبيب والتمر، انبذوا كل واحد منهما على حدة»[١].

٢٥٦٠١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا معاوية بن هشام عن عمار بن (رزيق)[٢] عن (ابن)[٣] أبي ليلى عن الحكم (عن)[٤] عبدالرحمن بن أبي ليلى قال: كان الرجل يمر على أصحاب النبي ﷺ وهم متوافرون، / فيلعنونه ويقولون: هذا يشرب الخليطين: الزبيب والتمر[٥]. ٥٤٣/٧

* * *

[١٨] من رخص في شرب الطلاء على النصف

٢٥٦٠٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد بن فضيل عن حبيب بن أبي عمرة عن عدي بن[٦] ثابت عن البراء بن عازب أنه كان يشرب الطلاء على النصف[٧].

٢٥٦٠٣- **[حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن طلحة بن (جبر)[٨] قال: رأيت أبا جحيفة يشرب الطلاء على النصف][٩][١٠].

---

(١) حسن؛ محمد بن مصعب صدوق، أخرجه مسلم (١٩٨٩)، والنسائي (٨/٢٩٣)، وابن ماجه (٣٣٩٦)، وابن حبان (٥٣٨١).

(٢) في [هـ]: (زريق).

(٣) سقط (ابن) من: [هـ].

(٤) في [أ، ح، ط]: (بن)، وفي [هـ]: (بن عتيبة عن).

(٥) ضعيف؛ لضعف محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى.

(٦) في [ط، هـ]: زيادة (أبي).

(٧) صحيح.

(٨) في [أ، ح]: (خير).

(٩) الخبر ساقط في: [ط].

(١٠) ضعيف؛ لضعف طلحة بن جبر.

٢٥٦٠٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن جرير (بن)[1] أيوب عن أبي زرعة (بن)[2] عمرو بن جرير أن جريرا كان (يشربه)[3] على النصف[4].

٢٥٦٠٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالرحيم بن سليمان ووكيع/ عن عبيدة عن خيثمة عن أنس أنه كان يشربه على النصف[5]. ٥٤٤/٧

٢٥٦٠٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن يمان عن أشعث عن جعفر (أن ابن)[6][7] أبزى كان يشرب الطلاء على النصف.

٢٥٦٠٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن الأعمش عن (منذر)[8] عن ابن الحنفية أنه كان يشرب الطلاء (المقدي)[9] - يعني ما طبخ على النصف-.

---

(١) في [ز]: (عن).

(٢) في [ز]: (عن).

(٣) في [أ، ح، ط، هـ]: (يشرب).

(٤) ضعيف جداً ؛ جرير بن أيوب متروك.

(٥) ضعيف ؛ لضعف عبيدة.

(٦) هو سعيد بن عبدالرحمن بن أبزى، وجعفر هو ابن أبي المغيرة، وفي [هـ]: (جعفر بن أبزى)، وفي [ز]: (جعفر عن أبزى)، وفي [جـ]: (جعفر بن أبي أبزى).

(٧) في [ط]: زيادة (أبي).

(٨) في [هـ]: (المنذر).

(٩) في [ح]: (المعدي)، وسقط من: [جـ]، وفي [ط]: (المقدي)، والمقدي: نوع من الشراب وهو الطلاء المنصف مشبه بما قد بنصفين وقيل منسوب إلى مقد، وهي قرية بدمشق في الجبل المشرف على الغور، انظر: (لسان العرب ٤٠٩/٣، ومعجم البلدان ١٦٥/٥، وتهذيب اللغة ٥٤/٩)، وفي تاج العروس ١٨٤/٩: (شراب يتخذ من العسل كان الخلفاء من بني أمية تشربه وهو غير مسكر)، ووقع اختلاف في تشديدالدال.

٢٥٦٠٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن الأعمش عن (الحكم)[١] قال: كان شريح يشرب الطلاء على النصف (و)[٢]شرب الطلاء الشديد - (يعني المنصف)[٣] -.

٢٥٦٠٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا شريك عن أيوب قال: رأيت أبا عبيدة (يشربه)[٤] على النصف./ ٧/٥٤٥

٢٥٦١٠- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن (أبي غنية)[٥] عن إسماعيل عن قيس أنه كان يشربه على النصف][٦].

٢٥٦١١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن فضيل عن دينار الأعرج عن سعيد بن جبير قال: شرب (عندي)[٧] الطلاء على النصف.

٢٥٦١٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (أبومعاوية)[٨] ووكيع عن الأعمش أن إبراهيم كان يشربه على النصف.

٢٥٦١٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن فضيل عن الأعمش عن يحيى قال: رأيته يشرب الطلاء على النصف.

---

(١) في [أ، ح، ز، ط]: (حكم).

(٢) (الواو) سقط من: [جـ، ز].

(٣) في [ز]: (على النصف).

(٤) في [ط]: (يشرب).

(٥) في [ز]: (عيينة).

(٦) سقط الخبر من: [أ، ح، ط، هـ].

(٧) في [أ، ط]: (عند)، وفي [ح]: (عن)، وسقط من: [هـ].

(٨) في [ط]: سقط، وفي [ح]: تكرار (قال: حدثنا أبومعاوية).

٢٥٦١٤- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا عبدالرحيم بن سليمان عن مجالد عن الشعبي عن شريح أنه كان يشرب معه الطلاء على النصف قال: فشرب وسقاني.

* * *

[١٩] في الطلاء ينبذ (والبختج)[١]

٢٥٦١٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبومعاوية عن الأعمش عن إبراهيم/ أنه كان ينبذ له الطلاء، ويجعل فيه دُرْدِي. ٥٤٦/٧

٢٥٦١٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا إسحاق بن سليمان (عن)[٢] أبي سنان عن ثابت عن الضحاك أنه كان ينبذ البختج.

٢٥٦١٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا إسحاق بن سليمان عن عبدالله بن جابر عن مجاهد في نبيذ البختج قال: كان نائما (فأنبهته)[٣].

٢٥٦١٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن مغيرة عن إبراهيم قال: لا بأس بنبيذ البختج.

٢٥٦١٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن أبي حجير قال: سقانا الضحاك نبيذ البختج./

١/٨

* * *

(١) في حاشية [أ]: (البختح)، هو عصير مطبوخ، ، في [ط]: (البخيج).

(٢) سقط من: [ط]، وفي [أ، هـ]: بعدها زيادة (ابن جابر).

(٣) في [ز]: (فانتبه)، وفي [جـ]: (فانهتبه).

[٢٠] في فضيخ البسر وحده[1]

٢٥٦٢٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد بن (أبي عدي عن ابن)[2] عون قال: سئل محمد عن فضيخ البسر وحده، (قال:)[3] لا أدري ما هو.

٢٥٦٢١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوأسامة عن حاتم بن أبي صغيرة عن أبي مصعب المدني قال: سمعت (أبا)[4] هريرة يقول: كنا نأخذ البسر فنفضخه ثم نشربه[5].

٢٥٦٢٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا شريك عن جابر عن عكرمة أن النبي ﷺ شرب الفضيخ عند مسجد الفضيخ[6].

٢٥٦٢٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوداود الطيالسي عن هشام عن قتادة عن سعيد بن المسيب والحسن (قالا)[7]: (لا بأس)[8] أن يفتضخ العذق بما فيه.

٢٥٦٢٤- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا محمد بن فضيل عن (مسحاج)[9] قال: سمعت أنسا وهو يأمر خادمه أن يقطع الرطب من البسر، فينبذ كل واحد منهما على حدة[10]/. ٢/٨

---

(١) في حاشية [أ]: (الفضيخ: شراب يتخذ من البسر المفضوخ المشدوخ من غير أن يمسه نار).

(٢) سقط ما بين القوسين (أبي عدي عن ابن) من: [أ، جـ، ح، ط].

(٣) في [أ، هـ]: (فقال).

(٤) في [ز]: (أن).

(٥) أبومصعب المدني لم أعرفه.

(٦) مرسل ضعيف؛ عكرمة تابعي، وجابر ضعيف.

(٧) في [أ، ح، ط]: (قال).

(٨) في [ح]: (لا بأس) مكرر.

(٩) في [هـ]: (هياج).

(١٠) حسن؛ مسحاج صدوق.

٢٥٦٢٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالوهاب الثقفي عن خالد عن عكرمة أنه كره الفضيخ، وإن كان محضاً.

٢٥٦٢٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن هشام عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال: لا بأس (بالتذنوب)[١].

* * *

[٢١] (في)[٢] المُرِّي[٣] يجعل فيه الخمر

٢٥٦٢٧- **حدثنا** أبوبكر قال: (حدثنا)[٤] محمد بن يزيد [عن النعمان بن المنذر عن مكحول أنه كان يكره المرى الذي يجعل فيه الخمر.

٢٥٦٢٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوبكر قال: حدثنا محمد بن (يزيد)[٥]][٦] عن داود (ابن)[٧] عمرو عن مكحول عن أبي الدرداء في المرى يجعل فيه الخمر قال: لا بأس (به)[٨] ذبحه الشمس والملح[٩]/. ٣/٨

* * *

(١) في [ط]: (بالنذنوب)، والتذنوب: البسر الذي أرطب من قبل ذنبه، انظر: لسان العرب ١/٣٩٠.

(٢) سقط من: [ط].

(٣) المري: كدري إدام يؤتدم به، انظر: تاج العروس ١٤/١٠٥.

(٤) في [ز]: (أخبرنا).

(٥) في [ز]: (فضيل).

(٦) سقط ما بين المعكوفين من: [ط].

(٧) في [أ، ح، ط]: (عن).

(٨) سقط من: [ح].

(٩) منقطع؛ مكحول لا يروي عن أبي الدرداء.

[٢٢] (في الخمر وما جاء فيها)[١]

٢٥٦٢٩- **حدثنا** أبوبكر قال: (حدثنا)[٢] أبوأسامة عن عبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن النبي ﷺ قال: **«من شرب الخمر في الدنيا لم يشربها في الآخرة إلا أن يتوب»**[٣].

٢٥٦٣٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد بن فضيل عن يزيد عن مجاهد عن عبدالله ابن عمرو قال: قال النبي ﷺ: **«من شرب الخمر فجعلها في (بطنه)[٤] لم (تقبل)[٥] له صلاة سبعا، إن مات (فيها)[٦] مات كافرا، فإن أذهبت عقله عن شيء من الفرائض لم تقبل له صلاة أربعين يوماً، فإن مات (فيها)[٧] مات كافرا»**[٨].

---

(١) سقط من: [ز].

(٢) في [ز]: سقطت (حدثنا).

(٣) صحيح، أخرجه البخاري (٥٥٧٥)، ومسلم (٢٠٠٣).

(٤) في [أ، ح، ط]: (بطنها).

(٥) في [ح]: (يقبل).

(٦) سقط من: [أ، ح، ط].

(٧) سقط من: [أ، ح، ط].

(٨) ضعيف؛ يزيد ضعيف، أخرجه النسائي ٨/٣١٦، والبزار ١/٢٣٧٨، وابن حبان في المجروحين ٣/١٠١، وانظر: سير أعلام النبلاء ٦/١٣٦، كما أخرجه بإسناد آخر أحمد (٦٦٤٤)، وابن ماجه (٣٣٧٧)، والنسائي ٨/٣١٧، وابن حبان (٥٣٥٧)، والدارمي ٢/١١١، والبيهقي في شعب الإيمان (٥٥٨١)، والحاكم ٤/١٤٥، والبزار (٢٩٣٦)، والخطيب في الرحلة (٤٨)، وقد روى الطبراني (١٣٤٩٢) الحديث بإسناد مقارب لإسناد المؤلف من حديث ابن عمر.

٢٥٦٣١- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا غندر عن شعبة عن يعلى بن عطاء عن حسان ابن أبي (وجزة)[١] عن أبيه عن عبدالله بن عمرو قال: لأن أزني/ أحب إلي ٤/٨ من أن أشرب خمرا إني إذا شربت الخمر تركت الصلاة، ومن ترك الصلاة فلا دين (له)[٢][٣].

٢٥٦٣٢- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا أبوخالد الأحمر عن العوام بن حوشب عن المسيب بن رافع عن عبدالله بن عمرو قال: معاقر الخمر كعابد اللات والعزى[٤].

٢٥٦٣٣- حدثنا أبوبكر قال: (حدثنا)[٥] محمد بن فضيل عن وائل[٦] (أبي)[٧] بكر[٨] عن أبي (بردة)[٩] عن أبي موسى أنه كان يقول: (ما أبالي)[١٠] أشربت الخمر (أم)[١١] عبدت هذه (السارية)[١٢] من دون الله[١٣].

---

(١) في [ح]: (وحدة)، وفي [أ، هـ]: (وجرة).

(٢) في [ط]: (لم).

(٣) مجهول؛ لجهالة حسان وأبيه، وانظر: التاريخ الكبير (٩٤/٧).

(٤) حسن؛ أبوخالد صدوق، أخرجه الحربي في غريب الحديث (٩٩٦/٣).

(٥) في [ز]: (أخبرنا).

(٦) في [ز]: زيادة (عن)، ووائل هو ابن داود التيمي من رجال التهذيب.

(٧) سقط من: [هـ].

(٨) في [أ، ح، ط]: زيادة (عن أبي بكر).

(٩) في [ط]: (بعده).

(١٠) سقط من: [جـ].

(١١) سقط من: [ح].

(١٢) في [ط]: (ديه).

(١٣) صحيح، أخرجه النسائي (٣١٤/٨)، وفي الكبرى (٥١٧٣)، والدولابي (٣٧٩/١)، وأبونعيم في تاريخ أصبهان (١٩٦/١).

٢٥٦٣٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (ابن)[1] مبارك عن الأوزاعي عن (سليمان)[2] (بن)[3] حبيب أن ابن عمر قال: لو أدخلت إصبعي في خمر ما أحببت أن ترجع إلي[4].

٢٥٦٣٥- **حدثنا** أبوبكر قال: (حدثنا)[5] ابن مبارك عن الأوزاعي عن عروة بن رويم قال: قال: رسول الله ﷺ: **«أول ما نهاني ربي عن شرب الخمر وعبادة الأوثان، (وملاحاة)[6] الرجال»**[7]/. ٥/٨

٢٥٦٣٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد بن بشر قال: حدثنا مسعر عن (أبي)[8] عون عن ابن شداد قال: قال ابن عباس: حرمت الخمر (بعينها)[9] قليلها وكثيرها، والسكر من كل شراب[10].

٢٥٦٣٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا غندر عن شعبة عن سعد بن إبراهيم عن أبيه أنه سمع عثمان يخطب، فذكر الخمر فقال: هي مجمع الخبائث أو (هي)[11] أم

---

(١) سقط من: [أ، جـ، ح، ز، هـ]: (ابن).

(٢) في [ح، ز، ط]: (سلمان).

(٣) في [ز]: (عن).

(٤) صحيح.

(٥) سقط من: [ز].

(٦) في [ط]: (ملاماة).

(٧) مرسل؛ عروة بن رويم تابعي، أخرجه أبوداود في المراسيل (٥٠٦)، وهناد في الزهد (١١٥٨).

(٨) في [ع]: (ابن).

(٩) في [أ، ح، ط]: (لعينها).

(١٠) صحيح.

(١١) سقط من: [أ، جـ، ح، ط، هـ].

الخبائث، ثم أنشأ يحدث عن بني إسرائيل فقال: إن رجلاً خير بين أن يقتل صبياً أو يمحو كتاباً، أو يشرب خمراً، فاختار الخمر فما برح حتى فعلهن كلهن[1].

٢٥٦٣٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (معتمر)[2] بن سليمان عن ليث عن طلحة عن مسروق قال: شارب الخمر كعابد الوثن.

٢٥٦٣٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد بن سليمان الأصبهاني عن/ ٦/٨ (سهيل)[3] عن أبيه عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: **«مدمن الخمر كعابد الوثن»**[4].

٢٥٦٤٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يزيد بن هارون عن محمد بن إسحاق عن يحيى بن عباد (بن)[5] عبدالله بن الزبير عن أبيه قال: كنا عند عائشة، فمر (جلبةٌ)[6] على بابها، فسمعت الصوت فقال: ما هذا؟ فقالوا: رجل ضرب في الخمر، قالت: سبحان الله! سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«لا يزني الزاني حين يزني وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين (يشرب)[7] وهو مؤمن، (ولا يسرق حين يسرق وهو**

---

(١) صحيح، أخرجه النسائي ٣١٥/٨، وعبدالرزاق (١٧٠٦٠)، والبيهقي ٣١٥/٨، وابن أبي الدنيا في ذم المسكر(٢)، وأخرجه مرفوعاً ابن حبان (٥٣٤٨)، والضياء في المختارة (٣٧١).

(٢) في [ز]: (معمر).

(٣) في [ط]: (سهل).

(٤) ضعيف معلول؛ محمد بن سليمان الأصبهاني ضعيف، أخرجه ابن ماجه (٣٣٧٥)، والبخاري في التاريخ الكبير ١٢٩/١، وابن عدي ٢٢٩/٦، وأبوالشيخ في طبقات أصبهان ٤٦/٢، وانظر: العلل للدارقطني ١١٤/١٠، وشعب الإيمان ١٢/٥.

(٥) في [ز]: (عن).

(٦) في [أ، هـ]: (حبلة).

(٧) في [أ، ح، ط]: (شرب).

مؤمن)[١]» فإياكم إياكم[٢].

٢٥٦٤١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يزيد بن هارون عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«لا يزني الزاني (حين يزني)[٣] وهو مؤمن، ولا يسرق حين يسرق وهو مؤمن، ولا يشرب الخمر حين يشرب وهو مؤمن، ولا ينتهب نهبة يرفع الناس[٤] أبصارهم وهو مؤمن»**[٥].

٧/٨ ٢٥٦٤٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن علية عن ليث عن مدرك/ عن ابن أبي أوفى قال: قال رسول الله ﷺ: **«لا يشرب الخمر حين (يشربها)[٦] وهو مؤمن»**[٧].

٢٥٦٤٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوأسامة عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر [كان ينهى أن (تسقى)[٨] البهائم الخمر[٩].

---

(١) سقط من: [أ، ح، ط، هـ].

(٢) منقطع حكما؛ ابن إسحاق مدلس، أخرجه أحمد (٢٥٠٨٨)، والبزار (١١٢/كشف)، وابن جرير في مسند ابن عباس من تهذيب الآثار (٩١٩)، وأبونعيم في الحلية ٦/٢٥٦، والآجري في الشريعة ص١١٢، والطبراني في الأوسط (١٢٥٣)، وبحشل في تاريخ واسط ص٢٢٧، والخطيب ٥/٢٢٣.

(٣) سقط من: [ز، ط].

(٤) في [هـ]: زيادة (إليه).

(٥) حسن؛ محمد بن عمرو صدوق، أخرجه البخاري (٢٤٧٥)، ومسلم (٥٧).

(٦) في [ح]: (يشرب بها)، وفي [ط، هـ]: (شرب).

(٧) ضعيف؛ لضعف ليث، وتقدم بإسناد حسن ٤/٤٠٤، برقم [١٨٥٧٠]، وأخرجه أحمد (١٩١٠٢)، والطيالسي (٨٢٣)، والبزار (١١١/كشف)، والبغوي في الجعديات (٢٦٧)، وعبد بن حميد (٥٢٥)، والحارث (٣٢/بغية)، ومسدد كما في الاتحاف (٢٨٠).

(٨) في [أ، ح]: (يسقى).

(٩) صحيح.

٢٥٦٤٤- **حدثنا** أبوبكر قال: أخبرنا عبدة بن سليمان عن عبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر][1]: أنه بلغه أن نساء (يمتشطن)[2] بالخمر، فقال: ألقى الله في رؤوسهن (الحاصة)[3][4].

٢٥٦٤٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوأسامة عن مجالد عن أبي السفر عن امرأته أن عائشة سئلت عن المرأة (تمتشط)[5] بالعسلة فيها الخمر، فنهت عن ذلك اشد النهي[6].

٢٥٦٤٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن حماد عن إبراهيم عن حذيفة قال: تمتشط بالخمر؟ لا طيبها الله[7]./ ٨/٨

٢٥٦٤٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا خلف بن خليفة عن أبي هاشم عن نافع قال: كانت لابن عمر (بختية)[8] وأنها مرضت، فوصف لي أن أداويها بالخمر، فداويتها فقلت لابن عمر إنهم (وصفوا)[9] لي أن أدوايها بالخمر، قال: ففعلت؟ قلت: لا، وقد كنت فعلت، (قال)[10]: أما إنك لو فعلت لعاقبتك[11].

---

(١) سقط ما بين القوسين من: [أ، ح، ط، ها].

(٢) في [أ، ح، ط]: (يمتشطون).

(٣) في [أ، ح، ط]: (الخاصة).

(٤) صحيح.

(٥) في [ح، ط]: (يمتشط).

(٦) مجهول؛ لجهالة امرأة أبي السفر.

(٧) منقطع؛ إبراهيم لا يروي عن حذيفة.

(٨) في [أ، ط، ها]: (نجيبة).

(٩) في [ط]: (وضعوا).

(١٠) سقط من: [ط].

(١١) حسن؛ خلف بن خليفة صدوق.

٢٥٦٤٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد بن فضيل عن يزيد عن مجاهد عن عبدالله بن عمرو قال: **لا يدخل الجنة مدمن (الخمر)**[1] **(ولا عاق)**[2] **ولا منان**[3].

٢٥٦٤٩- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالرحيم بن سليمان عن يزيد بن أبي زياد عن سالم (بن)[4] أبي الجعد ومجاهد عن أبي سعيد الخدري قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا يدخل الجنة عاق ولا مدمن (خمر)**[5]/ **ولا منان**»][6][7]. ٩/٨

٢٥٦٥٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (يحيى)[8] بن إسحاق قال: أخبرنا يحيى بن أيوب عن عبيدالله بن (زحر)[9] عن بكر بن سوادة عن قيس بن سعد (بن)[10] عبادة

---

(١) في [جـ]: (خمر).

(٢) في [ز]: (لا عاق).

(٣) ضعيف؛ لضعف يزيد بن أبي زياد، أخرجه النسائي في الكبرى (٤٩١٧)، والبخاري في الصغير (١/ ٢٩٨)، وأبونعيم في الحلية (٣/ ٣٠٩)، والخطيب (١٢/ ٢٣٩)، وسيأتي مرفوعاً (٨/ ٣٥٦) بنحوه.

(٤) في [ز]: (عن).

(٥) سقط من: [أ، ح، ز، ط].

(٦) سقط الخبر من: [جـ].

(٧) ضعيف منكر؛ يزيد بن أبي زياد ضعيف، أخرجه أحمد (١١٢٢٢)، والنسائي في الكبرى (٤٩٢٠)، وأبويعلى (١١٦٨)، وأبونعيم في الحلية (٣/ ٣٠٩)، والبيهقي (٨/ ٢٨٨)، وابن جرير في مسند علي من تهذيب الآثار (٣١٠)، والقزويني في التدوين (٤/ ١٠٠)، والسهمي في تاريخ جرجان (١/ ٢٩٥)، والخطيب في الموضح (٢/ ١٠٠)، والبزار (٢٩٣٢/كشف)، والبغوي في شرح السنة (٣٤٢٨).

(٨) في [أ، ح، ط، هـ]: (محمد).

(٩) في [ح، ط]: (رحو).

(١٠) في [ز]: (عن).

أن رسول الله ﷺ قال: «**إن ربي حرم عليَّ الخمر والكوبة والقنين**» -يعني العود- ثم قال: «إياكم و(الغبيراء)[1] (فإنها)[2] خمر العالم)[3][4].

٢٥٦٥١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد بن بشر قال: حدثنا عبدالعزيز قال: حدثني نافع عن ابن عمر قال: نزل تحريم الخمر وإن بالمدينة خمسة (أشربة)[5] (كلها)[6] يدعونها الخمر ما فيها خمر العنب[7].

٢٥٦٥٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا علي بن مسهر عن أبي إسحاق الشيباني عن عبدالله بن شداد قال: لما أسري بالنبي ﷺ/ أوتي بدابة حتى أتى بيت المقدس، ١٠/٨ فأتي بإنائين في واحد خمر، وفي (الآخر)[8] لبن، فأخذ اللبن فقال له جبرائيل: هديت وهديت أمتك[9].

٢٥٦٥٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا مروان بن معاوية عن وائل بن داود التيمي عن إبراهيم قال: قال الأشعري: لأن أصلي (لسارية)[10] أحب إلي من أن

---

(١) في [جـ]: (التغبير).

(٢) في [ط، هـ]: زيادة (ثلث).

(٣) سقط من: [ز].

(٤) ضعيف منقطع؛ لضعف عبيد الله بن زحر، وبكر لم يثبت سماعه من قيس بن سعد، أخرجه أحمد (١٥٤٨١)، والبيهقي ١٠/٢٢٢، والطبراني ١٨/(٨٩٧)، وأبويعلى (١٤٣٦)، وابن عبدالحكم في فتوح مصر ١/٤٥٨.

(٥) في [أ، ح، ط]: (أشهر).

(٦) سقط من: [هـ].

(٧) صحيح؛ عبدالعزيز بن عمير ثقة على الصحيح؛ وقد أخرجه البخاري (٤٦١٦).

(٨) في [ط، هـ]: (آخر).

(٩) مرسل؛ رواية عبدالله بن شداد عن النبي ﷺ من قبيل المرسل، أخرجه ابن جرير في التفسير ١٥/٩.

(١٠) في [هـ]: (سارية).

أشرب الخمر[١].

٢٥٦٥٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا مروان بن معاوية عن أبي الأشهب عن الحسن قال: قال رسول الله ﷺ: **«ما يسرني أني شربت إناء من خمر وأني تصدقت بمثله ذهباً»**[٢].

٢٥٦٥٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن إدريس عن ليث عن قيس عن مكحول قال: أوصى رسول الله ﷺ بعض أهلي (ألا)[٣] يشرب الخمر، فإن شربها مفتاح كل شر[٤].

١١/٨ ٢٥٦٥٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا علي بن مسهر عن أبي (حيان)[٥]/ قال: أخبرني أبوالفرات عن أبي داود قال: كنت عند منبر حذيفة (وهو)[٦] بالمدائن، فحمد الله وأثنى عليه ثم قال: أما بعد، فإن بائع الخمر وشاربها[٧] سواء[٨].

٢٥٦٥٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا شبابة قال: حدثنا شعبة عن (زبيد)[٩] عن خيثمة أنه سمعه يقول: كنت قاعداً عند عبدالله بن عمرو، فذكر الكبائر حتى ذكر الخمر، فكأن رجلاً تهاون بها، فقال عبدالله بن عمرو: ولا شربها رجل مصبحاً إلا

---

(١) منقطع؛ إبراهيم لا يروي عن الأشعري.

(٢) مرسل؛ الحسن تابعي.

(٣) في [ز]: (أن لا).

(٤) مرسل ضعيف؛ مكحول تابعي، وليث ضعيف.

(٥) في [أ]: (حبان).

(٦) سقط من: [جـ، ز].

(٧) في [جـ، ز]: زيادة (في الإثم).

(٨) مجهول؛ لجهالة أبي داود.

(٩) في [ط]: (زيد)، وفي [ز]: (زبير).

ظل مشركاً حتى يمسي[١].

٢٥٦٥٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن عيينة عن يحيى بن سعيد عن النعمان بن أبي عياش قال: (أرسلنا)[٢] إلى (عبدالله)[٣] بن (عمرو)[٤] (نسأله)[٥] عن أي الكبائر أكبر؟ فقال: الخمر، (فأعدنا)[٦] إليه الرسول فقال: الخمر، إنه من شربها لم تقبل له صلاة سبعاً، فإن سكر لم تقبل له صلاة أربعين يوماً، (فإن مات فيها مات)[٧] ميتة جاهلية[٨]./ ١٢/٨

٢٥٦٥٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (وكيع قال: حدثنا)[٩] سعيد بن عبدالعزيز عن ربيعة (بن)[١٠] يزيد (عن)[١١] (ابن)[١٢] الديلمي قال: سألت عبدالله بن عمرو عن شارب الخمر فقال: (لا)[١٣] تقبل له صلاة أربعين يوماً (و)[١٤] أربعين ليلة[١٥].

---

(١) صحيح.

(٢) في [أ، ح، ط، هـ]: (أرسلت).

(٣) في [ز]: (عبيدالله).

(٤) في [ط، هـ]: (عمر).

(٥) (سأله) في: [ط]، (وسأله) في [ز].

(٦) (فأوعدنا) في [ط].

(٧) في [ط، هـ]: (فإن مات؛ مات فيها).

(٨) صحيح.

(٩) سقط من: [أ، ح، ط، هـ].

(١٠) (عن) في: [ز].

(١١) سقط (عن) في: [ز].

(١٢) في [جـ]: (أبي).

(١٣) في [ط]: (لم).

(١٤) (أو) في: [جـ].

(١٥) صحيح.

٢٥٦٦٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يزيد بن هارون (عن)[1] هشام عن الحسن في (الحب)[2] تقع فيه القطرة من الخمر أو الدم، قال: يهراق.

* * *

[٢٣] في الخمر يخلل

٢٥٦٦١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا إسماعيل بن علية عن التيمي عن أم (خداش)[3] أنها رأت علياً (يصطبغ)[4] بخل الخمر[5].

٢٥٦٦٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالرحمن بن مهدي عن معاوية بن صالح عن أبي الزاهرية عن جبير بن نفير قال: اختلف رجلان من أصحاب (معاذ)[6] في خل الخمر، فسألا أبا الدرداء فقال: لا بأس به[7]/. ١٣/٨

٢٥٦٦٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حميد بن عبدالرحمن عن أبيه عن مسربل

---

(١) سقط من: [ز].

(٢) في [هـ]: (الجب).

(٣) كذا في [جـ، ف، ز]، وهو الموافق لما في طبقات ابن سعد ٤٨٥/٢، والأموال لأبي عبيد (٢٩١)، وسنن البيهقي ٣٨/٦، والثقات ٥٩٣/٥، وحديث الأنصاري (١٥)، والمنفردات (٧٠٣)، والشذا الفياح ٥٤٤/٢، والتقييد والإيضاح ص٣٣٦، والمحلى ٥١٧/٧، بينما في: [أ، ح، ط، هـ]: (حراش)، وهو يوافق ما في مصنف عبدالرزاق (١٧١٠٧)، ومختصر خلافيات البيهقي ٣٧٤/٣، وفي [ع]: (خراش).

(٤) (يصطبع) في: [أ، ح، ز].

(٥) مجهول؛ لجهالة أم خداش.

(٦) في [ز]: (معاوية).

(٧) حسن؛ معاوية بن صالح صدوق.

العبدي عن أمه قالت: سألت عائشة عن خل الخمر، قالت: (لا)[١] بأس به، هو إدام[٢].

٢٥٦٦٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن عبدالله بن نافع عن (أبيه)[٣] عن ابن عمر أنه كان لا يرى بأساً أن يأكل مما كان خمراً فصار خلاً[٤].

٢٥٦٦٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أزهر عن بن عون قال: كان محمد لا يقول خل خمر ويقول: خل العنب وكان يصطبغ فيه.

٢٥٦٦٦- **حدثنا** أبوبكر (قال: حدثنا)[٥] ابن مهدي عن حماد[٦] (بن)[٧] زيد عن يحيى بن عتيق عن ابن سيرين أنه كان لا يرى بأساً بخل الخمر[٨].

٢٥٦٦٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوأسامة عن إسماعيل بن عبدالملك قال: رأيت سعيد بن جبير يصطبغ بخل خمر.

٢٥٦٦٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن مهدي عن مبارك عن (الحسن)[٩] قال: لا بأس بخل خمر./ ١٤/٨

* * *

---

(١) في [أ، ح، ط]: (ولا).

(٢) مجهول؛ لجهالة أم مسربل.

(٣) (أمه) في: [جـ].

(٤) ضعيف؛ لضعف عبدالله بن نافع.

(٥) في [هـ]: (حدثنا قال).

(٦) في [ز]: (بن يحيى).

(٧) في [ز]: (عن).

(٨) في [أ]: زيادة (عن عمر).

(٩) في [ط]: (حسين).

[٢٤] في الخمر تحول (خلاً)[١]

٢٥٦٦٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن السدي عن يحيى بن عباد عن أنس أن أبا طلحة سأل النبي ﷺ عن أيتام ورثوا خمرا أيجعله خلاً؟ فكرهه[٢].

٢٥٦٧٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن مثنى (بن سعيد)[٣] قال: شهدت عمر بن عبدالعزيز كتب إلى عامله بواسط: أن لا تحملوا الخمر من قرية إلى قرية، وما أدركت فاجعله خلاً.

٢٥٦٧١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (وكيع عن)[٤] ابن أبي ذئب عن الزهري عن القاسم عن أسلم قال: قال (عمر)[٥]: لا بأس بخل وجدته مع أهل الكتاب ما لم تعلم أنهم تعمدوا (فسادها)[٦] بعد ما صارت خمراً[٧].

٢٥٦٧٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (يحيى)[٨] بن زكريا[٩] بن أبي زائدة عن ابن جريج عن عطاء قال: لا بأس أن يحول الخمر خلا./ ١٦/٨

* * *

(١) (خمراً) في: [ط].
(٢) حسن؛ السدي صدوق، أخرجه مسلم (١٩٨٣)، وأحمد (١٢١٨٩).
(٣) (عن سعد) في: [ز].
(٤) سقط من: [أ، ح، ط، هـ].
(٥) سقط من: [أ، ط، هـ].
(٦) في [هـ]: (إفسادها).
(٧) صحيح.
(٨) سقط من: [ط].
(٩) في [ز]: (عن).

[٢٥] من رخص في الشرب قائماً

٢٥٦٧٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن عيينة وحفص (عن عاصم)[(١)] عن الشعبي عن ابن عباس قال: ناولت رسول الله ﷺ إداوة من زمزم فشربها وهو قائم[(٢)].

٢٥٦٧٤- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن عيينة عن عمرو (عن)[(٣)] مسلم قال: رأيت ابن عمر يشرب قائماً][(٤)(٥)].

٢٥٦٧٥- (**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا)[(٦)] ابن فضيل عن أبي سنان عن أبي المعارك قال: سألت أبا هريرة عن شرب الرجل وهو قائم، قال: لا بأس به[(٧)].

٢٥٦٧٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حاتم بن إسماعيل عن جعفر عن أبيه أن عليا كان يشرب وهو قائم[(٨)].

---

(١) سقط من النسخ، وقد أخرجه ابن عبدالبر في الاستذكار ٨/٣٥٥، عن طريق المؤلف بإثبات: (عن عاصم).

(٢) صحيح، أخرجه مسلم (٢٠٢٧)، وأحمد (١٩٠٣)، والحميدي (٤٨١)، وأبويعلى (٢٤٠٦)، وابن خزيمة (٢٩٤٥)، والطحاوي ٤/٢٧٣ من طريق سفيان عن عاصم عن الشعبي، وأخرجه البخاري (١٦٣٧، ٥٦٧١).

(٣) في [ز]: (بن).

(٤) سقط الخبر من [ج].

(٥) صحيح، ومسلم هو ابن يسار، وعمرو هو ابن دينار.

(٦) سقط من: [أ، ح، ط].

(٧) مجهول؛ لجهالة أبي المعارك.

(٨) منقطع؛ أبوجعفر لا يروي عن علي.

٢٥٦٧٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (معتمر عن)[١] معمر عن الزهري أن سعداً وعائشة كانا لا يريان بأساً بالشرب قائماً[٢]./ ١٦/٨

٢٥٦٧٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا شريك عن سالم عن سعيد بن المسيب عن ابن عمر أنه شرب من (قربة)[٣] وهو قائم[٤].

٢٥٦٧٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد بن فضيل عن عطاء بن (السائب)[٥] عن ميسرة قال: رأيت عليا (يشرب)[٦] قائما، فقلت: شربت قائما؟ فقال: (إن)[٧] شربت قائما (لقد)[٨] رأيت رسول الله ﷺ (يشرب)[٩] قائما، ولأن شربت قاعدا (فلقد)[١٠] رأيت رسول الله ﷺ يشرب قاعدا[١١].

٢٥٦٨٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا شريك عن عاصم عن عبدالله بن عامر أنه رأى ابن عمر (يشرب)[١٢] قائما[١٣].

---

(١) سقط من [أ، هـ، ح، ط].

(٢) منقطع؛ الزهري لا يروي عن سعد وعائشة.

(٣) في [ز] مكررة: (في قربة في قربة).

(٤) حسن؛ شريك صدوق.

(٥) كذا في [جـ]: وفي بقية النسخ: (المسيب).

(٦) في [جـ، ز]: (شرب).

(٧) في [أ، ح، ط]: (إني).

(٨) سقط من [ز]، وفي [هـ]: (فقد).

(٩) في [جـ]: (لشرب).

(١٠) في [ز، ط]: (لقد).

(١١) ضعيف؛ عطاء اختلط، أخرجه أحمد (٩١٦)، وعبدالله (١١٢٥)، و الطحاوي ٤/٢٧٣ وأصل الخبر عند البخاري (٥٦١٥).

(١٢) في [جـ]: (شرب).

(١٣) حسن؛ شريك صدوق.

٢٥٦٨١- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن عباد بن منصور قال: لقد رأيت سالما (يشرب)[١] وهو قائم.

٢٥٦٨٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن عبدالرحمن بن عجلان قال: سألت إبراهيم عنه فقال: لا بأس به إن شئت قائما وإن شئت (قاعدا)[٢].

٢٥٦٨٣- [حدثنا يحيى بن سعيد عن مجالد قال: رأيت الشعبي يشرب قائمًا وقاعدًا][٣].

٢٥٦٨٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالرحمن بن مهدي عن سفيان عن واقد عن زاذان (قال)[٤]: لا بأس بالشرب قائما والجلوس حلم./ ١٧/٨

٢٥٦٨٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد بن فضيل عن الحسن بن الحكم عن الحر بن (صياح)[٥] قال: سأل رجل ابن عمر فقال: ما ترى في الشرب قائما فقال ابن عمر: إني أشرب وأنا قائم، وآكل وأنا أمشي[٦].

٢٥٦٨٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا معاذ بن معاذ عن عمران بن (حدير)[٧] عن يزيد بن عطارد أبي (البزرى)[٨] قال: قال: (ابن)[٩] عمر كنا نشرب ونحن قيام

---

(١) في [جـ]: (شرب).

(٢) سقط من: [أ].

(٣) سقط الخبر من: [أ، ح، ط، هـ].

(٤) سقط من: [ح].

(٥) في [هـ، وح] (صباح).

(٦) صحيح.

(٧) في [ط]: (جرير).

(٨) في [جـ]: (البرزى)، وفي [ط، وأ]: (البزار)، وفي [ز]: (البرارا)، وفي [هـ]: (البورى).

(٩) في [ز، وأ، وح، وط]: (ابن) سقط.

ونأكل ونحن نسعى على عهد رسول الله ﷺ[١].

٢٥٦٨٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا غندر عن شعبة عن عبدالملك بن ميسرة قال: سألت طاوساً وسعيد بن جبير عن الشرب قائماً فلم (يريا)[٢] به بأساً.

٢٥٦٨٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن عيينة عن ابن أبي نجيح (عن)[٣] مجاهد قال: أخبرني من رأى عليا بالكوفة (يشرب)[٤] قائما[٥].

٢٥٦٨٩- [**حدثنا** أبوبكر قال: (حدثنا)[٦] خالد بن مخلد عن مالك بن أنس عن عامر بن عبدالله بن الزبير قال: رأيت أبي يشرب وهو قائم][٧][٨].

٢٥٦٩٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن عبيد (الله)[٩] عن نافع عن ابن عمر (قال)[١٠]: كنا نشرب ونحن قيام ونأكل ونحن نمشي على/ ١٨/٨

---

(١) مجهول؛ لجهالة يزيد بن عطارد، أخرجه أحمد (٤٨٣٣)، وابن حبان (٥٢٤٣)، والطيالسي (١٩٠٤)، والدارمي ٢/ ١٢٠، وابن الجارود (٨٦٧)، والدولابي في الكنى ١/ ١٢٧، والبيهقي ٧/ ٢٨٣، والطحاوي ٤/ ٢٧٣، والمزي ٣٣/ ٧٤.

(٢) في [ج]: (ير).

(٣) سقط من [ط].

(٤) في [ز]: (شرب).

(٥) مجهول؛ لإبهام الراوي عن علي.

(٦) في [ز]: (أخبرنا).

(٧) سقط الخبر من: [أ، وهـ، وح، وط].

(٨) حسن؛ خالد بن مخلد صدوق.

(٩) سقط من: [أ، وط، وح].

(١٠) سقط من: [ط].

عهد رسول الله ﷺ[١].

٢٥٦٩١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن يمان عن عبدالملك بن أبي سليمان قال: قال (لي)[٢] سعيد بن جبير: اشرب قائماً.

٢٥٦٩٢- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا أبوالأحوص عن عبدالله بن شريك عن بشر ابن غالب قال: رأيت (الحسين)[٣] (شرب)[٤] وهو قائم.

* * *

[٢٦] من كره الشرب قائما

٢٥٦٩٣- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن هشام الدستوائي عن قتادة عن أبي عيسى الأسواري عن أبي سعيد الخدري قال: زجر رسول الله ﷺ رجلا شرب قائما[٥].

٢٥٦٩٤- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن هشام (الدستوائي)[٦] عن قتادة عن أنس بن مالك قال: نهى رسول الله ﷺ عن الشرب قائما[٧].

---

(١) معلول، أخطأ فيه حفص، صوابه حفص عن محمد بن عبيدالله وهو العرزمي متروك، أخرجه أحمد وابنه (٥٨٧٥)، وعبد بن حميد (٧٨٥)، والدارمي (٢/١٢٠)، أربعتهم من طريق المؤلف، وأخرجه الترمذي (١٨٨٠) وابن ماجه (٣٣٠١)، وابن حبان (٥٣٢٢)، والطحاوي ٣٧٣/٣، والخطيب ١٩٥/٨، والطيالسي (٩٠٤)، وابن الجارود (٨٦٧)، والدولابي ١٢٧/١، والبيهقي ٢٨٣/٧.

(٢) سقط من: [ح].

(٣) في [أ، ح، هـ، ط]: (الحسن)، وانظر: شرح معاني الآثار ٢٧٥/٤.

(٤) في [أ، ح، ط]: (يشرب).

(٥) صحيح، وأبو عيسى روى عنه جمع من العلماء وأخرج له مسلم متابعة، وقال الطبراني: ثقة، وقال البزار: مشهور، والحديث أخرجه مسلم (٢٠٢٥)، وأحمد (١١٢٧٨).

(٦) سقط من: [أ، جـ، ح، ز، ط].

(٧) صحيح، أخرجه مسلم (٢٠٤٤)، وأحمد (١٢١٨٥).

١٩/٨ ٢٥٦٩٥- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا معتمر عن معمر عن قتادة عن/ أنس أنه سأله عن الشرب قائما فكرهه[١].

٢٥٦٩٦- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا هشيم عن منصور عن الحسن أنه كان يكره الشرب قائما.

٢٥٦٩٧- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان (عن منصور)[٢] (عن إبراهيم)[٣] قال: إنما (كره)[٤] الشرب قائما لداء يأخذ البطن.

* * *

[٢٧] في الشرب من في السقاء

٢٥٦٩٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبومعاوية عن هشام عن الحسن عن جابر قال: نهى رسول الله ﷺ عن الشرب من أفواه الأسقية[٥].

٢٥٦٩٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يزيد بن هارون عن ابن أبي ذئب عن الزهري عن عبيد الله بن عبدالله بن عتبة عن أبي سعيد قال: شرب رجل من سقاء فانساب في بطنه جان فنهى رسول الله ﷺ عن (اختناث)[٦] الأسقية[٧].

---

(١) صحيح.

(٢) ساقط في: [ط].

(٣) مكررة في: [ج].

(٤) في [ط، هـ]: (أكره).

(٥) منقطع؛ الحسن لا يروي عن جابر، أخرجه الحارث (٥٤٤/بغية)، وابن عدي (١٢٥/٦) و(٢٩٧)، وللمؤلف إسناد آخر كما في المطالب العالية (٢٤٣٤).

(٦) في [أ، ح، ط]: (ختناث).

(٧) صحيح، أخرجه البيهقي ٢٨٥/٧، وفي الشعب (٦٠١٨)، وبنحوه أخرجه البخاري (٥٦٢٥)، ومسلم (٢٠٢٣).

٢٥٧٠٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يونس بن محمد عن حماد بن سلمة (عن قتادة)[١] عن عكرمة عن ابن عباس قال: نهى رسول الله ﷺ/ عن الشرب من في السقاء[٢]. ٢٠/٨

٢٥٧٠١- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن ابن أبي نجيح عن مجاهد قال: نهى رسول الله ﷺ عن الشرب من في السقاء][٣][٤].

* * *

[٢٨] من رخص في الشرب من (في)[٥] (الإداوة)[٦]

٢٥٧٠٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن عبدالكريم عن ابن بنت أنس بن مالك (عن أنس)[٧] أن النبي ﷺ دخل على أم سليم وفي البيت قربة معلقة، فشرب من فيها وهو قائم[٨].

---

(١) مكررة في: [ج].

(٢) صحيح، أخرجه أحمد (١٩٧٩)، وأبوداود (٣٧١٩)، والترمذي (١٨٢٥)، والحاكم (٣٤/٢)، وابن خزيمة (٢٥٥٢)، وابن حبان (٥٣٩٩)، والنسائي (٢٤٠/٧)، والدارمي (١٩٧٥)، والطبراني (١١٨٢٠).

(٣) سقط الخبر من: [ط].

(٤) مرسل؛ مجاهد تابعي.

(٥) سقط من: [ج].

(٦) في [أ، ح، ط]: (الأدوات).

(٧) سقط من: [ز].

(٨) مجهول؛ لجهالة ابن بنت أنس، أخرجه أحمد (١٢١٨٨)، والترمذي في الشمائل (٢١٥)، والضياء (٢٧٥٠)، وابن سعد (٤٢٨/٨)، والبغوي في مسند ابن الجعد (٢٢٥٥)، والطحاوي في شرح المشكل ٣٥٣/٥، والبيهقي في شعب الإيمان (٦٠٢٤)، وأبو الشيخ في أخلاق النبي (٧١٩).

٢٥٧٠٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يزيد بن هارون عن هشام (عن عكرمة)[١] عن ابن عباس أنه كان لا يرى (بأسا)[٢] بالشرب من في الاداوة[٣].

٢٥٧٠٤- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن سالم عن سعيد بن جبير قال: رأيت (ابن)[٤] عمر يشرب من (فم)[٥]/ الإداوة][٦][٧]. ٢١/٨

٢٥٧٠٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن بن أبي (رواد)[٨] عن نافع أن ابن عمر كان يشرب من (في)[٩] السقاء[١٠].

٢٥٧٠٦- (**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا)[١١] وكيع عن عباد بن منصور قال: رأيت سالم بن عبدالله شرب من (في)[١٢] (الإداوة)[١٣].

* * *

(١) سقط من: [ز].

(٢) سقط من: [ط].

(٣) صحيح.

(٤) سقط من: [ز].

(٥) في [ح]: (فى).

(٦) سقط الخبر من: [ز].

(٧) صحيح.

(٨) في [أ، ح، هـ]: (داود).

(٩) في [أ، ح، ط]: (فم).

(١٠) حسن؛ ابن أبي رواد صدوق.

(١١) سقط من: [أ، ح، ط].

(١٢) في [أ، ح، ط]: (فم).

(١٣) في [أ، ح، ط]: (الأدوات).

[٢٩] في الشرب في آنية الذهب والفضة

٢٥٧٠٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا علي بن مسهر عن عبيد الله عن نافع عن زيد بن عبدالله بن عمر عن عبدالله بن عبدالرحمن (بن)[١] أبي بكر عن أم سلمة زوج النبي ﷺ قالت: قال رسول الله ﷺ: **«(إن)[٢] الذي يأكل (أو يشرب)[٣] في آنية الذهب والفضة فإنما يجرجر في بطنه نار جهنم»**[٤].

٢٥٧٠٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوأسامة عن (عبيدالله)[٥] عن نافع/ عن زيد بن عبدالله (بن)[٦] [عمر (عن)[٧] عبدالله بن][٨] عبدالرحمن بن أبي بكر عن أم سلمة (عن)[٩] النبي ﷺ بمثله[١٠][١١]. ٢٢/٨

(١) في [ز]: (عن).

(٢) سقط من: [ز].

(٣) ساقط من: [أ، ح، ط]، وفي [ج، ز]: (ويشرب).

(٤) صحيح، أخرجه مسلم (٢٠٦٥)، وابن عبدالبر في التمهيد ٨/٣٥٠، وأخرجه البخاري (٥٦٣٤)، واقتصر على ذكر الشرب والفضة، وأخرجه ابن حبان (٥٣٤٢)، والطبراني (٢٣/٩٩٥)، والبيهقي في الشعب (٦٣٨١) بذكر الذهب دون الأكل.

(٥) في [ج]: (عبدالله).

(٦) سقط من: [ج، ز].

(٧) سقط من: [ج، ز].

(٨) سقط ما بين المعكوفتين في: [أ، ح، ز، ط].

(٩) في [أ]: (زوج).

(١٠) صحيح، وانظر ما قبله.

(١١) في [ز] زيادة: (إن الذي يأكل في آنية الذهب والفضة فإنما يجرجر في بطنه نار جهنم حدثنا أبوبكر قال: حدثنا أبو أسامة عن عبيد الله عن نافع عن زيد بن عبدالله بن عبدالرحمن بن أبي بكر عن أم سلمة عن النبي ﷺ مثله).

٢٥٧٠٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالرحيم بن (سليمان)[١] عن يزيد بن أبي زياد عن عبدالرحمن بن أبي ليلى قال: استسقى حذيفة بالمدائن فأتاه دهقان بإناء من فضة فيه شراب، فأراد أن يضرب به وجهه فقيل له: إن الدهاقين يكرمون الأمراء بهذا، قال: إني كنت نهيته، واتخذت عليه الحجة أن رسول الله ﷺ نهانا أن نشرب في (آنية)[٢] الفضة والذهب[٣].

٢٥٧١٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني عن أشعث بن أبي الشعثاء عن معاوية بن سويد بن مقرن عن البراء بن عازب قال: نهى رسول الله ﷺ عن الشرب في الفضة فإنه من شرب/(فيه)[٤] في الدنيا لم يشرب (فيه)[٥] في الآخرة[٦]. ٢٣/٨

٢٥٧١١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا مروان بن معاوية عن العلاء عن يعلى بن النعمان قال: قال عمر: من شرب في قدح مفضض سقاه الله يوم القيامة جمرا[٧].

٢٥٧١٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن علية عن ابن عون عن رجل عن أنس

---

(١) في [جـ، ز]: (سلمان).

(٢) في [هـ]: زيادة (آنية).

(٣) إسناد المؤلف ضعيف لضعف يزيد، وأخرجه البخاري (٥٦٣٢)، ومسلم (٢٠٦٧).

(٤) في [هـ]: (فيها).

(٥) في [هـ]: (فيها).

(٦) صحيح، أخرجه البخاري (٦٢٣٥)، ومسلم (٢٠٦٦).

(٧) منقطع؛ يعلى لا يروي عن عمر، ويعلى بن النعمان وقيل ابن نعيمان الكوفي الأسدي وثقه ابن معين وذكره ابن حبان في الثقات روى عن بلال بن أبي الدرداء وابن أبي أوفى وابن عمر وقيل لم يسمع منه وعمر مرسلاً ونافع وعكرمة وروى عنه الزهري وسفيان الثوري وقيس بن الربيع وحجاج بن أرطاة ومنصور بن المعتمر.

ابن مالك أنه أتي بجام من فضة فيه خبيص فأمر به فحول على رغيف (ثم أكله)[١][٢].

٢٥٧١٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير بن عبدالحميد عن عطاء بن السائب قال: كان [زازان] وميسرة وسعيد بن جبير لا يشربون في آنية الذهب والفضة [ولا يدهنون في مداهن الذهب والفضة][٣].

٢٥٧١٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن مسعر عن ثابت بن عبيد عن (بشير)[٤] ابن أبي مسعود أنه أتي بإناء من فضة فكرهه./ ٢٤/٨

* * *

[٣٠] في الشرب من الإناء (المفضض)[٥] من رخص فيه

٢٥٧١٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير بن عبدالحميد عن عطاء بن السائب قال: كان زاذان وميسرة وسعيد بن جبير يشربون (من)[٦] الآنية المفضضة.

٢٥٧١٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن هشام بن عروة عن أبيه أنه كان لا يشرب في إناء مضبب بفضة، (ويشرب)[٧] (من)[٨] قدح فيه حلقة من ورق.

---

(١) في [ز]: (فأكله).

(٢) مجهول؛ لإبهام الرواي عن أنس.

(٣) في [جـ، ع]: ما بين المعكوفتين سقط.

(٤) في [أ، جـ، ح، ط]: (بشر).

(٥) في [هـ]: (المنفضض).

(٦) في [ز]: (في).

(٧) في [أ، وح، هـ، وط]: (ولا يشرب في).

(٨) في [ز]: (من).

٢٥٧١٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالرحمن بن مهدي عن عمران (أبي)[١] العوام القطان عن قتادة أن عمران بن حصين وأنس بن مالك كانا يشربان في الإناء المفضض[٢].

٢٥٧١٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن مهدي عن حماد بن سلمة عن حميد قال: دخلت على القاسم بن محمد وهو محموم وعلى صدره قدح مفضض فيه ماء.

٢٥٧١٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يزيد بن هارون وعبدالرحمن بن مهدي عن محمد بن مسلم عن إبراهيم بن ميسرة قال: رأيت طاوسا يشرب/في قدح مضبب بورق.

٢٥/٨

٢٥٧٢٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن يزيد بن زياد الدمشقي عن (سليمان)[٣] بن (حبيب)[٤] (وسليمان)[٥] بن داود (قالا)[٦]: أتينا عمر بن عبدالعزيز بشراب في قدح مفضض (فوضع)[٧][٨] (فاه)[٩] بين (الضبتين)[١٠] فشرب وقال: لا تعيداه عليَّ.

---

(١) في [ح، ط]: (بن).

(٢) ضعيف؛ لضعف عمران، وقتادة لم يسمع منه عمران.

(٣) في [ح]: (سلمان).

(٤) في [أ]: (حنيف).

(٥) في [جا: (سلمان).

(٦) في [جا: (قال).

(٧) في [جا: (موضع).

(٨) في [أ]: (فيه) زائدة.

(٩) في [ز، ط، و]: (فيه).

(١٠) في [أ، ها: (الضبين).

٢٥٧٢١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن مهدي عن إسرائيل عن جابر قال: رأيت أبا جعفر يشرب في قدح (جيشاني)[١] كثير الفضة وسقاني.

٢٥٧٢٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوداود عن شعبة قال: سألت معاوية بن قرة قلت آتي (الصيارفة)[٢] فأوتى بقدح من فضة أشرب فيه قال: لا بأس.

* * *

[٣١] من كره الشرب في الإناء المفضض

٢٥٧٢٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالله بن نمير عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أنه كان لا يشرب من قدح فيه حلقة فضة ولا ضبة فضة[٣]./ ٢٦/٨

٢٥٧٢٤- (**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا)[٤] وكيع عن معمر عن أبي جعفر عن علي بن حسين (أنه)[٥] أتي بقدح مفضض (فكره)[٦] أن يشرب فيه.

٢٥٧٢٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن الحسن ومحمد أنهما كرها أن يضبب القدح بذهب أو فضة.

٢٥٧٢٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (عبد الله)[٧] بن نمير عن عبدالملك عن عطاء أنه كان يكره أن يشرب في قدح فيه فضة.

---

(١) في [أ]: (حياني)، وفي [جـ]: (حشاني)، وفي [هـ]: (حساني)، وفي [س]: (حيشاني)، وانظر: تاج العروس ١٤/٢٣٨، ولسان العرب ٥/٢١٤.

(٢) في [أ، ح، ط، هـ]: (الصبيان فيه).

(٣) صحيح.

(٤) سقط من: [أ، ح، ز، ط].

(٥) سقط من: [جـ].

(٦) في [ط]: (فكرهه).

(٧) في [أ، هـ، ح، ط]: (عبيد الله).

٢٥٧٢٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن داود بن قيس قال: أتيت المطلب ابن عبدالله بن حنطب بقدح مفضض فلم يشرب فيه.

٢٥٧٢٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالرحيم بن سليمان عن ليث عن مجاهد قال: كان ابن عمر [يكره (أن)[١] يشرب][٢] في قدح فيه حلقة من فضة[٣].

٢٥٧٢٩- [**حدثنا** أبوبكر قال: أخبرنا وكيع عن ابن أبي روّاد عن نافع عن ابن عمر أنه كان لا يشرب في إناء مفضض][٤][٥].

٢٥٧٣٠- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن جرير بن حازم عن سالم أنه كرهه/. ٢٧/٨

٢٥٧٣١- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا عبدالوهاب الثقفي عن أيوب عن محمد عن أم عمرو بنت (أبي)[٦] (عمرو)[٧] قالت: كانت عائشة تنهانا أن نتحلى الذهب أو نضبب الآنية أو نحلقها بالفضة فما برحنا حتى رخصت لنا (وأذنت)[٨] لنا أن

---

(١) سقط من: [ز].

(٢) ما بين المعكوفتين ساقط من: [أ، ح، ط].

(٣) ضعيف؛ لضعف ليث.

(٤) سقط الخبر من: [أ، ح، ط، هـ].

(٥) حسن؛ ابن أبي رواد صدوق.

(٦) سقط من: [ط، هـ].

(٧) في [أ، ح، هـ]: (عمر) وهي ابنة لذكوان، وقد ورد في مصنف عبدالرزاق (١٩٩٣٣)، وشعب الإيمان (٦٣٨٣)، ومختصر اختلاف العلماء ٣٦٥/٤: (بنت أبي عمرو)، بينما جاء في التمهيد ١٠٩/١٦: (عن أبي عمرو مولى عائشة)، وفي سنن البيهقي ٢٩/١٠، ومختصر خلافيات البيهقي ١٦٣/١: (عن عمرة).

(٨) في [أ، ح، ط]: (أو أذنت).

نتحلى الذهب، وما أذنت لنا ولا رخصت (لنا)[1] أن نحلق الآنية أو نضببها بالفضة[2].

٢٥٧٣٢- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا محمد بن يزيد عن أيوب أبي العلاء عن منصور عن الحسن أنه كره أن يشرب[3] في قدح مفضض.

* * *

[٣٢] في الشرب (من)[4] الثلمة تكون في القدح

٢٥٧٣٣- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا حسين (بن)[5] علي عن زائدة عن إبراهيم ابن مهاجر (عن مجاهد)[6] عن ابن عمر وابن عباس قالا: كان يكره أن يشرب (من)[7] ثلمة القدح أو من عند أذن القدح[8].

٢٥٧٣٤- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا محمد بن فضيل عن مغيرة عن إبراهيم قال: كانوا يكرهون أن يشرب من الثلمة تكون في الإناء، أو يشرب/من قبل أذنه. ٢٨/٨

٢٥٧٣٥- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا أبوالأحوص عن إبراهيم (بن)[9] مهاجر عن مجاهد أنه كان (يكره)[10] أن يشرب مما يلي عروة القدح أو الثلمة تكون فيه.

---

(١) في [ح]: (أن).

(٢) مجهول؛ لجهالة أم عمرو.

(٣) في [هـ]: زيادة (أبي).

(٤) في [جـ، ز]: (في).

(٥) في [ز]: (عند).

(٦) سقط من: [أ، ح، ط، هـ].

(٧) في [جـ، ز]: (في).

(٨) حسن؛ لحال إبراهيم بن مهاجر.

(٩) في [ز]: (عن).

(١٠) سقط من: [ط].

[٣٣] من رخص في الشرب في النفس الواحد

٢٥٧٣٦- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا عبدالله بن المبارك عن سالم عن عطاء أنه كان لا يرى بالشرب بالنفس الواحد بأسا.

٢٥٧٣٧- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا حاتم بن إسماعيل عن عبدالله بن يزيد قال: لم أر أحدا كان أعجلَ إفطارا (من)[1] سعيد بن المسيب، كان لا ينتظر مؤذنا، ويؤتى بقدح من ماء فيشربه بنفس واحد لا يقطعه حتى يفرغ منه.

٢٥٧٣٨- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا الثقفي عن أيوب قال: نبئت عن ميمون بن مهران قال: رآني عمر بن عبدالعزيز وأنا أشرب، فجعلت أقطع شرابي وأتنفس فقال: إنما (نهي)[2] أن تتنفس في الإناء، فإذا لم تتنفس (في الإناء)[3] فاشربه إن شئت بنفس واحد.

٢٥٧٣٩- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا ابن عيينة عن ابن طاوس قال: رآني أبي ونحن نشرب بنفس واحد (فنهاني أو نهانا)[4]./ ٢٩/٨

٢٥٧٤٠- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا الثقفي عن خالد عن عكرمة أنه كره (الشرب)[5][6] بنفس واحد وقال: هو (شرب)[7] الشيطان.

---

(١) في [ط]: (عن).

(٢) في [هـ، وح]: (هي).

(٣) سقط من: [ج، وز].

(٤) في [ج، وز]: (فنهانا أو نهاني).

(٥) في [ز]: (الشراب).

(٦) سقط من: [ط].

(٧) في [ز]: (شراب).

[٣٤] في النفس في الإناء، من كرهه

٢٥٧٤١- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا ابن عيينة عن عبدالكريم عن [عكرمة عن][1] ابن عباس أن النبي ﷺ نهى أن يتنفس في الإناء وأن ينفخ فيه[2][3].

٢٥٧٤٢- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا الفضل بن دكين عن هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير عن عبدالله بن أبي قتادة عن (أبيه)[4] أن/ رسول الله ﷺ قال: **«إذا شرب أحدكم فلا يتنفس في الإناء»**[5]. ٣٠/٨

٢٥٧٤٣- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا عبدالوهاب الثقفي عن خالد عن عكرمة أنه كان يكره أن يتنفس في الإناء.

* * *

[٣٥] من كان يستحب أن يتنفس في الإناء

٢٥٧٤٤- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا أبوداود الطيالسي عن (عزرة)[6] بن ثابت عن ثمامة قال: كان أنس إذا شرب تنفس مرتين أو ثلاثا، وحدث أن رسول الله ﷺ

---

(١) سقط من: [ط].

(٢) في [هـ]: نقلاً عن سنن ابن ماجه (حدثنا أبوبكر قال: حدثنا داود بن عبدالله عن عبدالعزيز بن محمد عن الحارث بن أبي ذباب عن عمه عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«إذا شرب أحدكم فلا يتنفس في الإناء، فإذا أرد أن يعود فلينح الإناء، ثم ليعد إن كان يريد»**).

(٣) صحيح؛ أخرجه أحمد (١٩٠٧)، وأبوداود (٣٧٢٨)، والترمذي (١٨٨٨)، وابن ماجه (٣٤٢٩)، والحميدي (٥٢٥)، والدارمي (٢١٣٤)، وأبو يعلى (٢٤٠٢)، والبيهقي ٢٨٤/٧، وابن حبان (٥٣١٦)، والحاكم ١٣٨/٤، والطبراني (١٩٧٨)، والبغوي (٣٠٣٥).

(٤) في [ج]: (أمه).

(٥) صحيح؛ أخرجه البخاري (١٥٣)، ومسلم (٢٦٧).

(٦) في [أ، ح، ط]: (عروة).

كان إذا شرب تنفس في الإناء ثلاثا[١].

٢٥٧٤٥- [حدثنا أبوبكر قال: (حدثنا)[٢]][٣] أبوداود الطيالسي عن الحكم بن عطية قال: رأيت ابن سيرين (يتنفس)[٤] ثلاثا إذا شرب./ ٣١/٨

٢٥٧٤٦- [حدثنا أبوبكر قال: حدثنا][٥] عباد بن العوام عن ليث عن مجاهد قال: إذا شربت فتنفس في الإناء ثلاثا.

٢٥٧٤٧- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا (عبيد الله)[٦] بن موسى عن عثمان بن الأسود عن محمد بن عبدالرحمن بن أبي بكر قال: جلس رجل إلى ابن عباس (وقال)[٧]: له من أين جئت قال: شربت من ماء زمزم، قال: فشربت منها كما ينبغي قال: إذا شربت منها فاستقبل الكعبة، واذكر اسم الله، وتنفس ثلاثا[٨].

٢٥٧٤٨- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن (عزرة)[٩] بن ثابت عن ثمامة بن عبدالله عن أنس أن رسول الله ﷺ كان يتنفس في الإناء [[ثلاثا[١٠].

٢٥٧٤٩- [حدثنا أبوبكر قال (أخبرنا)[١١] وكيع عن هشام عن عصام عن أنس

---

(١) صحيح، أخرجه البخاري (٥٦٣١)، ومسلم (٢٠٢٨).

(٢) في [ز]: (أخبرنا أبو داود).

(٣) ما بين المعكوفتين ساقط من: [أ، ح، ط].

(٤) في [أ، ها]: (تنفس).

(٥) ما بين المعكوفتين سقط من: [أ، وح، وط].

(٦) في [ز]: (عبدالله).

(٧) في [ج، وز]: (فقال).

(٨) مجهول؛ لجهالة محمد بن عبدالرحمن بن أبي بكر.

(٩) في [أ، وج، وح]: (عروة).

(١٠) صحيح، أخرجه مسلم (٢٠٢٨)، وأحمد (١٢١٩٣)، وأصله عند البخاري (٥٦٣١).

(١١) في [ج]: (حدثنا).

قال كان رسول الله ﷺ يتنفس في الإناء]][1] ثلاثاً، (ويقول)[2]: هو أهنأ وأمرأ وأبرأ][3][4].

* * *

[٣٦] من كره النفخ في الطعام والشراب

٢٥٧٥٠- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا أبوالأحوص عن سماك قال: كنت في مجلس (من مجالس)[5] الأنصار فأتى بعضهم بشراب فلما أراد أن يشرب نفخ فيه/ ٣٢/٨ فقال: بعض القوم مهلا فإن رسول الله ﷺ كان ينهى عنه[6].

٢٥٧٥١- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن مالك بن أنس عن أيوب بن حبيب مولى بني زهرة عن أبي المثنى الجهني قال: كنت عند مروان بن الحكم فدخل أبو(سعيد)[7] فقال له: سمعتَ رسولَ الله ﷺ ينهى عن النفخ في الشراب[8] [(قال)[9][10]: نعم فقال (له)[11]: سمعتَ رسولَ الله ﷺ ينهى عن النفخ في

---

(١) ما بين المعكوفتين ساقط في غير: [جـ، ز].

(٢) في [ط]: (وهو يقول).

(٣) ما بين المعكوفتين ساقط من: [أ، ح، هـ].

(٤) صحيح، أخرجه مسلم (٢٠٢٨)، وأحمد (١٢١٨٦)، وأصله عند البخاري (٥٦٣١).

(٥) سقط من: [أ، وهـ، وح].

(٦) منقطع؛ سماك لا يروي عن الصحابة..

(٧) في [أ، ح، ط]: (معبد).

(٨) في [جا: (نعم) زائدة.

(٩) في [ط]: (فقال).

(١٠) في [ط]: (له) زائدة.

(١١) سقط من: [ط].

الشراب](1)، قال: فقال له رجل: إني لا أروى بنفس واحد، قال: «**أبن الإناء عن فيك، ثم تنفس**» قال: فإن رأيت قذرا؟ (قال)(2): «**فأهرقه**»(3).

٢٥٧٥٢- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا عبدالله بن المبارك عن يونس عن الزهري قال: نهى رسول الله ﷺ عن النفخ في الطعام والشراب(4).

٢٥٧٥٣- قال: ولم أر أحدا أشد في ذلك من عمر بن عبدالعزيز.

٢٥٧٥٤- (**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا)(5) ابن عيينة عن عبدالكريم عن عكرمة عن ابن عباس أن النبي ﷺ نهى/ أن يتنفس في الإناء وأن ينفخ فيه(6).

٣٣/٨

٢٥٧٥٥- (**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا)(7) وكيع عن ثور عن (يزيد)(8) (عن

---

(١) ما بين المعكوفتين سقط من: (جـ).

(٢) سقط من: [ط].

(٣) صحيح، أخرجه أحمد (١١٢٠٣)، ومالك (٢/٩٢٥)، والترمذي (١٨٨٧)، وابن حبان (٥٣٢٧)، والحاكم (٤/١٣٩)، وعبد بن حميد (٩٨٠)، والدارمي (٢/١١٩)، والبيهقي في الآداب (٥٤٠)، والبغوي (٣٠٣٦)، وأبو يعلى (١٣٠١).

(٤) مرسل؛ الزهري تابعي.

(٥) سقط من: [أ، جـ، ح، ط].

(٦) صحيح، أخرجه أحمد (١٩٠٧)، وأبو داود (٣٧٢٨)، والترمذي (١٨٨٨)، وابن ماجه (٣٤٢٩)، والحميدي (٥٢٥)، وابن حبان (٥٣١٦)، والحاكم ٤/١٣٨، والطبراني (١١٩٧٨)، والدارمي (٢١٣٤)، وأبو يعلى (٢٤٠٢)، والبيهقي ٧/٢٨٤، و البغوي (٣٠٣٥).

(٧) ما بين المعكوفتين سقط من: [أ، ح، ط]، وفي [ز]: (حدثنا أبوبكر) وفي [جـ]: (حدثنا وكيع).

(٨) في [جـ]: زيادة (ذي الأرش).

مولاة[(١)] (لثوبان)[(٢)] (قالت)[(٣)]: (أتيت)[(٤)] ثوبان بشراب فنفخت فيه، فأبى أن يشربه[(٥)].

٢٥٧٥٦- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن (هاشم)[(٦)] بن (بريد)[(٧)] عن القاسم بن مسلم مولى الحسن بن (علي)[(٨)] قال: استسقى علي، فأتيته بشراب فنفخت فيه، فأبى أن يشربه وقال: اشربه أنت[(٩)].

٢٥٧٥٧- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا عبدالأعلى عن برد عن مكحول أنه كان يكره النفخ في الطعام والشراب.

٢٥٧٥٨- حدثنا أبوبكر قال: (حدثنا)[(١٠)] حفص عن ليث عن مجاهد قال: كان يكرهه.

٢٥٧٥٩- حدثنا أبوبكر قال: (حدثنا)[(١١)] يزيد بن هارون عن حجاج عن عبدالملك بن إياس عن إبراهيم أنه كره النفخ في (الطعام)[(١٢)] والشراب.

---

(١) في [أ، ح، هـ]: (مولى).

(٢) في [أ، ح، ط]: (قلثوبان).

(٣) في [أ، ح، ط، هـ]: (قال).

(٤) في [جـ، ز]: (ابنت).

(٥) مجهول؛ لجهالة مولاة ثوبان.

(٦) في [أ، ح، ط، هـ]: (هشام).

(٧) في [أ، هـ]: (يزيد).

(٨) في [ز]: تكررت.

(٩) مجهول؛ لجهالة القاسم بن مسلم.

(١٠) سقط من: [ز].

(١١) سقط من: [ز].

(١٢) في [أ، هـ، ح]: (الصلاة).

٣٤/٨ ٢٥٧٦٠- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا عبدالأعلى عن معمر عن يحيى /(عن)[١] عبدالله ابن أبي قتادة عن (أبيه)[٢] أن النبي ﷺ نهى عن النفخ في الإناء[٣].

* * *

[٣٧] من رخص في النفخ في (الشراب والطعام)[٤]

٢٥٧٦١- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا ابن المبارك عن الأوزاعي عن واصل عن مجاهد أنه لم يكن يرى بالنفخ في الطعام والشراب بأسا.

٢٥٧٦٢- حدثنا أبوبكر قال: (حدثنا)[٥] حفص بن غياث عن ليث عن طاوس أنه كان ينفخ في الطعام والشراب.

* * *

[٣٨] في عرض الشراب

٢٥٧٦٣- حدثنا أبوبكر قال: (حدثنا)[٦] حفص عن الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق قال: أتي عبدالله بشراب فقال: ناول علقمة، ناول الأسود[٧].

٢٥٧٦٤- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن الأعمش عن إبراهيم عن علقمة عن عبدالله بنحو منه[٨].

---

(١) في [أ، ح، ط، هـ]: (بن).

(٢) في [جـ]: (أمه).

(٣) صحيح، أخرجه البخاري (١٥٣)، ومسلم (٢٩٧).

(٤) في [جـ]: (في الطعام والشراب).

(٥) سقط من: [ز].

(٦) سقط من: [ز].

(٧) صحيح.

(٨) صحيح.

٢٥٧٦٥- حدثنا أبوبكر قال: (حدثنا)[١] [عيسى بن][٢] يونس عن الأعمش عن أبي الضحى عن مسروق قال: أتي عبدالله بشراب فقال: ناول علقمة، ناول الأسود[٣].

٢٥٧٦٦- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سلمة بن محرز/ قال: استسقى ٢٥/٨ طاوس، فأتي بشراب، (فعرضه)[٤] على عبدالله بن الحسن فقال: اشرب.

* * *

[٣٩] من كان إذا شرب ماء بدأ بالأيمن

٢٥٧٦٧- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا حفص بن غياث عن الشيباني عن غيلان ابن يزيد قال: دعي أبوعبيدة إلى وليمة، فأتي بشراب، فناول من (على)[٥] يمينه.

٢٥٧٦٨- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا أبوأسامة قال: أخبرني شعبة عن عمارة بن أبي حفصة عن عكرمة قال: أتي عمر بشراب وهو بالموقف عشية عرفة، فشرب ثم ناول سيد أهل اليمن وهو عن يمينه، قال: إني صائم، قال: عزمت عليك إلا أفطرت وأمرت أصحابك (أن يفطروا)[٦][٧].

٢٥٧٦٩- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا ابن عيينة عن الزهري سمعه من أنس قال: قدم النبي ﷺ (المدينة)[٨] وأنا ابن عشر، وتوفي ﷺ وأنا ابن عشرين، وكن أمهاتي

---

(١) سقط من: [ز].
(٢) سقط من: [أ، ح، ط].
(٣) صحيح.
(٤) سقط من: [أ، ح، ط، هـ].
(٥) في [ز]: (عن).
(٦) في [جـ، ز]: (فافطروا).
(٧) منقطع؛ عكرمة لا يروي عن عمر.
(٨) سقط من: [أ، ح، ط].

يحثنني على خدمته، فدخل علينا دارنا، فحلبنا له من شاة داجن لنا، وشيب له من بئر في الدار، وأبوبكر عن شماله وأعرابي عن يمينه، وكان عمر ناحية، / فقال عمر: يا رسول الله! أعط أبا بكر، فأعطى الأعرابي وقال: الأيمن فالأيمن[١]. ٣٦/٨

* * *

[٤٠] ما يستحب من الأشربة

٢٥٧٧٠- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا أبوأسامة عن هشام (بن)[٢] عروة عن (أبيه)[٣] عن عائشة قالت: كان رسول الله ﷺ يحب العسل ويحب الحلوى[٤].

٢٥٧٧١- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن يونس عن الزهري (قال)[٥]: كان أحب الشراب إلى رسول الله ﷺ الحلو البارد[٦].

٢٥٧٧٢- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن شريك عن علي بن سليم قال: سمعت أنسا يقول: إني لأشرب الطلاء الحلو العارض[٧]./ ٣٧/٨

(١) صحيح، أخرجه البخاري (٢٣٥٢، ٥٦١٩)، ومسلم (٢٠٢٩).

(٢) في [ز]: (عن).

(٣) في [ج]: (أمه).

(٤) صحيح، أخرجه البخاري (٥٤٣١)، ومسلم (١٤٧٤).

(٥) في [ز]: تكررت.

(٦) مرسل؛ الزهري تابعي، أخرجه عبدالرزاق (١٩٥٨٣)، والترمذي (١٨٩٦)، والبيهقي في الشعب (٥٩٢٧)، وروي متصلاً بإسناد معلول عند أحمد (٢٤١٠٠)، والترمذي (١٨٩٥)، والنسائي في الكبرى (٦٨٤٤)، والحاكم ٤/ ١٣٧، وهم فيه ابن عيينة فرواه عن معمر عن الزهري عن عروة عن عائشة، وخالفه ابن المبارك وعبدالرزاق عن معمر فرووه مرسلاً.

(٧) مجهول؛ لجهالة علي بن سليمان.

٢٥٧٧٣- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان [عن ابن جريج أن النبي ﷺ سئل[١]: أي الشراب أحب إليك؟ قال: (الحلو)[٢] البارد[٣].

٢٥٧٧٤- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان][٤] عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر أنه كان يُنْقع له الزبيب في قربة عشية فيشربه غدوة، وينقع (له)[٥] غدوة (فيشربه)[٦] عشية[٧].

٢٥٧٧٥- [حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن أم غراب عن (بنانة)[٨] قالت: كنت أنقع لعثمان الزبيب عشاء فيشرب منه ويأكل منه[٩].

٢٥٧٧٦- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن إسرائيل عن جابر عن محمد بن علي وعامر وعطاء قالوا: لا بأس أن ينقع الزبيب، غدوة، ويشرب عشية][١٠].

٢٥٧٧٧- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن مغيرة عن إبراهيم قال: لا بأس (بنقيع)[١١] الزبيب.

---

(١) في [ز]: (عن) زائدة.

(٢) سقط من: (ط).

(٣) مرسل؛ ابن جريج من تابعي التابعين.

(٤) ما بين المعكوفتين سقط من: [ح].

(٥) ما بين المعكوفتين سقط من: [أ، جـ، ح، ز].

(٦) في [أ، وجـ]: (ويشربه)، وفي [ط]: (ويشرب).

(٧) صحيح.

(٨) في [ع]: (نباتة).

(٩) مجهول؛ لجهالة أم غراب وبنانة.

(١٠) سقط الخبر من: [أ، ح، ط، هـ].

(١١) في [ز]: (أن ينقع).

٢٥٧٧٨- قال سفيان: ما لم يغل.

٢٥٧٧٩- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سلام بن مسكين عن الحسن قال: لا بأس بنبيذ الزبيب.

٢٥٧٨٠- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن علي بن (مالك)[١] عن الضحاك قال مرة: (عن)[٢] ابن عباس، قال: إنما النبيذ الذي إذا بلغ فسد، وأما ما ازداد على طول الترك جودة فلا خير فيه[٣].

٢٥٧٨١- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن رجل يقال/ له: عيسى عن عمر بن عبدالعزيز مثله. ٣٨/٨

* * *

[٤١] في (غبير)[٤] السكر

٢٥٧٨٢- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن أشعث (عن)[٥] أبي الشعثاء عن معاذ قال: نهى النبي ﷺ عن (غبير)[٦] السكر[٧].

---

(١) في [جـ]: (مبرك)، وفي [ز]: (مبارك).

(٢) في [ط]: سقط.

(٣) ضعيف جدًا؛ علي بن مالك متروك.

(٤) في [هـ]: (عبير)، وفي [ع]: (غبيراء).

(٥) في [ز]: (بن).

(٦) في [هـ]: (عبير).

(٧) منقطع؛ أشعث لا يروي عن معاذ، أخرجه أحمد في الأشربة (٢٢٣)، والجصاص في أحكام القرآن ٤/٥.

٢٥٧٨٣- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن خارجة (عن)[١] زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار قال: نهى رسول الله ﷺ عن (غبير)[٢] السكر[٣].

* * *

[٤٢] من كان يقول إذا اشتد عليك فاكسره بالماء

٢٥٧٨٤- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن الأعمش عن إبراهيم عن همام بن الحارث قال: أتي عمر بنبيذ زبيب، فشرب منه، فقطب فدعا بماء فصبه عليه، ثم شرب[٤].

٢٥٧٨٥- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن مسعر عن (أبي)[٥] عون قال: أتى عمر قوما من ثقيف قد حضر طعامهم (فقال: كلوا)[٦] الثريد قبل اللحم، فإنه يسد مكان (الخلل)[٧]، وإذا اشتد نبيذكم فاكسروه بالماء، ولا تسقوه الأعراب[٨]./ ٣٩/٨

٢٥٧٨٦- [حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن (شعبة عن)[٩] (شمسية)[١٠]

---

(١) في [ق]: (بن).

(٢) في [هـ]: (عبير).

(٣) مرسل ضعيف جداً؛ عطاء تابعي، وخارجة متروك، وأخرجه مالك ٢/٨٤٥ (١٥٤٠)، والشافعي في المسند ١/٢٨١ (٣٠٥)، والبيهقي في معرفة السنن (٥٢٠٨).

(٤) صحيح.

(٥) في [جـ، ز]: (أبي).

(٦) في [ط]: (فأكلوا).

(٧) في [أ، ح، ط]: (الحلل).

(٨) منقطع؛ ابن عون لم يدرك عمر

(٩) سقط من: [أ، جـ، ح، ز، ط].

(١٠) في [أ]: (سميسة)، وفي [ب، هـ]: (سمية).

(قالت)[١]: (سمعت)[٢] عائشة: تقول إن خشيت من نبيذك فاكسره بالماء][٣][٤].

٢٥٧٨٧- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن إسماعيل بن أبي خالد عن قرة العجلي عن عبدالملك بن القعقاع عن ابن عمر قال: كنا عند النبي ﷺ، فأتي بقدح فيه شراب، فقربه إلى فيه، ثم رده، [فقال (له)[٥] بعض جلسائه: أحرام هو يا رسول الله، قال: (ردوه)[٦]][٧]، فردوه، ثم دعا بماء فصبه عليه ثم شربه فقال: انظروا هذه الأشربة، فإذا اغتلمت عليكم فاقطعوا (متونها)[٨][٩] بالماء[١٠].

٢٥٧٨٨- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن علي بن المبارك عن يحيى بن أبي (كثير)[١١] عن سالم الدوسي أنه سمع أبا هريرة يقول: من رابه من نبيذه فليشن عليه الماء، فيذهب حرامه ويبقى حلاله[١٢].

---

(١) في [ج]: (قال).

(٢) سقط من [ح].

(٣) في [ط]: تكرر رقم [٢٥٧٨٦].

(٤) صحيح، وتقدم برقم [٢٥٣٧٩].

(٥) سقط من: [ط].

(٦) في [ج] زيادة: (فقال).

(٧) سقط ما بين المعكوفين من: [ز].

(٨) في [أ، ح، ط]: (قوتها).

(٩) في [ز]: (قوة).

(١٠) مجهول؛ لجهالة عبدالملك بن القعقاع، أخرجه النسائي في الكبرى (٥٢٠٤)، والطحاوي ٤/٢١٩، والدارقطني ٤/٢٦٢، والبيهقي ٨/٣٠٥، وابن أبي حاتم في المجروحين ٢/١٣٢، والمزي ٢٨/٤٢٦، وابن الجوزي في التحقيق (١٩٩٨).

(١١) في [ز]: (كثر).

(١٢) حسن؛ سالم الدوسي صدوق.

٢٥٧٨٩- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن عكرمة بن عمار/ عن (أبي)[١] ٨/٤٠ كثير الحنفي عن أبي هريرة قال: من رابه من شرابه شيء فليكسره بالماء[٢].

٢٥٧٩٠- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن عبدالواحد بن أيمن عن أبيه عن نافع بن عبدالحارث قال: قال: عمر اشربوا هذا النبيذ في هذه الأسقية، (فإنه يقيم)[٣] الصلب، ويهضم ما في البطن، وإنه (لن)[٤] يغلبكم ما وجدتم الماء[٥].

* * *

[٤٣] في الكرع[٦] في الشراب

٢٥٧٩١- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن (ابن)[٧] أبي ذئب عن منذر بن أبي المنذر قال: رأيت ابن عباس يكرع في حوض زمزم وهو قائم[٨].

٢٥٧٩٢- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا ابن (علية)[٩] عن عمارة عن عكرمة أنه كره الكرع في (النهر)[١٠].

---

(١) في [ط]: (أبو).

(٢) صحيح، عكرمة ثقة في روايته عن غير يحيى بن أبي كثير.

(٣) في [ح، ط]: (فإنها تقيم).

(٤) في [أ، جـ، ح، ز، ط]: (لم).

(٥) صحيح.

(٦) أي: الشرب من النهر أو الساقي بالفم مباشرة من غير إناء ولا كف.

(٧) سقط من: [ط].

(٨) مجهول؛ لجهالة منذر بن أبي المنذر، وأخرجه البيهقي ٤/٢٦٣، والبغوي في مسند ابن الجعد (٢٧٧٤).

(٩) في [أ، ح، هـ]: (عيينة).

(١٠) في [أ، ب، ط، هـ]: (الماء).

٢٥٧٩٣- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا يونس بن محمد عن فليح بن سليمان عن سعيد بن الحارث عن جابر بن عبدالله قال: دخل رسول الله ﷺ/ على رجل من الأنصار وهو يُوَتِّي الماء في حائطه، ومعه صاحب له، فقال رسول الله ﷺ: **«هل عندك ماء بات في هذه الليلة في شن (وإلا)[1] كرعنا»**[2].

٤١/٨

٢٥٧٩٤- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا ابن فضيل عن ليث عن سعيد بن عامر (عن ابن عمر)[3] قال: مررنا مع رسول الله ﷺ على بركة ماء، فجعلنا نكرع فيها، فقال: **«لا تكرعوا، ولكن اغسلوا أيديكم واشربوا فيها، فإنه ليس من إناء أطيب من اليد»**[4].

٢٥٧٩٥- (حدثنا أبوبكر)[5] قال: حدثنا بشر بن (المفضل)[6] عن عبدالله بن عثمان قال: أفضت مع سعيد بن جبير عشية النحر، فأتى حوضا فيه ماء زمزم، فغرف بيده فشرب منه.

* * *

[٤٤] في تخمير الشراب (ووكاء)[7] السقاء

٢٥٧٩٦- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي الزبير عن جابر

---

(١) في [ط]: (ولا).

(٢) حسن؛ فليح بن سليمان صدوق، وأخرجه البخاري (٥٦١٣)، وأحمد (١٤٨٢٥).

(٣) في [أ، وهـ، وح، ط]: سقط (ابن عمر).

(٤) ضعيف؛ لضعف ليث، أخرجه أحمد (٦٢١٧)، وابن ماجه (٣٤٣٣)، وأبو يعلى (٥٧٠١)، والبيهقي في شعب الإيمان (٦٠٣٠)، وعبدالرزاق (١٩٥٩٦)، والمزي ٥١٥/١٠.

(٥) في [ح، هـ]: زيادة (قال حدثنا أبوبكر).

(٦) في [ط]: (الفضل).

(٧) في [جـ]: (واتكا).

أن أبا حميد أتى النبي ﷺ بشراب وهو في البقيع[1] فقال: ألا خمرته، ولو تعرض عليه عودا[2]./ ٤٢/٨

٢٥٧٩٧- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن (فطر)[3] عن أبي الزبير عن جابر قال: قال: رسول الله ﷺ: **«غلقوا أبوابكم، وخمروا آنيتكم، و(أوكوا)[4] (أسقيتكم)»**[5][6].

٢٥٧٩٨- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن يونس بن أبي إسحاق عن أبي (الوداك)[7] (جبر)[8] بن (نوف)[9] عن أبي سعيد الخدري قال: كنا نؤمر أن نوكئ الأسقية[10].

٢٥٧٩٩- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن (حبيب بن جري)[11] عن

---

(١) هكذا هو في مسند أبي عوانة (٨١٤٦)، ومسند أحمد (١٤١٣٧)، وشعب الإيمان للبيهقي ١٢٧/٥، بينما في الصحيحين (النقيع) بالنون، وهو كذلك عند ابن حبان (١٢٧٠)، وأبي يعلى (١٧٧٤). قال ابن حجر: الأول تصحيف (فتح الباري ٧٢/١٠، وقال القرطبي: الأكثر على النون وهو من ناحية العقيق على عشرين فرسخًا من المدينة.

(٢) صحيح، أخرجه البخاري (٥٦٠٥)، ومسلم (٢٠١١).

(٣) في [أ، وح]: (قطر).

(٤) في [ط]: (بياض)، وفي [جا]: (كيو).

(٥) في [جـ، وز]: (أسقتكم).

(٦) صحيح، أخرجه مسلم (٢٠١٢)، وأحمد (١٤٢٢٨)، وأصله في البخاري (٣٢٨٠).

(٧) في [أ، وط]: (الوراك).

(٨) في [أ، وط، وح]: (جبير).

(٩) في [ز]: (نوت).

(١٠) حسن؛ يونس بن أبي إسحاق صدوق، أخرجه أحمد (١١٧٧٨).

(١١) في [هـ]: (يونس بن أبي إسحاق عن أبي الوداك جبر بن نوف) ولعله سبق نظر.

أبي جعفر قال: كان رسول الله ﷺ يعجبه الإناء (المطبق)[١][٢].

٤٣/٨ ٢٥٨٠٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور/ عن (أبي جعفر)[٣] محمد بن عبدالرحمن بن يزيد عن زاذان قال: إذا بات الإناء غير مخمر تفل فيه الشيطان.

٢٥٨٠١- (فذكرت)[٤] ذلك لإبراهيم فقال: أو شرب منه.

٢٥٨٠٢- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سلام بن القاسم (عن)[٥] أمه عن أم سعيد (قالت)[٦]: أتيت عليا بسحور، فوضعته بين يديه وهو يصلي، فلما صلى قال: هلا (خمرتيه)[٧]، هل رأيت الشيطان حين ولغ فيه؟أهرقيه، وأبى أن يشربه[٨].

* * *

[٤٥] في شرب سويق اللوز

٢٥٨٠٣- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا (معن)[٩] بن عيسى عن هارون مولى قريش قال: رأيت المطلب بن (حنطب)[١٠] يشرب سويق لوز (ممسك)[١١].

---

(١) في [ط]: (الطبق).

(٢) مرسل؛ أبوجعفر تابعي، أخرجه مسدد كما في المطالب (٢٧).

(٣) في [أ، ح، ط، هـ]: زيادة (عن).

(٤) في [أ، ط، هـ]: (فذكر).

(٥) في [جـ] زيادة (عن أبيه عن).

(٦) في [أ، وط، وح]: (قال).

(٧) في [هـ]: (خمرته).

(٨) مجهول؛ لجهالة سلام بن القاسم وأمه وأم سعيد.

(٩) في [ط]: (معز).

(١٠) في [أ]: (حتطب).

(١١) في [أ، ب، هـ]: (بمسك).

[٤٦] ساقي القوم

٢٥٨٠٤- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا أبوأسامة ووكيع عن شعبة عن أبي المختار عن ابن أبي أوفى قال: قال رسول الله ﷺ: «**ساقي القوم (آخرهم)**[(١)] **(شربا)**»[(٢)(٣)].

٢٥٨٠٥- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا شبابة بن سوار عن سليمان بن/ المغيرة عن ثابت عن عبدالله بن رباح عن أبي قتادة قال: قال رسول الله ﷺ: «**ساقي القوم (آخرهم)**[(٤)]»[(٥)]. ٤٤/٨

٢٥٨٠٦- [حدثنا أبوبكر قال حدثنا وكيع عن مبارك عن بكر بن عبدالله المزني عن عبدالله بن رباح عن أبي قتادة قال: قال رسول الله ﷺ: «**ساقي القوم آخرهم شربًا**»][(٦)(٧)].

* * *

(١) في [ح]: (آخرهم)، وفي [ط]: (آخركم).

(٢) سقط في: [جـ، ز].

(٣) حسن، أبو المختار روى عنه اثنان منهما شعبة وحسبك به وأخرج له أبو داود وذكره ابن حبان في الثقات، وأخرجه أحمد (١٩١٢١)، وأبو داود (٣٧٢٥). وعبد بن حميد (٥٢٨)، والبيهقي ٢٨٦/٧، وبحشل ص ٤٤ والدولابي ١٠٤/٣، والبزار (٣٣٥٢)، والمزي ٢٦٥/٣٤.

(٤) في [ط]: (آخركم).

(٥) صحيح، أخرجه مسلم (٦٨١)، وأحمد (٢٢٥٤٦).

(٦) ما بين المعكوفتين سقط من: [أ، ح، ط، هـ].

(٧) حسن، صرح مبارك بن فضالة بالتحديث عند الفريابي في دلائل النبوة (٢٨)، وأخرجه أحمد (٢٢٥٩٩)، ومسلم (٦٨١).

[٤٧] في الشرب من ماء الصدقة

٢٥٨٠٧- حدثنا أبوبكر قال: (حدثنا)[١] أزهر عن ابن عون عن محمد قال: لا بأس بشرب الماء الذي يوضع للصدقة.

٢٥٨٠٨- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا خالد بن مخلد قال: حدثنا عبدالله بن جعفر عن أم بكر ابنة المسور قالت: كان المسور لا يشرب من الماء الذي يوضع في المسجد، ويكرهه ويرى أنه صدقة[٢].

٢٥٨٠٩- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا ابن علية عن يونس عن الحسن قال: قال: سعد بن عبادة: يا رسول الله مرني بصدقة قال: «اسق الماء» قال: فنصبت (سقاءين)[٣] فلم يزالا منصوبين ربما سعيت بينهما وأنا غلام[٤].

٤٥/٨

(تم كتاب الأشربة)[٥]/

* * *

(١) في [هـ]: زاد (أبو أسامة قال حدثنا) وفي [ط]: (سعيد قال حدثنا).

(٢) مجهول؛ لجهالة أم بكر.

(٣) في [أ، وح، وط]: (سقايين).

(٤) منقطع؛ الحسن لا يروي عن سعد بن عبادة، أخرجه أحمد (٢٢٤٥٩)، وأبو داود (١٦٨٠)، والنسائي ٦/٢٥٥، وابن ماجه (٣٦٨٤)، وابن حبان (٣٣٤٨)، وابن خزيمة (٢٤٩٦)، والحاكم (١/٤١٤)، والطبراني (٥٣٨٣)، والبيهقي ٤/١٨٥، وابن عبدالبر في التمهيد (٢٠/٢٩)، وأخرجه مرسلاً سعيد ابن منصور (٤١٩)، والمروزي في البر والصلة (٩٢).

(٥) سقط من: [جـ، ع].

[٢١] كتاب العقيقة

[١] في العقيقة من رآها

٢٥٨١٠- **حدثنا** (أبو)[١] عبدالرحمن (بقي)[٢] بن مخلد قال: حدثنا أبوبكر بن أبي شيبة قال][٣]: حدثنا زيد بن الحباب العكلي عن حسين بن واقد عن (ابن)[٤][٥] بريدة عن أبيه قال: عق رسول الله ﷺ عن الحسن والحسين[٦].

٢٥٨١١- (**حدثنا** أبوبكر قال)[٧]: (حدثنا شبابة)[٨] قال: حدثنا مغيرة بن مسلم عن أبي الزبير عن جابر قال: عق رسول الله ﷺ عن الحسن والحسين[٩]./ ٤٧/٨

٢٥٨١٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوخالد ويعلى بن عبيد عن يحيى بن سعيد

---

(١) سقط من: [ط].

(٢) سقط من: [ط].

(٣) ما بين المعكوفتين سقط في: [جـ].

(٤) في [ط]: (أبي).

(٥) في [أ، ح]: زيادة (أبي).

(٦) حسن؛ حسين بن واقد صدوق، أخرجه أحمد (٢٣٠٠١)، والنسائي (١٦٤/٧)، وأبو نعيم في أخبار أصبهان (٢٣٦/١)، وابن أبي الدنيا في العيال (٥٢)، والطبراني (٢٥٧٤)، والعراقي في تقريب الأسانيد، ص ٧٢.

(٧) سقط من: [أ، جـ، ح، ز، ط].

(٨) سقط من: [جـ].

(٩) ضعيف؛ لضعف مغيرة بن مسلم، أخرجه ابن أبي الدنيا في العيال (٤٨)، وأبو يعلى (١٩٣٣)، والطبراني في الأوسط (٦٧٠٤)، وابن عدي (١٠٧٤/٣)، والبيهقي (٣٢٤/٨)، وأبو نعيم في الحلية (١٩١/٣).

عن عكرمة قال: عق عن الحسن والحسين[(١)].

٢٥٨١٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالأعلى عن محمد بن إسحاق عن عبدالله بن أبي بكر عن محمد بن علي بن (حسين)[(٢)] (عن علي)[(٣)] قال: عق رسول الله ﷺ عن الحسن بشاة فقال: **«يا فاطمة! إحلقي رأسه، وتصدقي بزنة شعره (فضة)[(٤)]»** فوزنوه فكان وزنه درهما أو بعض درهم[(٥)].

٢٥٨١٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد بن عبدالله الأسدي عن شريك عن ابن (عقيل)[(٦)] عن علي بن الحسين عن أبي رافع قال: قالت فاطمة: يا رسول الله ألا (أعق)[(٧)] عن ابني دما، قال: **«لا[(٨)]، (احلقي)[(٩)] رأسه وتصدقي بوزنه على**

---

(١) مرسل؛ عكرمة تابعي، أخرجه عبدالرزاق (٧٩٦٢)، ورواه متصلاً من حديث ابن عباس: أبو داود (٢٨٤١)، والنسائي ١٦٥/٧، وابن أبي الدنيا في العيال (٤٦)، وابن الجارود (٩١١)، والحربي في غريب الحديث (٤٢/١)، والطحاوي في شرح المشكل (١٠٣٩)، والطبراني (١١٨٣٨)، وأبو نعيم في الحلية ١١٦/٧، والبيهقي ٢٩٩/٩، والخطيب في تاريخ بغداد ١٥١/١٠، ورجح أبو حاتم في العلل ١٤٩/٢ إرساله.

(٢) في [أ، ح، ط]: (حصين).

(٣) سقط من [جـ].

(٤) زائدة في هذه النسخة.

(٥) منقطع؛ محمد بن علي بن حسين لا يروي عن علي، أخرجه الترمذي (١٥١٩)، والحاكم (٢٣٧/٤)، والبيهقي (٣٠٤/٩).

(٦) [جـ]: (فضيل).

(٧) في [ز]: (عق).

(٨) في [هـ]: زيادة (ولكن).

(٩) في [ط]: (احلق).

المساكين أواق من ورق أو فضة»[١].

٢٥٨١٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن أشعث عن محمد/ قال: لو أعلم أنه لم يعق عني لعققت عن نفسي. ٤٨/٨

٢٥٨١٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (ابن فضيل)[٢] عن يحيى بن سعيد عن محمد ابن إبراهيم قال: كان يؤمر بالعقيقة، ولو بعصفور.

٢٥٨١٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد بن بشر عن سعيد عن قتادة عن الحسن عن سمرة عن رسول الله ﷺ قال: **«الغلام (رهينة)[٣] (بعقيقته)[٤] (تذبح عنه)»**[٥][٦].

٢٥٨١٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن نمير عن هشام عن حفصة ابنة سيرين

---

(١) ضعيف؛ لضعف ابن عقيل، أخرجه أحمد (٢٧١٨٣)، والطبراني (٩١٨)، والبيهقي ٣٠٤/٨، والبغوي في مسند ابن الجعد (٢٢٩٥)، وأبو نعيم في الحلية ٣٣٩/١، وابن أبي الدنيا في العيال (٥٣).

(٢) في [أ، ح]: (حفص عن أشعث عن محمد)، وفي [هـ]: (حفص عن أشعث).

(٣) في [أ، ح، ط]: (رقيته).

(٤) في [ط]: (بعقيقة).

(٥) في [ط، ح]: (يذبح عنه).

(٦) صحيح، سماع ابن بشر من سعيد قبل اختلاطه، وصرح الحسن بسماعه من سمرة كما عند البخاري (٥٤٧٢)، والحديث أخرجه أحمد (٢٠٠٨٣)، وأبو داود (٢٨٣٨)، وابن ماجه (٣١٦٥)، والترمذي (١٥٢٢)، والنسائي ١٦٦/٧، والحاكم ٢٣٧/٤، و ابن الجارود (٩١٠)، والطحاوي (١٠٣٢)، والطيالسي (٩٠٩)، والدارمي (١٩٦٩)، والطبراني (٦٨٣١)، والبيهقي ٢٩٩/٩، وابن عبدالبر في التمهيد ٣٠٧/٤.

عن سلمان (بن)[١] عامر أنه سمع رسول الله ﷺ يقول: **«إن مع الغلام (عقيقة)[٢] (فأريقوا)[٣] عنه دما وأميطوا عنه الأذى»**[٤]./ ٨/٤٩

٢٥٨١٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن زيد بن أسلم عن رجل من بني ضمرة عن أبيه قال: سئل رسول الله ﷺ عن العقيقة (فقال)[٥]: **«لا يحب الله العقوق، من وُلد له منكم ولدٌ فأحب أن ينسك عنه فليفعل»**[٦].

* * *

[٢] في العقيقة كم عن الغلام وكم عن الجارية

٢٥٨٢٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن عيينة عن (عبيد الله)[٧] بن أبي (يزيد)[٨] عن أبيه عن (سباع بن)[٩] ثابت عن أم كرز عن النبي ﷺ قال: **«عن الغلام**

---

(١) في [ز]: (عن).

(٢) في [جـ]: (عقيقته).

(٣) في [هـ]: (فأهريقوا).

(٤) منقطع؛ حفصة لا تروي عن سلمان بن عامر، وأخرجه أحمد (١٦٢٢٩)، وابن ماجه (٣١٦٤)، والدارمي (٢/ ٨١)، وأصله عند الترمذي (٦٥٨)، وأبي داود (٢٣٥٥)، والنسائي في الكبرى (٣٣١٩)، وأخرجه البخاري مرة موقوفًا ومرة معلقًا (٥٤٧١، ٥٤٧٢).

(٥) في [ز]: (تكررت).

(٦) مجهول؛ لإبهام الرجل، أخرجه أحمد (٢٣٦٤٣)، ومالك (٢/ ٥٠٠)، والطحاوي في شرح المشكل (١٠٥٧)، وأحمد بن منيع والحارث وأبو يعلى كما في إتحاف الخيرة (٦٥٦٩- ٦٥٧١)، والبيهقي (٩/ ٣١٢).

(٧) في [ز، ط]: (عبدالله).

(٨) في [أ، جـ، ح، ز، ط]: (زيد).

(٩) سقطت من: [أ، جـ، ح، ط].

شاتان (مكافئتان)[(١)] **وعن الجارية شاة لا يضركم إناثاً/كن أم ذكراناً»**[(٢)]. ٥٠/٨

٢٥٨٢١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن عطاء عن حبيبة بنت ميسرة عن (أم كرز)[(٣)] سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«(عن)**[(٤)] **الغلام (شاتان)**[(٥)] **(مكافئتان)**[(٦)] **و(عن)**[(٧)] **الجارية شاة»**[(٨)].

٢٥٨٢٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن إدريس عن أسلم عن عطاء أن أم السباع سألت رسول الله ﷺ أعق عن (أولادي)[(٩)] قال: **«نعم عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة»**[(١٠)].

---

(١) في [أ، وح]: (مكافيتان)، وفي [ط]: (مكافئتا).

(٢) شاذ، وهم ابن عيينة في قوله (عن أبيه) والمتن ثابت، أخرجه أحمد (٢٧١٣٩)، وأبو داود (٢٨٣٥)، والنسائي ٧/ ١٦٥، وابن حبان (٥٣١٢)، وابن ماجه (٣١٦٢)، والحاكم ٤/ ٢٣٧، والحميدي (٣٤٥)، والبيهقي ٩/ ٣٠٠، والطبراني ٢٥/ ٤٠٦، وابن عبدالبر في التمهيد (٤/ ٣٥)، وعبدالرزاق (٧٩٥٥)، والترمذي (١٥١٦)، والطحاوي في شرح المشكل (١٠٤٧)، والبزار (٢٣٤)، والدارمي (١٩٦٨).

(٣) في [هـ]: زيادة (أنها).

(٤) في [ز]: (في).

(٥) في [أ، ح]: (شناتا).

(٦) في [أ]: (مكافنان).

(٧) في [ز]: (في).

(٨) مجهول؛ لجهالة حبيبة بنت ميسرة، أخرجه أحمد (٢٧١٤٢)، وأبو داود (٢٨٣٤)، والنسائي ٧/ ١٦٥، وعبدالرزاق (٧٩٥٣)، وابن حبان (٥٣١٣)، والدارمي (١٩٦٦)، وإسحاق (٢٢٨١)، والطبراني ٢٥/ ٤٠٠، والبيهقي ٩/ ٣٠١، وابن أبي عاصم في الآحاد (٣٢٨٠)، والحميدي (٣٤٦)، وابن سعد ٨/ ٢٩٤، وابن عبدالبر في التمهيد ٤/ ٣١٥، والمزي ٣٥/ ١٥٠، وابن عساكر ٦/ ٣٨، والطحاوي في شرح المشكل ٣/ ٦٨.

(٩) في [ز]: (ولدي).

(١٠) مرسل؛ عطاء تابعي، أخرجه ابن سعد ٨/ ٣٠١، والدارقطني في العلل ٥/ ورقة ٢٢١.

٢٥٨٢٣- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن فضيل عن يزيد عن عطاء عن ابن عباس قال: عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة][1][2].

٢٥٨٢٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن داود بن قيس عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: سئل النبي ﷺ عن العقيقة (قال)[3]: **«لا أحب (العقوق)[4]، من وُلد له[5] مولودٌ فأحب أن ينسك عنه، فليفعل: عن الغلام شاتان وعن الجارية شاة»**[6].

٥١/٨ ٢٥٨٢٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا شهاب بن محمد (الغاضري)[7] عن/ عثمان بن الأسود عن مجاهد قال: في العقيقة (شاتان)[8] (مكافئتان)[9] وعن الجارية شاة.

٢٥٨٢٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عفان قال: حدثنا حماد بن سلمة عن (عبدالله)[10] بن عثمان عن يوسف بن ماهك عن حفصة بنت عبدالرحمن عن

---

(١) سقط الخبر من: [أ، هـ، ح].

(٢) ضعيف؛ لضعف يزيد، وأخرجه مرفوعًا الطحاوي في شرح المشكل (١٠٤٧)، والبزار (١٢٣٤/كشف)، والدارقطني (٢٢١/٥)، والطبراني (١١٣٢٧).

(٣) في [جـ، ز]: (فقال).

(٤) في [ط]: (بياض).

(٥) في [هـ]: (منكم) زائدة.

(٦) حسن؛ شعيب صدوق، أخرجه أحمد (٦٧١٣)، وأبو داود (٢٨٤٢)، والنسائي ١٦٢/٧، والحاكم ٢٣٦/٤، والبيهقي ٣٠٠/٩، وابن عبدالبر في التمهيد ٣١٧/٤، وعبدالرزاق (٧٩٦١).

(٧) في [هـ]: (المعاصري) وفي [ع]: (الغافري).

(٨) سقط في: [ز].

(٩) في [أ، وح، وط]: (مكافاتان).

(١٠) في [ع]: (عبيد الله).

عائشة أنها قالت: أمرنا رسول الله ﷺ أن نعق عن الغلام (شاتين)[(١)]، وعن الجارية شاة[(٢)].

٢٥٨٢٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدة بن سليمان عن عبد الملك عن عطاء عن عائشة قالت: السنة عن الغلام شاتان (مكافئتان)[(٣)] (وعن الجارية شاة)[(٤)(٥)].

* * *

[٣] من قال يسوى (بين الغلام والجارية)[(٦)]

٢٥٨٢٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن (علية)[(٧)] عن أيوب عن نافع عن ابن عمر أنه كان يقول: (عن الغلام وعن الجارية)[(٨)] شاة شاة[(٩)].

٢٥٨٢٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن سعيد عن/ عبدالرحمن ابن القاسم عن أبيه أنه كان يعق عن الغلام والجاريةُ شاة شاة. ٥٢/٨

---

(١) في [أ، ح، ز، ط] (شاتان).

(٢) حسن؛ عبدالله بن عثمان صدوق، أخرجه أحمد (٢٤٠٢٨)، وابن ماجه (٣١٦٣)، والترمذي (١٥١٣)، وابن حبان (٥٣١٠)، وعبد الرزاق (٧٩٥٦)، وإسحاق (١٢٩٠)، وأبو يعلى (٤٦٤٨)، والبيهقي ٣٠١/٩، والطحاوي في شرح المشكل (١٠٤٢)، وابن عدي ١٩٦٢/٥.

(٣) في [أ]: (مكافتان).

(٤) سقطت في: [ط].

(٥) صحيح، عبدالملك بن أبي سليمان ثقة، وأخرجه إسحاق (١٠٣٣)، والحاكم ٢٣٦/٤.

(٦) في [أ، جـ، ح، ز]: (بين الجارية والغلام).

(٧) في [ط، ح]: (عيينة).

(٨) في [جـ، ز]: (عن الجارية وعن الغلام).

(٩) صحيح.

٢٥٨٣٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (ابن نمير عن)[(١)] هشام بن عروة عن أبيه أنه كان يعق عن الغلام والجارية[(٢)] شاة شاة.

٢٥٨٣١- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن جعفر عن أبيه قال: هما سواء.

٢٥٨٣٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن إدريس عن يزيد عن أبي جعفر قال: شاة شاة][(٣)].

٢٥٨٣٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (عبد الأعلى)[(٤)] عن معمر عن الزهري أنه كان يقول (في العقيقة)[(٥)]: يعق عن الغلام والجارية شاة (شاة)[(٦)].

* * *

[٤] في أي يوم تذبح[(٧)] العقيقة

٢٥٨٣٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد بن بشر عن سعيد عن قتادة عن الحسن عن سمرة عن نبي الله ﷺ قال: (تذبح)[(٨)] عنه يوم السابع،

---

(١) سقط من: [ط].

(٢) زاد في [هـ]: (والجارية).

(٣) في [ز]: تقدم الخبر رقم [٢٥٨٣٢] على الخبر رقم [٢٥٨٣١].

(٤) في [أ، ح، ط]: (عبدالرحمن).

(٥) سقط من [أ، ح]: (في العقيقة).

(٦) سقط من: [أ، هـ، ط].

(٧) في [ح]: (زيادة).

(٨) في [أ، وط، وح]: (يذبح).

ويحلق رأسه ويسمى[١].

٢٥٨٣٥- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا عباد بن العوام عن محمد بن إسحاق عن عمرو بن شعيب أن النبي ﷺ أمر بالعقيقة يوم السابع للمولود، ووضع الأذى وتسميته[٢]./ ٥٣/٨

٢٥٨٣٦- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا معتمر بن سليمان عن أبيه عن ابن سيرين قال: كان لا يرى بأسا أن يعق قبل السابع أو بعده، وكان يقول: اجعل (لحم)[٣] العقيقة كيف شئت.

٢٥٨٣٧- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا عبدالأعلى عن يونس عن الحسن أنه قال في العقيقة: شاة (مسنة)[٤] تذبح عنه يوم سابعه ويحلق رأسه ويسمى.

٢٥٨٣٨- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا عبدة بن سليمان[٥] عن عبدالملك بن أبي سليمان عن عبدالملك بن أعين عن أبي جعفر قال: كانت (فاطمة)[٦] تعق (عن)[٧] ولدها يوم السابع وتسميه، وتختنه، وتحلق رأسه، (وتصدق)[٨] بوزنه ورقا.

---

(١) صحيح، صرح الحسن بسماعه من سمرة، وأخرجه أحمد (٢٠٠٨٣)، وأبوداود (٢٨٣٨)، والترمذي (١٥٢٢)، وأبوداود ١٦٦/٧، والحاكم ٢٣٧/٤، وابن ماجه (٣١٦٥)، وابن الجارود (٩١٠)، والطحاوي في شرح المشكل (١٠٣٢)، والطيالسي (٩٠٩)، والدارمي (١٩٦٩)، والطبراني (٦٨٣١)، والبيهقي ٢٩٩/٩، وابن عبدالبر في التمهيد ٣٠٧/٤.

(٢) مرسل؛ عمرو بن شعيب ليس من الصحابة.

(٣) في [ط]: (بياض).

(٤) في [ع، هـ]: (منه).

(٥) في [جـ]: (بندار عن قتادة سليمان) زائدة.

(٦) أي: فاطمة بنت الحسين.

(٧) في [ز]: (على).

(٨) في [جـ]: (ويتصدق).

٢٥٨٣٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عفان قال: حدثنا عبدالوارث قال: حدثنا عطاء بن السائب عن محارب بن دثار عن ابن عمر قال في العقيقة: تذبح عنه يوم السابع (ويحلق)[١] رأسه، (ويتصدق)[٢] بوزن شعره فضة، ويلطخ/رأسه بالدم[٣]. ٥٤/٨

* * *

[٥] في العقيقة يؤكل من لحمها

٢٥٨٤٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالله بن (مبارك)[٤] عن هشام عن الحسن وابن سيرين أنهما كانا يكرهان من العقيقة ما يكرهان من الأضحية (وقال)[٥]: وهي (عندهما)[٦] بمنزلة الأضحية يأكل ويطعم.

٢٥٨٤١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالله بن إدريس عن عبدالملك عن عطاء عن عائشة قالت: (تجعل)[٧] (جُدُولا)[٨] (فتطبخ)[٩]، (فيأكل)[١٠] ويطعم[١١].

---

(١) في [ط]: (تحلق).

(٢) في [ط]: (وتصدق).

(٣) ضعيف، عطاء اختلط.

(٤) في [ز]: (مبارن)، وفي [هـ]: (المبارك).

(٥) في [جـ، ز]: (قال).

(٦) في [أ، ح، ط]: (عندهم).

(٧) في [أ، هـ]: (يجعل).

(٨) في [أ، ح]: (جزءلا)، والجدول: الأعضاء.

(٩) سقط من: [أ، ح، ط، هـ].

(١٠) في [ح، هـ]: (يؤكل).

(١١) صحيح.

[٦] من قال: لا يكسر للعقيقة عظم

٢٥٨٤٢- (حدثنا أبوبكر قال)[١]: حدثنا (حفص)[٢] بن غياث عن جعفر عن أبيه أن رسول الله ﷺ أمر بالعقيقة التي عقتها فاطمة عن الحسن والحسين[٣] يبعثوا إلى القابلة منها برجل قال: ولا يكسر منها عظم[٤]./ ٥٥/٨

٢٥٨٤٣- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا عبدة (عن)[٥] عبدالملك عن عطاء عن عائشة قالت: يطبخ (جدولا)[٦] ولا يكسر منها عظم[٧].

٢٥٨٤٤- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا معن بن عيسى عن ابن أبي ذئب عن الزهري قال: سألته عن العقيقة (فقال)[٨]: (تكسر)[٩] عظامها ورأسها، ولا يمس الصبي بشيء من دمها.

٢٥٨٤٥- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن (النهاس)[١٠] بن (قهم)[١١] قال: سمعت عطاء يقول: كانوا يستحبون أن لا يكسر للعقيقة عظم.

---

(١) في [ح]: (تكررت).

(٢) سقط من: [أ، هـ].

(٣) في [هـ]: زيادة (أن).

(٤) مرسل، أبوجعفر تابعي، أخرجه أبوداود في المراسيل (٣٧٩)، والبيهقي ٩/٣٠٢.

(٥) في [ز]: (بن).

(٦) في [أ]: (جرولاً).

(٧) صحيح.

(٨) في [أ]: (قال) وفي [هـ، وط]: (قال: لا)، ومذهب مالك أنه لا بأس بكسر عظامها وهو قول الزهري كما في الاستذكار ٥/٣٢٢، والتمهيد ٤/٣٢١، وانظر: المحلى ٧/٥٢٩، طرح التثريب ٥/١٨٤، وتحفة المولود ص ٧٩.

(٩) في [أ، وح، ط]: (يكسر).

(١٠) في [خ، وز]: (النهماس)، وفي [ط]: (أنهاس).

(١١) في [أ، وح، وط]: (فهم).

٢٥٨٤٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالأعلى عن (هشام عن)[١] الحسن ومحمد أنهما كرها أن يلطخ رأس الصبي (بشيء)[٢] من دم العقيقة.

٥٦/٨ ٢٥٨٤٧- وقال الحسن: الدم رجس./

* * *

[٧] من قال: إذا ضحى عنه أجزأته من العقيقة

٢٥٨٤٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عثمان بن مطر عن هشام عن الحسن قال: إذا ضحوا عن الغلام فقد أجزأت (عنه من)[٣] العقيقة.

٢٥٨٤٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن هشام (عن الحسن)[٤] وابن سيرين (قالا)[٥]: (يجزئ)[٦] عنه (العقيقة من الأضحية)[٧].

٢٥٨٥٠- [حدثنا أبوبكر قال: حدثنا عثمان بن مطر عن سعيد عن قتادة قال: لاتجزئ عنه حتى يعق عنه][٨].

* * *

(١) سقط من [أ، وهـ، وط].

(٢) سقط من: [هـ].

(٣) في [جـ، وز]: (عن).

(٤) سقط من: [أ، وهـ، وح].

(٥) في [أ، وح، وط]: (قال: لا).

(٦) في [هـ، وح]: (يجزيء).

(٧) في [هـ]: (الأضحية من العقيقة) وفي [ز]: (من الأضحية العقيقة).

(٨) سقط الخبر من: [ع].

[٨] ما يقال: على العقيقة إذا ذبحت

٢٥٨٥١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يزيد بن هارون قال: أخبرنا هشام (الدستوائي)[١] عن قتادة قال: يسمى على العقيقة كما يسمى على الأضحية: بسم الله عقيقة فلان./ ٥٧/٨

٢٥٨٥٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عثمان بن مطر عن سعيد قال: سئل قتادة: كيف تنحر العقيقة قال: يستقبل (القبلة بها)[٢] ثم يضع الشفرة على حلقها ثم يقول: اللهم منك ولك عقيقة فلان، بسم الله (والله)[٣] أكبر، ثم يذبحها.

* * *

[٩] من كان يعق بالجزور[٤]

٢٥٨٥٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن حريث بن السائب عن الحسن أن أنس بن مالك كان يعق عن ولده (بالجزور)[٥][٦].

* * *

(١) في [ز]: (الدستواني).

(٢) في [جـ، وز]: (بها القبلة).

(٣) في [هـ]: (الله).

(٤) في [جـ]: (بالجزر).

(٥) في [جـ]: (بالجزر).

(٦) حسن؛ حريث صدوق، حديثه قليل، إنما أخطأ في حديث واحد.

[١٠] من قال: ليس (على)[١] الجارية عقيقة

٢٥٨٥٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (سهل)[٢] بن يوسف عن عمرو عن الحسن ومحمد أنهما كانا لا يريان (على)[٣] الجارية عقيقة.

٥٨/٨ ٢٥٨٥٥- **حدثنا** أبوبكر قال: (حدثت عن)[٤] جرير عن مغيرة عن أبي وائل/ قال: لا يعق عن الجارية ولا تكرم.

* * *

(١) في [ز]: (عن).

(٢) في [أ]: (سيهل).

(٣) في: [جـ]: (عن).

(٤) في [هـ]: (حدثنا) وهو الموافق لما في المحلى ٥٢٩/٧، وفي [أ، ج، وز، ط]: (حدثنا حريث عن).

[٢٢] [كتاب الأطعمة][1]

[١] في أكل الأرنب

٢٥٨٥٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن (إبراهيم)[2] بن أبي إبراهيم عن عبدالله بن (عبيد)[3] بن عمير أن رجلا (سأله)[4] عن الأرنب فقال: لا بأس بها قال: إنها تحيض؛ قال: (إن)[5] الذي يعلم حيضها يعلم طهرها وإنما هي (حامل)[6] من الحوامل.

٢٥٨٥٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن شعبة عن هشام (بن)[7] زيد بن أنس عن أنس قال: سمعته يقول: أنفجنا أرنبا بمر الظهران/ فسعى (عليها)[8] الغلمان حتى لغبوا[9] ثم (أدركتها)[10] فأتيت بها أبا طلحة فذبحها، ثم بعث معي إلى النبي ﷺ بوركها فقبلها[11]. ٨/٥٩

---

(١) سقط هذا العنوان من: [أ، هـ، ح، ط، ز، ج، ع].

(٢) انظر: عمدة القاري (١٣٦/٢١)، وعدلها في [هـ] إلى هارون أخذًا من كتب الرجال.

(٣) في [ز]: (عبيد الله).

(٤) في [ح، ط]: (سأل)، وفي [هـ]: (سأل أباه).

(٥) سقطت من: [ز].

(٦) في [ز]: (حامله).

(٧) في [ز]: (عن).

(٨) في [ز]: زائدة (عليها).

(٩) في [هـ، وط]: زيادة (به).

(١٠) في [أ، جـ، ح، ط]: (أدركها).

(١١) صحيح، أخرجه البخاري (٢٥٧٢)، ومسلم (١٩٥٣).

٢٥٨٥٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن طلحة بن يحيى عن موسى بن طلحة أن رجلا سأل عمر عن الأرنب فقال عمر: لولا أني أكره أن أزيد في الحديث (أو)[1] أنقص منه، وسأرسل لك إلى رجل، فأرسل إلى عمار فجاء فقال: كنا مع النبي ﷺ فنزلنا في موضع كذا وكذا، قال: فأهدى إليه رجل من الأعراب أرنبا فأكلناها، فقال الأعرابي: إني رأيت دما، فقال النبي (ﷺ)[2]: **«لا بأس»**[3].

٢٥٨٥٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن همام عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن سعد أنه أكلها[4].

٢٥٨٦٠- قال: فقلت لسعيد: ما تقول فيها؟ قال: كنت آكلها.

٢٥٨٦١- (**حدثنا** أبوبكر قال)[5]: حدثنا الفضل بن دكين عن محمد بن مسلم عن إبراهيم بن ميسرة عن (عبيد)[6] بن سعد أن بلالا رمى أرنبا بعصا، فكسر قوائمها فذبحها فأكلها[7]./ ٨/٦٠

٢٥٨٦٢- (**حدثنا** أبوبكر قال)[8]: حدثنا أبوأسامة عن هشام (عن الحسن)[9] قال: كان لا يرى بأكل الأرنب بأساً.

---

(١) في [أ، وهـ، وح]: (و).

(٢) سقط من: [ز].

(٣) منقطع؛ موسى بن طلحة لم يدرك عمر، أخرجه أحمد (٢١٠)، والطيالسي (٩٤٢)، والنسائي في الكبرى (٤٨٢٣)، وابن خزيمة (٢١٢٧)، والحميدي (١٣٦)، وعبدالرزاق (٧٨٧٤)، وأبو يعلى (١٨٥).

(٤) صحيح.

(٥) سقط في: [أ، وح، وط].

(٦) في [ز]: (عبد).

(٧) مجهول؛ عبيد بن سعد مجهول.

(٨) سقط من: [أ، ح، ط].

(٩) سقط من: [أ، ح، هـ].

٢٥٨٦٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوداود عن زمعة عن ابن طاوس عن أبيه قال: الأرنب حلال.

٢٥٨٦٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا زيد بن الحباب عن أبي الوسيم قال: سألت (حسن)[1] بن (حسن)[2] بن علي عن الأرنب فقال: أعافها، ولا أحرمها على المسلمين.

٢٥٨٦٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوالأحوص عن عاصم عن الشعبي عن محمد بن (صيفي)[3] قال: أتيت النبي (ﷺ)[4] بأرنبين، (فذبحتهما)[5] بمروة، فأمرني (بأكلهما)[6][7].

٢٥٨٦٦- (**حدثنا** أبوبكر)[8] قال: حدثنا يزيد بن هارون قال: (حدثنا)[9] داود

---

(١) في [هـ]: (الحسن).

(٢) في [هـ]: (الحسن)، و[ز]: (حسين).

(٣) في [هـ]: (صفوان).

(٤) سقط من: [ز].

(٥) في [ز]: (فذبحتها).

(٦) في [ح]: (بأكلها).

(٧) صحيح، أخرجه أحمد (١٥٨٧٠)، وأبو داود (٢٨٢٢)، والنسائي ١٩٧/٧، وابن ماجه (٣١٧٥)، وابن حبان (٥٨٨٧)، والحاكم ٢٣٥/٤، والطبراني ٥٣٣/١٩، والبيهقي ٣٢٠/٩، والطيالسي (١١٨٢)، والتمهيد لابن عبدالبر ١٥١/٥، وقد ورد عند ابن ماجه والطبراني وابن عبدالبر (صيفي) وفي غيرها (صفوان)، قال الدارقطني: من قال: صيفي فقد وهم.

(٨) سقط من: [أ، وح، وط].

(٩) في [ز]: (أنا)، و[جـ]: (نا).

بن أبي هند عن الشعبي عن محمد بن صفوان عن النبي ﷺ مثل حديث أبي الأحوص[١]./ ٦١/٨

* * *

[٢] من كره أكل الأرنب

٢٥٨٦٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن شعبة عن الحكم عن عبدالرحمن ابن أبي ليلى أنه كره أكلها.

٢٥٨٦٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن أبي مكين عن عكرمة أنه كرهها.

٢٥٨٦٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن همام عن قتادة عن سعيد بن المسيب عن ابن عمرو أو ابن عمر أنه كرهها[٢].

٢٥٨٧٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن واضح عن محمد بن إسحاق عن عبدالكريم بن أبي المخارق عن حبان بن (جزء)[٣] عن أخيه خزيمة بن (جزء)[٤] قال: قلت يا رسول الله جئتك لأسألك عن (أحناش)[٥] الأرض/ ما تقول في الأرنب؟ قال: لا آكله ولا أحرمه، قلت: فإني آكل (مما)[٦] لم تحرمه، ولم يا ٦٢/٨

(١) صحيح، أخرجه أحمد (١٥٨٧١)، والنسائي ٢٢٥/٧، وابن ماجه (٤٢٤٤)، والحاكم ٢٣٥/٤، والدارمي ٩٢/٢، والبيهقي ٣٢١/٩، والطبراني ٥٢٥/١٩، وعبدالرزاق (٨٦٩٢)، والمزي ٣٩٤/٢٥.

(٢) صحيح.

(٣) في [أ، ح، ط]: (حرمى)، وفي [جـ، ز]: (جرير).

(٤) في [أ، ح، ط]: (حرمي)، وفي [جـ، ز]: (جرير).

(٥) في [أ، ح، ط]: (أحناس).

(٦) في [أ، ح، هـ]: (ما).

رسول الله (قال: أنبئت)[١] أنها تدمي[٢].

* * *

[٣] في أكل الضبع

٢٥٨٧١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج قال: أخبرني نافع قال: قيل لابن عمر: إن سعدا يأكل الضباع، فلم ينكر ذلك[٣].

٢٥٨٧٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن جريج عن عطاء قال: لا بأس بأكلها، وقال: هي صيد.

٢٥٨٧٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن أبي المنهال نصر بن أوس عن عمه عبدالله بن زيد (قال)[٤]: سألت أبا هريرة عن الضبع، قال: نعجة من الغنم[٥].

٢٥٨٧٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن معقل عن عطاء عن جابر قال: (ضبع)[٦] أحب إلي من كبش[٧]./ ٦٣/٨

---

(١) ما بين المعكوفتين سقط في: [أ، ح، ط]، وفي [هـ]: (قال: نبئت).

(٢) ضعيف منقطع حكماً؛ لضعف عبدالكريم، وابن إسحاق مدلس، أخرجه ابن ماجه (٣٢٤٥)، والبخاري في التاريخ ٢٠٦/٣، والطبراني (٣٧٩٦)، وابن أبي عاصم في الآحاد (١٤١١)، و ابن جرير في مسند عمر من تهذيب الآثار (١١٨٦)، والمزي ٣٣٥/٥، وابن عساكر ٤٥٦/٣٥.

(٣) صحيح.

(٤) في [ز]: (تكررت).

(٥) مجهول؛ لجهالة عبدالله بن زيد.

(٦) في [أ، وح، وجـ، وز، وط]: (الضبع).

(٧) حسن؛ معقل صدوق.

٢٥٨٧٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا إسماعيل بن علية عن أيوب عن عبيد الله (ابن)[١] إبراهيم المكي عن مولى لهم عن جابر قال: الضبع صيد (فكلها)[٢]، ولا تصدها في الحرم[٣].

٢٥٨٧٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن (واضح)[٤] عن (ابن)[٥] إسحاق عن عبدالكريم بن أبي المخارق عن حبان بن (جزء)[٦] (عن)[٧] أخيه خزيمة بن (جزء)[٨] قال: قلت يا رسول الله ما تقول في الضبع قال: ومن يأكل الضبع[٩].

٢٥٨٧٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوأسامة عن هشام عن أبيه قال: كانت العرب تأكل الضبع.

٢٥٨٧٨- (**حدثنا** أبوبكر قال)[١٠]: حدثنا وكيع عن سفيان (عن)[١١] أبي

---

(١) في [جـ]: (عن).

(٢) سقط من: [أ، وهـ، وح].

(٣) مجهول؛ لإبهام المولى.

(٤) في [هـ]: (واضع)، وفي [جـ، وع]: (آدم).

(٥) في [أ، وح، ط، ج]: (أبي).

(٦) في [أ، وح، ط]: (حرمى)، وفي [ز]: (حربى).

(٧) في [ج]: (تكررت).

(٨) في [أ، وح، ط]: (حرمى)، وفي [ز]: (حربى).

(٩) ضعيف منقطع حكمًا؛ لضعف عبدالكريم، ابن إسحاق مدلس، أخرجه ابن ماجه (٣٢٣٧)، والترمذي (١٧٩٢)، والبخاري في التاريخ (٣/٢٠٦)، وابن أبي عاصم في الآحاد (١٤١١)، والطبراني (٣٧٩٥)، والمزي (٥/٣٣٥)، وابن عساكر (٣٥/٤٥٦)، وابن الأثير في أسد الغابة (٢/١٦٦)، وابن سعد (٧/٤٩).

(١٠) سقط من: [ز].

(١١) في [أ، وح، وط]: (ابن).

هارون/ عن أبي سعيد قال: كان أحدنا لأن يهدى (له)[1] (الضبع)[2] المكونة أحب ٦٤/٨
إليه من الدجاجة السمينة[3].

* * *

[٤] في العتيرة و(الفرعة)[4]

٢٥٨٧٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة عن النبي ﷺ قال: **«لا فرعة ولا (عتيرة)»**[5][6].

٢٥٨٨٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالأعلى عن معمر عن الزهري عن سعيد بن المسيب عن أبي هريرة أن النبي ﷺ قال: **«لا (فرعة)[7] ولا عتيرة»**[8].

٢٥٨٨١- قال: الزهري أما (الفرع)[9] فإنه أول نتاج ينتجونه من مواشيهم يذبحونه لآلهتهم (والعتيرة)[10] في رجب.

---

(١) في [جـ]: (أبيه)، وفي [ز، وع]: (إليه).

(٢) في [جـ]: (ضبع)، وفي مصادر التخريج: (الضبة)، انظر: أحكام القرآن للجصاص ١٨٩/٤، ومسند عمر من تهذيب الآثار (٢٨٣)، ولسان العرب ٤١٢/١٣، وتأويل مختلف الحديث ٢٦٨/١، والمغني ٣٣٦/٩، والحاوي ١٢٨/١٥، والنهاية لابن الأثير ٣٥١/٤، وجمهرة اللغة ٦٨٣/٢، وفسر ابن جرير المكونة بالتي جمعت البيض في بطنها.

(٣) ضعيف جدًا؛ أبوهارون متروك.

(٤) في [ج]: (قرعة)، والعتيرة ما يذبحه أهل الجاهلية في أول رجب، والفرع أول نتاج البهيمة يذبحه أهل الجاهلية لآلهتهم.

(٥) في [ط]: (غيره)، وفي [ح]: (عتيبره).

(٦) صحيح، أخرجه البخاري (٥٤٧٣)، ومسلم (١٩٧٦).

(٧) في [جـ]: (قرعة).

(٨) صحيح، أخرجه البخاري (٥٤٧٤)، ومسلم (١٩٧٦).

(٩) في [ز]: (الفرعة)، وفي [ط]: (الغيرة).

(١٠) في [ط]: (الغيره).

٢٥٨٨٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن شعبة عن أبي إسحاق أن عليا وابن مسعود كانا لا يريان العتيرة[١].

٢٥٨٨٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن أسامة بن زيد عن القاسم قال: سألته عن العتيرة قال: تلك الرجبية ذبائح أهل الجاهلية./ ٨/٦٥

٢٥٨٨٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوأسامة عن ابن عون قال: سألت الشعبي عن العتيرة فقال: (جيرانك)[٢] (افعل)[٣] الناس لها، قلت: ما هي؟ قال: في (عشر بقين)[٤] من رجب.

٢٥٨٨٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن (مبارك)[٥] عن الحسن قال: العتيرة ذبائح أهل الجاهلية.

٢٥٨٨٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا معاذ بن معاذ (قال حدثنا)[٦] ابن عون قال: أنبأني أبورملة عن مخنف بن سليم ذكر وقوفا مع النبي (ﷺ)[٧] بعرفة فقال: **«يا أيها الناس، إن على كل بيت في كل عام أضحى وعتيرة، (أتدرون)[٨] ما العتيرة[٩]:**

---

(١) منقطع؛ أبوإسحاق لا يروي عن علي وابن مسعود.

(٢) في [أ، وط]: (حرامت)، وفي [ح، هـا]: (حرامك).

(٣) في [هـا]: (فعل).

(٤) في [هـ، ط]: (عشرين).

(٥) في [هـا]: (المبارك).

(٦) في [هـا]: (عن).

(٧) في [أ، ط]: (عليه السلام).

(٨) في [هـ، ط]: (تدرون).

(٩) في [هـا]: زيادة (قال).

هي التي تسميها (الناس)[١] الرجبية»[٢].

٢٥٨٨٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا معاذ عن ابن عون عن محمد قال: كان يذبح في كل رجب.

٢٥٨٨٨- قال معاذ: ورأيت عتيرة ابن عون.

٢٥٨٨٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالله بن نمير[٣] قال: حدثنا/ داود بن قيس قال: حدثني عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: سئل رسول الله ﷺ عن الفرع (فقال)[٤]: **«و(الفرع)[٥] حق؛ ولأن (تتركه)[٦] حتى يكون (شغزُبّا)[٧] ابن مخاض (أو ابن)[٨] لبون فتحمل عليه في سبيل الله، (أو تعطيه)[٩] أرملة خير من أن تذبحه (يلصق)[١٠] لحمه بوبره، (تكفأ إناءك)[١١] وتوله ناقتك»**، وسأله عن العتيرة؟ ٦٦/٨

---

(١) سقط من: [ز].

(٢) مجهول؛ لجهالة أبي رملة، أخرجه أحمد (٢٠٧٣١)، وأبو داود (٢٧٨٨)، والترمذي (١٥١٨)، والنسائي ١٦٧/٧، وابن ماجه (٣١٢٥)، وابن أبي عاصم في الآحاد (٢٣١٨)، والطبراني ٧٣٩/٢٠، والطحاوي في شرح المشكل (١٠٥٨)، والبيهقي ٣١٢/٩، وابن قانع ٩١/٣، والبغوي (١١٢٨).

(٣) في [ز]: (عن) زائدة.

(٤) في [ط، جـ]: (قال).

(٥) في [جـ]: (والفزع).

(٦) في [أ، ح، ط]: (يتركه).

(٧) أي: كبيراً، وفي [أ، ز]: (سعريا) وفي [هـ]: (شفريا).

(٨) في [ح]: (وابن).

(٩) ما بين المعكوفتين سقط من: [أ، وح، وط، وز].

(١٠) في [أ، وح، وط]: (تلصق).

فسكت رسول الله ﷺ فسأل بعض القوم عمر عن العتيرة فقال: كنا نسميها الرجبية، ويذبح أهل البيت الشاة في (الرجب)[٢] فيأكلونها[٣].

٢٥٨٩٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (عفان قال حدثنا حماد بن سلمة قال أخبرنا)[٤] عبدالله بن عثمان بن خثيم عن يوسف بن ماهك عن حفصة بنت عبدالرحمن عن عائشة أنها قالت: أمرنا/رسول الله ﷺ بالفرع في كل خمس (شياه)[٥] شاة[٦]. ٦٧/٨

٢٥٨٩١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن عيينة عن إبراهيم بن ميسرة وبن طاوس عن أبيه قال: سئل النبي ﷺ عن الفرع فقال: **«فرعوه إن شئتم، وإن تغذوه حتى يبلغ فتحملوا عليه في سبيل (الله)[٧] أو تصلوا به قرابة، خير من أن (تذبحوه)[٨] يختلط لحمه بشعره»**[٩].

---

(١) في [أ، وح، وط]: (تكفوا اباك).

(٢) في [أ، وح، وط، جـ، وز]: (رجب)

(٣) حسن؛ شعيب صدوق، أخرجه أحمد (٦٧١٣)، وأبوداود (٢٨٤٢)، والنسائي ١٦٢/٧، والحاكم ٢٣٦/٤، والبيهقي ٣٠٠/٩، و ابن عبدالبر في التمهيد ٣١٧/٤.

(٤) سقط من: [هـ]، وسقط من: [أ، وح، ط]: (عفان قال حدثنا).

(٥) في [ط، وجـ]: (شاة).

(٦) مضطرب؛ اضطرب فيه عبدالله بن عثمان بن خثيم، أخرجه أحمد (٢٥٢٥٠)، و ابن ماجه (٣١٦٣)، وأبو داود (١٨٣٣)، والحاكم ٢٣٥/٤، وإسحاق (١٠٣٤)، وعبدالرزاق (٧٩٩٧)، والطحاوي في شرح المشكل (١٠٤٤)، والحازمي في الاعتبار ص ١٥٦.

(٧) في: [ز] ساقطة.

(٨) في [أ، وط، وح]: (تذبحونه).

(٩) مرسل؛ طاوس تابعي.

٢٥٨٩٢- **حدثنا** أبوبكر قال: (حدثنا)[١] عفان قال: (حدثنا)[٢] (أبو عوانة)[٣] قال: حدثنا يعلى بن عطاء عن وكيع العقيلي عن عمه أبي رزين وهو لقيط بن عامر أنه قال: يا رسول الله إنا كنا نذبح في رجب ذبائح، فنأكل منها ونطعم من جاءنا، فقال رسول الله ﷺ: **«لا بأس بذلك»**[٤].

٢٥٨٩٣- قال: فقال وكيع: لا أدعها أبدا.

* * *

[٥] ما قالوا في أكل لحوم الخيل

٢٥٨٩٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوخالد الأحمر ووكيع عن/ هشام (بن)[٥] عروة عن فاطمة بنت المنذر عن أسماء بنت (أبي بكر)[٦] قالت: نحرنا فرسا على عهد رسول الله ﷺ فأكلنا من لحمه أو أصبنا من لحمه[٧]. ٦٨/٨

٢٥٨٩٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوخالد الأحمر عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر قال: أكلنا لحوم الخيل يوم خيبر ولحوم الحمر الوحشية[٨].

---

(١) في [جـ]: (أنا)، وفي [ز]: سقط.

(٢) سقط في: [ز].

(٣) في [ح]: (عونه).

(٤) مجهول؛ لجهالة وكيع العقيلي، أخرجه أحمد (١٦٢٠٢)، والنسائي ٧/ ٧١، والدولابي في الكنى ١/ ٢٩، والطحاوي في شرح المشكل (١٠٦٠)، وابن حبان (٥٨٩١)، والطبراني ١٩/ ٤٦٧، والبيهقي ٩/ ٣١٢.

(٥) في [ط]: (أبي).

(٦) في [ط]: (أبو بكر).

(٧) صحيح لغيره، أخرجه البخاري (٥٥١٩)، ومسلم (١٩٤٢).

(٨) حسن؛ أبوخالد صدوق، أخرجه مسلم (١٩٤١)، و أحمد (١٤٢٥٠)، وأصله عند البخاري (٥٥٢٠).

٢٥٨٩٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن جابر بن عبدالله قال: أطعمنا رسول الله ﷺ لحوم الخيل، ونهانا عن لحوم الحمر[١].

٦٩/٨ ٢٥٨٩٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوأسامة عن هشام عن الحسن/ قال: كان أصحاب رسول الله ﷺ يأكلون لحوم الخيل في مغازيهم[٢].

٢٥٨٩٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن منصور عن إبراهيم قال: نحر أصحاب عبدالله فرسا فقسموه بينهم.

٢٥٨٩٩- [**حدثنا** أبوبكر قال أخبرنا سلام عن مغيرة [عن إبراهيم قال: كان أصحابنا يأكلون لحوم الخيل][٣].

٢٥٩٠٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا [وكيع عن شعبة عن مغيرة][٤] عن إبراهيم أن الأسود أكل لحم فرس.

٢٥٩٠١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن شعبة عن الحكم أن شريحا أكل لحم فرس.

٧٠/٨ ٢٥٩٠٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوأسامة عن ابن عون قال: / سألت محمدا عن لحوم الخيل فلم ير بها بأسا.

٢٥٩٠٣- [**حدثنا** أبوبكر قال حدثنا أبو خالد الأحمر عن حجاج عن عطاء قال: لا بأس بها][٥].

---

(١) صحيح، أخرجه البخاري (٤٢١٩)، ومسلم (١٩٤١).

(٢) صحيح إلى الحسن.

(٣) سقط الخبر من: [أ، ح، ط، هـ].

(٤) ما بين المعكوفتين سقط من: [أ، ح، ط، هـ].

(٥) سقط الخبر من: [أ، ح، ط، هـ].

٢٥٩٠٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوخالد الأحمر عن حجاج عن أبي إسحاق قال: أدركتهم يقتسمون (لحوم)[1] الخيل.

٢٥٩٠٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع وعلي بن هاشم عن ابن أبي ليلى عن المنهال عن سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: سأله رجل عن أكل الفرس - وقال: وكيع عن أكل الخيل - فقرأ هذه الآية: **﴿وَٱلْأَنْعَـٰمَ خَلَقَهَا ۗ لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ﴾** [النحل: ٥] الآية قال: فكرهها[2].

٢٥٩٠٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن شعبة عن يونس عن الحسن قال: لا بأس بلحم الفرس./ ٧١/٨

* * *

[٦] ما قالوا: في لحوم البغال

٢٥٩٠٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن علية عن هشام الدستوائي عن يحيى بن أبي كثير عن مولى نافع (بن)[3] علقمة أن ابن عباس كان يكره لحوم الخيل والبغال والحمير، وكان يقول: قال الله جل ثناؤه: **﴿وَٱلْأَنْعَـٰمَ خَلَقَهَا ۗ لَكُمْ فِيهَا دِفْءٌ وَمَنَـٰفِعُ وَمِنْهَا تَأْكُلُونَ﴾** فهذه للأكل **﴿وَٱلْخَيْلَ وَٱلْبِغَالَ وَٱلْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا﴾** [النحل: ٨]، فهذه للركوب[4].

٢٥٩٠٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن عبدالكريم الجزري

---

(١) في [جـ، ز]: زيادة (لحوم).

(٢) ضعيف؛ محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى سيء الحفظ.

(٣) في [ز]: (عن).

(٤) مجهول؛ لجهالة مولى نافع بن علقمة.

عن عطاء عن جابر قال: كنا نأكل لحوم الخيل، فأما البغال فلا[١].

٢٥٩٠٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن الزبير بن عدي عن إبراهيم أنه كره لحوم البغال.

٧٢/٨ ٢٥٩١٠- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم عن/ مجاهد أنه سئل عن لحوم الخيل فقال: ﴿وَٱلْخَيْلَ وَٱلْبِغَالَ﴾[٢] **وَٱلْحَمِيرَ لِتَرْكَبُوهَا﴾** كأنه كره لحومها.

٢٥٩١١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حميد بن عبدالرحمن عن إبراهيم (بن)[٣] حميد عن ابن جريج عن عطاء قال: (لا تأكل)[٤] (لحوم)[٥] البغل.

* * *

[٧] في الحمر الأهلية

٢٥٩١٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالله بن نمير قال: (حدثنا)[٦] محمد بن إسحاق عن عبدالله بن عمرو بن ضمرة الفزاري عن عبدالله بن أبي سليط عن أبيه

---

(١) صحيح، وانظر: تهذيب الكمال ١٨/٢٥٧، وتاريخ دمشق ٣٦/٤٦٦، وتفسير البغوي ٣/٦٣، وسنن النسائي الكبرى ٣/١٦٠، وسنن ابن ماجه (٣١٩٧)، وسنن الدارقطني ٤/٢٨٨، وشرح الزرقاني ٢/٥١٠.

(٢) ما بين المعكوفتين سقط في: [ط].

(٣) في [ز]: (عن).

(٤) في [جـ، ع]: (لا بأس بأكل) وقد رجحت ما في أكثر النسخ لما سبق من الخبر برقم [٢٥٩٠٨] و[٢٥٩٠٣]، ولأن جماعة من أهل العلم حكوا الاتفاق على عدم أكل لحوم البغل كمافي أحكام القرآن للجصاص ٥/٣، ولأن ابن حزم يرى جواز أكل لحم البغل ٧/٤٠٩، فلو كان عطاء يرى ذلك لأورد قوله.

(٥) في [أ، وز]: (لحم).

(٦) في [ز]: (أنا).

أبي سليط وكان بدريا قال: لقد أتانا نهي رسول الله ﷺ عن أكل الحمر، ونحن بخيبر وإن القدور لتفور بها، (فأكفاناها)[١] على وجوهها/[٢]. ٧٣/٨

٢٥٩١٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن عيينة عن عمرو بن دينار عن جابر قال: نهى رسول الله ﷺ عن لحوم الحمر[٣].

٢٥٩١٤- [**حدثنا** أبو خالد الأحمر عن ابن جريج عن أبي الزبير عن جابر قال: نهى رسول الله ﷺ عن الحمر][٤] الأهلية[٥].

٢٥٩١٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن عبدالله والحسن ابني محمد عن أبيهما أن عليا قال: لابن عباس أما علمت أن رسول الله ﷺ نهى عن المتعة وعن لحوم الحمر الأهلية[٦].

٢٥٩١٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوالأحوص عن أبي إسحاق عن البراء قال: أصاب الناس يوم خيبر جوع شديد، فأصابوا حمرا أهلية فطبخوا منها، فأمر رسول الله ﷺ بالقدور فأكفئت[٧].

---

(١) في [هـ]: (فكفأناها).

(٢) مجهول؛ لجهالة عبدالله بن عمرو الضمري وعبدالله بن أبي سليط، أخرجه أحمد (١٥٤٥٨)، وأخرجه من طريق المؤلف: ابن أبي عاصم في الآحاد (١٩٦٨)، والدولابي في الكنى ١/٣٦، والطبراني (٥٨٠).

(٣) صحيح، أخرجه البخاري (٥٥٢٤)، ومسلم (١٩٤١).

(٤) ما بين المعكوفتين سقط من: [أ، ح، ط، هـ].

(٥) حسن؛ أبوخالد صدوق، صرح ابن جريج بالتحديث عن مسلم، وأخرجه مسلم (١٩٤١)، وأحمد (١٤٩٠٢).

(٦) صحيح، أخرجه البخاري (٥١١٥)، ومسلم (١٤٠٧).

(٧) صحيح، أخرجه مسلم (١٩٣٨)، وأحمد (١٨٥٧٣).

٢٥٩١٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد بن بشر قال: حدثنا عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي ﷺ أنه نهى عن لحوم الحمر الأهلية يوم خيبر[١].

٧٤/٨ ٢٥٩١٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا زيد بن الحباب عن معاوية بن/ صالح قال: حدثني الحسن بن جابر عن المقدام بن معد يكرب (الكندي)[٢] أن رسول الله ﷺ حرم أشياء، حتى ذكر: الحمر الإنسية[٣].

٢٥٩١٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يزيد بن هارون قال: (حدثنا)[٤] هشام بن حسان عن محمد بن سيرين عن أنس بن مالك قال: لما كان يوم خيبر ذبح الناس الحمر، (فأغلوا)[٥] بها القدور، فأمر رسول الله ﷺ أبا طلحة فنادى: إن الله ورسوله (ينهاكم)[٦] عن لحوم الحمر الأهلية فإنها رجس (فأكفئت)[٧] القدور[٨].

٢٥٩٢٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوأسامة عن عبدالرحمن بن يزيد بن جابر قال: (أخبرنا)[٩] القاسم ومكحول عن أبي أمامة أن رسول الله ﷺ نهى يوم خيبر عن

---

(١) صحيح، أخرجه البخاري (٤٢١٧)، ومسلم (٥٦١).

(٢) في [ط]: (بياض).

(٣) حسن؛ الحسن بن جابر صدوق، أخرجه أحمد (١٧١٩٣)، وابن ماجه (٣١٩٣)، والحاكم ١/١٠٩، وأبو داود (٤٦٠٤)، وابن حبان (٢٠)، والطبراني (٢٠/٦٦٨)، والبيهقي في الدلائل ٦/٥٤٩، والسنن ٩/٣٣٢، والدارقطني ٤/٢٨٧، والخطيب في الفقيه ١/٨٩، وابن عبدالبر في التمهيد ١/١٤٩، وابن زنجويه في الأموال (٦٢٠).

(٤) في [جـ، ز]: (نا).

(٥) في [ط]: (فأعلوا).

(٦) في [جـ، ع]: (ينهيانكم).

(٧) في [أ، ح، ط]: (فألقيت).

(٨) صحيح، أخرجه البخاري (٢٩٩١)، ومسلم (١٩٤٠).

(٩) في [ز]: (أنا).

أكل الحمار الأهلي[١]/. ٧٥/٨

٢٥٩٢١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني قال: سألت عبدالله بن أبي أوفى عن لحوم الحمر الأهلية فقال: أصابتنا مجاعة يوم خيبر ونحن مع رسول الله ﷺ وقد (أصبنا)[٢] للقوم حمرا خارجة من المدينة، فنحرناها وإن قدورنا لتغلي إذ نادى منادي رسول الله ﷺ: أن (أكفئوا)[٣] القدور، ولا تطعموا من لحوم الحمر شيئاً[٤].

٢٥٩٢٢- (فقلت)[٥]: حرمها تحريم ماذا؟ فقال: تحدثنا بيننا فقلنا: حرمها البتة، أو حرمها من أجل أنها لم تخمس[٦].

٢٥٩٢٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (حسين)[٧] بن علي عن زائدة عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ حرم يوم خيبر: الحمار الإنسي[٨].

---

(١) ضعيف، عبدالرحمن بن يزيد قال أهل الحديث: صوابه ابن تميم لا ابن جابر، وأخرجه الطبراني (٧٥٩٥)، وفي مسند الشاميين (٣٤٣٠)، والروياني (١٢٣٤).

(٢) في [ط]: (أضبا).

(٣) في [أ، جـ، ح، ز، ط]: (ألقوا).

(٤) صحيح، أخرجه البخاري (٣١٥٥)، ومسلم (١٩٣٧).

(٥) في [أ، جـ، ح، ز، ط]: (فقلنا).

(٦) صحيح، والسائل هو الشيباني كما في سنن ابن ماجه (٣١٩٢).

(٧) في [أ، وط، وح]: (حسن).

(٨) حسن؛ محمد بن عمرو صدوق، أخرجه أحمد (٨٧٨٩)، والترمذي (١٧٩٥)، وأبو يعلى (٥٩٥٢)، وابن الجوزي في التحقيق (١٦٩٤)، وابن عبدالبر في التمهيد ١/١٤١، والبيهقي ٩/٣٣١.

٢٥٩٢٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا الفضل بن دكين عن يونس بن (أبي)[1]

٧٦/٨ إسحاق قال: حدثنا أبوالوداك قال: حدثنا أبوسعيد الخدري عن النبي (ﷺ)[2]/ أنه مر بالقدور وهي (تغلي)[3] فقال: **«لنا ما (هذه)[4] الحمر أهلية أو وحشية؟»** فقلنا: لا، بل أهلية، قال: **«فأكفوها»**، قال: (فأكفيناها)[5] وإنا لجياع نشتهيه[6].

٢٥٩٢٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا شريك عن سالم عن سعيد بن جبير قال: لحومها وألبانها حرام.

* * *

[٨] من قال: تؤكل الحمر الأهلية

٢٥٩٢٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن واضح عن محمد بن إسحاق عن عاصم بن عمر بن قتادة الظفري عن سلمى بنت نصر عن رجل من بني مرة قال: أتيت رسول الله ﷺ فقلت: يا رسول الله[7]! إن (جل)[8] مالي الحمر أفاصيب منها قال: **«أليس ترعى الفلاة وتأكل (الشجر)[9]**

---

(١) سقط من: [ز].

(٢) في [أ، وهـ]: (عليه السلام).

(٣) في [أ، وح]: (تغلا).

(٤) في [ط]: (هذا)، وفي [هـ]: (هذا قلنا لحم حمر فقال لنا).

(٥) في [ز]: (فألفاناها).

(٦) حسن؛ يونس بن أبي إسحاق صدوق، أخرجه أحمد (١١٧٧٨)، وأبو يعلى (١١٨٣)، وابن المبارك في مسنده (١٨٦)، والدولابي (٣/١١٢٦).

(٧) في [ح]: (ﷺ).

(٨) في [أ، وهـ، وح]: (أجل).

(٩) في [ط]: (الشجرة).

قلت: بلى قال: فأصب منها»[١]./ ٧٧/٨

٢٥٩٢٧- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا شريك عن منصور عن عبيد بن الحسن (عن)[٢][٣] غالب بن (ديخ)[٤] قال: قلت: يا رسول الله أصابتنا سنة، وسمين مالي في الحمر فقال: **«كل من سمين مالك، فإنما قذرتها من (جوال)[٥] القرية»**[٦].

٢٥٩٢٨- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا شريك عن الأعمش عن الحكم عن عبدالرحمن بن أبي ليلى قال: إنما كُرِهت (إبقاءً)[٧] على الظهر، يعني: لحوم (الحمر)[٨].

٢٥٩٢٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن شعبة عن عبيد بن الحسن عن ابن (معقل)[٩] عن (أناس)[١٠] من مزينة الظاهرة قال: قال: غالب/ بن (أبجر)[١١] ٧٨/٨

---

(١) مجهول؛ لجهالة سلمى بنت نصر، أخرجه ابن أبي شيبة في المسند (٦٥٦)، والحربي في غريب الحديث ١/١٠٨، كما أخرجه الطبراني في الأوسط (٥٠٦٩)، والكبير ٢٥/٣٩٠، وابن عبدالبر في الاستيعاب ٤/١٩٦٢ من حديث أم نصر المحاربية.

(٢) في [ط]: (بن).

(٣) في [ط]: زيادة (بو).

(٤) في [ط]: (رمح).

(٥) في [هـ، وح]: (جوالي).

(٦) منقطع؛ عبيد بن الحسن لم يدرك غالباً، أخرجه ابن أبي عاصم في الآحاد (١١٣٢)، وابن سعد ٦/٤٨، والطبراني ١٨/٦٧٠، وابن قانع ١/٦٩ و٢/٣١٨، وانظر رقم [٢٥٩٢٩].

(٧) في [ط]: (آبق).

(٨) في [ز]: (الإبل).

(٩) في [ط]: (مغفل).

(١٠) في [أ، وح]: (اياس).

(١١) في [أ، ح، ز، ط]: (الحر).

سألت رسول الله ﷺ قلت: لم يبق (من)[١] مالي (إلا)[٢] أحمرة، قال: **«أطعم أهلك من سمين مالك، قال: إنما كرهت لكم (جوال)[٣] القرية»**[٤].

* * *

[٩] ما قالوا في أكل الضب

٢٥٩٣٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع قال: (حدثنا)[٥] الأعمش عن زيد ابن وهب عن عبدالرحمن بن حسنة قال: كنت مع رسول الله ﷺ في سفر فأصبنا ضبابا، فكانت القدور تغلي، فقال رسول الله ﷺ: **«ما هذا؟»** فقلنا: أصبناها، قال: **«إن أمة من بني إسرائيل (مسخت)[٦]، وأنا أخشى أن تكون هذه»** قال: (فأكفأناها)[٧] وإنا لجياع[٨].

---

(١) في [ط]: (عن).

(٢) سقط في: [ط].

(٣) في [هـ]: (جوالي)، وفي [ز]: (حول)، وفي [ح]: [حوار).

(٤) مجهول؛ لجهالة أناس من مزينة، أخرجه أبو داود (٣٨١٠)، والطيالسي (١٣٠٥)، وابن أبي عاصم في الآحاد (١١٣١)، والطبراني ١٨/٦٦٦، وعبدالرزاق (٨٧٢٨)، والنحاس في الناسخ ص ٤٣٣، وابن الأثير في أسد الغابة ١/٦٢، والطحاوي ٤/٢٠٣، والحربي في غريب الحديث ١/١٠٨.

(٥) في [جـ، ز]: (نا).

(٦) في [ط]: (مسحت).

(٧) في [ح]: (فكفاناها).

(٨) صحيح، أخرجه أحمد (١٧٧٥٩)، وابن حبان (٥٢٦٦)، وأبويعلى (٩٣١)، والبزار (١١٢٧١/كشف)، والطحاوي ٤/١٩٧، وابن الأثير في أسد الغابة ٣/٤٣٦، والبيهقي ٩/٣٢٥.

٢٥٩٣١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوأسامة قال: حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع (عن)[١] ابن عمر قال: سئل رسول الله ﷺ وهو على المنبر عن الضب فقال: **لا** آكله ولا أحرمه[٢]./ ٧٩/٨

٢٥٩٣٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يزيد بن هارون قال: (حدثنا)[٣] داود بن أبي هند عن أبي نضرة عن أبي سعيد الخدري قال: جاء رجل إلى رسول الله ﷺ فقال: إنا بأرض مضبة فما تأمرني؟ فقال رسول الله ﷺ: **«إن أمة من بني إسرائيل مسخت دوابا، ولا أدري في أي الدواب هي، فلم يأمر ولم ينه»**[٤].

٢٥٩٣٣- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا غندر عن شعبة عن الحكم عن زيد بن وهب عن البراء بن عازب عن ثابت بن وديعة قال: أتي رسول الله ﷺ بضب فقال: **«أمة مسخت»**، والله أعلم[٥].

٢٥٩٣٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (عبيد)[٦] بن (سعيد)[٧] عن سفيان/ عن ٨٠/٨ منصور عن إبراهيم عن الأسود عن عائشة قالت: أهدي إلى رسول الله ﷺ ضب فلم يأكل منه قالت: (فقلت)[٨] يا رسول الله! ألا أطعمه السُّؤَّال قال: **«لاتطعمي**

---

(١) سقط من: [ط].

(٢) صحيح، أخرجه البخاري (٥٥٣٦)، ومسلم (١٩٤٣)، كما أخرجه أحمد (٤٦١٩).

(٣) في [ز]: (أنا)، وفي [جا]: (نا).

(٤) صحيح، أخرجه مسلم (١٩٥١)، وأحمد (١١١٤٤).

(٥) صحيح، أخرجه أحمد (١٧٩٦١)، وأبوداود (٣٧٩٥)، وابن ماجه (٣٢٣٨)، والطيالسي (١٢٢٠)، والدارمي ٢/٩٢، والنسائي ٧/٢٠٠، والطحاوي ٤/١٩٨، وابن قانع في معرفة الصحابة ١/١٢٧، والطبراني (١٣٦٣)، والبيهقي (٩/٤٢٥).

(٦) في [هـا]: (عبيد الله).

(٧) في [ز]: (سعد).

(٨) في [ز]: (قلت).

السُّؤال (ما لا)[١] **تأكلين منه»**[٢].

٢٥٩٣٥- **حدثنا أبوبكر** قال: حدثنا عبدالرحيم بن سليمان عن يزيد بن أبي زياد عن يزيد بن الأصم عن ميمونة زوج النبي ﷺ قالت: أهدي لنا ضب (فصنعته)[٣] فدخل (عليها)[٤] رجلان من قومها فأتحفتهما به، فدخل رسول الله (ﷺ)[٥] وهما (يأكلان)[٦] فوضع يده ثم رفعها (فقال: **«ما هذا؟»** قالت: ضب أهدي لي فصنعته فطرحه فذهبا)[٧] (ليطرحا)[٨] ما في أيديهما فقال (ﷺ)[٩]: **«كلا فإنكما أهل نجد تأكلونها، وإنا أهل (المدينة)**[١٠] **نعافها»**[١١].

---

(١) في [جـ]: (إلا مما).

(٢) معلول، صوابه عن حماد عن إبراهيم عن عائشة أخطأ فيه عبيد، وأخرجه الطحاوي ٤/٢٠١، والطبراني في الأوسط (٥١١٢)، وأبو يعلى (٤٤٦١)، ورواه بإثبات حماد بدل منصور: أحمد (٢٤٧٣٦)، وابن أبي حاتم في العلل ٢/١١، والبيهقي ٩/٣٢٥، وإسحاق (١٧٥٨)، والطحاوي ٤/٢٠١.

(٣) في [ط]: (يصعيه)، وفي [أ، وح]: (بضبعيه).

(٤) في [ط]: (عليه).

(٥) سقطت في: [ط].

(٦) في [ز، وجـ]: (آكلان).

(٧) ما بين القوسين سقط في: [جـ، ز].

(٨) في [جـ، ز]: (فطرحا).

(٩) في [جـ، ز]: زيادة (رسول الله ﷺ).

(١٠) في مصادر التخريج (تهامة).

(١١) ضعيف؛ لضعف يزيد بن أبي زياد، أخرجه أبو يعلى (٧٠٨٤)، وإسحاق (٢٠٣٤)، والطبراني ٢٤/٤٨، وانظر: المطالب العالية (٢٣٢٣)، وأخرجه مرسلاً: ابن جرير في مسند عمر من تهذيب الآثار (٢٥١).

٨١/٨ ٢٥٩٣٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عفان قال: حدثنا أبوعوانة/ قال: حدثنا عبدالملك بن عمير عن حصين رجل من بني (فزارة)[١] عن سمرة بن جندب قال: أتى (النبي)[٢] ﷺ أعرابي وهو يخطب فقطع عليه خطبته فقال: يا رسول الله! كيف تقول في الضب؟ قال: **«إن أمة من بني إسرائيل مسخت، فلا أدري أي الدواب مسخت»**[٣].

٢٥٩٣٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني عن يزيد بن الأصم قال: دعانا عروس بالمدينة، فقرب إلينا ثلاثة عشر ضبا، فآكلٌ وتاركٌ، فلقيت ابن عباس من الغد فأخبرته، فأكثر القوم حوله حتى قال بعضهم: قال رسول الله (ﷺ)[٤]: **«(لا آكله)[٥] ولا أنهى عنه، ولا أحله ولا أحرمه»**، فقال ابن عباس: (فبئسما)[٦] قلتم، إنما بعث رسول الله ﷺ محلاً ومحرماً[٧] بينما هو عند ميمونة وعنده الفضل بن عباس وخالد بن الوليد وامرأة أخرى، إذ قرب إليهم خوان عليه لحم، فلما أراد رسول الله ﷺ أن يأكل، قالت له ميمونة: إنه لحم ضب، فكف يده وقال: **«إن هذا اللحم لم آكله قط»** وقال لهم: **«كلوا»** فأكل منه الفضل ابن عباس وخالد بن الوليد/ والمرأة، وقالت ميمونة: لا آكل إلا من شيء يأكل منه رسول الله ﷺ[٨]. ٨٢/٨

---

(١) في [ط]: (فزازة).

(٢) في [ز]: (نبي الله).

(٣) حسن، حصين صدوق، أخرجه أحمد (٢٠٢٠٩)، والطحاوي ٤/١٩٧، والبزار (١٢١٦/كشف)، والطبراني (٦٧٨٨).

(٤) سقط من: [ز].

(٥) في [ط]: (للالكه).

(٦) في [ط]: (فسئل).

(٧) في [هـ]: زيادة (إن رسول الله ﷺ).

(٨) صحيح، أخرجه مسلم (١٩٤٨)، وأحمد (٢٦٨٤)، وأصله في البخاري (٢٥٧٥).

٢٥٩٣٨- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا عبدالرحيم بن سليمان عن (الزبرقان)[١] قال: أهدي لشقيق بن سلمة ضب مشوي، فأكلتُ منه.

٢٥٩٣٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم قال: خرج رسول الله ﷺ مخرجا، فأصابتهم مجاعة فأتاه رجل ومعه ضباب، فأهداها للنبي ﷺ فنظر إليها فقال: **«مسخ (سبط)[٢] من بني إسرائيل دواب في الأرض»**، فلم (يأكل)[٣] ولم ينه عنه[٤].

٢٥٩٤٠- (**حدثنا** أبوبكر قال)[٥]: حدثنا محمد بن بشر قال: حدثنا مسعر[٦] عن (أبي)[٧] عون عن عبدالرحمن بن أبي ليلى أن النبي ﷺ وجد ريح ضب فرخص لهم في أكله[٨]./ ٨٣/٨

٢٥٩٤١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد بن بشر قال: حدثنا مسعر عن زياد بن علاقة أن عمر رأى رجلا حسن الجسم، فسأله (أو)[٩] أخبره فقال: من أكل الضباب؟ فقال عمر: (وددت)[١٠] أن في كل (جحر)[١١] (ضب)[١٢] ضبين[١٣].

---

(١) في [ط]: (الزبوقان).

(٢) في [ط]: (سبطه).

(٣) في [أ]: (يأكله).

(٤) مرسل؛ إبراهيم ليس من الصحابة.

(٥) تكررت في: [ح].

(٦) في [أ، ح، ط، هـ]: زيادة (عن زياد بن علاقة).

(٧) في [جـ]: (أبي).

(٨) مرسل؛ ابن أبي ليلى تابعي.

(٩) في [هـ]: (أن).

(١٠) في [ط]: (ودرت).

(١١) سقط من: [ز].

(١٢) في [أ، ح، ط]: زيادة (أو).

(١٣) منقطع؛ زياد لا يروي عن عمر.

٢٥٩٤٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوأسامة عن هشام عن أبيه قال: سئل النبي ﷺ عن الضب فقال: **«لا آكله ولا أحرمه»**[١].

٢٥٩٤٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يزيد بن هارون قال: حدثنا (داود)[٢] عن أبي نضرة قال: قال عمر: إن الله لينفع بالضب، فإنه لطعام عامة الرعاء، ولو كان (عندي)[٣] لطعمت منه[٤].

٢٥٩٤٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان (عن زياد)[٥] بن علاقة عن سعد بن معبد أن عمر رأى رجلا من محارب سمينا في (عام)[٦] سنة فقال: ما طعامك؟ قال: الضباب، قال: وددت أن لي في (كل)[٧] جحر (ضب)[٨] ضبين[٩]./ ٨٤/٨

٢٥٩٤٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن شعبة عن قتادة عن سعيد بن المسيب قال[١٠] عمر: ضب أحب إلي من دجاجة[١١].

---

(١) مرسل؛ عروة تابعي، وأخرجه عبدالرزاق (٨٦٧٣).

(٢) في [ع]: (أبو داود).

(٣) سقط من: [ط].

(٤) منقطع؛ أبونضرة لا يروي عن عمر، وقد ورد من حديث جابر عن عمر، أخرجه مسلم (١٩٥٠)، وأحمد (١٤٦٨٤)، والبيهقي ٣٢٤/٩.

(٥) سقط من: [ز].

(٦) في [ط]: (عامة).

(٧) في [ط]: (أكل).

(٨) في [أ، ح، ط]: زيادة (أو).

(٩) مجهول؛ لجهالة سعد بن معبد، أخرجه ابن جرير في مسند عمر من تهذيب الآثار (٢٧٨)، وابن شبه في تاريخ المدينة (١٢٣٩)، وأحمد في العلل (٣٧٠٩).

(١٠) في [هـ]: زيادة (قال).

(١١) صحيح.

٢٥٩٤٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن شعبة عن توبة (العنبري)[(١)] عن الشعبي قال: سئل رسول الله ﷺ عن الضب فقال: **«حلال لا بأس به، ولكني أعافه»**[(٢)].

٢٥٩٤٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن أبي المنهال عن عمه قال: سألت أبا هريرة عن الضب فقال: لست بآكله، ولا زاجرا عنه[(٣)].

٢٥٩٤٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن[(٤)] مسعر عن[(٥)] (أبي)[(٦)] عون عن عبدالرحمن بن أبي ليلى أن النبي (ﷺ)[(٧)] وجد ريح ضب فقال: إني - أو إنا - من قوم لا يأكله، ورخص لهم في أكله[(٨)].

٨/٨٥ ٢٥٩٤٩- (**حدثنا** أبوبكر قال)[(٩)]: حدثنا وكيع عن إسرائيل عن عبدالأعلى/ (قال)[(١٠)]: سألت ابن (الحنفية)[(١١)] عن الضب فقال: إن أعجبك فكله.

---

(١) في [ط]: (العنبوى).

(٢) مرسل؛ الشعبي تابعي، وقد رواه البخاري (٤٦١٩)، ومسلم (١٩٤٤) مرفوعاً من حديث ابن عمر.

(٣) مجهول؛ لجهالة عم أبي المنهال.

(٤) [أ، ح، ط]: (أبي) زائدة.

(٥) في [هـ]: زيادة (زياد بن علاقة عن).

(٦) في [ز، جـ]: (ابن).

(٧) في [أ، هـ]: (عليه السلام).

(٨) مرسل؛ عبد الرحمن بن أبي ليلى تابعي.

(٩) في [جـ، ز]: تأخر الخبر رقم [٢٥٩٤٩] بعد الخبر رقم [٢٥٩٥٠].

(١٠) سقط من: [أ، ح، ط].

(١١) في [ط]: (حنفية).

٢٥٩٥٠- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا (وكيع عن)[١] عبدالجبار بن عباس عن (عريب)[٢] الهمداني عن الحارث عن علي أنه كره الضب[٣].

٢٥٩٥١- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا عبدة عن الركين عن عصمة بن ربعي قال: قدمنا على عمر (ونحن)[٤] أناس سمان حسنة هيئتنا، قال: فقال: ما طعامكم؟ قلنا: الضباب، قال: فقال عمر: ويجزيكم؟ قلنا: نعم، (فقال)[٥]: وددت أن مع كل (ضب)[٦] مثله[٧][٨]/. ٨٦/٨

* * *

(١) سقط من: [ز].

(٢) في [أ، وح، وجـ، وط، وز]: (غريب).

(٣) ضعيف؛ الحارث ضعيف.

(٤) في [هـ]: (نحن).

(٥) في [ز]: (قال).

(٦) في [ط]: (ضبه).

(٧) مجهول؛ لجهالة عصمة بن ربعي.

(٨) في [هـ]: زاد الحديث الآتي: حدثنا أبوبكر قال: حدثنا محمد بن فضيل عن حصين عن زيد ابن وهب عن ثابت بن يزيد الأنصاري قال: كنا مع النبي ﷺ فأصاب الناس ضبابا فاشتووها فأكلوا، منها فأصبت منها ضبا فشويته، ثم أتيت به النبي ﷺ، فأخذ جريدة فجعل يعد بها أصابعه فقال: إن أمة من بني إسرائيل مسخت دواب في الأرض، وإني لا أدري لعلها هي، فقلت: إن الناس قد اشتووها، فأكلوها، فلم يأكل، ولم ينه، والحديث أخرجه أحمد (١٧٩٣١)، وأبو داود (٣٧٩٥)، وابن ماجه (٣٢٣٨)، وابن سعد ١/ ٣٩٥، والطحاوي في شرح الكوكب (٣٢٣٧)، والطبراني (١٣٦٧)، والنسائي ٧/ ١٩٩، وسبق طرفه برقم [٢٥٩٣٣].

[١٠] في أكل الطحال

٢٥٩٥٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوالأحوص عن سماك عن عكرمة قال: جاء رجل إلى بن عباس فقال(: آ)[١] كل الطحال؟ قال: نعم، إنما حرم الدم المسفوح[٢].

٢٥٩٥٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالرحيم بن سليمان عن زكريا عن أبي إسحاق عن (أبي)[٣] ميسرة قال: إني آكل الطحال وما يعجبني، ولكني (أكره)[٤] أن أحرمه.

٢٥٩٥٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالأعلى عن هشام عن الحسن أنه كان لا يرى بالطحال بأسا.

٢٥٩٥٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالرحيم (و)[٥] وكيع عن (فطر)[٦] عن منذر عن محمد بن الحنفية أنه كان إذا سئل عن (الجريث)[٧] والطحال - قال وكيع: وأشياء مما (يُكره)[٨] - تلا هذه الآية: ﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِي مَآ/ أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا﴾[الأنعام: ١٤٥]. ٨٧/٨

---

(١) في [ط]: (بياض).

(٢) مضطرب؛ رواية سماك عن عكرمة مضطربة، أخرجه البيهقي (١٠/ ٧)، وأبو نعيم في تاريخ أصبهان (٢/ ٢٢٠).

(٣) سقط من: [ز].

(٤) في [ط]: (بياض).

(٥) سقط من: [ط].

(٦) في [أ، ح]: (قطر).

(٧) الجريث: سمك أسود يشبه الحيات لا يرغب أكثر الناس أكله، وفي [أ، ح، ط]: (الحريث)، وفي [ز]: (الجري).

(٨) في [ط]: (تكره).

٢٥٩٥٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور (أو)[1] غيره عن إبراهيم قال: لا بأس بالطحال.

٢٥٩٥٧- (**حدثنا** أبوبكر قال)[2]: حدثنا عبدالرحيم بن سليمان عن محمد بن إسحاق عن أبي جعفر عن علي (بن)[3] أبي طالب قال: كان لا يأكل (الجريث)[4] (أو)[5] الطحال[6].

٢٥٩٥٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن اسرائيل عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي قال: الطحال لقمة الشيطان[7].

* * *

[١١] ما قالوا فيما يؤكل من طعام المجوس

٢٥٩٥٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن قابوس عن أبيه أن امرأة سألت عائشة قالت: إن (لنا)[8] أطيارا من المجوس وإنه يكون لهم العيد فيهدون لنا، فقالت: أما (ما)[9] ذبح لذلك اليوم فلا تأكلوا، ولكن/كلوا من أشجارهم[10]. ٨٨/٨

---

(١) في [ط]: (و).

(٢) ما بين القوسين سقط في: [أ، جـ، ح، ط].

(٣) سقط من: [هـ، وط].

(٤) في [أ، ح، ط]: (الحريث)، وفي [ز]: (الجري).

(٥) سقط من: [ط].

(٦) منقطع؛ أبو جعفر لا يروي عن علي.

(٧) ضعيف؛ لضعف الحارث.

(٨) سقط في: [أ، ح، ط].

(٩) سقط من: [ط].

(١٠) ضعيف؛ قابوس فيه لين.

٢٥٩٦٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن الحسن بن حكيم عن أمه عن أبي برزة أنه كان له سكان مجوس، فكانوا يهدون له في النيروز والمهرجان، فكان يقول لأهله: ما كان من فاكهة فكلوه، وما كان من غير ذلك فردوه[١].

٢٥٩٦١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن مغيرة عن أبي وائل وإبراهيم قالا: لما قدم المسلمون أصابوا من أطعمة المجوس من (جبنهم)[٢] ومن (خبزهم)[٣] فأكلوا، ولم يسألوا عن شيء من ذلك.

٢٥٩٦٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوأسامة عن هشام عن الحسن قال: كان يكره أن يأكل (مما)[٤] طبخ المجوس في قدورهم، (و)[٥]لم يكن يرى بأسا أن يأكل من طعامهم مما سوى ذلك: خبزا (أو)[٦] سمنا أو كامخا أو سرارا أو لبنا.

٢٥٩٦٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن حجاج عن عطاء قال: لا بأس (بجبن)[٧] المجوس.

٨٩/٨ ٢٥٩٦٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن شريك عن ليث/ عن مجاهد قال: لا تأكل من طعام المجوس إلا الفاكهة.

٢٥٩٦٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا هشيم عن يونس عن الحسن عن أبي برزة قال: كنا في غزاة لنا، فلقينا أناسا من المشركين فأجهضناهم عن مَلّة لهم فوقعنا فيها

---

(١) مجهول؛ لجهالة أم الحسن بن حكيم.

(٢) في [هـ]: (حبهم).

(٣) في [أ، ح، هـ]: (حرمهم).

(٤) في [ز]: (ما).

(٥) سقط في: [أ، ح، ط].

(٦) في [ط]: (و).

(٧) في [أ، ح، ط، هـ]: (بخبز) وانظر: المطالب العالية (٢٤١٥).

فجعلنا نأكل منها، وكنا نسمع في الجاهلية أنه من أكل الخبز (سمن، فلما أكلنا تلك الخبزة)[١] جعل أحدنا ينظر في عطفيه: هل سمن؟[٢].

٢٥٩٦٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يزيد قال: أخبرنا هشام عن الحسن (ومحمد قالا)[٣]: كان المشركون يجيئون بالسمن في ظروفهم (فيشتريه)[٤] أصحاب رسول الله ﷺ (والمسلمون)[٥]، فيأكلونه ونحن نأكله[٦].

٢٥٩٦٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن منصور قال: سألت[٧] إبراهيم عن السمن الجبلي فقال: العربي أحب إلي منه، وإنا لنأكل من الجبلي.

٢٥٩٦٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن علية عن ابن عون عن محمد (أنه)[٨] كان لا يرى بالسمن الجبلي بأسا./ ٩٠/٨

٢٥٩٦٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص بن غياث عن عاصم عن أبي عثمان قال: كنا نأكل السمن، ولا نأكل الودك، ولا نسأل عن الظروف.

٢٥٩٧٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالأعلى عن هشام عن محمد أن عامر ابن عبدالله كان يكره من السمن ما يجيء من هذا - يعني الجبل -، ولا يرى بأسا (بما)[٩] يجيء من ها هنا، يعني: البادية.

(١) سقط من: [ح، ط].
(٢) منقطع حكمًا؛ هشيم مدلس.
(٣) في [هـ]: (قال)، وفي [أ، ح]: (قالا).
(٤) في [هـ]: (فيشربونه)، وفي [ز]: (فيشترونه).
(٥) سقط من: [ز].
(٦) صحيح؛ يزيد هو ابن هارون، وهشام هو ابن حسان.
(٧) في [ز]: زيادة (عن).
(٨) سقط من: [ط].
(٩) في [ح، ط]: (لما).

٢٥٩٧١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالأعلى عن هشام عن الحسن (أنه)[١]: كان لا يرى بأكل السمن المائي بأسا.

٢٥٩٧٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن مغيرة عن أبي رزين قال: كانوا ينقلون السمن (الجبلي)[٢] بماء الجبن.

* * *

[١٢] في الأكل في آنية الكفار

٢٥٩٧٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص بن غياث عن حجاج عن مكحول عن (أبي)[٣] إدريس عن أبي ثعلبة الخشني قال: قلت يا رسول الله إنا نغزو[٤] العدو فنحتاج إلى آنيتهم، قال: (فاستغنوا)[٥] عنها ما استطعتم، فإن لم تجدوا غيرها فاغسلوها فكلوا فيها واشربوا[٦]./ ٩١/٨

٢٥٩٧٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا إسماعيل بن عياش عن برد عن عطاء عن جابر بن عبدالله قال: كنا نغزو مع رسول الله ﷺ أرض المشركين فلا (نمتنع)[٧] أن نأكل في آنيتهم، ونشرب في أسقيتهم[٨].

---

(١) في [أ، وهـ، ح، وط]: (قال).

(٢) سقط من: [جـ].

(٣) سقط من: [ز].

(٤) في [ز]: زيادة (أرض).

(٥) في [أ، وح، وجـ، ز]: (استغنوا).

(٦) منقطع حكماً؛ حجاج مدلس، والخبر ورد من طريق غيره، أخرجه البخاري (٥٤٨٨)، ومسلم (١٩٣٠).

(٧) في [ط، وح]: (تمتنع).

(٨) حسن؛ إسماعيل بن عياش وبرد صدوقان، أخرجه أحمد (١٥٠٥٣)، وأبو داود (٣٨٣٨)، والحارث (٦٨/بغية)، والطحاوي ٤٧٣/١، والطبراني في مسند الشاميين (٣٧٥)، والبيهقي ٣٢/١.

٢٥٩٧٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع قال: (حدثنا)[١] سفيان عن عروة بن عبدالله القشيري أبي (المهل)[٢] عن ابن سيرين قال: كان أصحاب رسول الله ﷺ يظهرون على المشركين، فيأكلون في أوعيتهم، ويشربون في أسقيتهم[٣].

٢٥٩٧٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا[٤] سفيان عن جابر (عن)[٥] عبدالله بن (نجي)[٦] أن حذيفة استسقى (فأتاه)[٧] دهقان (بباطيه)[٨] فيها خمر فغسلها وشرب فيها[٩].

٢٥٩٧٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن ابن عون عن ابن/ سيرين ٨/٩٢ قال: كانوا يكرهون آنية الكفار، فإن لم يجدوا منها بدا غسلوها وطبخوا فيها[١٠].

٢٥٩٧٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (أبو)[١١] أسامة عن هشام عن الحسن قال: إذا احتجتم إلى قدور المجوس وآنيتهم فاغسلوها واطبخوا فيها.

---

(١) في [ز]: (نا).

(٢) في [أ، ط، هـ]: (المنهال).

(٣) صحيح.

(٤) في [أ، جـ، ح]: زيادة (عن).

(٥) في [أ، ح، هـ]: (بن).

(٦) في [أ، هـ]: (بكير)، وفي [ز]: (يحيى).

(٧) في [ط]: (فاتا).

(٨) في [ط]: (سليطة)، وفي [ح]: (سلطيه)، وفي [هـ]: (سفطية).

(٩) ضعيف؛ لضعف جابر الجعفي.

(١٠) صحيح.

(١١) في [ز]: (أو).

٢٥٩٧٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن (عمر)[١] بن الوليد (الشني)[٢] قال: سألت سعيد بن جبير عن قدور المجوس فقال: اغسلها (واطبخ)[٣] فيها.

* * *

[١٣] ما قالوا في الفارة تقع في السمن

٢٥٩٨٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن عبيد الله عن بن عباس عن ميمونة سئل رسول الله ﷺ عن فارة وقعت في السمن فماتت فقال: **«ألقوها وما حولها وكلوه»**[٤].

٢٥٩٨١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالأعلى عن معمر عن الزهري عن سعيد عن أبي هريرة أن رسول الله ﷺ سئل عن فارة ماتت في السمن[٥] فأمر بها أن تؤخذ وما حولها، فتطرح[٦]./ ٩٣/٨

٢٥٩٨٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد بن فضيل عن عطاء بن السائب عن ميسرة عن علي في الفارة تقع في السمن، قال: إن كان (ذائبا)[٧] فأهرقه، وإن كان جامدا فألقها وما حولها وكل بقيته[٨].

---

(١) في [ط]: (عمرو).

(٢) في [أ، وط، وح، وز]: (السبني)، وفي [هـ]: (البني).

(٣) في [ط]: (وطبخ).

(٤) صحيح، أخرجه البخاري (٥٥٣٨)، وأحمد (٢٦٨٣٩).

(٥) في [أ، وهـ، وح، وط]: زيادة (فقال: ألقوها وما حولها وكلوه).

(٦) معلول، حدث به معمر من حفظه فأخطأ فيه، أخرجه أحمد (٧١٧٧)، والدارقطني في العلل ٨٧/٧، وعبدالرزاق (٢٧٨)، وأبوداود (٣٨٤٢)، وابن حبان (١٣٩٣)، وأبويعلى (٥٨٤١)، وابن الجارود (٨٧١)، وابن حبان (١٣٩٣)، وابن عبدالبر في التمهيد ٣٧/٩، والبيهقي ٣٥٣/٩، والبغوي (٢٨١٢)، وابن حزم في المحلى ١٤٠/١.

(٧) في [أ، وط]: (ذايبًا).

(٨) ضعيف؛ عطاء اختلط.

٢٥٩٨٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (هشيم)[(١)] عن يونس عن ابن سيرين أن الأشعري سئل عن سمن مات فيه وزغ[(٢)] فقال: بيعوها بيعا، ولا تبيعوه من مسلم[(٣)].

٢٥٩٨٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (هشيم)[(٤)] عن أبي بشر عن نافع أن (جرذا)[(٥)] وقع في قدر لآل ابن عمر فسئل فقال: انتفعوا به، (و)[(٦)]ادهنوا به الأدم[(٧)].

٢٥٩٨٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن (علية)[(٨)] عن أيوب عن نافع عن صفية بنت أبي عبيد أن جراً لآل ابن عمر فيه عشرون فرقا من سمن/ أو زيادة، وقعت فيه فارة فماتت، فأمرهم ابن عمر أن يستصبحوا به[(٩)]. ٩٤/٨

٢٥٩٨٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن (حمران)[(١٠)] بن أعين عن أبي حرب بن أبي الأسود قال: سئل ابن مسعود عن فارة وقعت في سمن فماتت، فقال: إنما حرم الله من الميتة لحمها ودمها[(١١)].

---

(١) في [هـ]: (هشام).

(٢) في [أ، ح، ز]: زيادة (قال).

(٣) منقطع حكماً؛ هشيم مدلس.

(٤) في [أ، ح، هـ]: (هشام).

(٥) في [أ، ط]: (حررا).

(٦) ساقطة في: [ز].

(٧) منقطع حكماً؛ هشيم مدلس.

(٨) سقط في: [ح].

(٩) صحيح.

(١٠) في [أ، وهـ]: (عمران).

(١١) ضعيف منقطع؛ حمران ضعيف، وأبوحرب لا يروي عن ابن مسعود.

٢٥٩٨٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (زيد)[١] بن الحباب عن يحيى بن أيوب قال: أخبرني أبوقبيل عن تبيع بن امرأة كعب عن عبدالله بن عمرو قال في الزيت تقع فيه الفارة فتموت: فإنه لا يحل أكله (المسلم)[٢] ولا ليهودي ولا لنصراني[٣].

٢٥٩٨٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا زيد بن الحباب عن (جميل)[٤] (بن)[٥] عبيد الطائي قال: حدثني ثمامة بن عبدالله بن (أنس)[٦] عن (جده)[٧] (أنس)[٨] أنه سئل عن الفارة تقع في السمن والزيت قال: إن كان جامدا أخذت وما حولها فألقي، وأكل ما بقي، (وإن)[٩] كان ذائبا (استصبحوا به)[١٠][١١].

٢٥٩٨٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالله بن نمير عن جعفر بن برقان عن ثابت ابن الحجاج قال: قالت عائشة: إن كان جامدا فألقها وما (حولها)[١٢] وكل ما بقي وإن كان مائعا فلا تأكله[١٣].

---

(١) في [ز، وط]: (يزيد).

(٢) سقط من: [ط].

(٣) حسن؛ يحيى بن أيوب وتبيع صدوقان.

(٤) [أ، وهـ]: (حميد).

(٥) في [ز]: (عن).

(٦) في [أ]: (أنيس).

(٧) في [ط]: (جد).

(٨) سقط من: [ز].

(٩) في [ط]: (وأت).

(١٠) في [أ، ح]: (اسصحبوا به)، وفي [ط، هـ]: (استصبحوها).

(١١) صحيح.

(١٢) في [ج، وز]: (يليها).

(١٣) مجهول؛ لجهالة ثابت بن الحجاج.

٢٥٩٩٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا هشيم عن مغيرة عن إبراهيم قال: / إذا ٩٥/٨ وقع الجرذ في السمن (الذائب)[1] فماتت فيه لم يؤكل، وإن كان جامدا (ألقي)[2] الجرذ وما حوله (وأكل)[3] ما سوى ذلك.

٢٥٩٩١- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا هشيم [قال: أخبرني يونس أن الحسن ومحمدا قالا: له ذلك.

٢٥٩٩٢- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا هشيم][4] عن إسماعيل بن أبي خالد عن الشعبي مثل ذلك.

٢٥٩٩٣- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا عبدالله بن نمير عن عبدالملك عن عطاء قال: إن كان جامدا فألقها وما يليها وكل ما بقي، وإن كان ذائبا فاستصبح به ولا تأكله.

٢٥٩٩٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالوهاب الثقفي عن برد عن مكحول أن فارة وقعت في زيت فسألوا النبي ﷺ فقال: «**استصبحوا به ولا تأكلوه**»[5].

٢٥٩٩٥- وكان مكحول يقول: إذا وقعت في السمن فكان جامدا ألقي وما حوله وأكل ما سوى ذلك، وإن كان ذائبا لم يؤكل منه شيء.

٢٥٩٩٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا غندر عن شعبة عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس سئل عن فارة وقعت في سمن جامد، فأمر أن تلقى/ (وما)[6] ٩٦/٨

---

(١) في [ط]: (الذوائب).

(٢) في [هـ]: (ألغ)، وفي [ط]: (ألقي).

(٣) في [س، ط، هـ]: (وكل).

(٤) ما بين المعكوفتين سقط في: [ز].

(٥) مرسل؛ مكحول تابعي.

(٦) سقط من: [جـ، ز].

حولها ويؤكل بقيته[١].

* * *

[١٤] في الجبن وأكله

٢٥٩٩٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا هشيم قال: (حدثنا)[٢] أبوحمزة قال: سمعت ابن عباس وسئل عن الجبن قال: ضع السكين فيه واذكر اسم الله وكل[٣].

٢٥٩٩٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا هشيم عن (أبي حيان الأزدي)[٤] قال: سألت ابن عمر عن الجبن فقال: ما يأتينا من العراق شيء هو أعجب إلينا منه.

٢٥٩٩٩- [**حدثنا** أبوبكر قال: أخبرنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق عن قرظة قال: قال عمر: كلوا الجبن فإنه لبأ، ولبن][٥][٦].

---

(١) مضطرب؛ رواية سماك عن عكرمة مضطربة.

(٢) في [ز]: (أنا).

(٣) حسن؛ أبوحمزة صدوق، أخرجه مرفوعًا أحمد (٢٧٥٥)، والبزار (٢٨٧٨/كشف)، والطبراني (١١٨٠٧)، وابن عدي (٥٤٣/٢)، والبيهقي (٦/١٠).

(٤) في مصنف عبدالرزاق (٨٧٩٠) [أبي حبان] ويروي عن ابن عمر: حيان بن إياس الأزدي وعنه شعبة، وشعبة من شيوخ هشيم، كما يروي هشيم عن أبي حيان التيمي عن أبيه عن ابن عمر؛ وقد رواه أبو داود (٣٨١٩) مرفوعًا.

(٥) سقط هذا الخبر من [أ، وهـ، وح، ط].

(٦) مجهول منقطع؛ قرظة مجهول لم يثبت سماعه من محمد، وقد ورد عن قرظة عن كثير بن شهاب عن عمر كما في مسند ابن الجعد (٤٤١)، وثقات ابن حبان ٣٣١/٥ و٣٤٨/٧، وتاريخ دمشق ٣٠/٥٠، وطبقات ابن سعد ١٤٩/٦، وتاريخ أصبهان ١٣٦/٢، وورد عن قرظة عن عبد خير عن كثير عند عبدالرزاق (٨٧٨٧).

٢٦٠٠٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوالأحوص عن أبي إسحاق عن (تملك)[١] (قالت)[٢]: سألت أم سلمة (فقالت)[٣]: ضع فيه سكينك واذكر اسم الله/ جل وعز وكل[٤]. ٩٧/٨

٢٦٠٠١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا سلام عن سعيد (بن)[٥] مسروق عن (منذر)[٦] عن ابن الحنفية قالوا: كلوا الجبن (عرضا)[٧].

٢٦٠٠٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن (سعيد)[٨] عن ابن عجلان عن ربيعة عن خالته قالت: جاءنا جبن من العراق فأرسلت إلى عائشة فقالت: كلي وأطعميني[٩].

٢٦٠٠٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا هشيم قال: (حدثنا)[١٠] مغيرة عن إبراهيم [قال: كتب عمر (اذكروا)[١١] اسم الله على الجبن وكلوا[١٢].

---

(١) في [أ، ح، ط، ز]: (مالك).

(٢) في [أ، جـ، ح، ز، ط]: (قال).

(٣) في [ز، ط]: (فقال).

(٤) مجهول؛ لجهالة تملك، أخرجه عبدالرزاق (٨٧٨١)، وابن سعد ٨/٤٩٣، والبغوي في الجعديات (٤٥٢)، وابن حبان في الثقات ٤/٨٨، والبيهقي ١٠/٦.

(٥) في [ز]: (عن).

(٦) في [أ، ح، ز، ط]: (غندر).

(٧) سقط من: [ز].

(٨) سقط من: [ح].

(٩) مجهول؛ لجهالة خالة ربيعة.

(١٠) في [ز]: (نا).

(١١) في [ط]: (اذكر).

(١٢) منقطع؛ إبراهيم لا يروي عن عمر.

٢٦٠٠٤- قال إبراهيم][1]: فلما سافرنا إلى هذه الجبال، فرأينا من صنيع الأعاجم ما رأينا كرهناه، إلا أن نسأل عنه.

٢٦٠٠٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عَبيدة (بن)[2] حميد عن منصور عن عبيد ابن أبي الجعد عن قيس بن (السكن)[3] قال: قال عبدالله: / لا تأكلوا من الجبن إلا ما صنع المسلمون وأهل الكتاب[4]. ٩٨/٨

٢٦٠٠٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن أبي جعفر (الرازي)[5] عن الربيع عن أبي العالية عن سويد غلام (كان لسلمان)[6] وأثنى عليه خيرا قال: لما افتتحنا المدائن خرج الناس في طلب العدو، قال: قال سلمان: وقد أصبنا (سلة)[7]، فقال: افتحوها فإن كان طعاما أكلناه، وإن كان مالا دفعناه إلى هؤلاء، قال: (ففتحناها)[8] فإذا أرغفة حُوّارى[9]، وإذا جبنة وسكين قال: وكان أولَ ما رأت العرب (الحواري)[10]، فجعل سلمان يصف لهم كيف يعمل، ثم أخذ السكين وجعل يقطع وقال: بسم الله كلوا[11].

---

(١) ما بين المعكوفتين سقط من: [ز].

(٢) في [ح]: (عن).

(٣) في [ط]: (بكر)، وفي [أ، وح]: (بكر)، وفي [ز]: (مسكين)، وفي [جـ]: (سكن).

(٤) حسن؛ عبيد بن أبي الجعد صدوق.

(٥) في [ط]: (الأذى).

(٦) في [هـ]: (سلمان)، وفي [ط]: (لسلمان).

(٧) في [ط]: (سلمة).

(٨) في [هـ]: (ففتحنا).

(٩) بفتح الحاء المهملة وتشديد الواو وفتح الراء: الدقيق الأبيض.

(١٠) في [ط]: (الجواري).

(١١) حسن؛ أبوجعفر الرازي صدوق.

٢٦٠٠٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوأسامة عن هشام عن الحسن وابن سيرين (قالا)[١]: لا بأس بما صنع أهل الكتاب من الجبن.

٢٦٠٠٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عباد عن عبدالملك قال: سألت/ سعيد بن جبير عن الجبن فقال: ما صنع المسلمون وأهل الكتاب. ٩٩/٨

٢٦٠٠٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوأسامة عن عبدالملك قال: سمعت سعيد ابن جبير يقول: لا تأكل من الجبن إلا ما صنع المسلمون واليهود والنصارى، فأما المجوس فلا تحل لنا ذبائحهم، فكيف يحل لنا جبنهم.

٢٦٠١٠- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا جرير عن مغيرة عن أبي وائل وإبراهيم (قالا)[٢]: لما قدم المسلمون أصابوا من أطعمة المجوس من جبنهم وخبزهم، فأكلوا ولم يسألوا عن ذلك[٣].

٢٦٠١١- (قال)[٤]: ووصف الجبن لعمر فقال: اذكروا اسم الله عليه وكلوه[٥].

٢٦٠١٢- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال: لما أتينا الجبل[٦](رأينا)[٧] (صنيعهم)[٨] كرهناه][٩].

---

(١) في [ط]: (قال).

(٢) في [ط]: (قال).

(٣) صحيح.

(٤) سقط من: [أ، ح، ط، هـ].

(٥) منقطع؛ إبراهيم لا يروي عن عمر.

(٦) في [هـ]: زيادة (و).

(٧) في [هـ]: (ورأينا)، وفي [ز]: (فرأينا).

(٨) في [ح، هـ]: (ضيعهم).

(٩) سقط الخبر من: [ج].

٢٦٠١٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن مغيرة عن أم موسى عن علي قال: إذا لم (تدروا)[1] من صنعه فاذكروا اسم الله عليه وكلوه[2]./ ٨/١٠٠

٢٦٠١٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبومعاوية عن الأعمش عن شقيق عن عمرو بن شرحبيل قال: ذكرنا الجبن عند عمر فقلنا له: إنه يصنع فيه (أنافح)[3] الميتة فقال: سموا عليه وكلوه[4].

٢٦٠١٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن (جحش)[5] عن معاوية بن قرة عن الحسن (بن)[6] علي أنه سئل عن الجبن فقال: لا بأس به، ضع السكين واذكر اسم الله (عليه)[7] وكل[8].

٢٦٠١٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا الفضل بن دكين عن عمرو بن عثمان عن موسى بن طلحة قال: سمعته يذكر أن طلحة كان يضع السكين ويذكر اسم الله ويقطع ويأكل[9].

٢٦٠١٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن الزبرقان عن أبي رزين قال: لا بأس بالجبن.

---

(١) في [ط]: (تداروا).

(٢) مجهول؛ لجهالة أم موسى.

(٣) في [أ، وح]: (أنافج)، وفي [ها]: (أنافيح).

(٤) صحيح.

(٥) في [جا]: (جحيش).

(٦) في [ز]: (عن).

(٧) سقط من: [أ، وز، وجـ، وح].

(٨) مجهول؛ لجهالة جحش.

(٩) صحيح.

٢٦٠١٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن الأعمش عن عمارة عن أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث قال: كانوا يتزودون الجبن في أسفارهم[١].

٢٦٠١٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عيسى بن يونس عن عمرو بن منصور عن الشعبي قال: أتي النبي ﷺ في غزوة تبوك/ بجبنة، فقيل: إن هذا طعام يصنعه المجوس، فقال: **«(اذكروا)[٢] اسم الله عليه وكلوه»**[٣]. ١٠١/٨

٢٦٠٢٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوأسامة عن عبيد (الله)[٤] بن عمر عن سالم أنه كان يأكل الجبن الكوفي.

٢٦٠٢١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن عثمان الشحام قال: (حدثنا)[٥] (النوشجان)[٦] أبوالمغيرة (قال)[٧]: سألت ابن عباس عن الجبن فقال: ما يأتينا من العراق (فاكهة)[٨] أعجب إلينا من الجبن[٩].

٢٦٠٢٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبيدة بن حميد عن عطاء بن السائب عن (سعيد)[١٠] بن عبيدة قال: سأل رجل ابن عمر عن الجبن فقال له ابن عمر: [وما

---

(١) صحيح.
(٢) في [ط]: (اذكر).
(٣) مرسل؛ الشعبي تابعي، أخرجه عبدالرزاق (٨٧٩٥)، كما أخرجه متصلاً من حديث ابن عمر: أبو داود (٣٨١٩)، وابن حبان (٥٢٤١)، والطبراني في الأوسط (٧٠٨٤)، والبيهقي ٦/١٠، والمزي ٣٤٨/٢٢.
(٤) سقط من: [ز].
(٥) في [ز]: (نا).
(٦) في [ز، وط]: (التوشحان)، وفي [أ]: (البوشحان).
(٧) في [ز]: (تكررت).
(٨) في [ز، وج]: زيادة (فاكهة).
(٩) مجهول؛ لجهالة النوشجان.
(١٠) كذا في النسخ والمشهور (سعد).

الجبن قال: من اللبن فقال له ابن عمرا[1]: كل الجبن واشربه فقال: (إن)[2] فيه ميتة فقال (له)[3] ابن عمر: فلا تأكل الميتة[4]./ ١٠٢/٨

* * *

[١٥] من قال: إذا دخلت (على أخيك)[5] (المسلم)[6] فكل من طعامه

٢٦٠٢٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن منصور عن مجاهد عن علي الأزدي قال: قلت لابن عمر: إنا نسافر فنمر بالرعيان والصبي والمرأة (فيطعمونا)[7] لحما ما ندري ما (جنسه)[8] فقال: (إذا)[9] أطعمك المسلمون فكل[10].

٢٦٠٢٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا بن عيينة عن محمد بن عجلان عن سعيد بن أبي سعيد عن أبي هريرة قال: إذا دخلت على أخيك المسلم فأطعمك طعاما فكل ولا تسأل، فإن سقاك شرابا فاشرب ولا تسأل، فإن رابك منه شيء فشجه بالماء[11].

---

(١) في [ز، وج]: زيادة ما بين المعكوفين.

(٢) سقط من: [ز].

(٣) سقط من: [ز].

(٤) ضعيف، عطاء اختلط.

(٥) سقط من: [ط].

(٦) في [جـ، وز]: زيادة (المسلم).

(٧) في [جا: (فيطعمونا).

(٨) في [أ، وح، ز]: (حسبه)، وفي [هـ]: (حبسه).

(٩) ساقطة من: [و]، وفي [أ، وح، وجـ، وز]: (ما).

(١٠) حسن؛ علي الأزدي صدوق.

(١١) حسن؛ ابن عجلان صدوق، أخرجه مرفوعًا أحمد (٩١٨٤)، والحاكم ١٢٦/٤، وأبويعلى (٦٣٥٨)، والبيهقي في الشعب (٥٨٠١)، والطبراني في الأوسط (٢٤٦١)، وابن عدي ٢٣١١/٦، والخطيب ٨٧/٣.

٢٦٠٢٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن عمر الأنصاري قال: سمعت أنس بن مالك يقول: إذا دخلت على رجل لا تتهمه في بطنه فكل من طعامه واشرب من شرابه[١].

٢٦٠٢٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن إبراهيم بن إسماعيل/ عن أبي الزبير عن جابر قال: ما وجدت في بيت المسلم فكل[٢]. ١٠٣/٨

٢٦٠٢٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (عبدالرحيم)[٣] بن سليمان عن يزيد بن أبي زياد قال: دخلنا على (داع)[٤] دعانا لطعام وأتانا بنبيذ فكرهته فأخذه علي - قال أبوبكر: ينبغي أن يكون ابن الحسين بن علي - فشربه وقال: إذا دخلت على أخيك المسلم فكل من طعامه واشرب من شرابه.

٢٦٠٢٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن موسى بن عمير قال: سمعت الشعبي يقول: إذا (دخلت)[٥] بيت المسلم (فكل)[٦] من طعامه، واشرب من شرابه.

٢٦٠٢٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالرحيم بن سليمان عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت: قالوا: يا رسول الله، إن الأعراب يأتوننا بلحم لا ندري ما هو، ذكر اسم الله عليه أم لا، فقال: **«سموا عليه وكلوه»**[٧].

---

(١) مجهول؛ لجهالة عمر الأنصاري، وهو أبو حفص عمر بن مهاجر.

(٢) ضعيف؛ لحال إبراهيم بن إسماعيل.

(٣) في [ز]: (عبدالرحمن).

(٤) في [أ، ح، ط، هـ]: (راع).

(٥) سقط من: [ز].

(٦) في [ح]: (فقل).

(٧) صحيح، أخرجه البخاري (٢٠٥٧)، وأبوداود (٢٨٢٢)، وابن ماجه (٣١٧٤).

[١٦] في الأكل والشرب بالشمال

٢٦٠٣٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن عيينة عن الزهري سمع أبا بكر بن عبيدالله (بن عمر)[١] عن جده عن النبي ﷺ قال: **«إن الشيطان/ يأكل بشماله ويشرب بشماله، فإذا أكل أحدكم فليأكل بيمينه (وليشرب)[٢] بيمينه[٣]»**[٤]. ١٠٤/٨

٢٦٠٣١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يزيد بن هارون قال: أخبرنا هشام بن حسان عن عبدالله بن دهقان عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: **«إذا أكل أحدكم (فليأكل)[٥] بيمينه وليشرب بيمينه، فإن الشيطان يأكل بشماله ويشرب بشماله»**[٦].

٢٦٠٣٢- **(حدثنا)**[٧] أبوبكر قال: حدثنا مروان بن معاوية عن عبدالملك (عن)[٨] عبيد بن سليمان عن الضحاك بن مزاحم عن ابن عباس قال: لا تأكلوا بشمائلكم، (ولا تشربوا بشمائلكم)[٩]، فإن آدم أكل بشماله ونسي، فأورثه ذلك النسيان[١٠].

---

(١) زيادة من: [ز].

(٢) في [هـ]: (ويشرب).

(٣) في [ط]: زيادة (ويشرب).

(٤) صحيح، أخرجه مسلم (٢٠٢٠)، وأحمد (٤٥٣٧).

(٥) سقطت من: [ط].

(٦) مجهول؛ لجهالة عبدالله بن دهقان، أخرجه أحمد (١٣٠٩٧)، وأبويعلى (٤٢٧٣)، والطبراني في الأوسط (١٢٧٥)، والضياء (٢٢٧٢).

(٧) سقط من: [ز].

(٨) في [جـ، ط]: (بن).

(٩) سقط من: [أ، ح، هـ].

(١٠) حسن؛ عبيد بن سليمان صدوق.

٢٦٠٣٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن عيينة عن الوليد بن كثير عن وهب بن كيسان سمعه من عمر بن أبي سلمة قال: كنت غلاماً في حجر النبي ﷺ، وكانت يدي تطيش في الصحفة فقال لي: **«يا غلام! سم الله، وكل بيمينك وكل مما يليك»**[1]./ ١٠٥/٨

٢٦٠٣٤- [**حدثنا** أبوبكر قال: أخبرنا عبدة بن سليمان عن هشام بن عروة عن أبيه أبي وجزة السعدي عن رجل من (مزينة)[2] عن عمر بن أبي سلمة قال: دخلت على النبي ﷺ وهو يأكل، فقال: **«اجلس يا بني وقل بسم الله وكل بيمينك وكل مما يليك»**][3][4].

٢٦٠٣٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن سعيد القطان عن[5] عمارة بن مطرف عن (بريد)[6] بن أبي مريم عن أبيه قال: رأى عمر بن الخطاب رجلاً وقد ضرب بيده اليسرى ليأكل بها، قال: لا، إلا أن تكون (يدك)[7] عليلة أو معتلة[8].

٢٦٠٣٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن جابر بن (صبح)[9] عن

---

(١) صحيح، أخرجه البخاري (٥٣٧٦)، ومسلم (٢٠٢٢).

(٢) في [أ، ح]: (المزينة).

(٣) سقط الخبر من: [ط، هـ].

(٤) مجهول؛ لإبهام راويه، وأخرجه البخاري (٥٣٧٧)، ومسلم (٢٠٢٢).

(٥) في [ط]: زيادة (أبي).

(٦) في[أ، ح، هـ]: (يزيد).

(٧) ساقطة من: [ط].

(٨) حسن؛ عمارة بن مطرف صدوق.

(٩) في [أ، ط]: (صبيح).

عبيدالله بن (أبي)[1] جروة عن عمته أن عائشة رأت (امرأة)[2] تأكل بشمالها فنهتها[3].

٢٦٠٣٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أزهر، عن ابن عون قال: شربت عند محمد بشمالي فلم (ينهني)[4].

٢٦٠٣٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا زيد بن الحباب عن عكرمة بن عمار عن أياس بن سلمة أن أباه حدثه أن رجلا أكل عند رسول الله ﷺ بشماله فقال: «**كل بيمينك**»، (قال)[5]: لا أستطيع، قال: «**لا، استطعت! ما منعه إلا الكبر**»، قال: فما رفعهما إلى فيه[6]./ ١٠٦/٨

٢٦٠٣٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن نمير عن عبدالملك بن أبي سليمان عن أبي الزبير عن جابر قال: نهى رسول الله ﷺ أن يأكل أحدنا بشماله[7].

* * *

[١٧] في لعق الأصابع

٢٦٠٤٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبومعاوية عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: «**إذا طعم أحدكم فلا يمسح يده حتى (يمصها)**[8] **فإنه**

(١) سقط من: [أ، جـ، ح، ز].

(٢) في [جـ، ط]: (امرأته).

(٣) مجهول؛ لجهالة عمة عبيدالله.

(٤) في [ط]: (ينهى).

(٥) في [ز]: (فقال).

(٦) صحيح، أخرجه مسلم (٢٠٢١)، وأحمد (١٦٤٩٣).

(٧) صحيح، عبدالملك ثقة، أخرجه أبوعوانة (٥/٣٣١)، و بنحوه أخرجه مسلم (٢٠٩٩)، وأحمد (١٤١١٨).

(٨) في [ط]: (يمضها).

لا يدري في أي طعامه يبارك فيه»[١].

٢٦٠٤١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن عطاء عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: **«إذا أكل أحدكم (طعاماً)**[٢] **فلا يمسحها حتى يَلْعقها أو يُلعِقها»**[٣].

٢٦٠٤٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا سويد بن عمرو قال: حدثنا حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس قال: كان رسول الله ﷺ إذا أكل لعق أصابعه الثلاث وقال: أمرنا رسول الله ﷺ أن (نسلت)[٤] الصحفة، وقال: **«إن أحدكم لا يدري في أي طعامه يبارك له فيه»**[٥]./ ١٠٧/٨

٢٦٠٤٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن سعد بن إبراهيم عن عبدالرحمن (بن كعب)[٦] بن مالك عن أبيه قال: رأيت النبي ﷺ لعق أصابعه الثلاث من الطعام[٧].

٢٦٠٤٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن منصور عن سالم عن عطاء قال: قال عمر: لا يصلح لمسلم إذا أكل طعاما أن يمسح يده حتى يلعقها أو يلعقها[٨].

---

(١) حسن؛ أبوسفيان صدوق، أخرجه مسلم (٢٠٣٣)، وأحمد (١٥٢٢٤).

(٢) في [أ، ح، ط، هـ]: (طعامه).

(٣) صحيح، أخرجه البخاري (٥٤٥٦)، ومسلم (٢٠٣١).

(٤) في [ط]: (لسملت).

(٥) صحيح، أخرجه مسلم (٢٠٣٤)، وأحمد (١٢٨١٥)، وأبوداود (٣٨٤٥).

(٦) سقط من: [ط].

(٧) صحيح، أخرجه مسلم (٢٠٣٢)، وأحمد (١٥٧٦٧).

(٨) منقطع؛ عطاء لا يروي عن عمر.

٢٦٠٤٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا هشيم قال: (أخبرنا)[١] حصين عن مجاهد قال: ما رأيت ابن عمر يتوضأ من طعام قط، وكان يلعق أصابعه الثلاث (ثم)[٢] يمسح يده بالتراب[٣].

٢٦٠٤٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالله بن نمير عن إسماعيل بن (عبدالملك)[٤] عن عطاء قال: (كانوا)[٥] أصحاب رسول الله ﷺ إذا قُرِّب الطعام (لم يمسحوا)[٦] أيديهم حتى ينقوها باللعق[٧]./ ١٠٨/٨

٢٦٠٤٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن عيينة قال: قلت لعبيدالله بن أبي يزيد: كنت تشهد طعام ابن عباس؟ قال: نعم، قلت: فأي شيء كنت تراه يصنع؟ قال: كنت أراه يلعق أصابعه الثلاث[٨].

٢٦٠٤٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن عيينة عن أبي الزبير عن جابر أن النبي ﷺ أمر بلعق الأصابع (والصحفة)[٩] (و)[١٠] قال: «**إنكم لا تدرون في أي طعامكم البركة**»[١١].

---

(١) في [ز]: (أنبأنا).

(٢) سقط من: [ز].

(٣) صحيح.

(٤) في [ح]: (عبدالله).

(٥) في [جـ]: (كان).

(٦) في [جـ، ز]: (لا يمسحون).

(٧) صحيح.

(٨) صحيح.

(٩) في [ط]: (والصفحة).

(١٠) سقط من: [ط].

(١١) صحيح، أخرجه مسلم (٢٠٣٣) (١٣٤).

٢٦٠٤٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن فضيل عن الأعمش عن أبي صالح وأبي سفيان عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: **«إذا فرغ أحدكم من طعامه فليلعق أصابعه فإنه لا يدري (في)[١] أي طعامه يبارك له (فيه)[٢]»**[٣].

٢٦٠٥٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (ابن)[٤] فضيل عن حصين عن مجاهد عن ابن عمر أنه كان يلعق اصابعه الثلاث إذا أكل، (وقال)[٥]: قال رسول الله/ ﷺ: **«إنه لا يدري في أي طعامه البركة»**[٦]. ١٠٩/٨

* * *

[١٨] في اللقمة تسقط من قال: تؤكل ولا تترك

٢٦٠٥١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن فضيل عن الأعمش عن ابي سفيان عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: **«إذا وقعت اللقمة من يد أحدكم، فليمسح (ما)[٧] عليها من الأذى وليأكلها»**[٨].

٢٦٠٥٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالوهاب الثقفي عن حميد عن أنس أن لقمة سقطت من يده، فطلبها حتى وجدها، وقال: قال رسول الله ﷺ: **«إذا**

---

(١) سقط من: [هـ].

(٢) سقط من: [جـ، ز].

(٣) صحيح لغيره، أخرجه مسلم (٢٠٣٣) (١٣٥)، وأحمد (١٤٣٩٠).

(٤) سقط من: [ز].

(٥) في [ط]: (قال).

(٦) صحيح، أخرجه أحمد (٤٥١٤)، والبزار (٢٨٨٥/كشف).

(٧) سقط من: [أ، ح، ط].

(٨) حسن؛ أبوسفيان صدوق، أخرجه مسلم (٢٠٣٣)، وأحمد (١٤٣٨٨).

سقطت لقمة أحدكم فليمط ما عليها، (ثم)[1] ليأكلها ولا يدعها للشيطان»[2]./ ٨/١١٠

* * *

[١٩] في الأكل من وسط القصعة

٢٦٠٥٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن فضيل عن عطاء بن السائب عن سعيد ابن جبير عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: **«(إذا)[3] وضع الطعام فكلوا من (حافته)[4] [ودعوا وسطه، فإن البركة تنزل في وسطه»[5].**

٢٦٠٥٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن فضيل عن (يزيد)[6] عن مقسم عن ابن عباس قال: إذا وضعت القصعة][7] فكلوا من حواليها، وذروا ذروتها، فإن (في)[8] ذروتها البركة[9].

* * *

(١) في [ز]: (و) بدل (ثم).

(٢) صحيح، أخرجه مسلم (٢٠٣٤)، وأحمد (١٢٨١٥).

(٣) في [ط]: (أنا).

(٤) في [جـ، ز]: (حافاته).

(٥) ضعيف، سماع ابن فضيل بعد اختلاط عطاء، أخرجه أحمد (٢٤٣٩)، وأبوداود (٣٧٧٢)، والنسائي في الكبرى (٦٧٦٢)، والبيهقي (٧/٢٧٨)، والبغوي (٢٢٨٧٢)، والحميدي (٥٢٩)، والحاكم ٤/١١٦.

(٦) في [أ، ح]: (زيد).

(٧) سقط من: [ط، هـ].

(٨) سقط من: [أ، ز، هـ].

(٩) ضعيف؛ يزيد هو ابن أبي زياد ضعيف.

[٢٠] في الرجل يخرج من المخرج فيأكل قبل أن يتوضأ

٢٦٠٥٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن عيينة عن عمرو (عن)[١] سعيد بن (حويرث)[٢] سمعت ابن عباس يقول كنا عند النبي ﷺ فجاء من الغائط وأتي بطعام، فقيل له: ألا (تتوضأ؟)[٣] قال: **«لم أصل (فأتوضا)[٤]»**[٥].

٢٦٠٥٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن هشام عن أبيه قال: خرج عمر ابن الخطاب من الخلاء، وأتي بطعام (فقالوا)[٦]: (ندعوا)[٧] (بوضوء)[٨]، فقال: إنما آكل بيميني (وأستطيب)[٩] بشمالي، فأكل ولم يمس ماء[١٠]./ ١١١/٨

٢٦٠٥٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن سالم (ابن)[١١] أبي الجعد[١٢] أن ابن مسعود دعا رجلا إلى طعامه، فقال: إني قد بلت، قال: إنك لم تبل في يدك[١٣].

---

(١) في [ز]: (بن).

(٢) في [ط]: (جويرت).

(٣) في [أ، ط]: (تتوضى).

(٤) في [أ، ط]: (تتوضى).

(٥) صحيح، أخرجه مسلم (٣٧٤)، وأحمد (١٩٣٢).

(٦) في [ط]: (فقال).

(٧) في [ح]: (تدعو).

(٨) في [جـ]: (بطعام).

(٩) في [ح]: (استطب).

(١٠) صحيح.

(١١) في [ز]: (عن).

(١٢) في [هـ]: زيادة (عن أبيه).

(١٣) منقطع؛ سالم لا يروي عن ابن مسعود.

٢٦٠٥٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يزيد بن هارون عن شعبة عن منصور عن سالم بن أبي الجعد عن أبيه قال: دعا عبدالله رجلاً إلى طعامه فقال: إني قد بلت قال: بولك ليس في يدك[(١)].

* * *

[٢١] في الأكل بكم إصبع (هو)[(٢)]؟

٢٦٠٥٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا معن بن عيسى عن محمد بن (عبدالله)[(٣)] بن أخي الزهري قال: أخبرتني أختي أنها رأت الزهري يأكل (بالخمس)[(٤)]، فسألته عن ذلك فقال: كان النبي ﷺ يأكل بالخمس[(٥)].

٢٦٠٦٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا معن بن عيسى عن خالد بن أبي بكر قال: رأيت القاسم وسالما يأكلان (بثلاث أصابع)[(٦)].

٢٦٠٦١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدة عن هشام (بن)[(٧)] عروة (عن)[(٨)] ابن (كعب)[(٩)] عن أبيه أن رسول الله ﷺ [كان يأكل (بأصابعه)[(١٠)]

---

(١) صحيح.

(٢) سقط من: [ز].

(٣) في [ع]: (عبيدالله).

(٤) في [ط، هـ]: (بخمس).

(٥) مجهول مرسل؛ الزهري تابعي، والمرأة مجهولة.

(٦) تكررت في: [جـ].

(٧) في [ز]: (عن).

(٨) زاد محقق [هـ] (عن عبدالرحمن بن سعد)، وإسقاطها جاء عند الترمذي في الشمائل (١٤٣)، والحاكم ٤/ ١١٧، والطبراني ١٩/ (١٨٧).

(٩) في [هـ]: (الكعب).

(١٠) في [أ، ح، ط]: (بإصبعه).

١١٢/٨

الثلاث ويلعقهن][1][2]./

* * *

[٢٢] من قال: (يؤكل)[3] الثوم

٢٦٠٦٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبومعاوية عن عاصم عن عيسى بن حطان عن مصعب (بن)[4] سعد عن أبيه أنه كان إذا اشتكى (صدره)[5] صنع له الحسو فيه الثوم فيحسوه[6].

٢٦٠٦٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبومعاوية عن عاصم عن عبدالله بن الحارث عن نافع أن ابن عمر كان إذا اشتكى صدره صنع له الحساء فيه الثوم (فيحسوه)[7][8].

٢٦٠٦٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عيسى بن يونس عن الأوزاعي عن أبي عبيد (حاجب)[9] سليمان عن نعيم بن (سلامة)[10] قال: دخلت على عمر بن عبدالعزيز فوجدته يأكل ثوماً مسلوقاً بملح وزيت.

---

(١) سقط ما بين المعكوفين في: [ز].

(٢) منقطع؛ هشام لا يروي عن ابن كعب، أخرجه الترمذي في الشمائل (١٤٢)، كما أخرجه مسلم (٢٠٣٢)، وأحمد (١٥٧٦٤) فزادوا: (عبدالرحمن بن سعيد) بينهما.

(٣) في [ط، هـ]: (بأكل).

(٤) في [ز]: (عن).

(٥) في [ح]: (صدري).

(٦) حسن؛ عيسى بن حطان صدوق.

(٧) في [أ، ح، ط]: (فتحسوه)، وفي [ع]: (فيحشوه).

(٨) صحيح.

(٩) في [أ، ع، هـ]: (صاحب).

(١٠) في [ط، هـ]: (سلام).

٢٦٠٦٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا مروان بن معاوية عن عمران بن (حدير)[(١)] قال: سئل عكرمة عنه فقال: إنا لنأكله الأسبوع (أو)[(٢)] الأسبوعين، (ولكنا)[(٣)] نخرج من المدينة.

٢٦٠٦٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا خلف بن خليفة عن منصور عن ابن سيرين أنه كان لا يرى بالثوم والبصل (نيئاً)[(٤)] بأساً.

٢٦٠٦٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن جابر عن أبي جعفر قال: إنا لنأكل الثوم والبصل والكراث./ ١١٣/٨

٢٦٠٦٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا[(٥)] جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال: لا بأس بالثوم في (الطبيخ)[(٦)].

٢٦٠٦٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوأسامة عن ابن عون عن محمد قال: قال عمر: (من أكل)[(٧)] من هاتين الشجرتين (شيئاً)[(٨)] فليذهب (ريحهما)[(٩)] (بنضجهما)[(١٠)]، - (يعني)[(١١)] البصل والكراث -[(١٢)].

---

(١) في [ح]: (جدير).

(٢) في [أ، جـ، ح، ز، ط]: (أو) بدل (و).

(٣) في [ز]: (ولا كنا).

(٤) سقط من: [أ، ح، ط، هـ].

(٥) في [أ، ح، هـ]: زيادة (وكيع عن سفيان قال: حدثنا).

(٦) في [ط، هـ]: (البطيخ).

(٧) سقط من: [ز].

(٨) سقط من: [ز].

(٩) في [أ، ح، ط]: (ريحها).

(١٠) في [أ، جـ، ح، ز، ط]: (نضيجاً).

(١١) في [ط]: (بياض).

(١٢) منقطع؛ محمد بن سيرين لا يروي عن عمر.

٢٦٠٧٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالأعلى عن هشام عن محمد قال: ما أعلم بأكل الثوم بأسا إلا أن يكره رجلٌ (ريحَه)[١].

٢٦٠٧١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن نافع عن ابن عمر أنه كان (ينضجه)[٢] في القدور ويأكله[٣].

* * *

[٢٣] من (كان)[٤] يكره أكل الثوم

٢٦٠٧٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن عيينة عن (عبيدالله)[٥] بن أبي (يزيد)[٦] (عن أبيه)[٧] عن أم أيوب (قالت)[٨]: نزل علينا النبي ﷺ/ فصنعنا له طعاماً فيه من بعض (البقول)[٩] فكرهه، (وقال)[١٠]: **«إني لست مثلكم، إني أخاف أن أوذي صاحبي»**[١١]. ١١٤/٨

---

(١) في [جـ]: (رايحه).

(٢) في [ز]: (ينطمه)، وفي [جـ]: (ينطه).

(٣) صحيح.

(٤) سقط من: [هـ].

(٥) في [هـ]: (عبدالله).

(٦) في [ح]: (أوفى).

(٧) سقط من: [أ، جـ، ح، ز، ط].

(٨) في [أ، ح، ط]: (قال).

(٩) في [أ]: (البتول).

(١٠) في [ط، هـ]: (فقال).

(١١) صحيح، أبويزيد وثقه العجلي وابن حبان وصحح حديثه الترمذي، أخرجه أحمد (٢٧٤٤٢)، وابن ماجه (٣٣٦٤)، والترمذي (١٨١٠)، وابن خزيمة (١٦٧١)، وابن حبان (٢٠٩٣)، والطبراني ٢٥/(٣٢٩)، والدارمي (٢٠٥٤)، والحميدي (٣٣٩)، وابن أبي عاصم في الآحاد، والطحاوي ٢٣٩/٤، وابن الأثير في أسد الغابة ٣٠٤/٧.

٢٦٠٧٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن نمير قال: حدثنا عبيدالله بن عمر عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله ﷺ قال: **«من أكل من هذه البقلة فلا (يقرب)**[(١)] **المسجد حتى يذهب ريحها»** - يعني الثوم -[(٢)].

٢٦٠٧٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن منصور عن سالم بن عبدالله بن يزيد عن طباخ حذيفة (قال: كان حذيفة)[(٣)] (يأمرني)[(٤)] أن (لا)[(٥)] أجعل في طعامه كراثا[(٦)].

٢٦٠٧٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني عن عدي عن زر بن حبيش عن حذيفة قال: من أكل الثوم فلا (يقربنا)[(٧)] ثلاثاً[(٨)].

٢٦٠٧٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا إسماعيل بن علية عن أيوب عن حميد بن هلال عن أبي بردة أن النبي ﷺ وجد من المغيرة ريح ثوم فقال: **«ألم أنهكم عن هذه الشجرة؟»** فقال: يا رسول الله أقسمت عليك (لتدخلن)[(٩)] يدك، (قال)[(١٠)]: وعليه

---

(١) في [ز]: (يقربن).

(٢) صحيح، أخرجه البخاري (٤٢١٥)، ومسلم (٥٦١).

(٣) سقط ما بين القوسين في: [ط].

(٤) تكررت في: [جـ].

(٥) سقط من: [ز].

(٦) مجهول؛ لجهالة سالم بن عبدالله بن يزيد وطباخ حذيفة.

(٧) في [ط]: (يقربن).

(٨) صحيح.

(٩) في [ط]: (لقدخلن).

(١٠) سقط من: [ز].

جبة أو قميص، فأدخل يده فإذا (على صدره)[1] (عصاب)[2] فقال: «[3]**أرى لك عذراً**»[4].

٢٦٠٧٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا الفضل بن دكين عن الحكم (بن)[5]/ عطية[6] عن أبي (الرباب)[7] عن معقل بن يسار قال: سمعته يقول: كنا مع رسول الله ﷺ في (مسير)[8] فقال: من (أكل)[9] من هذه الشجرة فلا يقربن مصلانا[10]. ١١٥/٨

٢٦٠٧٨- **حدثنا** أبوبكر قال[11]: حدثنا معتمر عن أبيه قال: رأى الحسن مع أمه كراثاً فقال: يا (أمّتاه)[12] ألقِ هذه الشجرة الخبيثة.

---

(١) في [أ، ح، هـ]: (عليه بدرة).

(٢) في [أ، ح، هـ]: (عصابة).

(٣) في [هـ]: زيادة (لا).

(٤) مرسل؛ أبوبردة تابعي، وهكذا رجحه الدارقطني في العلل ٧/ ١٤٠، وسيأتي متصلاً برقم [٢٦٠٨٠]، لكن قد شهد أيوب بأن سليمان بن المغيرة لا أحفظ منه لحديث حميد بن هلال.

(٥) في [ز]: (عن).

(٦) صوابه: طهمان كما في الموضح (١/ ٢١٧).

(٧) في [أ، هـ]: (الزياف).

(٨) في [هـ]: (ميسرة)، وفي [أ]: (مسيرة).

(٩) في [ز]: (أهل).

(١٠) مجهول؛ لجهالة إبي الرباب، أخرجه أحمد (٢٠٣٠٢)، والبخاري في الكنى من تاريخه (ص٣٠)، ويعقوب ابن سفيان في المعرفة ١/ ٣١٠، والخطيب في الموضح ١/ ٢١٤، والطبراني ٢٠/(٥٢٠).

(١١) في [ح، هـ]: زيادة (حدثنا وكيع قال:).

(١٢) في [هـ]: (أماه)، وفي [ع]: (أختاه).

٢٦٠٧٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن ابن أبي ليلى عن عطاء عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: **«من أكل من هذه البقلة فلا يقربن مسجدنا أو قال: المسجد»**[١].

٢٦٠٨٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن (سليمان)[٢] بن المغيرة عن حميد ابن هلال عن أبي بردة عن المغيرة (بن)[٣] شعبة قال: أكلت ثوما ثم أتيت مصلى النبي ﷺ فوجدته قد سبقني بركعة، فلما صلى قمت أقضي، (فوجد)[٤] الريح فقال: **«من أكل (من)[٥] هذه البقلة فلا يقربن مسجدنا حتى يذهب ريحها»**، قال المغيرة: فلما قضيت الصلاة أتيته فقلت: يا رسول الله! إن لي عذراً، ناولني يدك، قال: فوجدته والله سهلاً، فناولني يده (فأدخلها)[٦] إلى صدري فوجده معصوباً، فقال: **«إن لك عذرا»**[٧]./ ١١٦/٨

٢٦٠٨١- **حدثنا** أبوبكر قال: (حدثنا)[٨] الفضل بن دكين عن يونس (عن)[٩] أبي إسحاق عن عمير بن (قميم)[١٠] عن شريك بن حنبل قال: قال رسول الله ﷺ:

---

(١) ضعيف؛ ابن أبي ليلى سيئ الحفظ، لكن أخرجه البخاري (٨٥٤)، ومسلم (٥٦٤) من طريق آخر.
(٢) في [جا]: (سلمان).
(٣) في [ز]: (عن).
(٤) في [هـ]: (وجدت).
(٥) سقط من: [هـ].
(٦) في [هـ]: (فأدخلتها).
(٧) صحيح، أخرجه أحمد (١٨٢٠٥)، وأبوداود (٣٨٢٦)، وابن خزيمة (١٦٧٢)، وابن حبان (٢٠٩٥)، والطحاوي ٢٣٨/٤، والطبراني ٢٠/(١٠٣)، والبيهقي ٧٧/٣.
(٨) سقط من: [ز].
(٩) في [هـ]: (بن).
(١٠) في [أ، ح، ط]: (قسم).

«من أكل من هذه البقلة الخبيثة فلا يقربن مسجدنا يعني الثوم»[١].

٢٦٠٨٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن علية عن سعيد عن قتادة عن سالم بن أبي الجعد عن (معدان)[٢] بن أبي طلحة أن عمر بن الخطاب قال: إنكم لتأكلون شجرتين لا أراهما إلا خبيثتين. هذا الثوم وهذا البصل، كنت أرى الرجل على عهد رسول الله ﷺ يوجد ريحه منه فيؤخذ بيده حتى يخرج إلى البقيع، فمن كان آكلهما (لا بد)[٣] فليمتهما طبخاً[٤]./ ١١٧/٨

٢٦٠٨٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يونس (بن)[٥] محمد عن ليث عن يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن أبي رُهم السماعي (أن)[٦] (أبا)[٧]أيوب حدثه عن النبي ﷺ قال: **«(إن فيه)[٨] بصلاً (فكلوه)[٩] (وكرهت)[١٠] أكله من أجله - يعني الملك - وأما أنتم فكلوه»**[١١].

---

(١) مرسل مجهول؛ شريك تابعي، وعمير وشريك مجهولان.

(٢) في [أ، ح، ط]: (سعد)، وفي [ز]: (سعيد)، وفي [جـ]: (سعدان).

(٣) في [ز]: (فلا).

(٤) صحيح، أخرجه مسلم (٥٦٧)، وأحمد (٨٩).

(٥) في [ز]: (عن).

(٦) في [هـ]: (أنا).

(٧) في [أ، جـ، ح، ز]: (أبا).

(٨) في [ز]: (لرقبة).

(٩) سقط من: [هـ].

(١٠) في [هـ]: (فكرهت).

(١١) صحيح، أخرجه أحمد (٢٣٥٧٠)، والنسائي في الكبرى (٦٦٢٩)، وابن خزيمة (١٦٧٠)، وابن حبان (٢٠٩٢)، والحاكم ٤/١٣٥، وابن أبي عاصم في الآحاد (١٨٨٥)، والشاشي (١١٣٤)، والطحاوي ٤/٢٣٩، والطبراني (٣٨٧٨)، وأصله عند مسلم (٢٠٥٣)، وفيه ثوم بدل البصل.

٢٦٠٨٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالأعلى عن هشام عن الحسن أنه كره أكل الثوم والبصل والكراث.

٢٦٠٨٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن عيينة عن عبدالكريم[1] أبي أمية عن الحسن قال: ما يسرني (أني)[2] أكلته - (يعني)[3] الثوم - ولا أن (لي)[4] زنته[5] (ذهبا)[6].

* * *

[٢٤] في (الإقران)[7] بين التمرتين

١١٨/٨ ٢٦٠٨٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن فضيل عن الشيباني عن جبلة/ (بن)[8] سحيم عن ابن عمر قال: نهى رسول الله ﷺ عن (الإقران)[9] إلا أن تستأذن أصحابك[10].

٢٦٠٨٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن موسى بن دهقان قال: رأيت سالم بن عبدالله يأكل التمر (كفاً كفاً)[11].

---

(١) في [ز]: زيادة (عن).

(٢) في [ط، هـ]: (أن).

(٣) سقط من: [جـ].

(٤) في [جـ]: (في) بدل (لي).

(٥) في [جـ]: زيادة (عن).

(٦) في [جـ، ز]: (ذهب).

(٧) في [جـ]: (القران)، وفي [ط]: (القرانين)، وفي [ز]: (الافران).

(٨) في [ز]: (عن).

(٩) في [جـ]: (القران).

(١٠) صحيح، أخرجه البخاري (٢٤٨٩)، ومسلم (٢٠٤٥).

(١١) في [أ، ح، هـ]: (كف كف).

٢٦٠٨٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن فضيل عن عطاء بن السائب عن أبي (جحيش)[١] عن أبي هريرة أنه (أكل)[٢] مع أصحابه تمراً فقال: (إني)[٣] قد قارنت فقارنوا[٤].

٢٦٠٨٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن (حبيبة)[٥] بنت عباد عن أمها قالت: سألت عائشة عن القران (بين التمرتين)[٦] (فقالت)[٧]: لو كان (حلالاً)[٨] كان دناءة[٩].

* * *

[٢٥] من (كان)[١٠] يستحب التمر في أهله

٢٦٠٩٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا زيد بن الحباب قال: حدثنا يعقوب بن محمد ابن طحلاء قال: حدثنا أبوالرجال عن أمه عمرة عن عائشة قالت: قال لي رسول الله ﷺ: **«يا عائشة! بيت ليس فيه تمر جياع (أهله)[١١]»**[١٢].

---

(١) في [أ، ح، ط، هـ]: (جحش)، وانظر: شعب الإيمان (٥٨٧٤).

(٢) في [ز]: (كان).

(٣) في [ط، هـ]: (إن).

(٤) مجهول؛ لجهالة أبي جحيش.

(٥) في [ط]: (خبيبة).

(٦) سقط من: [ز].

(٧) في [أ، ح، ط]: (فقال).

(٨) في [ز]: (حالالا).

(٩) مجهول؛ لجهالة أم حبيبة.

(١٠) سقط من: [أ، ح، هـ].

(١١) سقط من: [ز].

(١٢) صحيح، أخرجه مسلم (٢٠٤٦)، وأحمد (٢٥٤٥٨).

١١٩/٨

٢٦٠٩١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدة بن سليمان عن (أبي)[١] منصور/ عن إبراهيم قال: كانوا يستحبون أن لا يفارق بيوتَهم التمر.

٢٦٠٩٢- قال إبراهيم: وسأفسره: كان إذا دخل عليهم الداخل فأرادوا كرامته حبسوه وقربوه من قريب، فإن أكل منه (أكرموه)[٢]، وإن لم يأكل فقد أجزأ عنهم.

٢٦٠٩٣- قال إبراهيم: وأخرى يجيء السائل وليس عند أهل البيت خبز، (ولا يواتي)[٣] أنفسهم أن يحثوا له من الدقيق والحنطة، فيعطونه (التمرة و)[٤]التمرتين ونحو ذلك، (فيعبر)[٥] عن أهل البيت ويستقيم (به)[٦] السائل.

٢٦٠٩٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن مصعب بن سليم عن أنس قال: رأيت النبي ﷺ يأكل (مقعياً)[٧] تمراً[٨].

* * *

[٢٦] في التسمية على الطعام

٢٦٠٩٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوأسامة ومحمد بن (بشر)[٩] عن زكريا بن

---

(١) سقط من: [ز].

(٢) في [ط]: (كرموه).

(٣) في [أ، ح، هـ]: (ولا يداني).

(٤) سقط من: [جـ، ز].

(٥) أي: يكفي ويجزئ وهي غير منقوطة في: [ط، هـ].

(٦) في [جـ، ز]: زيادة (به).

(٧) كذا في: [جـ]، وفي بقية النسخ: (معي تمراً).

(٨) حسن؛ مصعب بن سليم صدوق، أخرجه مسلم (٢٠٤٤)، وأحمد (١٢٨٦٠).

(٩) في [جـ]: (بشير).

أبي زائدة عن سعيد بن أبي بردة عن أنس بن مالك قال: قال رسول الله ﷺ: **«إن الله ليرضى عن العبد أن يأكل الأكلة (فيحمده عليها)**[١]، **(أو)**[٢] **يشرب الشربة فيحمده عليها»**[٣]./ ١٢٠/٨

٢٦٠٩٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوأسامة قال: (حدثنا)[٤] عبدالرحمن بن (يزيد)[٥] عن جابر قال: حدثنا بشر بن زياد عن سليمان بن عبدالله عن (عتريس)[٦] ابن عرقوب قال: قال عبدالله: من قال حين يوضع طعامه: بسم الله خير الأسماء لله (ما)[٧] في الأرض وفي السماء، لا يضر مع اسمه داء اللهم اجعل فيه بركة (وعافيه)[٨]، وشفاء (فيضره)[٩] ذلك الطعام ما كان[١٠].

٢٦٠٩٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوالأحوص عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي قال: إذا (طعمت)[١١] فنسيت أن تسمي فقل: بسم الله في أوله وآخره[١٢].

---

(١) سقط من: [جـ، ز].

(٢) في [أ، ح، ز، ط]: (أو) بدل (و).

(٣) صحيح، أخرجه مسلم (٢٧٣٤)، وأحمد (١٢١٦٨).

(٤) في [ز]: (نا).

(٥) في [جـ، ز]: (زيد).

(٦) في [ط]: (بياض).

(٧) سقط من: [أ، جـ، ع، هـ].

(٨) سقط من: [ط، هـ].

(٩) في [ز]: (فيضره)، وسيأتي في (١٠/ ٣٤٤).

(١٠) مجهول؛ لجهالة بشر بن زياد وسليمان بن عبدالله، أخرجه البخاري في التاريخ (٤/ ٢١).

(١١) في [ط]: (أطعمت).

(١٢) ضعيف؛ لضعف الحارث.

٢٦٠٩٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن منصور[١] عن تميم بن سلمة قال: حدثت (أن الرجل)[٢] إذا ذكر (اسم)[٣] الله على طعامه و(حمده)[٤] على آخره لم يسأل عن نعيم ذلك الطعام.

٢٦٠٩٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبومعاوية عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن الحارث بن (سويد)[٥] قال: كان سلمان إذا طعم (قال)[٦]: / الحمد لله الذي كفانا المؤنة، وأوسع لنا الرزق[٧]. ١٢١/٨

٢٦١٠٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (أبو)[٨] خالد الأحمر عن حجاج عن رياح ابن عَبيدة عن مولى لأبي سعيد عن (أبي)[٩] سعيد قال: كان رسول الله ﷺ إذا أكل طعاما قال: **«الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وجعلنا مسلمين»**[١٠].

---

(١) في [أ، ح، ط، هـ]: زيادة (عن إبراهيم).

(٢) سقط من: [ز].

(٣) سقط من: [أ، ح، هـ].

(٤) في [ط]: (حمد).

(٥) في [أ، ح، ط]: (شريد)، وفي [ز]: (سريد).

(٦) في [جـ، ز]: (يقول).

(٧) صحيح.

(٨) سقط من: [ز].

(٩) في [ط]: (ابن).

(١٠) منقطع حكماً؛ حجاج مدلس، أخرجه أحمد (١١٢٧٦)، وأبوداود (٣٨٥٠)، والترمذي (٣٤٥٧)، والنسائي في الكبرى (١٠١٢١)، وابن السني (٤٦٦)، والطبراني في الدعاء (٨٩٨)، وابن ماجه (٣٢٨٣)، والبخاري في التاريخ الكبير ١/ ٣٥٤، وعبد بن حميد (٩٠٧)، والبيهقي في الدعوات الكبير (٤٥٤)، وأبوالشيخ في أخلاق النبي (٦٨٩).

٢٦١٠١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (محمد بن)[١] بشر قال: حدثنا مسعر عن هلال عن عروة أنه كان إذا وضع الطعام قال: سبحانك، ما أحسن (ما تبلينا)[٢] سبحانك (ما أحسن)[٣] ما تعطينا، ربنا ورب (أبنائنا)[٤] (ورب)[٥] آبائنا الأولين، قال: ثم يسمي الله جل ثناؤه ويضع يده.

٢٦١٠٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن عاصم (بن)[٦] أبي النجود عن ذكوان أبي صالح عن عائشة أنه قدم عليها طعام فقالت: (ائدموه)[٧]، (فقالوا)[٨]: وما إدامه؟ (قالت)[٩]: تحمدون الله عليه إذا فرغتم[١٠].

٢٦١٠٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالله بن إدريس عن حصين عن إسماعيل (عن)[١١] أبي سعيد قال: كان أبوسعيد الخدري إذا وضع (له)[١٢] الطعام/ ١٢٢/٨

---

(١) سقط من: [ز].

(٢) في [جـ]: (ما تبتلينا).

(٣) سقط من: [ز].

(٤) في [جـ]: (أبنابنا).

(٥) في [ز]: (ون).

(٦) في [ز]: (عن).

(٧) في [جـ]: (أيودموه).

(٨) في [ح]: (فقال).

(٩) في [ط]: (قال).

(١٠) صحيح؛ عاصم ثقة في غير زر وأبي وائل.

(١١) في [أ، ح، ط، هـ]: (بن)، وانظر: الجرح والتعديل ٢٠٥/٢، وتهذيب الكمال ٤١/٣، في ترجمة إسماعيل بن أبي إدريس وميزان الاعتدال ٥٨/٨.

(١٢) سقط من: [جـ، ز].

قال: الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا وجعلنا مسلمين[١].

٢٦١٠٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (محمد)[٢] بن فضيل عن حصين عن إسماعيل (عن)[٣] أبي سعيد عن أبيه بمثله[٤].

٢٦١٠٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن الجريري عن أبي الورد عن (ابن)[٥] (أعبد)[٦] أو ابن معبد قال: قال علي: (تدري)[٧] ما حق الطعام؟ قلت: وما حقه؟ قال: تقول بسم الله اللهم بارك لنا فيما رزقتنا[٨]، قال: تدري (ما)[٩] شكره؟(قال)[١٠]: قلت وما شكره؟قال: تقول [الحمد لله الذي أطعمنا وسقانا[١١].

---

(١) مجهول؛ لجهالة إسماعيل، أخرجه النسائي في الكبرى (١٠١٢٢)، والبخاري في التاريخ (١/٣٥٣)، وبنحوه أبوداود (٣٨٥٠)، والترمذي (٣٤٥٧)، وابن ماجه (٢٢٨٣)، وتقدم برقم [٢٦١٠٠].

(٢) في [ز]: (سقط).

(٣) في [أ، ح، ط، هـ]: (بن).

(٤) مجهول؛ لجهالة إسماعيل.

(٥) سقط من: [ز].

(٦) في [ط]: (عبد)، وفي [ح]: (عيد).

(٧) في [جـ]: (تدرون).

(٨) في [هـ]: زاد (ثم).

(٩) في [ز]: (وما)، وتكررت في [ح]: (ما).

(١٠) في [ز]: زيادة (قال).

(١١) مجهول؛ لجهالة ابن أعبد، أخرجه عبدالله في زوائد المسند (١٣١٣)، والطبراني في الدعاء (٢٣٥)، وسيأتي ١٠/٣٤٣ برقم [٣١٥٤٢].

٢٦١٠٦- (حدثنا أبوبكر قال)[1]: حـدثنا عبدالله بن إدريس عـن حصين عـن إبراهيم التيمي أنه كان يقول[[2]: الحمد لله الذي كفانا المؤنة وأحسن[3][4] الرزق./ ١٢٣/٨

٢٦١٠٧- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا أبوأسامة عن هشام قال: كان أبي لا يؤتى بطعام ولا شراب حتى الشربة من الدواء فيطعمه أو يشربه حتى يقول: الحمد لله الذي هدانا وأطعمنا وسقنا ونعمنا، [5]الله أكبر، (اللهم)[6] (أَلْفَتْنا)[7] نعمتك بكل شر، وأصبحنا (وأمسينا)[8] منها بكل خير، نسألك تمامها وشكرها، لا خير إلا خيرك، ولا إله غيرك، إله الصالحين ورب العالمين الحمد لله رب العالمين، لا إله إلا الله، ما شاء الله، لا قوة إلا بالله اللهم بارك لنا فيما رزقتنا وقنا عذاب النار.

٢٦١٠٨- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا الحسن بن موسى عن حماد بن سلمة عن عطاء بن السائب عن سعيد بن جبير أنه كان إذا فرغ من طعامه قال: اللهم أشبعت وأرويت فهَنِّئنا، (ورزقتَنا)[9] فأكثرت (وأطيبت)[10] فزدنا.

---

(١) سقط من: [ح].

(٢) تكرر ما بين المعكوفتين في: [أ، ح، ز، ط، هـ].

(٣) زاد في [هـ]: (لنا).

(٤) زاد في [هـ]: (ثم).

(٥) في [هـ]: زيادة (و).

(٦) سقط من: [ز].

(٧) في [أ، ح، ز، ط]: (ألفينا).

(٨) في [ط]: بياض.

(٩) في [ز]: (ورزقنا).

(١٠) في [ط]: (وأطيبت).

٢٦١٠٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا[١] معاوية بن هشام قال: (أخبرنا)[٢][٣] عمار ابن (رزيق)[٤] عن إبراهيم بن أبي حفصة عن سعيد بن جبير أنه قال: إذا (وضع)[٥] الطعام فسميت (فكل)[٦] ما جيء به، فإنه (مجزئك)[٧] التسمية (الأولى)[٨]./ ١٢٤/٨

* * *

[٢٧] من كان يأكل (متكئا)[٩]

١٢٥/٨ ٢٦١١٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن/ يزيد[١٠] بن أبي زياد قال: أخبرني من رأى ابن عباس يأكل متكئا[١١].

٢٦١١١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا [١٢]فضيل بن عياض عن عبدالعزيز بن رفيع عن مجاهد قال: ما أكل رسول الله ﷺ متكئاً (قط)[١٣] إلا

(١) في [ز]: زيادة (أبو).

(٢) في [جـ]: (حدثنا).

(٣) في [ز]: (عن).

(٤) في [ط]: (زريق).

(٥) في [ز]: (وقع).

(٦) في [ط، هـ]: (بكل).

(٧) في [جـ، ز]: (يجزيك).

(٨) في [ح]: (الأول).

(٩) في [أ، ح، ز]: (متكياً).

(١٠) في [أ، ح، ط]: زيادة (أخبرنا).

(١١) مجهول؛ لإبهام الراوي.

(١٢) في [أ، ط]: زيادة (أبو).

(١٣) سقط من: [أ، ح، ط، هـ].

مرة[١]، فقال: «**اللهم إني عبدك ورسولك**»[٢].

٢٦١١٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (هشيم)[٣] عن حصين قال: قدم خالد بن الوليد ها هنا إذا هو (بمسلحة)[٤] لآل فارس عليهم رجل يقال له: هزار مرد، قال: فذكروا من (عظم)[٥] خلقه وشجاعته، قال: فقتله خالد بن الوليد ثم دعا بغدائه فتغدى وهو متكئ على (جيفته)[٦] يعني جسده[٧].

٢٦١١٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوخالد الأحمر عن حجاج عن عطاء قال: (إن)[٨] كنا نأكل ونحن متكئون./ ١٢٦/٨

٢٦١١٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم قال: كانوا يكرهون أن يأكلوا تكاة مخافة أن تعظم بطونهم.

٢٦١١٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوأسامة عن أبي هلال قال: رأيت ابن سيرين يأكل متكئاً.

٢٦١١٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا شريك عن علي بن الأقمر عن أبي جحيفة يرفعه قال: أما أنا فلا آكل متكئاً[٩].

---

(١) في [هـ]: زاد (ثم نزع)، نقلاً عن فتح الباري (٥٤١/٩).

(٢) مرسل؛ مجاهد تابعي.

(٣) في [أ، ح، ط، هـ]: (هشام).

(٤) في [هـ]: (بمسلمة)، والمسلحة الفرقة التي معها سلاح.

(٥) في [ط، هـ]: (أعظم).

(٦) في [أ، ح، هـ]: (جثته).

(٧) منقطع؛ حصين لم يدرك خالداً.

(٨) في [ح، ط]: (إنا).

(٩) حسن؛ شريك صدوق على الصحيح، أخرجه البخاري (٥٣٩٩)، وأحمد (١٨٧٥٤).

٢٦١١٧- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا يزيد بن هارون قال: (حدثنا)[١] (حسام)[٢] ابن (مصك)[٣] (عن)[٤] ابن سيرين قال: دخلت على عبيدة فسألته عن الرجل يأكل متكئاً، فأكل متكئاً.

* * *

[٢٨] الرجل يشتري (اللحم لأهله)[٥]

٢٦١١٨- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع وأبوبكر بن عياش عن (أبي)[٦] عمرو الشيباني قال: رأى عبدالله بن مسعود مع رجل دراهم فقال: / أي شيء (تصنع)[٧] بهذا الدراهم؟ فقال: هذه - يا أبا عبدالرحمن - (ثلاثون)[٨] درهما أريد أن أشتري بها سمنا لرمضان، فقال: تجعله في السُكُرُّجة فتأكله؟ قال: نعم، قال: اذهب فادفعها إلى امرأتك ومرها أن تشتري كل يوم بدرهم لحماً، فهو خير لك[٩].

١٢٧/٨

---

(١) في [جا: (نا).

(٢) في [أ، ح، ط]: (حسان).

(٣) في [ز]: (مصل).

(٤) سقط من: [هـ].

(٥) في [جـ، ز]: (لأهله اللحم).

(٦) في [أ، ح، ط]: (ابن).

(٧) في [ط]: (تضع).

(٨) في [أ، ح، ز، ط]: (ثلاثين).

(٩) منقطع؛ أبوبكر بن عياش ووكيع لم يدركا أبا عمرو الشيباني، وأخرجه الطبراني (٨٩٨٩) من طريق ابن عياش عن الأعمش عن أبي عمار عريب بن حميد عن الشيباني.

٢٦١١٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن الأعمش (عمن)[١] حدثه قال: مر جابر على عمر بلحم قد اشتراه بدرهم، قال: فقال له عمر: ما هذا؟ قال: اشتريته بدرهم، قال: (أكلما)[٢] اشتهيت شيئاً اشتريته، لا (تكن)[٣] من أهل هذه الآية: ﴿أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَاتِكُمْ فِي حَيَاتِكُمُ الدُّنْيَا﴾ [الأحقاف: ٢٠][٤].

٢٦١٢٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن (علية)[٥] عن حمزة بن عبدالله أن الحسن كان له كل يوم بنصف درهم لحم.

٢٦١٢١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن (علية)[٦] عن رجاء بن أبي سلمة قال: كان عمر بن عبدالعزيز (يصنع)[٧] طعاما يحضره فلا يأكل منه فلا يأكلون، فقال: ما (شأنهم)[٨] لا يأكلون؟ فقالوا: إنك (لم)[٩] تأكل فلا يأكلون، [١٠]فأمر بدرهم كل يوم من صلب ماله (فأنفقها)[١١] في الطبخ، فأكل وأكلوا./ ١٢٨/٨

٢٦١٢٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حميد والفضل عن زهير عن أبي إسحاق قال: كان الشعبي يشتري كل جمعة بدرهم لحماً.

---

(١) سقط من: [ز].

(٢) في [هـ]: (كلما).

(٣) في [أ، ح، هـ]: (تكون).

(٤) مجهول؛ لإبهام الراوي.

(٥) في [أ، ح، ط، هـ]: (عبدالله).

(٦) في [ط، هـ]: (عيينة).

(٧) في [هـ]: (يضع).

(٨) في [ز]: (شأنكم).

(٩) في [جـ، ز]: (لا).

(١٠) في [جـ]: زيادة (قال).

(١١) في [جـ]: (نفقها).

٢٦١٢٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حميد بن عبدالرحمن عن زهير عن أبي إسحاق قال: قال عمر: يكفي أهل البيت في الشهر بثلاثة دراهم (لحم)[(١)][(٢)].

٢٦١٢٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن يمان عن سعيد بن عبيد عن علي ابن ربيعة (قال)[(٣)]: كان لعلي[(٤)] امرأتان، (كان)[(٥)] يشتري (كل يوم)[(٦)] (لهذه)[(٧)] بنصف درهم لحما ولهذه بنصف درهم[(٨)][(٩)].

* * *

[٢٩] من كره مداومة اللحم

٢٦١٢٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن (حزام)[(١٠)] بن هشام عن أبيه قال: قال عمر لبنيه: لا تديموا أكل اللحم، ولا (تلظوا)[(١١)] بالماء العذب، ولا تديموا لبس القميص[(١٢)].

---

(١) سقط من: [أ، ح، ط، هـ].

(٢) منقطع؛ أبوإسحاق لا يروي عن عمر.

(٣) في [ز]: (كال).

(٤) في [ط]: كلمة غير واضحة.

(٥) في [جـ، ز]: (فكان).

(٦) سقط من: [ز].

(٧) في [جـ]: (لهن).

(٨) في [ز]: زيادة (لحماً).

(٩) حسن؛ يحيى بن يمان صدوق.

(١٠) سقط من: [ز].

(١١) أي: لا تكثروا الشراب، يقال ألظ المطر، أي: دام، انظر: تاج العروس ٢٠/٢٧٢، وفي [هـ]: (تلمظوا).

(١٢) مجهول؛ لجهالة هشام.

٢٦١٢٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن إسماعيل بن رافع عن القعقاع (ابن حكيم)[١] قال: قالت عائشة: يا بني (تميم)[٢]! لا تديموا أكل اللحم فإن له ضراوة كضراوة الخمر[٣]./ ١٢٩/٨

٢٦١٢٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا علي بن مسهر عن هشام بن عروة عن أبيه قال: إن كان الرجل ليعاب بأن لا يصبر (عن)[٤] اللحم.

* * *

[٣٠] الأكل مع المجذوم

٢٦١٢٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن حبيب بن (شهيد)[٥] عن (ابن)[٦] بريدة أن سلمان كان (يصنع)[٧] الطعام من كسبه، فيدعو المجذومين فيأكل معهم[٨].

٢٦١٢٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن علية عن خالد عن أبي معشر عن رجل أنه رأى ابن عمر يأكل مع مجذوم، فجعل يضع يده موضع يد المجذوم[٩].

---

(١) سقط من: [ط].

(٢) في [ع]: (تيم).

(٣) ضعيف؛ لضعف إسماعيل بن رافع.

(٤) في [أ، ح، ط، هـ]: (على).

(٥) في [جـ]: (سعيد).

(٦) في [جـ]: (أبي).

(٧) في [ط]: (يضع).

(٨) صحيح.

(٩) مجهول؛ لإبهام الراوي.

٢٦١٣٠- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن عبدالرحمن بن القاسم عن أبيه قال: قدم على أبي بكر وفدٌ من ثقيف، فأتي بطعام فدنا القوم، وتنحى رجل به هذا الداء - يعني الجذام - فقال (له)[١] أبوبكر: ادنه، فدنا (فقال)[٢]: كل، فأكل، وجعل أبوبكر يضع يده موضع يده[٣].

١٣٠/٨ ٢٦١٣١- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا يونس بن محمد عن مفضل بن/ فضالة عن حبيب بن شهيد عن محمد بن المنكدر عن جابر بن عبدالله أن رسول الله ﷺ أخذ بيد مجذوم فوضعها معه في قصعة، فقال: كل بسم الله ثقة بالله وتوكلا (على الله)[٤][٥].

٢٦١٣٢- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن يحيى بن جعدة قال: جاء رجل أسود به جدري قد تقشر، لا يجلس[٦] جنب أحد إلا أقامه، فأخذه رسول الله ﷺ فأجلسه إلى جنبه[٧].

---

(١) سقط في: [ط].

(٢) في [جـ، ز]: (قال).

(٣) منقطع؛ القاسم لم يدرك أبابكر.

(٤) في [ز]: (عليه).

(٥) ضعيف؛ لضعف مفضل بن فضالة، أخرجه أبوداود (٣٩٢٥)، والترمذي (١٨١٧)، وابن ماجه (٣٥٤٢)، وابن حبان (٦١٢٠)، والحاكم ٤/١٣٦، وأبويعلى (١٨٢٢)، والطحاوي ٤/٣٠٩، وعبد ابن حميد (١٠٩٢)، وابن السني (٤٦٣)، والبيهقي ٧/٢١٩، وابن عدي ٦/٤٠٩، والعقيقي ٤/٢٤٢، والقزويني في التدوين ٢/٤٠٤، وابن جرير في مسند علي من تهذيب الآثار (٨٥) وابن شاهين في ناسخ الحديث (٥٤١)، وابن الجوزي في العلل (١٤٥٦)، وابن أبي الدنيا في التواضع (٨٣).

(٦) في [جـ]: زائدة (إلا).

(٧) مرسل؛ يحيى بن جعدة تابعي، أخرجه ابن أبي الدنيا في التواضع (٨١).

٢٦١٣٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي (بكير)[١] عن عكرمة قال: لزق (بابن)[٢] عباس مجذوم فقلت له: تلزق بمجذوم؟ قال: (فامض)[٣] (فلعله)[٤] خير مني ومنك[٥].

٢٦١٣٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن قيس (عن)[٦] مقسم قال: كانوا (يتقون)[٧] أن يأكلوا مع الأعمى والأعرج والمريض حتى نزلت هذه الآية: ﴿لَّيْسَ عَلَى ٱلْأَعْمَىٰ حَرَجٌ وَلَا عَلَى ٱلْأَعْرَجِ حَرَجٌ وَلَا عَلَى ٱلْمَرِيضِ حَرَجٌ﴾ [النور: ٦١]./ ١٣١/٨

٢٦١٣٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن الأعمش عن منذر عن الربيع بن (خثيم)[٨] أنه قال لأهله: اصنعوا لي خبيصاً، قال: فصنعوا فدعا رجلا كان به خبل قال: فجعل الربيع[٩] يلقمه ولعابه يسيل، فلما أكل وخرج، قالت له أهله: تكلفنا وصنعنا فيه أطعمته ما (يدري)[١٠] هذا ما أكل؟ قال الربيع: لكن الله يدري.

٢٦١٣٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن نافع (بن)[١١] القاسم عن جدته

---

(١) في [أ، جـ، ح، ط]: (بكر).

(٢) في [ح]: (ابن).

(٣) في [أ، ب، جـ، ط، هـ]: (فامضي).

(٤) في [هـ]: (فلعه).

(٥) صحيح.

(٦) سقط من: [ز].

(٧) في [ح]: (يتقو).

(٨) في [أ، ح]: (خيثم).

(٩) في [أ، ح]: زيادة (يقول).

(١٠) في [أ، ح، ط]: (تدري).

(١١) في [ح]: (عن).

أم القاسم عن عائشة قالت: كان لي مولى مجذوم، فكان ينام على فراشي ويأكل في صحافي، ولو كان عاش كان[1] على ذلك[2].

* * *

[٣١] من كان يتقي المجذوم

١٣٢/٨ ٢٦١٣٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (هشيم)[3] وشريك عن يعلى بن عطاء/ عن عمرو بن الشريد عن أبيه قال: كان في وفد ثقيف رجل مجذوم، فأرسل إليه النبي ﷺ: **«إنا قد بايعناك فارجع»**[4].

٢٦١٣٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن النهاس بن (قَهم)[5] عن شيخ قال: سمعت أبا هريرة يقول (قال)[6]: رسول الله ﷺ: **«فر من المجذوم فرارك من الأسد»**[7].

٢٦١٣٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن عبدالله بن سعيد عن محمد بن عبدالله بن عمرو بن عثمان عن أمه فاطمة بنت حسين عن ابن عباس قال: قال

---

(١) في [جـ، ز]: (بقي).

(٢) مجهول؛ لجهالة أم القاسم.

(٣) في [أ، جـ، ح، ز، ط]: (مقسم)، وسيأتي الصواب ٩/ ٤٣ برقم [٢٨٠٩٧]، وفي مسند ابن أبي شيبة (٩٠٩).

(٤) صحيح لغيره، أخرجه مسلم (٢٢٣١)، وأحمد (١٩٤٦٨).

(٥) في [أ، هـ]: (فهم).

(٦) تكررت في: [ز].

(٧) مجهول؛ لإبهام الراوي، أخرجه أحمد (٩٧٢٢)، والبخاري في التاريخ ١/ ١٣٩، والبيهقي ٧/ ٢١٨، والخطيب ٢/ ٣١٧، وأخرجه البخاري معلقاً (٥٧٠٧)، والبغوي (٣٢٤٧).

رسول الله ﷺ: **«لا تديموا النظر إلى المجذومين»**[١].

٢٦١٤٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد بن سواء عن خالد (عن)[٢] أبي قلابة أنه كان يعجبه أن (يتقي)[٣] المجذوم./ ١٣٣/٨

* * *

[٣٢] من قال: المؤمن يأكل في (معي)[٤] واحد

٢٦١٤١- ⟦**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوأسامة قال: حدثنا عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: **«المؤمن يأكل في (معي)[٥] واحد والكافر يأكل في سبعة (أمعاء)[٦]»**[٧].

٢٦١٤٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن نمير عن سفيان عن أبي الزبير عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: **«المؤمن[٨] يأكل (في)[٩] (معي)[١٠] واحد، والكافر يأكل في سبعة (أمعاء)»**⟧[١١][١٢].

---

(١) ضعيف؛ لضعف محمد، أخرجه أحمد (٢٠٧٥)، والبخاري في التاريخ ١٣٨/١، والحربي في غريب الحديث ٤٢٨/٢، والبيهقي ٢١٩/٧، والطبراني (١١١٩٣)، وكذا أبويعلى (٦٧٧٤)، وابن عدي ١٤٧٣/٤، والطيالسي (٢٦٠١)، وابن ماجه (٣٥٤٢).

(٢) تكررت في: [هـ].

(٣) في [ز]: (يتقا).

(٤) في [أ، جـ، ح]: (معا).

(٥) في [جـ]: (معا)، وفي [ط]: (معاد).

(٦) في [جـ، ز]: (أمعا).

(٧) صحيح، أخرجه البخاري (٥٣٩٤)، ومسلم (٢٠٦٠).

(٨) في [ط]: زائدة (من).

(٩) سقط من: [ح].

(١٠) في [جـ]: (معا)، وفي [ط]: (معاد).

(١١) تكرر الخبران في: [ط].

(١٢) صحيح صرح أبوالزبير بالسماع عند أحمد، أخرجه مسلم (٢٠٦١)، وأحمد (١٤٥٧٧).

٢٦١٤٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد بن كثير عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: قال رسول الله ﷺ: **«المؤمن يأكل في (معي)[١] واحد، والكافر يأكل في سبعة (أمعاء)[٢]»**[٣].

٢٦١٤٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا الأعمش قال: أظن أبا خالد (الوالبي)[٤] ذكره عن ميمونة قالت: قال رسول الله ﷺ: **«الكافر يأكل في سبعة (أمعاء)[٥]، والمؤمن يأكل في (معي)[٦] واحد»**[٧].

١٣٤/٨ ٢٦١٤٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا زيد بن الحباب عن موسى بن/ عبيدة قال: حدثني عبيد الأغر عن عطاء بن يسار عن جهجاه الغفاري قال: قال رسول الله ﷺ: **«الكافر يأكل في سبعة (أمعاء)[٨] والمؤمن يأكل في (معي)[٩] واحد»**[١٠].

---

(١) في [أ، جـ، ح]: (معا)، وفي [ط]: (معاد).

(٢) في [أ، جـ، ز، ط]: (معا).

(٣) حسن؛ محمد بن عمرو صدوق، أخرجه البخاري (٥٣٩٦)، ومسلم (٢٠٦٢).

(٤) في [ز]: (الوالي).

(٥) في [أ، جـ، ز، ط]: (أمعا).

(٦) في [أ، جـ، ح]: (معا)، وفي [ط]: (معاد).

(٧) حسن؛ أبوخالد الوالبي صدوق، والأعمش إمام لا يبعد أن يروى الحديث من طرق، أخرجه أحمد (٢٦٨٤٥)، والطحاوي في شرح المشكل (٢٠٠٨)، والطبراني ٢٣/(١٠٥١).

(٨) في [أ، جـ، ز، ط]: (أمعا).

(٩) في [ط]: (معاد)، وفي [أ، جـ، ح]: (معا).

(١٠) ضعيف؛ لحال موسى بن عبيدة، أخرجه البزار (٢٨٩١/كشف)، وأبويعلى (٩١٦)، وأبوعوانة ٤٢٩/٥، وابن أبي عاصم (٩٩٨)، والطبراني (٢١٢٥)، وابن أبي شيبة في المسند (٦٠٥) وسياقه أتم.

[٣٣] من قال: طعام الواحد يكفي الاثنين

٢٦١٤٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبومعاوية عن الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال: قال رسول الله ﷺ: **«طعام الواحد يكفي الاثنين، وطعام الاثنين يكفي الأربعة»**[١].

* * *

[٣٤] باب الشيئين يؤكل أحدهما بالآخر

٢٦١٤٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن إسماعيل بن أبي خالد عن أبيه قال: دخلت على رجل وهو يأكل تمرا ويتمجع لبناً[٢]، فقال: / هلم وسم، فإن رسول الله ﷺ كان يسميهما الأطيبين[٣]. ١٣٥/٨

٢٦١٤٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوالأحوص عن عطاء بن السائب عن أبيه قال: دخلت على عليّ في يوم شات وفي يده شراب فناولني فقال: اشرب (قلت)[٤] وما هو؟ (قال)[٥]: ثلث عسل (وثلث)[٦] سمن وثلث لبن، فقلت: لا أريده، قال: أما إنك لو شربته لم (تزل)[٧] دفياً شبعاناً سائر يومك[٨].

---

(١) حسن؛ أبوسفيان صدوق، أخرجه مسلم (٢٠٥٩)، وأحمد (١٤٣٨٩).

(٢) أي: كلما أكل تمرة شرب لبناً.

(٣) مرسل مجهول؛ أبوخالد مجهول، خبره مرسل، أخرجه أحمد (١٥٨٩٣)، وأخرج نحوه الحاكم ١٠٦/٤ من حديث عائشة بإسناد ضعيف جداً.

(٤) في [ط، هـ]: (فقلت).

(٥) سقط من: [ز].

(٦) تكررت في: [ز].

(٧) في [هـ]: (تنزل).

(٨) ضعيف؛ عطاء اختلط.

٢٦١٤٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن العلاء بن المسيب قال: رأيت إبراهيم وخيثمة يأكلان (إلية)[1] بعسل.

٢٦١٥٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن آدم قال: حدثنا إبراهيم بن سعد عن أبيه عن عبدالله بن جعفر قال: رأيت النبي ﷺ يأكل (الرطب)[2] (بالقثاء)[3][4].

١٣٦/٨ ٢٦١٥١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن هشام عن أبيه أن/ رسول الله ﷺ كان يأكل (البطيخ)[5] بالرطب[6].

* * *

[٣٥] الرجل (يدعو)[7][8] الرجل فيتحفه بالشيء

٢٦١٥٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن أبي (خلدة)[9] قال: أتينا ابن

---

(١) شحم ذنب الشاة.

(٢) في [ز]: (المرطب).

(٣) في [أ، ح، ط]: (بالقثا).

(٤) صحيح، أخرجه البخاري (٥٤٤٠)، ومسلم (٢٠٤٣).

(٥) في [جا]: (الطبيخ).

(٦) مرسل؛ عروة تابعي، أخرجه النسائي في الكبرى (٦٧٢٣)، كما أخرجه مرفوعاً من حديث عائشة أبوداود (٣٨٣٦)، والترمذي (١٨٤٣)، والنسائي (٦٧٢٢)، وابن حبان (٢٥٤٦)، والبيهقي ٢٨١/٧، وأبونعيم ٣٦٧/٧، والدولابي ٨٣٢/٢.

(٧) في [أ، ح، ز، ط]: (يدعى)، وفي [ها]: (يدعو).

(٨) في [جـ، س]: زيادة (على).

(٩) هو خالد بن دينار التميمي، وفي [أ، جـ، ح، ز]: (حاره)، وفي [س، ط]: (حادة)، وانظر: الزهد لهناد ٣٦٤/١، والحلية ٢٦٩/٢.

سيرين (فقال)[١]: ما أدري ما أطعمكم؟ ليس منكم رجل إلا وفي بيته، ثم أخرج لنا شهدة[٢] فجعل يطعمنا.

* * *

[٣٦] في لحم القرد

٢٦١٥٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن علية عن أيوب عن مجاهد (قال)[٣]: ليس القرد من بهيمة الأنعام.

* * *

[٣٧] في لحم القنفذ

٢٦١٥٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حميد بن عبدالرحمن عن حسن عن ليث عن مجاهد أنه كره القنفذ./ ١٣٧/٨

٢٦١٥٥- (**حدثنا** أبوبكر قال)[٤]: حدثنا ابن مبارك عن معمر عن ابن طاوس عن أبيه أنه كان لا يرى بأكل (الوبر)[٥] بأساً.

* * *

[٤٨] في أكل الجراد

٢٦١٥٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا بن عيينة عن أبي (يعفور)[٦] عن ابن أبي

---

(١) في [ز]: (قال).

(٢) عسل فيه شمع.

(٣) سقط من: [ز].

(٤) سقط من: [أ، جـ، ز].

(٥) في [ز]: (الوفر)، وفي [هـ]: (الدبر).

(٦) في [أ، ح، ز، ط]: (يعقوب).

أوفى قال: غزوت مع رسول الله ﷺ سبع غزوات (نأكل)[1] الجراد[2].

٢٦١٥٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن عيينة عن شبيب عن جندب رجل (منهم)[3] سأل ابن عباس عن أكل الجراد فقال: لا بأس به[4].

٢٦١٥٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوأسامة عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر قال: ذكر لعمر جراد بالربذة فقال: لوددت أن عندنا منه قفعة[5]/ أو قفعتين[6]. ١٣٨/٨

٢٦١٥٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن الحسن بن عبيدالله قال: سمعت إبراهيم قال: كن أمهات المؤمنين يتهادين الجراد[7].

٢٦١٦٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدة عن عثمان بن حكيم (عن)[8] الحسن ابن سعد (عن أبيه)[9] أنه كان (ينقي)[10] لعليٍّ الجراد فيأكله[11].

---

(١) في [ز]: (يأكل).

(٢) صحيح، أخرجه البخاري (٥٤٩٥)، ومسلم (١٩٥٢)، قال مسلم: (قال أبوبكر بن أبي شيبة في روايته: «سبع غزوات»، وقال إسحاق بن إبراهيم: «ست»، وقال ابن أبي عمر: «ست أو سبع»).

(٣) سقط في: [ز].

(٤) مجهول؛ لجهالة جندب.

(٥) القفعة: إناء من خوص.

(٦) صحيح.

(٧) منقطع؛ إبراهيم لا يروي عن أمهات المؤمنين.

(٨) سقط من: [ح].

(٩) سقط من: [ط، هـ].

(١٠) في [هـ]: (ينفي) بدون نقاط.

(١١) حسن؛ الحسن بن سعد صدوق، وثقه ابن حبان، وروى عنه جماعة.

٢٦١٦١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالرحيم ويزيد بن هارون عن داود (ابن)[١] أبي هند قال: سألت سعيد بن المسيب عن الجراد فقال: أكله (عمر والمقداد)[٢] بن الأسود وصهيب وعبدالله بن عمر، قال: وقال عمر: وددت أن عندي قفعة أو قفعتين[٣].

٢٦١٦٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حسين (بن)[٤] علي (عن)[٥] زائدة عن/ ١٣٩/٨]الشيباني عن حبيب بن أبي ثابت عن أبي وائل عن عمر أنه ذكر الجراد فقال: وددت أن عندنا منه قفعة أو قفعتين[٦].

٢٦١٦٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أسباط بن محمد عن[[٧] الشيباني عن حبيب ابن أبي ثابت عن أبي وائل عن عمر بنحوه حديث زائدة عن الشيباني[٨].

٢٦١٦٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبيدالله (والفضل)[٩] عن إسرائيل عن سماك عن عكرمة عن ابن عباس أن عمر كان يأكل الجراد[١٠].

---

(١) في [ط]: (أبي).

(٢) في [ط]: (عمرو بن المقداد).

(٣) صحيح.

(٤) في [ز]: (عن).

(٥) في [أ، ح، ط]: (بن).

(٦) صحيح.

(٧) سقط ما بين المعكوفين من: [أ، ح، ط، هـ].

(٨) صحيح.

(٩) في [جـ]: (والبصل).

(١٠) مضطرب؛ رواية سماك عن عكرمة مضطربة.

٢٦١٦٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا زكريا عن الشعبي عن ابن عمر (قال)[١]: قال: رأيت عمر (يتحلب)[٢] (فوه)[٣] قال: قلت يا أمير المؤمنين[٤] قال: اشتهي جرادا مقلياً[٥].

٢٦١٦٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوأسامة عن مثنى بن سعيد (أبي غفار)[٦] قال: سمعت جابر بن زيد يقول: لقصعة (من)[٧] جراد أحب إلي / من قصعة من ثريد. ١٤٠/٨

٢٦١٦٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حاتم بن إسماعيل (عن)[٨] جعفر قال: رأيت أبي يأكل الجراد.

٢٦١٦٨- (**حدثنا** أبوبكر قال)[٩]: حدثنا محمد بن عبدالله الأسدي عن محمد بن خالد الضبي عن الأخضر بن العجلان قال: سألت سعيد بن جبير (عن الجراد)[١٠] فقال: كله مقلياً بزيت.

٢٦١٦٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن علقمة بن مرثد عن

---

(١) سقط من: [جـ، ز].

(٢) في [جـ]: (يحلب)، وفي [ع]: (يحلف).

(٣) في [أ، ح، ط]: (قوة).

(٤) في [هـ]: زيادة (ما شأنك).

(٥) صحيح.

(٦) في [أ، جـ، ح]: (أبوعفار).

(٧) سقط من: [ز].

(٨) في [جـ]: (بن).

(٩) سقط من: [ط، ز].

(١٠) سقط من: [ز].

عبدالملك بن الحارث عن أبيه قال: سئل علي عن الجراد، فقال: هو طيب كصيد البحر[١].

٢٦١٧٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالأعلى عن هشام عن الحسن قال: كان لا يرى بأكل الجراد بأساً.

* * *

[٣٨] من كان لا يأكل الجراد؟

٢٦١٧١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن (سعد)[٢] بن إسحاق عن زينب (زوجة)[٣] أبي سعيد قالت: كان أبوسعيد يرانا ونحن نأكل الجراد/ فلا ينهانا، ولا يأكله، فلا (ندري)[٤] تقذرا منه (أو)[٥] يكرهه[٦]. ١٤١/٨

٢٦١٧٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدة عن عثمان بن حكيم عن سعيد بن (مرجانة)[٧] قال: كان ابن عمر لا يأكل الجراد، قلت: ما يمنعك (من)[٨] أكله؟

---

(١) مجهول؛ لجهالة الحارث.

(٢) في [جـ، ط]: (سعيد)

(٣) في [أ، جـ، ح، ز، ط]: (بنت)، وانظر: سنن البيهقي ٢٥٨/٩، والمطالب العالية (٢٣٧٢).

(٤) في [جـ، ز]: (أدري).

(٥) في [جـ، ز]: زيادة (أو).

(٦) حسن، زينب روى عنها ثقتان، وذكرها ابن حبان في الثقات، وصحح لها الترمذي، وذكرها جماعة في الصحابة ووثقها ابن القطان.

(٧) في [هـ]: (فرجانة).

(٨) في [ط، هـ]: (عن).

قال: [(١)] (استصغروه)[(٢)(٣)].

٢٦١٧٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا غندر عن شعبة عن مغيرة عن إبراهيم عن علقمة أنه كان لا يأكل الجراد.

٢٦١٧٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جعفر بن عون عن هشام (بن)[(٤)] سعد عن نافع عن ابن عمر أنه كان لا يأكل الجراد (يتقذره)[(٥)(٦)].

٢٦١٧٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يزيد بن هارون عن التيمي عن أبي عثمان أن رسول الله ﷺ سئل عن الجراد فقال: **«(أكبر)[(٧)] جنود الله، لا آكله ولا أنهي عنه»**[(٨)].

٢٦١٧٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوأسامة عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن كعب قال: الجراد نثرة حوت.

١٤٢/٨ ٢٦١٧٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوأسامة عن هشام عن أبيه/ قال: هو نثر حوت.

---

(١) في [ط]: زيادة (استصغر).

(٢) في [جـ]: (استصعيره)، وفي [ز]: (استصغره).

(٣) صحيح.

(٤) في [ز]: (عن).

(٥) في [ط، هـ]: (يتقذر).

(٦) صحيح.

(٧) في [ح]: (أكر).

(٨) مرسل؛ أبوعثمان تابعي، أخرجه عبدالرزاق (٨٧٥٨)، والأنصاري (٧) و(٩٠)، وأخرجه متصلاً من حديث أبي عثمان عن سلمان أبوداود (٣٨١٣)، وابن ماجه (٣٢١٩)، والبيهقي ٢٥٧/٩، والطبراني (٦١٢٨)، والبزار (٢٥٠٩)، والمزي ١٤١/٢٣، والخطيب ٧٢/١٤، وابن عساكر ٣٧٤/٢١، وابن قانع ٢٨٥/١، وأبوالشيخ في العظمة (١٢٩٤).

[٤٠] الطير يقع في القدر فيموت فيها

٢٦١٧٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا معاذ عن أشعث عن الحسن أنه قال: في طير وقع في قدر فمات فيها، قال: يصب المرق ويؤكل (اللحم)[١].

٢٦١٧٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن علية عن أيوب عن عكرمة قال: سئلت عن طير وقع في قدر وهي تغلي فمات، فقلت: يهراق المرق ويؤكل اللحم.

* * *

[٤١] في الجِرِّي[٢]

٢٦١٨٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن عمر بن (شوذب)[٣] عن عمرة بنت الطبيخ قالت: أرسلتني أمي فاشتريت جرِّيا فجعلته في زنبيل، فخرج رأسه من جانب وذنبه من جانب، فمر (بي)[٤] علي أمير المؤمنين فرآه فقال: هذا كثير طيب (يشبع)[٥] العيال[٦]./ ١٤٣/٨

٢٦١٨١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن مجاشع[٧] (أبي)[٨] الربيع عن

---

(١) سقط من: [ط، هـ].

(٢) سمك، قيل إنه يأكل الفئران التي تشرب من النهر.

(٣) في [ط، ح]: (سردب).

(٤) سقط من: [جـ، ز].

(٥) في [أ، ح، هـ]: (شبع)، وانظر: الطبقات (٤٨٨/٨).

(٦) مجهول؛ لجهالة عمرة بنت الطبيخ.

(٧) في [ز]: (عن).

(٨) في [أ، ح]: (أبو).

كهيل عن أبيه قال: كان علي يمر علينا والجري على سفرنا ونحن نأكله (و)[١]لا يرى به بأساً[٢].

٢٦١٨٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن عبدالكريم عن عكرمة قال: (سئل)[٣] ابن عباس عن الجري فقال: لا بأس به، إنما تحرمه اليهود ونحن نأكله[٤].

٢٦١٨٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن الحسن (بن)[٥] عمرو عن فضيل عن إبراهيم قال: لا بأس بالجري إنما هذا شيء (يروونه)[٦] عن علي رحمه الله في الصحف.

٢٦١٨٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن إسرائيل عن عبدالأعلى قال: سألت سعيد بن جبير عن الجري، فقال: هو من السمك إن أعجبك فكله.

٢٦١٨٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن (فطر)[٧] عن منذر الثوري أبي يعلى قال: سئل ابن الحنفية عن الجري والطحال (وأشباههما)[٨] مما يكره، فتلا هذه الآية: ﴿قُل لَّآ أَجِدُ فِي مَآ أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا﴾ [الأنعام: ١٤٥]، (الآية)[٩]./ ١٤٤/٨

---

(١) في [ح، ز، ط]: سقط (الواو).

(٢) مجهول؛ لجهالة كهيل وأبيه.

(٣) في [هـ]: (سألت).

(٤) صحيح، عبدالكريم هو الجزري، انظر: فتح الباري ٦١٥/٩، ومصنف عبدالرزاق (٨٧٧٩).

(٥) في [ز]: (عن).

(٦) في [ط]: (يرردونه).

(٧) في [أ، ح، ط]: (قطر).

(٨) في [هـ]: (وأشياء).

(٩) سقط من: [ز].

٢٦١٨٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن أبي سلمة الصائغ قال: سألت عطاء بن أبي رباح عن الجري، قال: كل (ذنب)[١] سمين منه.

٢٦١٨٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي حمزة عن إبراهيم قال: عليك بأذنابه.

٢٦١٨٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن فضيل (بن)[٢] مرزوق عن إبراهيم بن عبدالله (بن)[٣] الحسن قال: الجري من صيد البحر.

٢٦١٨٩- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن ربيع عن الحسن قالا: لا بأس بالجري والمارماهيك][٤].

٢٦١٩٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص قال: سمعت جعفرا يقول ما ليس فيه قشر من السمك فإنا نعافه ولا نأكله.

٢٦١٩١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (أبو)[٥] معاوية عن الأعمش عن إبراهيم قال: لا بأس (بالجريث)[٦].

٢٦١٩٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالأعلى عن هشام عن الحسن أنه كان لا يرى بأكل (الجريث)[٧] بأساً.

---

(١) في [أ، ب، ط، هـ]: (ريب).

(٢) في [ز]: (عن).

(٣) في [هـ]: (عن).

(٤) سقط الخبر من: [أ، ط، هـ]، والمارماهيك: ثعبان البحر.

(٥) في [ط، هـ]: (ابن).

(٦) في [ح، ط]: (بالحريث)، وفي [أ]: (بالحريت).

(٧) في [ح، ط]: (بالحريث)، وفي [أ]: (بالحريت).

[٤٢] في (لحوم)[1] السلاحف والرق

١٤٥/٨ ٢٦١٩٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن حسن بن صالح عن/ يزيد بن أبي زياد عن أبي جعفر أنه أتي (بسلحفاة)[2] فأكلها.

٢٦١٩٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن (الأشعث)[3] عن (أبي هبيرة)[4] قال: كان فقهاء المدينة يشترون (الرق)[5] ويغالون بها حتى بلغ ثمنها ديناراً.

٢٦١٩٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (عائذ)[6] بن حبيب عن حجاج عن عطاء قال: لا بأس بأكلها - يعني السلحفاة -.

٢٦١٩٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن مهدي عن زمعة عن ابن طاوس عن أبيه أنه كان لا يرى بأكل (السلحفاة)[7] بأساً.

٢٦١٩٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن مهدي عن مبارك عن الحسن قال: لا بأس بأكلها./ ١٤٦/٨

* * *

---

(١) في [ط]: (لحوق).

(٢) في [أ، ح، ز، ط]: (بسلحفا).

(٣) في [أ، جـ، ح، ز، ط]: (أشعث).

(٤) في [أ، ح، ط، هـ]: (أبي هريرة)، وفي [جـ]: (أزهر)، وهو يحيى بن عباد، والأثر رواه إبراهيم الحربي في غريب الحديث كما في تاج العروس ٣٥٣/٢٥.

(٥) نوع كبير من السلاحف.

(٦) في [ط]: (عابد).

(٧) في [أ، ح، ز، ط]: (بسلحفا).

[٤٣] باب (التخليل)[١] من الطعام

٢٦١٩٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن علية عن ابن عون عن ابن سيرين قال: كان ابن عمر يأمر (بالتخلل)[٢]، ويقول: إن ذلك إذا ترك وهّن الأضراس[٣].

* * *

[٤٤] في لحوم (الجلالة)[٤]

٢٦١٩٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالأعلى عن هشام عن عطاء أنه كان يكره لحوم الجلالة وألبانها.

٢٦٢٠٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن علية عن ليث عن مجاهد أن نبي الله ﷺ نهى عن لحوم الجلالة وألبانها[٥].

٢٦٢٠١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا شبابة قال: (حدثنا)[٦] مغيرة بن/ مسلم ١٤٧/٨ عن أبي الزبير عن جابر قال: نهى رسول الله ﷺ عن الجلالة أن يؤكل لحمها (أو)[٧] يشرب لبنها[٨].

---

(١) في [ز، ع]: (التخلل).

(٢) في [أ، ح، ط، هـ]: (بالإخلال).

(٣) صحيح.

(٤) الجلالة: هي حيوان يأكل النجاسات ويتغذى عليها.

(٥) مرسل ضعيف؛ ليث ضعيف، ومجاهد تابعي، أخرجه عبدالرزاق (٨٧١٣)، وأخرجه أبوداود (٣٧٨٥)، والترمذي (١٨٢٤)، وابن ماجه (٣١٨٩)، والحاكم ٤٠/٢، والبيهقي ٣٣٢/٩، والطبراني (١٣٤٦٤)، من حديث مجاهد عن ابن عمر.

(٦) في [ز]: (نا).

(٧) في [أ، ح، ط]: (ويشرب) بدل (أو).

(٨) ضعيف؛ لضعف مغيرة بن مسلم، وانظر: المطالب العالية (٢٣٤٧).

٢٦٢٠٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن سليم عن ابن جريج قال: كان عطاء لا يرى بالجلالة بأساً: أن يحج عليها، وتؤكل إذا كان أكثر علفها (غير)[(١)] (الجلة)[(٢)]، (وإن كان أكثر علفها الجلة فإنه يكرهها)[(٣)].

٢٦٢٠٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا سهل بن يوسف عن عمرو عن الحسن قال: كان لا يرى بأكلها بأساً.

٢٦٢٠٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (يحيى)[(٤)] بن يمان عن عثمان بن الأسود عن عكرمة بن خالد قال: نهي عن ألبان الجلالة ولحومها وأن يحج عليها وأن يعتمر[(٥)].

٢٦٢٠٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن عمرو بن ميمون عن نافع عن ابن عمر أنه كان يحبس الدجاجة الجلالة (ثلاثاً)[(٦)][(٧)].

٢٦٢٠٦- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن أسامة بن زيد عن عكرمة قال: نهى رسول الله ﷺ عن لبن الشاة الجلالة][(٨)][(٩)]./ ١٤٨/٨

---

(١) سقط من: [جـ].

(٢) في [ط]: (حبلة).

(٣) سقط ما بين القوسين من: [هـ].

(٤) في [جـ]: زيادة (يحيى).

(٥) مرسل ضعيف؛ عكرمة بن خالد تابعي، ويحيى بن يمان ضعيف.

(٦) في [ز]: (ثلثا).

(٧) صحيح.

(٨) سقط ما بين المعكوفين في: [جـ].

(٩) مرسل؛ عكرمة تابعي، أخرجه مسدد كما في المطالب العلاية (٢٣٥٢)، وورد متصلاً من حديث ابن عباس، أخرجه أبوداود (٣٧٨٦)، والترمذي (١٨٢٥)، والنسائي ٢٤٠/٧، وأحمد (١٩٨٩)، وابن خزيمة (٢٥٥٢)، وابن حبان (٥٣٩٩).

٢٦٢٠٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن (ابن)[١] أبي نجيح عن مجاهد قال: نهى رسول الله ﷺ عن لحم الشاة الجلالة[٢].

٢٦٢٠٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن إبراهيم (بن)[٣] مهاجر عن مجاهد قال: نهى رسول الله ﷺ عن ألبان الجلالة[٤].

٢٦٢٠٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن (ابن)[٥] أبي رواد عن نافع عن ابن عمر أنه كان عنده إبل جلالة فأصدرها إلى (الحمى)[٦]، (ثم)[٧] ردها فحمل عليها (الرواحل)[٨] (إلى)[٩] مكة[١٠].

* * *

[٤٥] من قال: نعم الإدام الخل

٢٦٢١٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يزيد بن هارون قال: (حدثنا)[١١]/ حجاج ١٤٩/٨

---

(١) سقط من: [ز].

(٢) مرسل؛ مجاهد تابعي، وانظر: [٢٦٢٠٠].

(٣) في [ز]: (عن).

(٤) مرسل ضعيف؛ مجاهد تابعي، وإبراهيم بن مهاجر ضعيف، وانظر: [٢٦٢٠٧، ٢٦٢٠٠].

(٥) سقط من: [ز].

(٦) في [أ، ح، ط]: (الحمايم).

(٧) سقط من: [أ، ح، ط].

(٨) في [جـ، ح، ز]: (الزوامل).

(٩) في [ط]: (إلا).

(١٠) حسن؛ ابن أبي روّاد صدوق، أخرجه عبدالرزاق (٨٧١٠)، والفاكهي (٨٦٥).

(١١) في [ز]: (أن)، وفي [جا]: (نا).

ابن أبي زينب قال: (حدثنا)[1] (أبو)[2] سفيان طلحة بن نافع عن جابر أن النبي ﷺ (قال)[3]: «**نعم الإدام الخل**»[4].

٢٦٢١١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا [5] معاوية (بن)[6] هشام (قال)[7]: (حدثنا)[8] سفيان (عن)[9] محارب بن دثار عن جابر بن عبدالله عن النبي ﷺ قال: «**نعم الإدام الخل**»[10].

٢٦٢١٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (زيد)[11] بن الحباب عن عبدالله بن المؤمل عن ابن (أبي)[12] مليكة عن عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «**نعم الإدام الخل**»[13].

---

(١) في [ز، ط]: (نا).

(٢) سقط من: [ط].

(٣) سقط من: [ز].

(٤) حسن، حجاج صدوق، والحديث أخرجه مسلم (٢٠٥٢)، وأحمد (١٤٨٠٧).

(٥) في [أ، ح، ط]: زيادة (أبو).

(٦) في [أ، ح، ط]: (عن).

(٧) سقط من: [أ، جـ، ح، ز، ط].

(٨) في [ز]: (نا).

(٩) في [جـ]: (ابن).

(١٠) حسن؛ معاوية بن هشام صدوق، وأخرجه أحمد (٤٩٨٨)، وأبوداود (٣٠٨٢٠)، والترمذي (١٨٣٩)، وأصله في مسلم (٢٠٥٢).

(١١) في [ز]: (يزيد).

(١٢) سقط من: [ح].

(١٣) ضعيف؛ لضعف عبدالله بن المؤمل، أخرجه أبويعلى (٤٤٤٥)، وأبوعوانة (٨٣٨٥)، وابن عدي (٤/ ١٣٧)، كما أخرجه مسلم (٢٠٥١)، والترمذي (١٨٤٠)، وابن ماجه (٣٣١٦).

[٤٦] الرجل يضطر إلى الميتة

٢٦٢١٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن أبي حمزة عن إبراهيم في المضطر إلى الميتة قال: يأكل ما يقيمه.

٢٦٢١٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا شريك عن جابر عن أبي جعفر قال: إذا اضطر إلى ما حرم عليه، فما حرم (عليه)[١] فهو له حلال./ ١٥٠/٨

٢٦٢١٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن جرير بن حازم عن قيس بن سعد عن عطاء في رجل أكره على لحم الخنزير وشرب الخمر، قال: إن أكل فرخصة، وإن لم يأكل فقتل دخل الجنة.

* * *

[٤٧] (الأخوان)[٢] يؤكل (عليها)[٣]

٢٦٢١٦- (**حدثنا** أبوبكر قال)[٤] حدثنا زيد بن الحباب عن سلام (بن)[٥] مسكين قال: دخلت على جابر بن زيد وهو يأكل على (خوان خلنج)[٦].

* * *

(١) في [ز]: (له)، وزاد في [هـ]: (فما حرم عليه).

(٢) في [ط]: (الأحوان).

(٣) في [ز]: (عليهما).

(٤) سقط ما بين القوسين في: [أ، ح]، وسقط (قال) في: [ط].

(٥) في [ز]: (عن).

(٦) الخوان: طاولة الطعام، والخلنج: نوع من الخشب.

[٤٨] المجوسية تخدم الرجل

١٥١/٨ ٢٦٢١٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا الثقفي عن يونس عن الحسن/ أنه كان يقول في الخادم المجوسية تكون للرجل (المسلم)[1] فتطبخ له وتعمل له، فلم ير بذلك بأساً.

٢٦٢١٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن الأعمش عن سليمان بن ميسرة والمغيرة بن (شبيل)[2] عن طارق بن شهاب قال: دخلت على سلمان وعنده علجة (تعاطيه)[3][4].

* * *

[٤٨] في أكل السباع

٢٦٢١٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبومعاوية عن طلحة بن يحيى قال: دخلت على عمر بن عبدالعزيز فرأيت على أخوانه ألوان السباع - أو قال -: سباع من الطير.

(تم كتاب الأطعمة، والحمد لله)[5]

* * *

(١) في [جـ، ز]: زيادة (المسلم).

(٢) في [هـ]: (شبل).

(٣) في [أ، ح، هـ]: (تعالجه).

(٤) صحيح.

(٥) في [ز]: (تم الكتاب بعون الله والحمد لله على ذلك)، وفي [ز]: (بسم الله الرحمن الرحيم).

[٢٣] (كتاب اللباس)[١]

[١] من رخص في لبس (الخز)[٢]

٢٦٢٢٠- [حدثنا (أبو)[٣]عبدالرحمن بقي بن مخلد قال: حدثنا أبوبكر عبدالله ابن محمد بن أبي (شيبة قال)[٤]][٥]: حدثنا إسماعيل بن علية عن يحيى بن أبي إسحاق قال: رأيت (على)[٦] أنس بن مالك مطرف خز[٧].

٢٦٢٢١- ورأيت على القاسم مطرف خز.

٢٦٢٢٢- ورأيت على (عبيدالله)[٨] بن (عبدالله)[٩] (خزاً)[١٠]./ ١٥٢/٨

٢٦٢٢٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوالأحوص عن أبي إسحاق عن العيزار بن حريث قال: رأيت الحسين بن علي وعليه كساء خز وكان يخضب بالحناء (والكتم)[١١][١٢].

---

(١) سقط من: [أ، ب، ط، هـ].

(٢) الخز: ثياب منسوجة من صوف وحرير.

(٣) في [ح]: (ابن)، وسقط في: [ز].

(٤) سقط ما بين القوسين في: [جـ].

(٥) حديث أبوبكر في [ز]: زيادة.

(٦) سقط من: [ز].

(٧) صحيح.

(٨) في [جـ]: (عبدالله).

(٩) في [ز]: (عبيدالله).

(١٠) في [جـ]: (حراً).

(١١) في [ط]: (والكم).

(١٢) صحيح.

٢٦٢٢٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني قال: رأيت على عبدالله بن أبي أوفى مطرف خز[١].

٢٦٢٢٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن عيينة بن عبدالرحمن عن (أبيه)[٢] قال: كان لأبي بكرة مطرف خز، سداه حرير (وكان)[٣] يلبسه[٤].

٢٦٢٢٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن فضيل عن يزيد (بن أبي)[٥] زياد قال: رأيت على عبدالرحمن بن أبي ليلى مطرف خز فلبسه حتى تقطع، ثم (نقضه)[٦] مرة أخرى.

١٥٣/٨

٢٦٢٢٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدة عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة أنه كان لها كساء خز، فكسته ابن الزبير[٧]./

٢٦٢٢٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوأسامة عن إسماعيل بن أبي خالد قال: رأيت الأحنف (بن قيس)[٨] على بغلة ورأيت عليه عمامة خز (ومطرف خز)[٩].

---

(١) صحيح.

(٢) في [ع]: (أمية).

(٣) في [جـ، ز]: (فكان).

(٤) صحيح.

(٥) في [هـ]: (أبي بن).

(٦) في [ح]: (تقضه).

(٧) صحيح.

(٨) في [ز]: زيادة (بن قيس).

(٩) سقط من: [ح].

٢٦٢٢٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يزيد بن هارون عن إسماعيل بن أبي خالد قال: رأيت على قيس بن أبي حازم وشبيل بن عوف والشعبي مطارف الخز، ورأيت على شريح مطرف خز[١] وبرنس خز[٢].

٢٦٢٣٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوداود الطيالسي عن عمران القطان قال: أخبرني عمار قال: رأيت على أبي قتادة مطرف خز، ورأيت على أبي هريرة (مطرف خز)[٣]، ورأيت على ابن عباس ما لا أحصي[٤].

٢٦٢٣١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن فضيل عن الوليد بن جميع قال: رأيت على (أبي)[٥] عبيدة بن عبدالله برنس خز./ ١٥٤/٨

٢٦٢٣٢- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوأسامة عن هشام بن عروة قال: رأيت على عبدالله بن الزبير][٦] وعروة بن الزبير (و)[٧]على[٨] أبي بكر بن عبدالرحمن بن الحارث بن هشام أكسية خز[٩].

---

(١) المطرف: الثوب الذي في طرفيه علمان.

(٢) البرنس: ثوب له طرف يغطي الرأس.

(٣) في [ط]: (مطرف وخز).

(٤) ضعيف؛ لضعف عمران القطان، أخرجه الطبراني (٣٢٧٣)، وابن أبي عاصم في الآحاد (١٨٦٩)، والبيهقي ٢٧٢/٣.

(٥) ساقطة من [هـ]: (أبي).

(٦) سقط ما بين المعكوفين من: [ح].

(٧) سقط من: [ط].

(٨) في [ز]: زيادة (ابن).

(٩) صحيح.

٢٦٢٣٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدة عن محمد بن إسحاق قال: رأيت على القاسم و(أبي)[1] جعفر جبتين من خز، وجبة أبي جعفر من خز أدكن.

٢٦٢٣٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن نمير عن الأجلح عن حبيب قال: كان لعلي بن (حسين)[2] كساء خز يلبسه كل جمعة.

١٥٥/٨ ٢٦٢٣٥- [3]**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن عيينة بن عبدالرحمن/ عن علي ابن زيد قال: جلست إلى سعيد بن المسيب (وعليَّ)[4] جبة خز، (فأخذ)[5] بكم جبتي (وقال)[6]: ما أجود جبتك هذه، (قال)[7]: (قلت)[8]: وما (تغني)[9] وقد أفسدوها عليَّ، قال: ومن أفسدها؟ قلت: سالم، قال: إذا صلح قلبك فالبس ما بدا لك، قال: فذكرت قولهما للحسن، (قال)[10]: فقال: إن من صلاح القلب ترك الخز.

٢٦٢٣٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يزيد بن هارون عن ابن عون عن محمد، سألته قلت: كانوا يلبسون الخز؟ قال: كانوا يلبسونه ويكرهونه ويرجون رحمة الله.

---

(١) في [ز، ط]: (ابني)، وفي [ع]: (ابن).

(٢) في [ز]: (الحسن).

(٣) في [أ، ح، ط]: زيادة (قال).

(٤) في [ز]: (وعليه).

(٥) في [ز]: (وأخذ).

(٦) في [هـ]: (قال).

(٧) في [ح]: (وقال).

(٨) سقط من: [ح].

(٩) في [ح]: (يعني)، وفي [أ، هـ]: (تعني).

(١٠) سقط من: [جـ].

٢٦٢٣٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عباد بن العوام عن الشيباني قال: رأيت محمد بن علي بعرفات وعليه مطرفٌ من خز أصفر.

٢٦٢٣٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن عيينة عن عمرو عن صفوان بن عبدالله قال: استأذن سعد على ابن عامر وتحته مرافق من (حرير)(١)، فأمر بها فرفعت، فلما دخل سعد (دخل)(٢) وعليه (مطرف)(٣) من خز، فقال (له)(٤): استأذنت عليَّ وتحتي (مرافق)(٥) من حرير فأمرت بها فرفعت، فقال له سعد: نعم الرجل أنت إن لم تكن ممن قال الله: ﴿أَذْهَبْتُمْ طَيِّبَٰتِكُمْ فِي حَيَاتِكُمُ ٱلدُّنْيَا﴾ [الأحقاف: ٢٠] (٦)لئن/ اضطجع على جمر (الغضا)(٧) أحب (إلي)(٨) (من)(٩) (أن)(١٠) اضطجع عليها، قال: فهذا عليك شطره حرير وشطره خز قال: إنما يلي (جلدي)(١١) منه الخز(١٢). ١٥٦/٨

---

(١) في [ط]: (جرير).

(٢) سقط من: [جـ].

(٣) في [ط]: (مطرفا).

(٤) سقط من: [ز].

(٥) في [ط]: (مرفق).

(٦) في [جـ، ز]: زيادة (والله).

(٧) الغضا: نوع من الشجر، وجمره يبقى زماناً لا ينطفئ.

(٨) سقط من: [ز].

(٩) في [ط]: (ممن).

(١٠) سقط من: [أ، ح، ط].

(١١) في [أ، ح، ز، ط]: (حادي).

(١٢) صحيح.

٢٦٢٣٩- [حدثنا أبوبكر قال: حدثنا (يزيد)[(١)] بن هارون قال: أخبرني شعبة عن محمد بن زياد قال: رأيت على أبي هريرة مطرف خز قد ثناه][(٢)(٣)].

٢٦٢٤٠- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن إسرائيل عن حكيم بن جبير عن خيثمة أن ثلاثة عشر من أصحاب (محمد)[(٤)] صلى الله [عليه وسلم كانوا يلبسون خزاً[(٥)].

٢٦٢٤١- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن عثمان بن أبي هند قال: رأيت على][(٦)] أبي عبيدة مطرف خز، ورأيت على عمر بن عبدالعزيز/مطرف خز ١٥٧/٨ أبيض.

* * *

[٢] في لبس (الحرير)[(٧)] وكراهية لبسه

٢٦٢٤٢- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا إسماعيل بن علية عن عبدالعزيز بن صهيب عن أنس قال: قال رسول الله ﷺ: **«من لبس الحرير في (الدنيا)[(٨)] لم يلبسه في الآخرة»**[(٩)].

---

(١) في [جا]: (زيد).
(٢) تكرر الخبر في: [ط].
(٣) صحيح.
(٤) في [ز]: (رسول الله) بدل (محمد).
(٥) ضعيف؛ لضعف حكيم بن جبير.
(٦) سقط ما بين القوسين من: [ح].
(٧) في [أ، ح، ط]: (الخز).
(٨) في [أ، ط]: (الدنى).
(٩) صحيح، أخرجه البخاري (٥٨٣٢)، ومسلم (٧٨٤).

٢٦٢٤٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوالأحوص عن أبي إسحاق عن هبيرة قال: أهدي لرسول الله ﷺ حلة من حرير، (فأهداها)[1] لعلي فلبسها عليٌّ، فلما رآه النبي ﷺ قال: **«إني أكره لك/ما أكره لنفسي، أجعلها (خمراً)[2] بين النساء»**[3]. ١٥٨/٨

٢٦٢٤٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالرحيم (بن)[4] سليمان وابن نمير وأبوأسامة عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن سعيد بن أبي هند عن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ: **«الحرير والذهب حرام على ذكور أمتي حل لإناثهم»**[5].

٢٦٢٤٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني عن أشعث بن أبي الشعثاء عن معاوية بن سويد عن البراء قال: نهى رسول الله ﷺ عن الديباج

---

(١) في [ز]: (وأهدها).

(٢) في [ط]: (خمر).

(٣) مرسل؛ هبيرة تابعي، وأخرجه متصلاً أحمد (١١٥٤)، وابن ماجه (٣٥٩٦)، والطيالسي (١٢١)، وأبويعلى (٣١٩)، وعبدالرزاق (١٩٩٣٩)، وابن أبي عاصم (١٧٠)، والطبراني ٢٤/(٨٨٧)، والبزار (٧٢٦) ٣٠١/٢، والبخاري في التاريخ ١٣٥/٢، وابن الأثير ٢٣٧/٧، والطحاوي (٢٥٤/٤)، وأصله عند مسلم (٢٠٧١)، وبنحوه عند البخاري (٢٦١٤).

(٤) في [أ، ح، ز، ط]: (و).

(٥) منقطع؛ سعيد بن أبي هند لا يروي عن أبي موسى، أخرجه أحمد (١٩٥١٥)، والترمذي (١٧٢٠)، والنسائي ١٩٠/٨، والطيالسي (٥٠٦)، والطحاوي ٢٥١/٤، والبيهقي ٤٢٥/٢، وعبدالرزاق (١٩٩٣٠)، وعبد بن حميد (٥٤٥)، وابن عبدالبر في التمهيد ٢٤٣/١٤.

والحرير والإستبرق[١].

٢٦٢٤٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالرحيم عن يزيد بن أبي زياد عن أبي فاختة قال: حدثني هبيرة بن (يَرِيم)[٢] عن علي أنه أهدي إلى/ رسول الله ﷺ حلة مسيرة بحرير إما سداها أو (لحمتها)[٣]، فأرسل بها إلي، فأتيته فقلت (له)[٤]: يا رسول الله! ما أصنع بها، ألبسها؟ قال: **«لا إني لا أرضى لك ما أكره لنفسي، ولكن أجعلها خمراً بين الفواطم»**[٥].

١٥٩/٨

٢٦٢٤٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالرحيم عن يزيد بن أبي زياد عن عبدالرحمن بن أبي ليلى (عن)[٦] حذيفة أن رسول الله ﷺ (نهانا)[٧] أن نلبس الحرير والديباج وقال: **«هو لهم في (الدنيا)[٨] ولكم في الآخرة»**[٩].

---

(١) صحيح، أخرجه البخاري (٦٢٣٥)، ومسلم (٢٠٦٦).

(٢) في [أ، ح، ط]: (مريم).

(٣) في [جا]: (لحمها).

(٤) في [جـ، ز]: زيادة (له).

(٥) ضعيف؛ لضعف يزيد بن أبي زياد، أخرجه ابن ماجه (٣٥٩٦)، وابن أبي عاصم في الآحاد (١٧١)، وانظر: ما سبق [٢٦٢٤٣]، وما سيأتي [٢٦٢٤٨] و٦٦/١٢ برقم [٣٤٢٥٨]، وأصله في البخاري (٢٦١٤)، ومسلم (٢٠٧١).

(٦) سقط من: [ط].

(٧) في [ز]: (نهى).

(٨) في [أ]: (الدنى).

(٩) ضعيف؛ لضعف يزيد بن أبي زياد، وأخرجه مسلم (٢٠٦٧)، ليبين تدليس ابن أبي نجيح، وأخرجه أيضاً النسائي (١٩٨/٨)، وابن عوانه (٨٤٨٥)، وأصل الحديث عند البخاري (٥٤٢٦) ومسلم (٢٠٦٧).

٢٦٢٤٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن فضيل عن يزيد بن أبي زياد عن أبي فاختة قال: حدثني (جعدة)[١] بن هبيرة عن علي عن النبي (ﷺ)[٢] بنحو حديث عبدالرحيم عن يزيد بن أبي زياد عن أبي فاختة[٣]./ ١٦٠/٨

٢٦٢٤٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن شعبة [عن الحكم عن عبدالرحمن ابن أبي ليلى عن حذيفة قال: نهى رسول الله ﷺ عن لبس الحرير][٤] والذهب وقال: **«هو لهم في (الدنيا)[٥] ولنا في الآخرة»**[٦].

٢٦٢٥٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالرحيم بن سليمان عن (عبدالله)[٧] بن عمر عن نافع أن ابن عمر (أخبره)[٨] أن عمر[٩] رأى حلة سيراء من (حرير)[١٠] فقال: يا رسول الله لو ابتعت هذه الحلة للوفد وليوم الجمعة (فقال)[١١]: **«إنما يلبس**

---

(١) سقط من: [جـ].

(٢) في [أ، ح، ز]: (عليه السلام).

(٣) ضعيف؛ لضعف يزيد بن أبي زياد، أخرجه أحمد في فضائل الصحابة (١١٥١)، والبخاري في التاريخ (١٣٥/٢)، والطحاوي (٢٥٤/٤)، وابن أبي عاصم في الآحاد (١٧٠)، والطبراني (٢٤/[٨٨٧])، والبيهقي في شعب الإيمان (١٤٠/٥[٦١٠٤])، وابن الأثير في أسد الغابة (٢٣٧/٧)، وابن بشكوال في غوامض الأسماء (٤٢٩/١).

(٤) سقط ما بين المعكوفين من: [ح].

(٥) في [أ]: (الدنى).

(٦) صحيح، أخرجه البخاري (٥٦٣٢)، ومسلم (٢٠٦٧).

(٧) في [هـ]: (عبيدالله).

(٨) في [ز]: أخبرنا).

(٩) في [جـ، ز]: زيادة (بن الخطاب).

(١٠) في [أ]: (جرير)، وفي [ز]: (خز).

(١١) في [ط، هـ]: (قال).

هذه من (لا)[١] خلاق له في الآخرة»[٢].

٢٦٢٥١- **حدثنا أبوبكر** قال: حدثنا محمد بن عبيد ويزيد بن هارون عن محمد بن إسحاق عن يزيد بن أبي حبيب عن مرثد بن عبدالله اليزني عن عقبة بن عامر الجهني قال: صلى بنا رسول الله ﷺ المغرب وعليه فروج يعني (قباء)[٣] من حرير، فلما قضى صلاته نزعه نزعاً عنيفاً، فقلت: يا رسول الله! صليت وهو عليك، (قال)[٤]: **«إن هذا لا ينبغي للمتقين»**[٥].

١٦١/٨ ٢٦٢٥٢- **حدثنا أبوبكر** قال: حدثنا حفص بن غياث عن عاصم عن/ أبي عثمان عن عمر أنه كان ينهى عن الحرير والديباج إلا ما كان هكذا، (وأشار)[٦] بإصبعه ثم الثانية ثم الثالثة ثم الرابعة وقال: كان رسول الله ﷺ[٧] ينهانا عنه[٨].

---

(١) في [ط]: (ألا).

(٢) ضعيف، فقد اتفقت نسخ الكتاب على أن شيخ عبدالرحيم هو عبدالله، وسبق أن أورد المؤلف رواية له عنه، وقام مختار الندوي رحمه الله بتعديلها إلى عبيدالله موافقة لسنن ابن ماجه، وقد اتفقت نسخ ابن ماجه الخطية على عبيدالله، وإذا تردد الراوي بين ضعيف وثقة لم يقبل الخبر، والحديث أخرجه البخاري (٥٨٤١)، ومسلم (٢٠٦٨)، وابن ماجه (٣٥٩١).

(٣) في [أ، ح]: (قما).

(٤) في [ز]: (قفا).

(٥) منقطع حكماً؛ ابن إسحاق مدلس، أخرجه أحمد (١٧٢٩٣)، والطبراني (١٧/[٧٦٠])، وأخرجه بطريق آخر البخاري (٣٧٥)، ومسلم (٢٠٧٥).

(٦) في [جـ، ز]: (ثم أشار)، وفي [ح]: (أو أشار).

(٧) في [هـ]: زاد (وآله).

(٨) صحيح، أخرجه البخاري (٥٨٢٩)، ومسلم (٢٠٦٩)، ومن طريق المؤلف ابن ماجه (٢٨٢٠).

٢٦٢٥٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن فضيل عن الأعمش عن عبدالله بن مرة عن أبي كنف قال: انطلقت مع عبدالله حتى أتيت داره، فأتاه بنون له عليهم قمص حرير فخرقها، وقال: انطلقوا إلى أمكم (فلتكسكم)[١] غير هذا[٢].

٢٦٢٥٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن فضيل بن غزوان عن المهاجر بن شماس عن عمه قال: رأى ابن مسعود ابناً له، عليه قميص من حرير، فشقه وقال: إنما هذا للنساء[٣].

٢٦٢٥٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالرحيم بن سليمان (عن سليمان)[٤]/ ١٦٢/٨ ابن (أبي)[٥] المغيرة العبسي عن سعيد بن جبير قال: قدم حذيفة بن اليمان من سفر وقد كسي ولده (الحرير)[٦]، فنزع منه ما كان على ذكور ولده، وترك منه ما كان على بناته[٧].

٢٦٢٥٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن شعبة عن سعد بن إبراهيم عن أبيه قال: دخل عبدالرحمن بن عوف - ومعه ابن له - على عمر، عليه قميص حرير، فشق القميص[٨].

٢٦٢٥٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (عبيد)[٩] بن سعيد (عن شعبة)[١٠] عن

---

(١) في [ز]: (ملتكسكم).

(٢) مجهول؛ لجهالة أبي كنف.

(٣) مجهول؛ لجهالة عم المهاجر.

(٤) سقط من: [ز].

(٥) سقط من: [أ، جـ، ح، ز، ط].

(٦) سقط من: [أ، جـ، ح، ز، ط].

(٧) صحيح.

(٨) صحيح.

(٩) في [هـ]: (عبيدة).

(١٠) سقط من: [أ، ح، ط].

خليفة بن كعب أنه قال: (قال)[١]: سمعت (عبدالله)[٢] بن الزبير يخطب، قال: قال: ألا، لا (تلبسوا)[٣] نساءكم الحرير، فإني سمعت عمر بن الخطاب يقول: قال رسول الله صلى الله عليه[٤] وسلم: **«لا تلبسوا الحرير فإنه من لبسه/ في (الدنيا)[٥] لم يلبسه في الآخرة»**[٦]. ١٦٣/٨

٢٦٢٥٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالرحيم بن سليمان (عن محمد بن إسحاق عن يزيد بن أبي حبيب)[٧] عن عبدالعزيز بن أبي الصعبة عن أبي أفلح الهمداني عن عبدالله بن (زرير)[٨] الغافقي سمعته يقول: سمعت علي بن ابي طالب يقول أخذ رسول الله ﷺ حريراً بشماله وذهبا بيمينه ثم رفع بهما يديه (فقال)[٩]: **«إن (هذين)[١٠] حرام على ذكور أمتي (حل)[١١] لإناثهم»**[١٢].

---

(١) سقط من: [جـ، ز].

(٢) في [ط]: زيادة (الله).

(٣) سقط من: [ز]، وفي [ط]: (تلبسون).

(٤) في [أ]: زيادة (وآله).

(٥) في [أ]: (الدنى).

(٦) صحيح، أخرجه البخاري (٥٨٣٤)، ومسلم (٢٠٦٩).

(٧) في [ز]: (عن محمد عن حبيب عن يزيد بن أبي إسحاق).

(٨) في [أ]: (درين)، وفي [ح]: (رزين)، وفي [جـ، ز]: (زرين)، وفي [ط]: (ررين).

(٩) في [جا: (قال).

(١٠) في [ط]: (هذا).

(١١) في [ز]: (حلال).

(١٢) حسن، أبو الأفلح صدوق، كما قال الذهبي، وقد حسن حديثه ابن المديني، وصرح ابن إسحاق بالسماع كما عند عبد بن حميد (٨٠)، والحديث أخرجه أحمد (٧٥٠)، وابن ماجه (٣٥٩٥)، والنسائي ٨/ ١٦٠، وأبويعلى (٢٧٢)، والبزار (٨٨٦)، والطحاوي ٤/ ٢٥٠، والضياء (٥٨٨)، وابن عبدالبر في التمهيد ١٤/ ٢٤٨، وبنحوه أبوداود (٤٠٥٤)، وابن حبان (٥٤٣٤).

٢٦٢٥٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عفان قال: أخبرنا (حماد بن سلمة)[١] قال: أخبرنا (أنس)[٢] بن سيرين عن أبي مجلز عن حفصة (أن)[٣] (عطارد)[٤] (بن حاجب)[٥] جاء بثوب ديباج كساه إياه كسرى فقال عمر: ألا (أشتريه)[٦] لك يا رسول الله قال: **«إنما يلبسه من لا خلاق له»**[٧].

٢٦٢٦٠- (**حدثنا**)[٨] أبوبكر قال: حدثنا يزيد بن هارون قال: أخبرنا حماد بن سلمة عن أبي التياح عن حفص الليثي عن عمران بن حصين أن النبي/ ﷺ نهى عن الحنتم والتختم بالذهب والحرير[٩]. ١٦٤/٨

٢٦٢٦١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالرحيم بن سليمان عن الإفريقي عن عبدالرحمن بن رافع عن عبدالله بن عمرو قال: خرج إلينا رسول الله ﷺ وفي (إحدى)[١٠] يديه ثوب من حرير، وفي الأخرى ذهب فقال: **«إن هذين محرم على**

---

(١) تكررت في: [ح].

(٢) سقط من: [أ، ب، ط، ه].

(٣) في [أ، ح، ط، ها]: (عن).

(٤) في [ط]: (عطارر).

(٥) في [ط]: (ابن حماجب).

(٦) في [ز]: (أسر).

(٧) صحيح، أخرجه النسائي في الكبرى (٩٦١٦)، وإسحاق (١٩٨٩)، والطبراني في الكبير ٢٣/(٣٥٧).

(٨) تكررت في: [ح].

(٩) مجهول؛ لجهالة حفص الليثي، أخرجه أحمد (١٩٩٨٠)، والترمذي (١٨٣٨)، والنسائي ١٧٠/٨، وابن حبان (٥٤٠٦)، والطيالسي (٨٤٣)، والطحاوي ٢٤٦/٤، والطبراني ١٨/(٤٩٢)، والمزي ٢١/٧.

(١٠) في [ط]: (أحد).

ذكور أمتي حل لإناثهم»[١].

٢٦٢٦٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد بن عبدالله الأسدي عن عمر بن سعيد ابن أبي حسين عن علي بن عبدالله بن علي قال: أخبرني أبي أنه سمع معاوية وهو على المنبر يقول نهى رسول الله ﷺ عن لبس الحرير والذهب[٢].

٢٦٢٦٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا معتمر بن سليمان عن حميد قال: سئل أنس عن الحرير فقال: نعوذ بالله من شره، كنا نسمع أنه من لبسه في الدنيا لم يلبسه في الآخرة[٣]./ ١٦٥/٨

٢٦٢٦٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن ليث[٤] عن طاوس أنه كان يكره لبس الحرير.

٢٦٢٦٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا معتمر عن يونس عن الحسن كان يكره قليل الحرير (و)[٥] كثيره.

---

(١) ضعيف؛ لضعف عبدالرحمن بن رافع الأفريقي، أخرجه الطحاوي في شرح المشكل (٤٨١٩)، وابن ماجه (٣٥٩٧)، والطيالسي (٢٣٦٧)، وابن وهب في الجامع (٦٠٨)، والطبراني ١٣/(١٢٦).

(٢) مجهول؛ لجهالة علي بن عبدالله ووالده، أخرجه أحمد (١٦٩٢٣)، والنسائي ١٦١/٨، والطحاوي ٢٤٦/٤، والطبراني ١٩/(٨٣١)؛ وبنحوه أبوداود (٤١٣١)، وعبد بن حميد (٤١٩)، والطحاوي في شرح المشكل (٤٨٣٤).

(٣) صحيح، أخرجه الطحاوي (٢٤٧/٤)، وأبوالشيخ في طبقات أصبهان (٢٣١)، وبنحوه أخرجه البخاري (٥٨٣٢)، ومسلم (٧٨٤).

(٤) في [أ، ب، جـ، ط، هـ]: زيادة (عن عطاء).

(٥) سقط من: [ط].

٢٦٢٦٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عباد بن العوام عن حصين قال: كتب عمر ابن عبدالعزيز لا تلبسوا من الحرير إلا ما كان سداه قطنا أو كتانا.

٢٦٢٦٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا غندر عن شعبة عن عبدالملك بن ميسرة عن زيد بن وهب عن علي قال: كساني رسول الله ﷺ حلة سيراء، فخرجت فيها، فرأيت الغضب في وجهه قال: **«فشققتها بين نسائي»**[1].

٢٦٢٦٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبومعاوية عن سعيد عن قتادة عن داود السراج عن أبي سعيد قال: من لبس الحرير في الدنيا لم يلبسه في الآخرة[2]./ ١٦٦/٨

* * *

[٣] من رخص (في)[3] لبس الحرير في الحرب إذا كان له عذر، (ومن كرهه)[4]

٢٦٢٦٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ريحان بن سعيد عن مرزوق بن (عمرو)[5]

---

(١) صحيح، أخرجه البخاري (٥٨٤٠)، ومسلم (٢٠٧١).

(٢) مجهول؛ لجهالة داود السراج، ذكره ابن عبدالبر في الاستذكار ٣٢٢/٨، ورواه شعبة عن قتادة به مرفوعاً، وأخرجه مرفوعاً أحمد (١١١٧٩)، وابن حبان (٥٤٣٧)، والحاكم ١٩١/٤، والنسائي في الكبرى (٩٦٠٨)، والطحاوي ٢٤٦/٤، والطيالسي (٢٢١٧)، والبغوي في التفسير ٢٨١/٣، والبغوي في مسند ابن الجعد (٩٧٥)، والمزي ٤٧١/٨، وابن عبدالبر في التمهيد ٨/١٥، والخطيب في الفصل ٥٨٧/١.

(٣) سقط من: [ط].

(٤) سقط من: [أ، ح، ط، هـ].

(٥) في [أ، جـ، ح، ز، ط]: (عمر).

قال: [(١)] أبو فرقد: [(٢)] رأيت على (تجافيف) [(٣)] أبي موسى الديباج والحرير [(٤)].

٢٦٢٧٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن هشام قال: كان (أبي له) [(٥)] (يلمق) [(٦)] من ديباج يلبسه في الحرب./ ١٦٧/٨

٢٦٢٧١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص [(٧)] عن ليث عن عطاء قال: لا بأس به إذا كان جبة أو سلاح.

٢٦٢٧٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوخالد عن حجاج عن عطاء قال: لا بأس بلبس الحرير في الحرب.

٢٦٢٧٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد بن بشر قال: حدثنا (سعيد) [(٨)] عن قتادة أن أنس بن مالك أنبأهم أن رسول الله ﷺ رخص للزبير ابن العوام ولعبدالرحمن بن عوف في قميصين من حرير من وجع كان بهما حكة [(٩)].

---

(١) في [أ، جـ، ح، ز]: زيادة (قال).

(٢) في [ز]: زائدة (قال).

(٣) في [ط]: (تجائب)، وفي [جـ]: (محامب)، وفي [ز]: (تحاسب)، وفي [هـ]: (مجانب).

(٤) مجهول؛ لجهالة مرزوق بن عمرو.

(٥) في [جـ]: (لأبي)، وفي [ط]: (أبو).

(٦) في [أ، ح، ط]: (يلمو).

(٧) في [أ، ح، هـ]: زيادة (عن هشام).

(٨) كذا في صحيح مسلم (٢٠٧٦)، وسنن ابن ماجه (٣٥٩٢)، والاستذكار ٣٢٠/٨ من طريق المؤلف عن محمد بن بشر، وجاء في [أ، جـ، ح، ز، ط]: (شعبة)، وقد أخرجه مسلم ٢٥/٢٠٧٦ عن المصنف عن وكيع عن شعبة به.

(٩) صحيح، أخرجه البخاري (٢٩١٩)، ومسلم (٢٠٧٦).

٢٦٢٧٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد بن مصعب عن الأوزاعي عن الوليد ابن هشام قال: (كتبت)[1] إلى (ابن محيريز)[2] (أسأله)[3] عن لبس (اليلامق)[4] والحرير في (دار)[5] الحرب قال: فكتب أن كن أشد (ما)[6] كنت كراهة (لما)[7] (يكره)[8] عند القتال حين تعرض نفسك للشهادة./ ١٦٨/٨

٢٦٢٧٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن أبي مكين عن عكرمة أنه كرهه في الحرب، وقال: أرجى ما يكون للشهادة.

٢٦٢٧٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد بن أبي عدي عن ابن عون قال: سألت محمداً عن لبس الديباج في الحرب، فقال: من أين كانوا يجدون الديباج.

٢٦٢٧٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن إدريس عن (حصين)[9] عن الشعبي عن سويد بن (غفلة)[10] قال: شهدنا اليرموك، (قال)[11]: فاستقبلنا عمر وعلينا

---

(١) في [أ، جـ، ح، ز، ط]: (كتب).

(٢) في [أ، ح، هـ]: (محمد بن)، وفي [ز]: (محيريز).

(٣) في [ح]: (أسلمه).

(٤) في [ح، هـ]: (الملامق).

(٥) سقط من [هـ]: (دار).

(٦) في [أ، ح، ط، هـ]: (مما).

(٧) في [ط، هـ]: (لا).

(٨) في [جـ]: (تكره).

(٩) في [ح]: (حسين).

(١٠) في [ز]: (علقمة).

(١١) في [جـ، ز]: (قال) زائدة.

الديباج والحرير، فأمر (فرمينا)[١] بالحجارة، قال: فقلنا: ما بلغه عنا؟ قال: فنزعناه، وقلنا: كره (زيناً)[٢]، فلما (استقبلنا)[٣] رحب بنا (وقال)[٤]: إنكم جئتموني في زي أهل الشرك، إن الله لم يرض لمن قبلكم الديباج و(لا)[٥] الحرير[٦].

٢٦٢٧٨- (حدثنا أبوبكر قال: حدثنا عيسى بن يونس عن معمر عن الزهري عن أنس قال: رأيت على زينب بنت)[٧] رسول الله ﷺ قميص حرير سيراء[٨]./ ١٦٩/٨

* * *

[٤] من كره الحرير للنساء

٢٦٢٧٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا معتمر عن ثابت بن زيد قال: حدثتني (حمادة)[٩] عن أنيسة بنت زيد أن أباها دخل عليها في بيتها وعليها قميص من حرير

---

(١) في [ز]: (برمينا).

(٢) في [أ، ح]: (رنبا).

(٣) في [أ]: (استقلنا)، وفي [ز]: (استقبلناه).

(٤) في [جـ، ز]: (فقال).

(٥) سقط من: [ط، هـ].

(٦) صحيح.

(٧) سقط ما بين المعكوفين في: [ح].

(٨) صحيح، أخرجه النسائي ١٩٧/٨، وابن ماجه (٣٥٩٨)، والحاكم ٤٥/٤، وعبدالرزاق (١٩٩٤٥)، وابن سعد ٣٤/٨، والطحاوي ٢٥٤/٤، وابن أبي عاصم في الآحاد (٢٩٧٢)، والطبراني ٢٢/(١٠٦٥)، كما أخرجه البخاري (٥٨٤٢) فقال: أم كلثوم بدل زينت.

(٩) انظر: الإكمال ٢٥٨/١، تاريخ دمشق ٢٦٧/١٩، ودلائل النبوة للبيهقي ٤٧٩/٦، والمعجم الكبير للطبراني ٢١١/٥ (٥١٢٦).

(فخرج)[١] وهو مغضب[٢].

* * *

[٥] من رخص في العلم من الحرير في الثوب

٢٦٢٨٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن إدريس عن حصين عن الشعبي عن سويد بن (غفلة)[٣] عن عمر أنه قال: لا يصلح منه إلا هكذا (إصبعا)[٤] أو (إصبعين)[٥] أو (ثلاثة)[٦] أو أربعة[٧]./ ١٧٠/٨

٢٦٢٨١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير بن عبدالحميد عن منصور عن حبيب عن (زر)[٨] قال: قال عمر: لا تلبسوا من الحرير إلا إصبعين أو ثلاثة[٩].

٢٦٢٨٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن علية عن خالد الحذاء عن عكرمة عن ابن عباس أنه لم يكن (يرى)[١٠] بالأعلام بأساً[١١].

---

(١) سقط من: [ط] (خرج).

(٢) مجهول؛ لجهالة حمادة.

(٣) في [ز]: (علقمه).

(٤) في [جـ، ز]: (إصبع).

(٥) في [جـ]: (إصبعان).

(٦) في [جـ]: (ثلث).

(٧) صحيح.

(٨) في [أ، ح]: (ذر).

(٩) صحيح.

(١٠) في [أ، ط، هـ]: (يرى).

(١١) صحيح.

٢٦٢٨٣- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن مغيرة بن (زياد)[١] عن أبي عمر (مولى)[٢] (أسماء)[٣] قال: [٤]رأيت ابن عمر اشترى عمامة لها علم، فدعا (بالجلمين)[٥] (فقصه)[٦]، فذكرت ذلك لها فقالت: (بؤساً)[٧] لعبدالله، يا جارية هاتِ جبة رسول الله ﷺ فجاءت بجبة مكفوفة الكمين (والجيب)[٨] والفرجين بالديباج[٩]./ ١٧١/٨

٢٦٢٨٤- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا جرير عن عبدالملك عن عطاء قال: كانت لرسول الله ﷺ جبة طيالسة عليها[١٠] (لبنة)[١١] ديباج كسرواني كان يلبسها[١٢].

---

(١) في [ز]: (زيد).

(٢) في [ز]: (مولاً).

(٣) في [أ]: (أسمى).

(٤) في [ز]: زائدة (قال).

(٥) أي: المقص، وفي [أ، ح، ز]: (بالعلمين)، وفي [هـ]: (بالفلمين).

(٦) في [أ، ط]: (فقصت).

(٧) في [أ، جـ، ح، ط]: (بوسٌ).

(٨) في [أ، ح]: (والجنب).

(٩) حسن؛ مغيرة صدوق، أخرجه مسلم (٢٠٦٩)، وأحمد (٢٦٩٨٢).

(١٠) في [أ، جـ]: (لبس)، وفي [ط]: (للسى).

(١١) في [جـ، ز]: زيادة (من).

(١٢) مرسل؛ عطاء تابعي، وأخرجه أحمد (٢٦٩٤٥) و(٢٦٩٨٩)، والطبراني (٢٤/[٢٦٤]) عن عطاء عن مولى أسماء عن أسماء، وأخرجه النسائي في الكبرى (٦٩٢٠) عن عطاء عن مولى أسماء عن أم سلمة؛ وأصل الحديث رواه مسلم (٢٠٦٩).

٢٦٢٨٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن منصور عن إبراهيم قال: كانوا يكرهون أن (يلبسوا)[١] الثوب سداه حرير (أو)[٢] لحمته، ولا يرون بالأعلام بأساً.

٢٦٢٨٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (هشيم)[٣] عن مغيرة عن إبراهيم قال: كان يلبس (طيلسانا)[٤] (مدبجا)[٥].

٢٦٢٨٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالله بن داود عن هشام بن عروة قال: كان لأبي (بركانٌ)[٦] فيه علم أربع أصابع ديباج./ ١٧٢/٨

٢٦٢٨٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن مسعر عن أبي صخرة قال: رأيت على الأسود بن هلال (طيلسانا مدبجا)[٧] طولاً[٨].

٢٦٢٨٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن مسعر [عن ثابت بن عبيد قال: رأيت على (عبيدالله)[٩] بن يزيد طيلسانا (مدبجاً)[١٠]][١١].

---

(١) في [هـ]: (يلبس).

(٢) في [جـ]: (و) بدل (أو).

(٣) في [ع]: (هشام).

(٤) في [أ، ح، ز، ط]: (طيلسان).

(٥) المدبج هو: المطرز بالديباج، وفي [أ، ح، ز، ط]: (مدبج).

(٦) في [أ، ح]: (يركان)، وفي [ط، هـ]: (بز كان).

(٧) في [أ، ز، ط]: (طيلسان مدبج)، وفي [ح]: (طيلسان).

(٨) صحيح.

(٩) في [ز]: (عبدالله).

(١٠) في [أ، جـ، ز]: (مدحرجاً).

(١١) بياض ما بين المعكوفتين في: [ح].

٢٦٢٩٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن همام عن قتادة عن إسماعيل بن عمران العبدي قال: رأيت على سعيد بن المسيب (طيلساناً مدبجاً)[١].

٢٦٢٩١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عباد بن العوام عن ابن عون قال: رأيت على القاسم عمامة علمها حرير أبيض.

١٧٣/٨ ٢٦٢٩٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن إسماعيل بن عبدالملك/ قال: رأيت على أبي جعفر رداء سابرياً[٢] معلماً.

٢٦٢٩٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالرحيم عن سعيد مولى حذيفة قال: رأيت على عبدالله بن (معقل)[٣] طيلسانا فيه أزرار ديباج.

٢٦٢٩٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن فضيل ووكيع عن مسعر عن وبرة قال: سمعت ابن عمر يقول: اجتنبوا ما (خالطه)[٤] الحرير من الثياب[٥].

٢٦٢٩٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد بن بشر وأبوداود الجعدي عن مسعر عن وبرة عن الشعبي عن سويد بن غفلة عن عمر قال: لا يصلح من الحرير إلا ما كان في تكفيف أو تزرير[٦].

* * *

(١) في [أ، ز، ط]: (طيلسان مدبج)، وفي [ح]: (طيلسان).

(٢) السابري: كل رقيق من الثياب البيض؛ منسوب إلى سابور.

(٣) في [أ، ح، هـ]: (مغفل).

(٤) في [أ، جـ، ح، ز]: (خالط).

(٥) صحيح.

(٦) صحيح.

[٦] من كره العلم، ولم يرخص فيه؟

٢٦٢٩٦- (حدثنا أبوبكر قال)[1]: حدثنا عبدالرحيم بن سليمان عن إسماعيل ابن سميع عن مسلم البطين عن أبي عمرو الشيباني قال: جاء شيخ/ فسلم على علي وعليه جبة من طيالسة في مقدمها ديباج، فقال علي: ما هذا (النتن)[2] تحت (لحيتك)[3]؟ فنظر الشيخ يميناً وشمالاً، فقال: ما أرى شيئاً، قال: يقول رجل: إنما يعني الديباج، قال: يقول الرجل: إذن نلقيه، (ولا)[4] (نعود)[5][6].

١٧٤/٨

٢٦٢٩٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا الأعمش عن عبدالله بن مرة عن حذيفة (أمر)[7] رجلاً عليه طيلسان عليه أزرار ديباج، فقال: متقلد قلائد الشيطان[8].

٢٦٢٩٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالأعلى عن هشام عن الحسن ومحمد أنهما كرها العلم في الثوب[9].

٢٦٢٩٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا الأعمش عن مجاهد أن ابن عمر اشترى عمامة فرأى فيها علماً فقطعه[10]./

١٧٥/٨

---

(١) سقط من: [أ، ح، ز، ط].

(٢) في [أ، ح]: (الشيء).

(٣) في [هـ]: (طينك).

(٤) في [ز]: (لا).

(٥) في [أ، ح]: (تعود).

(٦) حسن؛ إسماعيل بن سميع صدوق.

(٧) كذا في الأصل، وفي كنز العمال (٢٠/ ٤٠): (رأى).

(٨) صحيح.

(٩) صحيح.

(١٠) صحيح.

٢٦٣٠٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن الحكم بن عطية عن النضر ابن عبدالله أن قيس بن عباد وفد إلى معاوية فكساه (ريطة)[1] ففتق علمها وارتدى بها[2].

٢٦٣٠١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن موسى بن (عبيدة)[3] عن خالد ابن يسار عن جابر بن عبدالله قال: كنا نقطع الأعلام[4].

* * *

[٧] في القز والإبريسم للنساء

٢٦٣٠٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن داود بن أبي هند عن نافع عن ابن عمر أنه كان يكسو بناته خمر القز ونساءه[5].

٢٦٣٠٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن علية عن ابن عون قال: قلت لسالم الرجل يكسو أهله القز (والخز)[6] والثياب، فقال: (لقد)[7] كنت لا أكسوهن إياه (فما زالوا بي)[8] حتى كسوتهن إياه، وإن لم تكسه فهو والله خير.

٢٦٣٠٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالأعلى عن هشام عن الحسن ومحمد أنهما كانا يكرهان القز والإبريسم.

---

(١) في [ط]: (ربطة).

(٢) حسن؛ النضر صدوق.

(٣) في [هـ]: (عبيد).

(٤) مجهول؛ خالد بن يسار مجهول.

(٥) صحيح.

(٦) في [جـ، ز]: (والخمر).

(٧) سقط من: [ز].

(٨) في [هـ]: (فمارا لدي).

[٨] في لبس الثياب السابرية[١]

٢٦٣٠٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (وكيع قال: نا)[٢] مسعر عن عطية قال: رأيت/ ابن عمر أخذ ملاءة سابرية أو رقيقة، فجمعها بيده ثم (رمى)[٣] بها[٤]. ١٧٦/٨

٢٦٣٠٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن ليث عن طاوس أنه كان يكره لبس الثوب السابري الرقيق.

٢٦٣٠٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن (عبيد)[٥] قال: رأيت على القاسم رداء (شطوياً)[٦] له علم.

٢٦٣٠٨- **حدثنا** أبوبكر قال: (قال)[٧] ابن علية: عن خالد عن (أنيس)[٨] (أبي)[٩] العريان قال: رأيت على الحسن بن علي[١٠] قميصاً رقيقاً وعمامة رقيقة.

---

(١) ثياب رقيقة تصنع بسابور.

(٢) سقطت من النسخ، وقد ورد هذا الإسناد مرتين عن وكيع ومرة عن محمد بن بشر، ومسعر ليس من شيوخ المؤلف، بل من شيوخ شيوخه، وقد روى عنه المؤلف (٥١١) خبراً منها (٢٩٥) من طريق وكيع.

(٣) في [ز]: (رما).

(٤) ضعيف.

(٥) في [ط، هـ]: (عبيدة)، وفي [ح]: (عبده).

(٦) في [أ، ح، ط]: (سطري)، وفي [هـ]: (سابري)، والشطوي ثوب رقيق يصنع بشطاه من قرى مصر.

(٧) في [هـ]: (حدثنا)، وسقط من: [أ، جـ].

(٨) في [أ، ح، ط، هـ]: (أنس).

(٩) في [جـ، ز]: (ابن)، وفي [أ، هـ]: (عن).

(١٠) في الطبقات (٥/٣٢٨): (الحسن بن محمد)، أي: ابن علي.

٢٦٣٠٩- [حدثنا أبوبكر قال: حدثنا أبومعاوية عن أبي حيان عن حبيب قال: رأيت على ابن عباس قميصاً سابرياً رقيقاً][١] استشف إزاره من رقته[٢].

٢٦٣١٠- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا الفضل قال: حدثنا (أبو)[٣]إسرائيل قال: كان الحكم يعتم بعمامة سابري.

٢٦٣١١- [حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن إسماعيل بن عبدالله قال: رأيت على أبي جعفر رداءً سابرياً (معلماً)][٤].

١٧٧/٨ ٢٦٣١٢- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا الحسن بن موسى عن شيبان عن/ ليث عن مجاهد أنه كان يكره الثياب الرقاق.

٢٦٣١٣- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن أفلح قال: رأيت على القاسم رداء رقيقاً.

٢٦٣١٤- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن أبي إسحاق عن عطاء قال: الحرير أحب (إليَّ)[٥] من السابري.

٢٦٣١٥- حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع (عن)[٦] عبدالرحمن الخياط عن عكرمة عن ابن عباس أنه كان له رداء رقيق[٧].

---

(١) سقط ما بين المعكوفين من: [أ، ح، ط، هـ].

(٢) صحيح.

(٣) سقط من: [ز].

(٤) سقط الخبر من: [أ، ح، ط، هـ، في [ز]: (معلم).

(٥) في [ز]: (إلى النساء).

(٦) تكررت في: [ز].

(٧) مجهول؛ لجهالة عبدالرحمن الخياط.

[٩] في لبس المعصفر (للرجال)[١] ومن رخص فيه

٢٦٣١٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا شريك عن أبي إسحاق عن البراء قال: ما رأيت أجمل من رسول الله ﷺ (مترجلا)[٢] في حلة حمراء[٣].

٢٦٣١٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن علية عن عبدالرحمن بن إسحاق قال: حدثني أبي قال: رأيت نافع بن جبير بالعرج وعليه معصفر./ ١٧٨/٨

٢٦٣١٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يزيد بن هارون عن العوام قال: رأيت على إبراهيم التيمي وإبراهيم النخعي على كل واحد منهما ملحفة حمراء.

٢٦٣١٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبيدالله بن موسى عن عمرو بن عثمان عن موسى بن طلحة أن طلحة كان يلبس (المعصفر)[٤][٥].

٢٦٣٢٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن عمرو بن عثمان قال: رأيت على أبي جعفر ملحفة حمراء.

٢٦٣٢١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن العلاء بن عبدالكريم قال: رأيت على إبراهيم ثوباً معصفراً.

---

(١) في [ز]: (من الرجال).

(٢) في [أ، جـ، ح، ز، ط]: (مرجلاً).

(٣) حسن؛ شريك صدوق، صرح أبوإسحاق بالسماع عن الشيخين، أخرجه البخاري (٣٥٤٩)، ومسلم (٢٣٣٧).

(٤) في [ح]: (العصفر).

(٥) صحيح.

٢٦٣٢٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوأسامة عن ابن عون عن محمد كان لا يرى بأساً بلبس الرجل الثوب المصبوغ بالعصفر (و)[١] الزعفران.

٢٦٣٢٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن مالك بن مغول قال: رأيت على الشعبي ملحفة حمراء./ ٨/١٧٩

٢٦٣٢٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن حماد بن زيد عن عاصم بن (بهدلة)[٢] قال: أدركت أقواما كانوا يتخذون هذا الليل جملا يلبسون المعصفر منهم (زر، و)[٣] أبووائل.

٢٦٣٢٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن نصر بن (أوس)[٤] قال: رأيت (على)[٥] علي (بن)[٦] (الحسين)[٧] ملحفة حمراء.

٢٦٣٢٦- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن حسن عن جابر عن أبي جعفر قال: قال: إنا آل محمد (نلبس)[٨] المعصفر][٩].

٢٦٣٢٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يزيد بن هارون عن هشام عن محمد قال: كان المعصفر لباس العرب، ولا أعلم شيئاً هدمه في الإسلام وكان لا يرى به بأساً.

---

(١) في [ز]: (أو).

(٢) في [أ]: (بهذله).

(٣) سقط من: [هـ]، وفي [أ، ح]: (رزق).

(٤) في [أ، جـ، ح، ز، ط]: (أويس).

(٥) سقط من: [ز].

(٦) سقط من: [ز].

(٧) في [ز]: (حسين).

(٨) في [ز]: (يلبس).

(٩) سقط الخبر من: [أ، ح، هـ].

٢٦٣٢٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبومعاوية عن هشام عن أبيه أنه كان يصبغ له الثوب (بدينار)[١] فيلبسه./ ١٨٠/٨

٢٦٣٢٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا إسحاق بن سليمان الرازي عن سلمة بن (بخت)[٢] قال: رأيت على أبي جعفر المعصفرات أو المعصفر، ورأيت عليه درعاً من (الخلوق)[٣].

٢٦٣٣٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبومعاوية عن هشام قال: حدثنا سفيان عن أبيه قال: رأيت على إبراهيم ملحفة حمراء مشبعة.

٢٦٣٣١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا زيد بن حباب قال: حدثني حسين بن واقد قال: حدثني عبدالله بن بريدة عن أبيه قال: كان رسول الله صلى الله عليه[٤] وسلم يخطبنا فأقبل (حسن وحسين)[٥] عليهما قميصان أحمران[٦].

* * *

(١) في [أ، ح، ط]: (بدينر)، وفي [هـ]: (بورس).

(٢) في [ط]: (خت).

(٣) في [ط]: (الخلوف).

(٤) في [أ]: زيادة (وآله).

(٥) في [هـ]: (الحسن والحسين).

(٦) حسن؛ حسين بن واقد صدوق، أخرجه أحمد (٢٢٩٩٥)، وأبوداود (١١٠٩)، وابن ماجه (٣٦٠٠)، والترمذي (٣٧٧٤)، والنسائي ١٠٨/٣، وابن خزيمة (١٤٥٦)، وابن حبان (٦٠٣٨)، والحاكم ١٨٩/٤، وابن جرير في التفسير ١٢٥/٢٨، وابن أبي الدنيا في العيال (١٧٩)، والبيهقي ١٦٥/٦، والبغوي في معالم التنزيل ٣٥٤/٤، وابن الأثير ١٢/٢.

[١٠] من كره المعصفر للرجال

٢٦٣٣٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن علي بن مبارك عن يحيى بن أبي كثير عن محمد بن إبراهيم (عن)[1] (خالد)[2] بن معدان عن (جبير بن نفير)[3] الحضرمي عن عبدالله بن عمرو قال: رآني النبي ﷺ وعليَّ ثوب معصفر فقال: **«ألقها، فإنها ثياب الكفار»**[4]./ ١٨١/٨

٢٦٣٣٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن أسامة بن زيد عن عبدالله بن حنين قال: سمعت علياً يقول: نهاني رسول الله ﷺ - ولا أقول: نهاكم - عن لبس المعصفر[5].

٢٦٣٣٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوخالد عن حجاج عن أبي بكر بن حفص عن (ابن)[6] حنين عن ابن عباس عن النبي ﷺ قال: **«(لا تلبسوا)[7] ثوباً أحمرَ (متورداً)[8]»**[9].

---

(١) في [أ، ح، هـ]: (بن).

(٢) في [أ]: (خلد).

(٣) في [جـ]: (حبير بن نفير)، وفي [أ، ح، هـ]: (حسين بن نفيل)، وكذا في: [ز].

(٤) صحيح، أخرجه مسلم (٢٠٧٧)، وأحمد (٦٥٣٦).

(٥) حسن؛ أسامة بن زيد صدوق، أخرجه مسلم (٤٨٠)، وأحمد (١٠٩٨)، ومن طريق المؤلف ابن ماجه (٣٦٠٢).

(٦) في [أ، هـ]: (أبي).

(٧) في [هـ]: زيادة (وآله).

(٨) في [ح، هـ]: (مبروراً)، وفي [جـ، ز، ط]: (مبروداً).

(٩) منقطع حكماً؛ حجاج مدلس، أخرجه النسائي ١٩١/٨، وأبوعوانة ٤٩٣/١ (١٨٣٥)، وابن عبدالبر في الاستذكار ٣٠١/٨.

٢٦٣٣٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد بن بشر قال: حدثنا محمد (عن)[1] عمرو (بن)[2] شعيب عن أبيه عن جده قال: أقبلنا مع رسول الله صلى الله عليه[3] وسلم من (ثنية)[4] (أذاخر)[5] فالتفت إليَّ وعليَّ (ريطة)[6] (مضرجة)[7] بالعصفر فقال: / **«ما هذه؟»**، فعرفت ما كره، فأتيت أهلي وهم يسجرون تنورهم، فقذفتها فيه، ثم أتيته من الغد فقال: **«يا عبدالله ما فعلت الريطة؟»** فأخبرته فقال: **«ألا كسوتها بعض أهلك، فإنه لا بأس بذلك للنساء»**[8]. ١٨٢/٨

٢٦٣٣٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا علي (عن)[9] يزيد بن أبي زياد عن الحسن ابن سهيل عن ابن عمر قال: نهى رسول الله ﷺ عن[10] (المفدم)[11][12].

---

(١) في [ز]: (بن).

(٢) في [ز]: (عن).

(٣) في [أ]: زيادة (وآله).

(٤) في [أ، ح، ط]: (بيته).

(٥) في [أ، ز]: (ذاخر)، وفي [ح، ط]: (راخز).

(٦) في [أ، ح، ز، ط]: (رابطة).

(٧) في [ط]: (مفرجة).

(٨) ضعيف؛ لضعف محمد، أخرجه أحمد (٦٨٥٢)، وأبوداود (٤٠٦٦)، والحاكم ١٩٠/٤، وابن ماجه (٣٦٠٣)، والبيهقي في شعب الإيمان (٦٣٢٣)، والطبراني في مسند الشاميين (١٥٤٠)، وابن عبدالبر في التمهيد ١٩٣/٤.

(٩) في [ز]: (بن).

(١٠) في [جـ، ز]: زيادة (القسية).

(١١) في [ط]: (العسه)، وفي [أ، ح]: (العين).

(١٢) مجهول؛ لجهالة الحسن بن سهيل، أخرجه أحمد (٥٧٥١)، وابن ماجه (٣٦٠١)، والطحاوي في شرح المشكل (٣٢٤٨)، وانظر: المطالب العالية (٢٢٧٦).

٢٦٣٣٧- قال يزيد: قلت للحسن: ما المفدم؟ قال: المشبع (بالعصفر)[١].

٢٦٣٣٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن علية عن أيوب عن تميم الخزاعي قال: حدثتنا عجوز لنا قالت: كنت أرى عمر إذا رأى على رجل ثوبا معصفراً (ضربه)[٢] وقال: ذروا هذه (البراقات)[٣] للنساء[٤].

١٨٣/٨ ٢٦٣٣٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن فضيل عن نافع عن/ ابن عمر رأى على بن له معصفرا فنهاه[٥].

٢٦٣٤٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن علية عن ليث عن عطاء وطاوس ومجاهد أنهم كانوا يكرهون التضريج فما فوقه للرجال.

٢٦٣٤١- [**حدثنا** أبوبكر قال: أخبرنا عبدالأعلى عن معمر عن الزهري أنه كان يكره المعصفر للرجال][٦].

٢٦٣٤٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد بن عبدالله الأسدي عن عبيد الله بن (عبدالله)[٧] بن (موهب)[٨] قال: حدثني عمي عن أبي هريرة عن عثمان قال: نهى

---

(١) في [جـ، ز]: (بالمعصفر).

(٢) ساقطة من: [ط].

(٣) في [أ، ح]: (الرافات)، وفي [ط]: (الرايات).

(٤) مجهول؛ لجهالة العجوز.

(٥) صحيح.

(٦) سقط الخبر من: [أ، ح، هـ].

(٧) سقط من: [ز].

(٨) في [ع]: (وهب).

رسول الله ﷺ عن المعصفر[١].

* * *

[١١] في المعصفر للنساء

٢٦٣٤٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (عباد بن)[٢] العوام عن سعيد (عن)[٣] أبي معشر عن إبراهيم أنه كان يدخل مع علقمة والأسود على أزواج النبي صلى الله عليه[٤] وسلم فيراهن (في)[٥] اللحف الحمر[٦].

٢٦٣٤٤- قال: وكان إبراهيم لا يرى بالمعصفر بأساً.

٢٦٣٤٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن علية عن ليث عن عطاء وطاوس ومجاهد أنهم كانوا لا يرون بأسا (بالحمرة)[٧] للنساء.

٢٦٣٤٦- (**حدثنا** أبوبكر قال)[٨]: حدثنا عبدالوهاب عن أيوب عن/ ابن أبي مليكة قال: رأيت على أم سلمة (درعاً)[٩] وملحفة (مشبعتين)[١٠] بالعصفر[١١]. ١٨٤/٨

(١) مجهول؛ لجهالة عم ابن موهب، أخرجه أحمد (٥١٧)، والبزار (٣٥٢)، والبيهقي ٦١/٥، وابن عساكر ٦٧/٥.
(٢) سقط من: [ز]
(٣) في [ز]: (بن).
(٤) في [أ]: زيادة (وآله).
(٥) في [أ، ح، ط]: (من).
(٦) صحيح.
(٧) في [أ، ح، ز، ط]: (الحمره).
(٨) سقط من: [أ، ح، ط].
(٩) في [أ، ح، ز]: (درع).
(١٠) في [أ، هـ]: (مصبغتين).
(١١) صحيح.

٢٦٣٤٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالله بن (نمير)[١] عن يحيى (بن)[٢] سعيد عن القاسم أن عائشة كانت تلبس الثياب[٣] (المعصفرة)[٤] وهي محرمة[٥].

٢٦٣٤٨- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يزيد بن هارون عن يحيى بن سعيد عن القاسم أن عائشة كانت تلبس الثياب الموردة بالعصفر وهي محرمة][٦][٧].

٢٦٣٤٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن علية عن أيوب عن تميم الخزاعي قال: حدثتنا عجوز قالت: قال عمر: ذروا هذه البراقات للنساء[٨].

٢٦٣٥٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا غندر عن هشام عن فاطمة بنت المنذر أن أسماء كانت تلبس المعصفر وهي محرمة[٩].

٢٦٣٥١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يزيد بن هارون عن سعيد عن أبي معشر عن سعيد بن جبير أنه رأى بعض أزواج النبي صلى الله عليه (وآله)[١٠] وسلم تطوف بالبيت وعليها ثياب معصفرة[١١].

---

(١) في [أ، ح، ط، هـ]: (إدريس).

(٢) في [جـ، ز]: (عن).

(٣) في [ز] زيادة (الموردة).

(٤) في [ز]: (بالمعصفرة).

(٥) صحيح.

(٦) الخبر ساقط في: [جـ، ز].

(٧) صحيح.

(٨) مجهول؛ لإبهام المرأة.

(٩) صحيح.

(١٠) في [أ، جـ، ح، ز]: ساقطة.

(١١) صحيح.

٢٦٣٥٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالأعلى عن معمر عن الزهري أنه كان لا يرى بأسا بالمعصفر للنساء./ ١٨٥/٨

٢٦٣٥٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يزيد بن هارون قال: (حدثنا)[1] إسماعيل عن أخته سكينة قالت: دخلت مع (أمي)[2] على عائشة فرأيت (عليها)[3] (درعاً)[4] أحمر (وخمارا)[5] أسود[6].

* * *

[١٢] في الثياب الصفر للرجال

٢٦٣٥٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن هشام (عن)[7] (سعيد)[8] عن يحيى بن عبدالله بن مالك أن النبي ﷺ كان يصبغ ثيابه بالزعفران حتى العمامة[9].

٢٦٣٥٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن إدريس عن حصين عن عمر بن جاوان عن الأحنف بن قيس قال: جاء عثمان وعليه ملية له صفراء، قد قنع بها رأسه[10].

---

(١) في [جـ]: (أخبرنا).

(٢) تكررت في: [ح]، وفي [ط، هـ]: (أبي).

(٣) في [جـ]: (علها).

(٤) في [ز]: (درع).

(٥) في [جـ]: (وخمراً).

(٦) مجهول؛ لجهالة سكينة.

(٧) في [هـ]: (بن).

(٨) في [هـ]: (سعد).

(٩) معضل؛ يحيى من تابعي التابعين، وأخرجه ابن سعد (١/ ٤٥٢).

(١٠) مجهول؛ لجهالة عمر بن جاوان، أخرجه الضياء في المختارة (٣٥٠)، والنسائي (٦/ ٢٣٣)، وابن أبي عاصم في السنة (١٣٠٣).

٢٦٣٥٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن عمرو بن ميمون أن عمر كان عليه يوم أصيب ثوب أصفر[١]./ ١٨٦/٨

٢٦٣٥٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن إدريس عن الأعمش عن أبي ظبيان قال: رأيت على علي قميصاً وإزارا أصفر[٢].

٢٦٣٥٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن هشام بن عروة عن رجل من ولد الزبير يقال له عباد بن حمزة، أن الزبير بن العوام كانت عليه عمامة صفراء (معتجرا)[٣] بها، فنزلت الملائكة وعليهم عمائم صفر[٤].

٢٦٣٥٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني قال: رأيت على ابن الحنفية مطرفا أصفر.

٢٦٣٦٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا مروان بن معاوية عن إسماعيل بن أبي خالد قال: رأيت علي مصعب بن سعد إزارا أصفر وهو يجلس مع المساكين.

٢٦٣٦١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبومعاوية عن الأعمش عن أبي (ظبيان)[٥] قال: رأيت على علي إزارا أصفر (و)[٦]خميصة[٧]./ ١٨٧/٨

---

(١) منقطع حكماً؛ لحال إبراهيم التميمي.

(٢) صحيح.

(٣) في [جا]: (متعجراً)، وفي [ز]: (معتجر)، والمعتجر: من يغطي رأسه بعمامته دون ذقنه.

(٤) مرسل؛ عباد ليس صحابياً، أخرجه أحمد في فضائل الصحابة (١٢٦٨)، والحاكم ٣٦١/٣، وابن جرير في التفسير ٨٣/٤، وسعيد بن منصور (٢٥٣٠)، وابن سعد ٢٦/٢، وابن أبي حاتم (٤١١٣)، وابن شاهين في شرح مذاهب أهل السنة (١٦١)، وابن عساكر ٣٥٤/١٨.

(٥) في [جا]: (المنهال).

(٦) في [أ، ح، هـ]: (أو).

(٧) صحيح.

٢٦٣٦٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن عمرو بن (مروان)[١] قال: رأيت على إبراهيم إزارا أصفر.

٢٦٣٦٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن (حنش)[٢] بن الحارث قال: رأيت على إبراهيم رداء أصفر وثوبا أصفر.

٢٦٣٦٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن نمير عن مالك بن مغول عن أكيل قال: ما رأيت إبراهيم في صيف قط إلا وعليه ملحفة صفراء وإزار أصفر.

٢٦٣٦٥- (و)[٣]قال: حدثنا مالك بن مغول قال: رأيت حمادا يصلي وعليه إزار أصفر./ ١٨٨/٨

٢٦٣٦٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حسين بن علي قال: رأيت على عبدالله بن (الحسن)[٤] ملحفة صفراء يحتبي بها في المسجد الحرام.

٢٦٣٦٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن ابن أبي ليلى عن محمد بن عبدالرحمن عن محمد بن شرحبيل عن قيس بن سعد قال: أتانا النبي (عليه السلام)[٥] فوضعنا له ماء يتبرد به، فاغتسل، ثم أتيته بملحفة صفراء فرأيت أثر الورس على عكنه[٦].

---

(١) في [جا]: (مرزوق).

(٢) في [أ، ها]: (جحش)، وفي [س]: (حبيش).

(٣) أي: قال ابن نمير، كما في طبقات ابن سعد (٦/٣٣٣)، وفي [أ، ح]: (حدثنا أبوبكر)، وفي [ها]: (حدثنا أبوبكر قال: حدثنا ابن نمير).

(٤) في [أ، ح، ها]: (الحسين).

(٥) في [جـ، ز]: (ﷺ).

(٦) مجهول؛ لجهالة محمد بن شرحبيل، أخرجه أحمد (٢٣٨٤٤)، وابن ماجه (٤٦٦)، والنسائي في عمل اليوم والليلة (٣٢٤)، وابن السني (٦٨٨)، وأبويعلى (١٤٣٥)، والطبراني ١٨/(٨٩٠).

[١٣] في لبس الفراء

٢٦٣٦٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (هشيم)[١] عن سيار عن الشعبي قال: (سئل عن الفراء)[٢] فقال: أحبها إلي ألينها.

٢٦٣٦٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن (ابن عون)[٣] قال: رأيت على إبراهيم مستقة فراء.

٢٦٣٧٠- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن أبي (كبران)[٤] قال: رأيت عليه مستقة فراء][٥].

٢٦٣٧١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يزيد بن هارون قال: أخبرنا ابن عون عن مجاهد قال: أبصر ابن عمر على رجل (فروا)[٦] فأعجبه لينه فقال: لو أعلم هذا ذكي لسرني أن يكون لي منه ثوب[٧]./ ١٨٩/٨

٢٦٣٧٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا علي بن هشام عن ابن أبي ليلى عن ثابت قال: كنت جالسا مع عبدالرحمن بن أبي ليلى فأتاه رجل ذو (ضفرين)[٨] ضخم فقال له: يا أبا عيسى قال له: نعم قال (له)[٩]: حدثني ما سمعت في الفراء، فقال:

---

(١) في [أ، ح، هـ]: (هشام).

(٢) سقط من: [ط، هـ].

(٣) في [ز]: (أبي زاذان).

(٤) في [ز]: (دران).

(٥) هذا الخبر ساقط من: [هـ].

(٦) سقط من: [ط].

(٧) صحيح.

(٨) في [هـ]: (صفرين)، والمراد: شعر الرأس المربوط.

(٩) سقط من: [هـ].

سمعت أبي يقول كنت جالساً عند النبي ﷺ (فأتاه)[١] رجل فقال: يا رسول الله أصلي في الفراء؟ (فقال)[٢]: «(أين)[٣] الدباغ؟»[٤].

٢٦٣٧٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا الثقفي عن أيوب عن محمد ونافع أن عائشة أمرت إنساناً من أهلها إذا صلى أن يضع فروه[٥].

٢٦٣٧٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن مسعر عن ابن (جبر)[٦]، (قال: رأيت على سعيد بن جبير)[٧] (مستقة)[٨] فراء فقال: ما لبستها إلا (لتُرى)[٩] عليَّ أو لأسأل عنها.

٢٦٣٧٥- **حدثنا** أبوبكر قال: (حدثنا)[١٠] وكيع عن هشام عن قتادة عن سعيد ابن المسيب أنه قال في الفراء من جلود الميتة: لوددت أن عندي منها/فرو (لين)[١١] فألبسه. ١٩٠/٨

---

(١) في [ز]: (فأتى).

(٢) في [جـ، ز]: (قال).

(٣) في [أ، جـ، ح، ز]: (فأين).

(٤) ضعيف؛ لضعف ابن أبي ليلى، أخرجه أحمد وابنه (١٩٠٦٠)، وابن أبي عاصم في الآحاد (٢١٥٠)، كلهم من طريق المصنف، كما أخرجه البخاري في التاريخ ٤٢٠/٨، والبيهقي ٢٤/١، وابن جرير في مسند ابن عباس من تهذيب الآثار (١٢١٣)، ويعقوب في المعرفة ١٣٢/٢.

(٥) صحيح.

(٦) في [ح، هـ]: (جبير).

(٧) سقط ما بين القوسين في: [ط].

(٨) في [ط]: (مسلقة).

(٩) سقط ما بين القوسين في: [ط].

(١٠) سقط من: [ز].

(١١) سقط من: [جـ].

٢٦٣٧٦- **حدثنا** أبوبكر[١] قال: حدثنا يونس بن محمد عن سلام بن أبي مطيع قال: حدثني (أبو)[٢] حصين عن الشعبي قال: خرجت مع أبي وائل حتى أتينا الفرائين، فاشترى فروا فقال صاحب الفرو: أما إني أزيدك يا أبا وائل، إنه ذكي، فقال: ما يسرني أني اشتريت الذي قلت بقيراط.

٢٦٣٧٧- قال (أبو)[٣] حصين: وكان إبراهيم يقول ذلك.

٢٦٣٧٨- وكان سعيد بن جبير يقول ذلك.

* * *

[١٤] في الفراء من جلود الميتة إذا دبغت

٢٦٣٧٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن عيينة عن زيد بن أسلم عن عبدالرحمن ابن وعلة عن ابن عباس قال: سمعت النبي ﷺ يقول: **«أيما إهاب دبغ (فقد)[٤] طهر»**[٥].

٢٦٣٨٠- **حدثنا** أبوبكر قال: (حدثنا)[٦] عبدالرحيم بن سليمان عن ليث عن شهر بن حوشب عن سلمان قال: كان لبعض أمهات المؤمنين شاة، فماتت فمر عليها رسول الله ﷺ فقال: **«ما ضر أهلها لو انتفعوا (بإهابها)[٧]»**[٨]./ ١٩١/٨

---

(١) في [أ، ح]: زيادة (قال: حدثنا وكيع).

(٢) في [ط، هـ]: (ابن).

(٣) في [ط، ح، هـ]: (ابن).

(٤) في [أ، ز]: (فهو).

(٥) صحيح، أخرجه مسلم (٣٦٦)، وأحمد (١٨٩٥)، وأصله في البخاري (٥٥٣٢).

(٦) في [ح]: (نا).

(٧) في [ط]: (بها).

(٨) ضعيف منقطع حكماً؛ ليث ضعيف، وشهر مدلس، أخرجه ابن ماجه (٣٦١١).

٢٦٣٨١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن عيينة عن الزهري عن عبيدالله عن ابن عباس عن ميمونة أن شاة لمولاة ميمونة مر بها قد أعطيتها من الصدقة ميتة، فقال: هلا أخذوا إهابها (فدبغوه)[١] فانتفعوا (به)[٢] (قالوا)[٣]: يا رسول الله إنها ميتة، قال: **«إنما حرم أكلها»**[٤].

٢٦٣٨٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا هشيم قال: أخبرنا إسماعيل عن الشعبي قال: أخبرنا عكرمة عن ابن عباس أن شاة لسودة بنت زمعة ماتت، (قالت)[٥]: فدبغنا جلدها فكنا ننبذ (فيه)[٦] حتى صار شناً[٧].

٢٦٣٨٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا هشيم قال: (أنبأنا)[٨][٩] أبوبشر عن عكرمة أن رسول الله ﷺ (مر)[١٠] بشاة لسودة بنت زمعة فقال: **«ألا (تنتفعوا)[١١] بإهابها، فإن دبغها طهورها»**[١٢]./

١٩١/٨

---

(١) سقط من: [أ، ح، ط].

(٢) في [أ، ح، ط]: (بها).

(٣) في [ط]: (فقال).

(٤) صحيح، أخرجه البخاري (٢٢٢١)، ومسلم (٣٦٣).

(٥) في [أ، ح، ط، هـ]: (قال).

(٦) في [جـ، ز]: زيادة (فيه).

(٧) صحيح، أخرجه البخاري (٦٦٨٦)، وأحمد (٢٧٤١٨).

(٨) في [جـ]: (أخبرنا).

(٩) في [ح]: زيادة (ابن).

(١٠) في [ط]: (مره).

(١١) في [جـ، ز]: (انتفعوا).

(١٢) مرسل؛ عكرمة تابعي، أخرجه ابن جرير في مسند ابن عباس من تهذيب الآثار (١١٧٥).

٢٦٣٨٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالرحيم (عن)[1] محمد (بن)[2] (أبي)[3] إسماعيل عن سعيد بن جبير قال: دباغها طهورها.

٢٦٣٨٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا خالد عن مالك بن أنس عن يزيد بن قسيط عن محمد بن عبدالرحمن عن أمه عن عائشة قالت: أمر رسول الله ﷺ أن يستمتع بجلود الميتة[4][5].

٢٦٣٨٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالرحيم عن عبدالملك عن عطاء عن ابن عباس أن النبي ﷺ (مر)[6] بشاة لمولاة لميمونة ميتة فقال: **«هلا انتفعوا بإهابها»**[7].

٢٦٣٨٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبيد الله قال: (حدثنا)[8] ابن جريج عن عطاء عن ابن عباس عن ميمونة قالت: ماتت شاة لإحدى نساء النبي ﷺ فقال النبي

---

(١) في [ز]: (بن).

(٢) في [ز]: (عن).

(٣) سقط من: [هـ].

(٤) في [هـ]: زيادة (إذا دبغت).

(٥) مجهول؛ لجهالة أم محمد، أخرجه أحمد (٢٤٤٤٧)، وأبوداود (٤١٢٤)، والنسائي ٧/ ١٧٦، وابن ماجه (٣٦١٢)، وابن حبان (١٢٨٦)، ومالك ٢/ ٤٩٨، والطيالسي (١٥٦٨)، والشافعي ١/ ٢٧، وعبدالرزاق (١٩١)، والدارمي (١٩٨٧)، والبيهقي ١/ ١٧، وإسحاق (١٠٣١)، والطحاوي ١/ ٤٦٩.

(٦) في [ط]: (مره).

(٧) صحيح، أخرجه مسلم (٣٦٥)، وأحمد (٢٠٠٣)، وأصله في البخاري (٢٢٢١).

(٨) في [ز]: (أنا)، وفي [جـ]: (نا).

(عليه السلام)[١]: «ألا (انتفعتم)[٢] باهابها»[٣].

٢٦٣٨٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا هشيم قال: أخبرنا إسماعيل (عن)[٤] قيس (ابن)[٥] أبي حازم قال: حدثت أن رسول الله ﷺ/ (مر)[٦] بشاة ميتة فقال: **«ما ضر أهلها لو انتفعوا بإهابها»**[٧]. ١٩٣/٨

٢٦٣٨٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالرحيم عن صدقة عن جده (رياح)[٨] ابن الحارث عن مسعود قال: ذكاته دباغه[٩].

٢٦٣٩٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوخالد - وليس بالأحمر - عن هشام عن قتادة عن الحسن عن (جون)[١٠] بن (قتادة)[١١] عن سلمة بن (المحبق)[١٢] قال:

---

(١) في [جـ]: (ﷺ).

(٢) في [ط]: (نتفعتم).

(٣) صحيح؛ صرح ابن جريج بالسماع عند مسلم وأحمد والنسائي (٤٥٦٣)، وعبدالرزاق (١٨٧)، والطحاوي ١/٤٦٩، وأخرجه مسلم (٣٦٤)، وأحمد (٢٦٨٥٢).

(٤) زائدة في هذه النسخة.

(٥) في [ز]: (عن).

(٦) في [ط]: (مرة).

(٧) رجاله ثقات، وأخرجه الطبراني (١٧/[٥٧٦]) من حديث قيس عن أبي مسعود.

(٨) في [هـ]: (رباح).

(٩) صحيح.

(١٠) في [أ، ح]: (حزن).

(١١) في [أ، ح]: (مناعة).

(١٢) في [أ، جـ، ح، ز]: (محبق).

قال رسول الله ﷺ: **«ذكاة الجلود دباغها»**[(١)].

٢٦٣٩١- **حدثنا أبوبكر** قال: حدثنا عبيدالله قال: حدثنا همام عن قتادة (عن الحسن)[(٢)] (عن جون بن قتادة)[(٣)] عن سلمة بن (المحبق)[(٤)] عن النبي ﷺ بمثله[(٥)].

٢٦٣٩٢- [**حدثنا أبوبكر** قال: حدثنا هشيم عن منصور عن جون بن قتادة عن النبي (عليه السلام)[(٦)] بمثله. (ولم يذكر منصور (سلمة)[(٧)] بن (محبق)[(٨)])[(٩)]][(١٠)][(١١)].

٢٦٣٩٣- [**حدثنا أبوبكر** قال: حدثنا هشيم عن (المغيرة)[(١٢)] عن إبراهيم قال][(١٣)]: كان يقال: دباغ الميتة طهورها./ ١٩٤/٨

(١) مجهول؛ لجهالة جون بن قتادة، أخرجه أحمد (١٥٩٠٨)، وأبوداود (٤١٢٥)، والنسائي ١٧٣/٧، والطحاوي ٤٧١/١، والطبراني (٦٣٤٢)، وابن عدي ٦٠٠/٢، والدارقطني ٤٥/١، وابن حبان (٤٥٢٢)، والحاكم ١٤١/٤، والبيقهي ١٧/١.

(٢) سقط من: [أ، ب، ط، هـ].

(٣) سقط ما بين القوسين من: [جـ].

(٤) في [أ، ح، ز]: (محبق).

(٥) مجهول؛ لجهالة قتادة، وانظر: ما قبله.

(٦) في [جـ]: (ﷺ).

(٧) في [جـ، ز]: (سلمه).

(٨) في [جـ]: (المحبق).

(٩) سقط من: [ح].

(١٠) سقط الخبر من: [ط، هـ].

(١١) مجهول؛ جون مجهول، انظر: ما قبله، وهذا الإسناد موجود في مسند ابن أبي شيبة (٧٥٩).

(١٢) في [ز]: (مغيرة).

(١٣) في [جـ]: سقط ما بين المعكوفين، وفي [أ، ح]: زيادة (و).

[١٥] من رخص للنساء في لبس الحرير

٢٦٣٩٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا الأعمش عن إبراهيم عن علقمة (عن ابن مسعود)[١] أنه سئل عن الحرير والذهب للنساء (فقال)[٢]: إنما هن لعبكم فزينوهن بما شئتم[٣].

٢٦٣٩٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا سفيان عن علقمة بن مرثد عن مجاهد قال: (رخص)[٤] للنساء في الحرير والذهب ثم قرأ: ﴿أَوَمَن يُنَشَّؤُاْ فِي (ٱلۡحِلۡيَةِ)[٥] وَهُوَ فِي ٱلۡخِصَامِ غَيۡرُ مُبِينٖ﴾ [الزخرف: ٤٣][٦].

٢٦٣٩٦- **حدثنا** أبوبكر قال: (حدثنا)[٧] وكيع قال: حدثنا مسعر عن (أبي)[٨] عون عن أبي صالح (الحنفي)[٩] عن علي أن أكيدر دومة أهدى إلى النبي ﷺ ثوب حرير فأعطاه علياً، فقال: **«(شققه)[١٠] خمراً بين النسوة»**[١١].

---

(١) سقط من: [جـ].

(٢) في [جـ، ز]: (قال).

(٣) صحيح.

(٤) في [أ، جـ، ح، ز]: (أرخص).

(٥) سقط من: [ز].

(٦) مرسل؛ مجاهد تابعي.

(٧) سقط من: [ز].

(٨) في [أ، ح، هـ]: (ابن).

(٩) في [أ، ح، ط، ز]: (الجهني).

(١٠) في [جـ، ز]: (شققه)، وفي [أ، ح، هـ]: (شقه).

(١١) صحيح، أخرجه مسلم (٢٠٧١)، وأحمد (١٠٧٧)، وأصله عند البخاري (٢٦١٤).

٢٦٣٩٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (عبدالرحيم)[١] عن عبيدالله عن نافع عن سعيد بن أبي (هند)[٢] عن أبي موسى قال: قال رسول الله ﷺ في الحرير والذهب: **«حرام على ذكور أمتي حل لإناثهم»**[٣]./ ١٩٥/٨

٢٦٣٩٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عيسى بن يونس عن معمر أخبره عن الزهري عن أنس قال: رأيت على زينب بنت رسول الله ﷺ قميص حرير سيراء[٤].

٢٦٣٩٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا معقل بن عبيدالله عن ميمون بن مهران قال: لا بأس بالحرير والديباج للنساء، إنما يكره لهن ما يصف أو يشف.

٢٦٤٠٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا إسرائيل عن جابر عن أبي جعفر قال: إني لأكسو بناتي الحرير (وأحليهن)[٥] (بالذهب)[٦].

---

(١) في [جا: (عبدالله).

(٢) في [ها: (نضرة)، وتقدم برقم [٢٦٣٠٢]

(٣) منقطع؛ سعيد بن أبي هند لا يروي عن أبي موسى، أخرجه أحمد (١٩٥١٥)، والترمذي (١٧٢٠)، والنسائي (٨/١٩٠)، والطيالسي (٥٠٦)، والطحاوي ٢٥١/٤، والبيهقي ٤٢٥/٢، وعبدالرزاق (١٩٩٣٠)، وعبد بن حميد (٥٤٥)، وابن عبدالبر في التمهيد ٢٤٣/١٤، وابن شاهين في ناسخ الحديث (٥٨٨).

(٤) صحيح، أخرجه النسائي ١٩٧/٨، وابن ماجه (٣٥٩٨)، والحاكم ٤٥/٤، وعبدالرزاق (١٩٤٤٥)، وابن سعد ٣٤/٨، وابن أبي عاصم في الآحاد (٢٩٧٢)، والطبراني ٢٢/(١٠٦٥)، ويعقوب في المعرفة ٢٢٥/٣، وأخرجه البخاري (٥٨٤٢)، وفيه أم كلثوم بدل زينب.

(٥) في [جا: (أحلهن).

(٦) في [جـ، زا: (الذهب).

[١٦] في لباس القباطي للنساء

٢٦٤٠١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا إسماعيل بن إبراهيم عن أيوب عن أبي يزيد (المدني)[١] قال: كان عمر ينهى النساء عن لبس القباطي فقالوا: إنه لا يشف، فقال: إلا يشف فإنه يصف[٢]./ ١٩٦/٨

٢٦٤٠٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبومعاوية عن الأعمش عن أبي صالح قال عمر: لا تلبسوا نساءكم القباطى فإنه إلا يشف يصف[٣].

٢٦٤٠٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن أشعث عن عكرمة عن ابن عباس أنه كان يكره (للنساء)[٤] لبس القباطى، (وقال)[٥]: (إنه)[٦] (إلا)[٧] يشف يصف[٨].

٢٦٤٠٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حاتم بن وردان[٩] عن نافع قال: كسا ابن عمر (مولى له)[١٠] يوماً من قباطي مصر، فانطلق به فبعث ابن عمر فدعاه فقال: ما

---

(١) في [أ، هـ]: (المزني).

(٢) منقطع؛ أبو يزيد لا يروي عن عمر، وأخرجه عبدالرزاق (٩٢٥٣).

(٣) منقطع؛ أبوصالح لا يروي عن عمر.

(٤) في [جـ، ز]: زيادة (للنساء).

(٥) في [أ، جـ، ح، ز]: زيادة (وقال).

(٦) في [ط، هـ]: (فإنه).

(٧) في [جـ]: (إن لا).

(٨) ضعيف؛ لضعف أشعث.

(٩) كذا في النسخ، ولعله سقط: (عن أيوب).

(١٠) في [أ]: (مولاة له)، وكذلك في [ط]، وفي [هـ]: (مولاه).

تريد أن تصنع؟ فقال: أريد أن أجعله درعا (لصاحبتي)[١] فقال ابن عمر: إن (لم)[٢] يكن يشف فإنه يصف[٣].

* * *

[١٧] في لبس الثوب فيه الصليب

٢٦٤٠٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالوهاب عن أيوب عن محمد عن (دقره)[٤] عن عائشة قالت: إنا لا نلبس الثياب التي (فيها)[٥] الصليب[٦].

٢٦٤٠٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حميد بن عبدالرحمن عن حسن بن صالح عن أبي الجحاف قال: سألت أبا جعفر عن تابوت لي فيه تماثيل فقال: حدثني من رأى عمر يحرق ثوباً فيه صليب ينزع الصليب منه[٧]./ ١٩٧/٨

٢٦٤٠٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (محمد)[٨] بن أبي عدي عن ابن عون

(١) في [ه]: (لصاحبي).

(٢) سقط من: [ز].

(٣) منقطع؛ حاتم لا يروي عن نافع.

(٤) في [جـ، ز]: (دفره)، وفي [ح]: (ذهره).

(٥) سقط من: [ز].

(٦) حسن، دقرة وثقها العجلي وذكرها ابن حبان في الثقات وروى عنها جمع، والأثر ورد معه حديث عند أحمد (٢٥٠٩١)، والنسائي في الكبرى (٩٧٩٢)، وإسحاق (١٣٧٨)، وابن عساكر ٢٨٢/٦٠، والفاكهي (٤٣٧)، والمزي (١٦٩/٣٥)، والبيهقي في الشعب (٦١١٥)، وابن عدي ٢٢٣٩/٦، وأصله عند البخاري (٥٩٥٢).

(٧) مجهول؛ لإبهام الراوي عن عمر.

(٨) سقط من: [ح].

عن محمد أن النبي ﷺ رأى على بعض أزواجه سترا فيه صليب، فأمر به (فقضب)[(١)(٢)].

* * *

[١٨] من كان يلبس القميص (لا يزر)[(٣)] عليه

٢٦٤٠٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حفص عن الأعمش عن ثابت بن (عبيد)[(٤)] قال: ما رأيت ابن عمر وابن عباس زارين عليهما (قميصيهما)[(٥)] قط[(٦)].

٢٦٤٠٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن عبيدالله بن العيزار عن سعيد (المدني)[(٧)] قال: كنت مع أبي هريرة في جنازة، فرأيته مصفر اللحية محلل (الأزرار)[(٨)(٩)].

٢٦٤١٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا الفضل بن دكين عن زهير عن/ عروة ١٩٨/٨

---

(١) في [ح، هـ]: (فقصت).

(٢) مرسل؛ ابن سيرين تابعي، وأخرجه ابن عدي ٥/ ٢٩٩.

(٣) في [ز]: (ولا يزر)، وفي [ح]: (لا يتزر)، وفي [ط]: (لا يترر).

(٤) في [أ، جـ، ح، ز، ط]: (عدي)، وانظر: الفروع ٢/ ١٧٩، وطبقات ابن سعد ٤/ ١٧٤.

(٥) في [أ، ح، هـ]: (قميصهما).

(٦) صحيح.

(٧) في [هـ]: (المزني)، وانظر: التاريخ الكبير ٣/ ٥٢٢، والجرح والتعديل ٤/ ٧٦، والثقات ٤/ ٢٩٢، والتحفة اللطيفة ١/ ٤٠٩.

(٨) في [أ، جـ، ح، ز]: (الإزار).

(٩) مجهول؛ لجهالة سعيد المدني.

(ابن)[1] عبدالله بن (قشير)[2] قال: حدثني معاوية بن قرة عن أبيه قال: أتيت رسول الله ﷺ فبايعته وإن قميصه لمطلق[3].

٢٦٤١١- قال عروة: فما رأيت معاوية ولا ابنه في شتاء ولا (حر)[4] إلا مطلقة (أزرارهما)[5].

٢٦٤١٢- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوخالد الأحمر عن عبدالله بن يزيد قال: ما رأيت سعيد بن المسيب شاداً عليه أزراره قط][6].

٢٦٤١٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن[7] أسامة قال: ما رأيت سالما (زار)[8] عليه.

٢٦٤١٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن (فطر)[9] قال: رأيت سالماً (محللة)[10] (أزراره)[11].

---

(١) في [ز]: (عن).

(٢) سقط من: [ط].

(٣) صحيح، أخرجه أحمد (١٥٥٨١)، وأبوداود (٤٠٨٢)، والطيالسي (١٠٧٢)، والترمذي في الشمائل (٥٧)، وابن ماجه (٣٥٧٨)، والطبراني ١٩/(٤١)، وهذا فعل عادي لا يشرع الاقتداء فيه.

(٤) في [ط]: (حو).

(٥) في [أ]: (لزراهما)، وفي [ط]: (لزداهما)، وفي [ح، هـ]: (ازارهما).

(٦) سقط الخبر من: [أ، ح، هـ].

(٧) في [ط]: زيادة (أبو).

(٨) في [ز]: (زار)، وفي [أ، ح، ط]: (أذار).

(٩) في [أ، ح، ط]: (قطر).

(١٠) في [أ، ب، هـ]: (محللاً).

(١١) في [ح، ز]: (أزاره).

٢٦٤١٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا إسحاق بن منصور قال: حدثنا الربيع بن المنذر عن أبيه أنه رأى على محمد بن الحنفية حبرة[1] (محللة الأزرار)[2] وكان له برنس (خز)[3].

٢٦٤١٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن هلال بن[4] (ميمون)[5] قال: / ٨/١٩٩ ما رأيت (سعيد)[6] بن المسيب (محللاً)[7] (أزراره)[8].

* * *

[١٩] في جر الإزار؛ وما جاء فيه

٢٦٤١٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا معتمر بن سليمان وجرير عن الركين عن القاسم بن حسان عن عمه عبدالرحمن بن حرملة عن ابن مسعود أن النبي ﷺ نهى عن جر الإزار[9].

---

(١) في [ط]: زيادة (جره).

(٢) في [أ]: (محلل بالازرار)، وفي [ز]: (محلل الأزرار).

(٣) في [أ، هـ]: (قز)، وانظر: تاريخ الإسلام (١٩١/٦).

(٤) في [جـ، ز]: زيادة (أبي).

(٥) في [ط، هـ]: (ميمونة).

(٦) سقط من: [ط].

(٧) في [أ، جـ]: (محلله).

(٨) في [أ، ح، ز]: (أزاره).

(٩) مجهول؛ لجهالة عبدالرحمن بن حرملة، أخرجه أحمد (٣٦٠٥)، وأبوداود (٤٢٢٢)، والنسائي ١٤١/٨، وابن حبان (٥٦٨٢)، والحاكم ١٩٥/٤، وأبويعلى (٥٠٧٤)، والطيالسي (٣٩٦)، والطحاوي في شرح المشكل (٣٦٦٠)، والعقيلي ٣٢٩/٢، والمزني ٦٣/١٧، والبيهقي ٢٣٢/٧، والطبراني في الأوسط (٩٤٠٨).

٢٦٤١٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا علي بن مسهر عن الشيباني عن جبلة ومحارب ابن دثار عن ابن عمر قال: قال رسول الله ﷺ: **«من جر ثوبه من (مخيلة)**[١] **لم ينظر الله إليه يوم القيامة»**[٢].

٢٦٤١٩- **(حدثنا** أبوبكر قال)[٣]: حدثنا (أبوأسامة)[٤] عن عبيدالله عن نافع عن ابن عمر عن النبي (ﷺ)[٥] قال: **«إن الذي يجر ثوبه من الخيلاء (لا ينظر)**[٦] **الله (إليه)**[٧] **يوم القيامة»**[٨].

٨/٢٠٠ ٢٦٤٢٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبومعاوية عن الأعمش عن/ عطية عن أبي سعيد قال: (قال)[٩] رسول الله ﷺ: **«من جر إزاره من الخيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة»**[١٠].

٢٦٤٢١- قال: فلقيت ابن عمر بالبلاط، قال: فذكرت له حديث أبي سعيد

---

(١) في [أ، ح، ط]: (الخيلة)، وفي [ز]: (الحبل)، وفي [هـ]: (الخيلاء).

(٢) صحيح، أخرجه البخاري (٥٨٩١)، ومسلم (٢٠٨٥).

(٣) في [ح]: (تكررت).

(٤) سقط من: [ط].

(٥) في [أ، ح، هـ]: (عليه السلام).

(٦) في [ح]: (لا ينظرن).

(٧) ساقطة في: [جـ].

(٨) صحيح، أخرجه البخاري (٥٧٨٣)، ومسلم (٢٠٨٥).

(٩) سقط من: [ط].

(١٠) ضعيف؛ لضعف عطية العوفي، أخرجه ابن ماجه (٣٥٧٠)، وأبويعلى (١٣١٠)، وأحمد (١١٣٥٢)، وهناء في الزهد (٨٤٤)، وللحديث إسناد آخر أخرجه أحمد (١١٩٢٥)، ومالك ٢/٩١٤، والنسائي في الكبرى (٩٧١٤)، وابن حبان (٥٤٤٧).

عن النبي (ﷺ)[١] (فقال)[٢] وأشار إلى أذنيه: سمعته أذناي ووعاه قلبي[٣].

٢٦٤٢٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا محمد بن (بشر)[٤] عن محمد بن عمرو عن أبي سلمة عن أبي هريرة قال: مر بأبي هريرة (فتى)[٥] من (قريش)[٦] وهو يجر سبله فقال: (يا)[٧] ابن أخي إني سمعت رسول الله ﷺ يقول: **«من جر ثوبه من الخيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة»**[٨].

٢٦٤٢٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبيدالله بن موسى قال: (حدثنا)[٩] شيبان عن أشعث بن (أبي)[١٠] الشعثاء قال: حدثني سعيد بن جبير عن ابن عباس قال: قال رسول الله ﷺ: **«إن الله لا ينظر إلى (مسبل)[١١]»**[١٢]./ ٢٠١/٨

---

(١) سقط من: [أ، ح، ز].

(٢) في [ز]: (قال).

(٣) ضعيف؛ لضعف عطية، أخرجه أحمد (١١٣٥٢)، وابن ماجه (٣٥٧٠)، وأبويعلى (١٣١٠)، وفراس (٥٥)، وهناد (٨٤٤)، وسبق حديث ابن عمر في الصحيحين برقم [٢٦٤١٩].

(٤) في [ز]: (بشير).

(٥) تكررت في: [أ]، وفي [ط]: (فتاتا).

(٦) في [أ، ح، ط]: (يونس)، وفي [ز]: (دوس).

(٧) في [جـ، ز]: زيادة (يا).

(٨) حسن؛ محمد بن عمرو صدوق، أخرجه أحمد (١٠٥٤١)، ومسلم (٢٠٨٧)، وأصله عند البخاري (٥٧٨٨).

(٩) في [ز]: (أنبأنا)، وفي [جـ]: (أخبرنا).

(١٠) سقط من: [أ، جـ، ح، ط، هـ].

(١١) في [ط]: (سبل).

(١٢) صحيح، أخرجه أحمد (٢٩٥٥)، والنسائي (٨/٢٠٧) وفي الكبرى (٩٦٩٧)، والطبراني (١٢٤١٣).

٢٦٤٢٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا[١] معاوية بن هشام عن (شيبان)[٢] عن يحيى بن أبي كثير عن محمد بن عبدالرحمن أنه سمع عبدالله بن عمرو[٣] يقول: قال رسول الله ﷺ: **«لا ينظر الله إلى الذي يجر (إزاره)[٤] خيلاء»**[٥].

٢٦٤٢٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا غندر عن شعبة عن علي بن (مدرك)[٦] عن أبي زرعة عن خرشة بن الحر عن أبي ذر عن النبي عليه السلام قال: **«ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة، ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم: المسبل والمنان والمنفق سلعته بالحلف الكاذب»**[٧].

٢٦٤٢٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن فضيل عن حصين عن مجاهد قال: كان يقول: من مس إزاره كعبيه (لم تقبل)[٨] له صلاة.

٢٦٤٢٧- قال: وقال (ذر)[٩]: من مس إزاره الأرض لم تقبل له صلاة.

---

(١) في [أ، ح، ط]: زيادة (أبو).

(٢) في [ز]: (شبان).

(٣) روى ابن خزيمة (٧٨١) هذا الحديث من طريق ابن عمرو ثم قال: (اختلفوا في هذا الإسناد، قال بعضهم: عن عبدالله بن عمر).

(٤) في [جا]: (إزار).

(٥) رجاله ثقات، ووهم معاوية بن هشام في تسمية صحابيه، والحديث أخرجه ابن خزيمة (٧٨١)، ولكون الحديث من رواية ابن عمرو ذكره ابن حجر في المطالب العالية (٢٢١١)، وقد خالف معاوية: حسن بن موسى الأشيب فجعل الحديث من رواية عبدالله بن عمر كما عند أحمد (٥٣٧٧).

(٦) في [أ، ح، ز، ط]: (مبارك).

(٧) صحيح، أخرجه مسلم (١٠٦)، وأحمد (١٣١٨).

(٨) في [ح]: (لا يقبل الله).

(٩) في [أ، هـ]: (زر).

٢٦٤٢٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا غندر عن شعبة عن عمرو بن مرة عن إبراهيم عن ابن مسعود قال: دخل شاب (على (عمر)[١] فجعل الشاب)[٢] يثني عليه، قال: فرآه عمر يجر إزاره، قال: فقال له: يا ابن أخي! ارفع/ إزارك، فإنه أتقى لربك (وأنقى)[٣] لثوبك، قال: فكان عبدالله يقول: يا عجباً لعمر إن رأى حق الله عليه فلم يمنعه ما هو فيه[٤] أن تكلم به[٥]. ٢٠٢/٨

٢٦٤٢٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن أبي وائل عن ابن مسعود أنه كان يسبل إزاره، فقيل له[٦] فقال: إني رجل حمش الساقين[٧].

* * *

[٢٠] موضع الإزار؛ أين هو؟

٢٦٤٣٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن أبي (سنان)[٨] عن عبدالله بن أبي الهذيل قال: سأل أبوبكر رسول الله ﷺ عن موضع الإزار، فقال: «**(مستدق)**[٩]

---

(١) في [أ]: (عجر).

(٢) سقط من: [ط].

(٣) في [أ، ج، ح]: (وأبقى).

(٤) أي: من الجراحات بسبب طعن المجوسي له.

(٥) منقطع؛ إبراهيم لا يروي عن ابن مسعود، أخرجه ابن شبة (١٦٠٤)، وورد نحوه من حديث عمرو بن ميمون عند البخاري (٣٧٠٠).

(٦) في [هـ]: زيادة (في ذلك).

(٧) صحيح.

(٨) في [ح]: (الشيباني).

(٩) في [هـ]: (مسرق)، وفي [أ]: (مسدق).

الساق، لا خير فيما أسفل (من ذلك)[1]، ولا خير فيما فوق ذلك»[2].

٢٦٤٣١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوالأحوص عن أبي إسحاق عن مسلم بن (نذير)[3] عن حذيفة قال: أخذ رسول الله ﷺ بأسفل عضلة ساقي أو ساقه فقال: **«هذا موضع الإزار، فإن أبيت فأسفل، / فإن أبيت فأسفل، فإن أبيت فلا حق للإزار في الكعبين»**[4]. ٢٠٣/٨

٢٦٤٣٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يعلى بن (عبيد)[5] عن (محمد)[6] بن إسحاق قال: سمعت أبا نبيه يقول سمعت عائشة تقول: قال رسول الله ﷺ: **«ما تحت الكعب من الإزار في النار»**[7].

٢٦٤٣٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوالأحوص عن أبي يعفور قال: رأيت ابن عمر، و(إن)[8] إزاره إلى نصف ساقه، أو قريب من نصف ساقه[9].

---

(١) سقط من: [ز].

(٢) مرسل؛ عبدالله بن أبي الهذيل تابعي

(٣) في [جـ، ز]: (يزيد)، وكلاهما صواب.

(٤) حسن؛ مسلم صدوق، أخرجه أحمد (٢٣٢٤٣)، وابن ماجه (٣٥٧٢)، والترمذي (١٧٨٣)، والنسائي ٢٠٦/٨، وابن حبان (٥٤٤٨)، والحميدي (٤٤٥)، والبزار (٢٩٧٣)، والطيالسي (٤٢٥)، والبغوي في الجعديات (٢٦٥٢)، والطبراني في الأوسط (١٨٠٠)، والبغوي في شرح السنة (٣٠٧٨)، والمزني ٥٤٧/٢٧.

(٥) في [أ، جـ، ح]: زيادة، وفي [ز]: (حميد).

(٦) سقط من: [ط].

(٧) مجهول؛ لجهالة أبي بنيه، أخرجه أحمد (٢٤٣١٥)، والبخاري في التاريخ ٧٧/٩، وإسحاق (١٧٥٩).

(٨) سقط من: [ح، ز].

(٩) صحيح.

٢٦٤٣٤- **حدثنا أبوبكر قال**: حدثنا يعلى بن عبيد عن محمد بن إسحاق عن العلاء (بن)[١] عبدالرحمن بن يعقوب عن أبيه عن أبي سعيد قال: قال رسول الله ﷺ: **«إزرة المؤمن إلى نصف الساق، فما كان إلى الكعب فلا بأس، وما كان تحت الكعب ففي النار»**[٢].

٢٦٤٣٥- **حدثنا أبوبكر قال**: حدثنا أبوخالد الأحمر عن/ أبي (غفار)[٣] عن أبي تميمة الهجيمي عن أبي جرى الهجيمي قال: أتيت رسول الله ﷺ فقلت: عليك السلام، يا رسول الله، قال: **«(لا تقل)[٤]: عليك السلام فإن "عليك السلام" تحية [الموتى»**، قال: وقلت: يا رسول الله زدني، قال: **«الإزار إلى نصف الساق، فإن أبيت فإلى الكعبين، فإياك والمخيلة؛ فإن الله لا يحب]**[٥] **المخيلة»**[٦]. ٢٠٤/٨

---

(١) في [ز]: (عن).

(٢) منقطع حكماً؛ ابن إسحاق مدلس، أخرجه أحمد (١١٠٢٨)، والنسائي في الكبرى (٩٧١٥)، وابن حبان (٥٤٤٧)، ومالك (٩١٤/٢)، وأبويعلى (٩٨٠)، وأبوعوانة (٤٨٣/٥)، والبيهقي (٢٤٤/٢)، وأخرجه بنحوه أبوداود (٤٠٩٣)، وابن ماجه (٣٥٧٣)، والحميدي (٧٣٧)، والبغوي (٣٠٨٠).

(٣) في [أ، ح، ط]: (عفان).

(٤) في [ز]: (فلا فقل).

(٥) في [جـ، ز]: زيادة، وفي [هـ]: (الميت... وإياك وإسبال الإزار فإنها من]، وانظر: مسند ابن أبي شيبة (٧٩٢).

(٦) حسن؛ أبوخالد صدوق، أخرجه أحمد (٢٠٦٣٥)، وأبوداود (٤٠٨٤)، والنسائي في الكبرى (٩٦٩١)، وابن حبان (٥٢١)، والحاكم ١٨٦/٤، والبخاري في التاريخ ٢٠٥/٢، وعبدالرزاق (١٩٩٨٢)، وابن أبي عاصم في الآحاد (١١٨٣)، والدولابي ٦٦/١، والطيالسي (١٢٠٨)، والطبراني (٦٣٨٦)، والمزي ٢٧٠/١٩، وابن المبارك في الزهد (١٠١٧)، وابن قانع ١٤٢/١، والقضاعي (٩٣٥)، وأبوالشيخ في الأمثال (٢٣٥)، والبغوي (٣٥٠٤).

٢٦٤٣٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حسين بن علي (عن)[1] جعفر[2] قال: كان ميمون يشمر إزاره إلى (أنصاف)[3] ساقيه.

٢٦٤٣٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عفان قال: حدثنا وهيب قال: حدثنا داود ابن أبي هند عن أبي قزعة عن الأسقع بن الأسلع عن سمرة بن جندب عن النبي (عليه السلام)[4] قال: **«ما أسفل من الكعبين من الإزار في النار»**[5].

٢٦٤٣٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن أبي مكين عن (خاله)[6] أبي أمية أن علياً أتزر فلحق إزاره بركبتيه[7]./ ٨/٢٠٥

٢٦٤٣٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير عن مغيرة عن إبراهيم قال: موضع الإزار (مستدق)[8] (الساق)[9].

٢٦٤٤٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا سهل بن يوسف عن حميد عن أنس قال:

---

(١) في [أ، جـ، ح، ز، ط، هـ]: (بن).

(٢) في [ز]: زيادة (بن).

(٣) في [ط، هـ]: (نصف).

(٤) في [جـ، ز]: (ﷺ).

(٥) صحيح؛ أخرجه أحمد (٢٠٠٩٨)، والنسائي في الكبرى (٩٧٢٢)، والبخاري في التاريخ الكبير (٦٤/٢)، والطبراني (٦٩٧١).

(٦) في [أ، ب، ط، هـ]: (خالد)، واسمه سريج، وانظر: التاريخ الكبير ٢٠٥/٤، والجرح والتعديل ٣٠٤/٤، والكنى لمسلم ص٨١، والإكمال ٢٧٧/٤ و٢٧٨، وتهذيب مستمر الأوهام ٢٧٠/١، وتصحيفات المحدثين ٥٠٣/٢، والموضح للخطيب ١٩٧/١.

(٧) مجهول؛ لجهالة أبي أمية، وأخرجه ابن سعد (٢٧/٣)، وابن منده في فتح الباب ٧٠/١.

(٨) في [جـ، ز]: (مستبق)، وفي [هـ]: (مسبق).

(٩) في [ز]: (الساقين).

الإزار إلى نصف الساق أو إلى الكعبين، لا خير فيما هو أسفل (من)[١] ذلك[٢].

٢٦٤٤١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن (ابن)[٣] عون عن ابن سيرين قال: كانوا يكرهون الإزار فوق نصف الساق.

٢٦٤٤٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبومعاوية عن الأعمش عن سليمان بن مسهر عن خرشة أن (عمر)[٤] دعا بشفرة فرفع إزار رجل عن كعبيه ثم قطع ما كان أسفل من ذلك، قال: فكأني أنظر إلى (ذباذبه)[٥] (تسيل)[٦] على (عقبيه)[٧][٨].

٢٦٤٤٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا إسحاق بن سليمان عن أبي سنان عن أبي إسحاق قال: رأيت ناساً من أصحاب رسول الله ﷺ يأتزرون على أنصاف سوقهم، فذكر أسامة بن زيد وابن عمر وزيد بن أرقم/ والبراء بن عازب[٩]. ٢٠٦/٨

٢٦٤٤٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن محمد بن أبي يحيى عن عكرمة قال: رأيت ابن عباس يأتزر (فأرسل)[١٠] إزاره من بين يديه حتى تقع

---

(١) في [هـ]: (بن).

(٢) صحيح.

(٣) في [هـ]: (أبي)، وفي [ز]: (ابن أبي).

(٤) في [ز]: (عمير).

(٥) في [ز]: (ذبانة)، وذباذبه: أطراف ثوبه.

(٦) في [أ، ح، ط]: (يسيل).

(٧) في [أ]: (عاقبه).

(٨) صحيح.

(٩) صحيح.

(١٠) في [ز]: (فيرسل).

(حاشيتهما)[١] على ظهر قدميه (ويرفعهما)[٢] من مؤخره[٣].

٢٦٤٤٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع قال: حدثنا أبوسليمان المكتب عن أبيه قال: [٤]رأيت علياً عليه إزار[٥] (نجراني)[٦] إلى أنصاف ساقيه[٧].

٢٦٤٤٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن موسى بن دهقان قال: رأيت أبا سعيد وابن عمر إزارهما إلى أنصاف سوقهما[٨].

٢٦٤٤٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبيدالله بن موسى قال: أخبرنا موسى بن (عبيدة)[٩] عن إياس بن سلمة عن أبيه عن عثمان بن عفان: كان/ إزاره إلى نصف ساقيه (قال)[١٠]: فقيل له في ذلك، فقال: هذه إزرة حبيبي - يعني - النبي (عليه السلام)[١١][١٢].

٢٠٧/٨

---

(١) في [ط]: (حاشيهما)، وفي [هـ]: (حاشيته)، وفي [ز]: (حاتهما).

(٢) في [هـ]: (ويرفع).

(٣) صحيح.

(٤) في [ح، هـ]: زيادة (ما).

(٥) في [هـ]: زيادة (إلا).

(٦) في [أ، ح]: (بحراني)، وفي [هـ]: (يحاذي)، وانظر: طبقات ابن سعد (٢٨/٣).

(٧) مجهول؛ لجهالة والد أبي سليمان.

(٨) ضعيف؛ لضعف موسى بن دهقان.

(٩) في [أ، جـ، هـ]: (عيينة).

(١٠) سقط من: [ط، هـ].

(١١) في [جـ]: (ﷺ).

(١٢) ضعيف؛ لضعف موسى بن عبيدة.

٢٦٤٤٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يزيد بن هارون قال: (حدثنا)[١] شريك عن عبدالملك بن عمير عن (حصين)[٢] بن قبيصة عن المغيرة بن شعبة قال: قال رسول الله ﷺ: **«يا سفيان بن سهل! لا تسبل، فإن الله لا يحب المسبلين»**[٣].

* * *

[٢١] من كان يكره لبس الخفاف والنعال التي لم (تذك)[٤]

٢٦٤٤٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالوهاب عن أيوب (عن)[٥] محمد عن (أسير)[٦] بن جابر كان يكره الخفاف والنعال التي لم تذك[٧][٨]./ ٢٠٨/٨

٢٦٤٥٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا الثقفي عن أيوب عن محمد أن عائشة كانت تكره الفراء التي لم (تذك)[٩][١٠].

٢٦٤٥١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن أشعث عن محمد قال:

---

(١) في [ز]: (أنبأنا)، وفي [جـ]: (أخبرنا).

(٢) في [ز]: (عضين).

(٣) حسن؛ شريك وحصين بن قبيصة صدوقان، أخرجه أحمد (١٨٩١٥) والنسائي في الكبرى (٩٧٠٤)، وابن ماجه (٣٥٧٤)، وابن حبان (٥٤٤٢)، والطبراني ٢٠/(١٠٢٤)، وأبوالقاسم البغوي في الجعديات (٢٢٥٥).

(٤) في [أ، ح، ط، ز]: (تذكا).

(٥) في [أ، ط، هـ]: (بن).

(٦) في [أ، جـ، ح، هـ]: (أسيد).

(٧) في [أ، ح، ط، ز]: (تذكا).

(٨) صحيح.

(٩) في [أ، ح، ز، ط] (تذكا).

(١٠) صحيح.

كان ممن يكره الصلاة فيما لم (يذك)[1]: عمر وابن عمر وعمران بن حصين وعائشة (وأسير)[2] بن جابر[3].

* * *

[٢٢] في طول القميص كم هو؟ وإلى أين هو في جره؟

٢٦٤٥٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عيسى بن يونس عن الأوزاعي عن عمرو ابن مهاجر قال: كانت (قمص)[4] عمر بن عبدالعزيز و(ثيابه)[5] ما بين الكعب والشراك.

٢٦٤٥٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حسين بن علي عن ابن أبي (رواد)[6] (عن سالم)[7] عن أبيه عن النبي ﷺ قال: **«الإسبال في الإزار والقميص والعمامة، من جر (منها شيئاً)[8] خيلاء لم ينظر الله إليه يوم القيامة»**[9]./ ٢٠٩/٨

٢٦٤٥٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يزيد بن هارون عن عبدالملك بن أبي سليمان عن سليمان الأحول عن مجاهد قال: جر القميص والإزار سواء.

---

(١) في [أ، ح، ز، ط]: (تذكا).

(٢) في [أ، جـ، ح، هـ]: (أسيد).

(٣) صحيح، أشعث هو ابن عبدالملك الحمراني.

(٤) في [أ، ح، ط]: (قميص).

(٥) في [هـ]: (جبابه).

(٦) في [هـ]: (راود).

(٧) ساقطة في: [جـ].

(٨) في [ز]: (شيئاً منها).

(٩) صحيح، أخرجه مسلم (٢٠٨٥)، وأصله عند البخاري (٥٧٨٣)، ولما رواه ابن ماجه (٣٥٧٦) قال: قال أبوبكر: ما أغربه.

٢٦٤٥٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يزيد (قال)[١]: أخبرنا إسماعيل عن شعيب ابن يسار قال: ذكروا عند عكرمة (جر)[٢] القميص والإزار فقال: هو والله (شر وأشر)[٣].

٢٦٤٥٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن أبي هاشم عن طاوس، قال: كان قميصه فوق الإزار، والرداء فوق القميص.

٢٦٤٥٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن مهدي عن سفيان عن داود بن قيس قال: رأيت القاسم قميصه إلى الكعب.

٢٦٤٥٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن مهدي عن أبي عوانة عن مغيرة قال: كان إبراهيم قميصه على ظهر القدم.

٢٦٤٥٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن محمد بن عمير قال: رأيت قميص سالم مشمراً فوق الكعبين فقال: إني رأيت ابن عمر (كان)[٤] قميصه هكذا[٥]./ ٢١٠/٨

* * *

[٢٣] في طول كم القميص: إلى أين؟

٢٦٤٦٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا حاتم (بن)[٦] إسماعيل عن جعفر

---

(١) في [أ]: (قالا).

(٢) ساقطة في: [جـ].

(٣) في [جـ]: (وأشر صلاة).

(٤) في [ز]: (فكان).

(٥) حسن؛ محمد بن عمير بن أبي الغريق الهمداني الكوفي، وثقه ابن حبان، وروى عنه جماعة من الثقات، فهو صدوق.

(٦) في [ز]: (عن).

(عن)[١] علي قال: ابتاع علي (قميصاً)[٢] سنبلانيا (بأربعة)[٣] دراهم، (فدعا)[٤] الخياط، فمد كم القميص، وأمره أن يقطع ما[٥] خلف أصابعه[٦].

٢٦٤٦١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عفان قال: حدثنا حماد بن سلمة قال: أخبرنا سعيد الجريري عن أبي عثمان النهدي أن عمر بن الخطاب دعا (بشفرة)[٧] ليقطع كم قميص عتبة (بن)[٨] (فرقد)[٩] من أطراف أصابعه، وكان عليه قميص سنبلاني (وقال)[١٠]: أنا (أكفيكه)[١١] يا أمير المؤمنين إني أستحي أن تقطعه عند الناس، فتركه[١٢].

٨/٢١١ ٢٦٤٦٢- (**حدثنا** أبوبكر قال)[١٣]: حدثنا علي بن مسهر عن الأجلح عن/ عبدالله بن أبي الهذيل قال: رأيت علياً عليه قميص (مدري)[١٤] أو (رازقي)[١٥]، إذا

(١) في [ط، هـ]: (بن).
(٢) في [ط]: (قميصان).
(٣) في [أ، ح، ز، ط، هـ]: (بأربع).
(٤) في [أ، جـ، ح، ز، ط]: (ودعا).
(٥) في [هـ]: زيادة (بين).
(٦) منقطع، أو معضل؛ جعفر لا يروى عن علي.
(٧) في [ط، هـ]: (شفرة).
(٨) في [أ، ح، ز، ط]: (و).
(٩) في [ط]: (مدمر).
(١٠) في [جـ]: (قال)، وفي [ز]: (فقال).
(١١) في [ز]: (أكفيك).
(١٢) صحيح.
(١٣) ساقطة في: [أ، جـ، ح، ط، ز].
(١٤) في [ز]: (داري)، وكذلك في [ح]، وفي [هـ]: (رازي).
(١٥) في [ز]: (راتي)، وفي [جـ]: (رادي)، وفي [هـ]: (راني).

أرسله (بلغ)[١] (نصف)[٢] ساقيه، وإذا (مده)[٣] لم يجاوز (ظفريه)[٤][٥].

٢٦٤٦٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن أبي البختري قال: رأيت أنس بن مالك وكم قميصه إلى الرصغ[٦].

٢٦٤٦٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن[٧] موسى[٨] المعلم عن بديل[٩] العقيلي قال: كان كم النبي ﷺ إلى الرصغ[١٠].

* * *

---

(١) زائدة في: [هـ].

(٢) في [أ]: (يصف)، وكذلك [ح].

(٣) في [أ، ز]: (مره).

(٤) في [جـ]: (ظفره).

(٥) حسن؛ الأجلح صدوق، أخرجه ابن سعد (٢٧/٣)، وأبونعيم في الحلية ٣٦١/٤، وهناد في الزهد (٧١٣)، وابن عساكر ٤٨٣/٢٢، وابن عبدالبر في الاستيعاب ١١١٢/٣، وابن أبي الدنيا في التواضع (١٣٤).

(٦) صحيح.

(٧) في [ز]: زيادة (ابن).

(٨) في [أ، جـ، ح، ز، ط]: زيادة (ابن).

(٩) في [ط، هـ]: زيادة (عن أبي يزيد).

(١٠) مرسل، بديل تابعي، أخرجه النسائي في الكبرى (٩٦٦٧)، وهناد في الزهد (٧١٤)، وابن سعد ٤٥٨/١، وأحمد في الزهد ص٦، وأخرجه ابن عساكر ١٩٦/٤، من حديث بديل عن أسماء بنت يزيد، كما أخرجه من طريق بديل عن شهر عن أسماء: أبوداود (٤٠٢٧)، والترمذي (١٧٦٥)، والنسائي في الكبرى (٩٦٦٦)، وإسحاق (٢٢٨٤)، وأبوالشيخ في أخلاق النبي (٢٤٧)، والمزي ٥٤/١٦.

[٢٤] في الإزار: أين موضعه من الحقو؟

٢٦٤٦٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن محمد بن أبي يحيى قال: حدثني أبوالعلاء قال: رأيت علياً يأتزر فوق السرة[١]./ ٢١٢/٨

٢٦٤٦٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن قدامة بن موسى عن أبيه قال: صليت إلى جنب ابن عمر وقد (ائتزر)[٢] فوق السرة، فجذبه حتى جعله أسفل منها[٣].

٢٦٤٦٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدة بن سليمان عن هشام عن الحسن وابن سيرين أنهما (كانا)[٤] يأتزران إلى أسفل من السرة.

* * *

[٢٥] في لبس القلانس

٢٦٤٦٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن عبدالله بن سعيد قال: رأيت على علي بن (الحسين)[٥] قلنسوة بيضاء (مُضرّية)[٦].

٢٦٤٦٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا (أبو)[٧] معاوية عن هشام قال: رأيت على

---

(١) حسن، أبوالعلاء اسمه جمهان، وثقه ابن حبان وروى عنه جمع.

(٢) في [ط، هـ]: (ائتزرت).

(٣) مجهول؛ لجهالة موسى والد قدامة.

(٤) في [هـ]: (كان).

(٥) في [ز]: (حسين).

(٦) في [ب، هـ]: (مصرية)، وفي [س]: (مضرية)، وانظر: التدوين ١/ ٤٠٠.

(٧) سقط من: [هـ].

ابن الزبير قلنسوة لها (رفٌّ)[١]، كان يستظل بها إذا طاف بالبيت[٢].

٢٦٤٧٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن فضيل عن يزيد قال: رأيت على إبراهيم قلنسوة مكفوفة بثعالب (أو)[٣] سمور.

٢٦٤٧١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبوأسامة عن الأجلح قال: / رأيت على الضحاك قلنسوة ثعالب. ٢١٣/٨

٢٦٤٧٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يحيى بن سعيد عن ابن أبي عروبة عن أشعث عن أبيه أن أبا موسى خرج من الخلاء وعليه قلنسوة فمسح عليها[٤].

* * *

[٢٦] في لبس (التبان)[٥]

٢٦٤٧٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدة عن مسعر عن عثمان [ابن المغيرة عن علي بن ربيعة قال: رأيت علياً يتزر فرأيت عليه (تباناً)[٦][٧].

٢٦٤٧٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدة عن يحيى بن سعيد عن القاسم][٨] قال: كانت عائشة إذا خرجت حاجة أو معتمرة (أخرجت)[٩] معها عبيدها يرحلون

---

(١) أي: لها زائدة تقي الجبهة الشمس، وفي [أ، هـ]: (رب).

(٢) صحيح.

(٣) في [ح]: (و).

(٤) صحيح.

(٥) التبان: السروال الصغير، في [أ، ح، ط]: (الثياب).

(٦) في [أ، ح، ط]: (ثياباً).

(٧) صحيح.

(٨) تكرر ما بين المعكوفين في: [ط، هـ].

(٩) في [جـ، ز]: (خرجت).

هودجها فكانوا (يشعرون)[1] بأرجلهم إلى بطن البغلة، فأمرتهم أن يلبسوا التبابين[2]./ ٢١٤/٨

٢٦٤٧٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع (عن أميّ)[3] عن أبي الهيثم قال: قال سلمان: نعم الثوب التبان[4].

٢٦٤٧٦- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أسباط عن العلاء (عن أبيه)[5] قال: (رئي)[6] على عمار بن ياسر (تبان)[7] وهو بعرفات[8].

٢٦٤٧٧- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن عيينة عن ابن أبي نجيح قال: كان أبي يلبس تباناً تحت الإزار][9].

٢٦٤٧٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا أبومعاوية عن الأعمش قال: رأيت أبا صادق (يتزر)[10] فرأيت تحت إزاره تباناً.

---

(١) في [هـ]: (يشدون)، والمراد: أن ثيابهم تنحسر عند ركوب البغلة.

(٢) صحيح.

(٣) هو أمي بن ربيعة الصيرفي، وأبوالهيثم هو المرادي صاحب القصب، وسقط ما بين القوسين من: [أ، ح، ط، هـ].

(٤) منقطع؛ أبوالهيثم لا يروي عن سلمان.

(٥) في [أ، جـ، ح، ط، هـ]: (بن حبيب) وسبب لبس عمار التبانَ مرضٌ بمثانته كما في غريب الحديث لأبي عبيد (٥/٥٢)، (ت: حسين شريف).

(٦) في [ط، هـ]: (رأيت).

(٧) في [أ، ح]: (ثبان)، وفي [هـ]: (تباناً).

(٨) منقطع.

(٩) سقط الخبر من: [أ، ح، ط، هـ].

(١٠) في [جـ]: (ياتزر)، وفي [هـ]: (يتبرز).

٢٦٤٧٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن طلحة بن يحيى قال: رأيت على عَليّ بن رَبيعة (الوالبي)[١] تباناً.

٢٦٤٨٠- قال: كان الشيخ، يعني علياً يلبسه[٢].

٢٦٤٨١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن شعبة (عن)[٣] عبدالرحمن بن القاسم عن أبيه عن عائشة أنها كانت تأمر غلمانها بلبس التبابين وهم محرمون[٤].

٢٦٤٨٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالصمد بن عبدالوارث عن حماد بن سلمة عن ثابت عن أنس قال: كان أبوموسى إذا نام لبس تباناً مخافة أن تبدو عورته[٥]./ ٢١٥/٨

* * *

[٢٧] في لبس السراويلات

٢٦٤٨٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن علية عن الجريري عن أبي عثمان قال: كتب عمر إلى أبي موسى: أن اقطعوا الركب، وأنزوا على الخيل نزواً، وألقوا الخفاف، (واحتذوا)[٦] النعال، (وألقوا)[٧] السراويلات، (وأتزوروا)[٨]، وارموا

---

(١) في [هـ]: (الوالي).

(٢) صحيح.

(٣) في [أ، هـ]: (بن).

(٤) صحيح.

(٥) صحيح.

(٦) في [ط، هـ]: (واتخذوا).

(٧) في [أ، ح، ط]: (وألبسوا).

(٨) في [أ، ح، ط]: (وأبرزوا)، وفي [هـ]: (وابزروا).

(الأغراض)[١]، وعليكم باللبسة (المعدية)[٢]، وإياكم (وهدي)[٣] العجم، فإن شر الهدي هدي العجم[٤].

٢١٦/٨ ٢٦٤٨٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع (عن سفيان)[٥] عن سماك/ بن حرب عن سويد بن قيس قال: أتانا رسول الله ﷺ فساومنا سراويل[٦].

٢٦٤٨٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن معاذ بن العلاء عن أبيه عن جده قال: خطبنا علي بالكوفة وعليه سراويل[٧].

٢٦٤٨٦- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن حفص (بن)[٨] أبي منصور قال: رأيت على الشعبي سراويل][٩].

---

(١) في [أ، ح، ز، ط]: (الأعراض).

(٢) في [أ، ح، ز]: (المعربة)، وفي [ط]: (المعزية).

(٣) في [أ، ح]: (وهذا).

(٤) صحيح، وورد بأن الكتابة لعتبة بن فرقد، والأثر أخرجه أحمد (٣٠١)، وابن حبان (٥٤٥٤)، وعبدالرزاق (١٩٩٩٤)، وأبويعلى (٢١٣)، والطحاوي ٢٧٥/٤، وابن الجعد (٩٩٥)، وأبوعوانة (٨٥١٤)، والبيهقي ١٤/١٠، وأبونعيم في الحلية ١٢٢/٣، وابن عبدالبر في التمهيد ٢٥١/١٤، والخطيب في الكفاية ص٣٣٦.

(٥) سقط من: [ط].

(٦) حسن؛ سماك صدوق، أخرجه أحمد (١٩٠٩٨)، وأبوداود (٣٣٣٦)، والترمذي (١٣٠٥)، والنسائي ٢٨٤/٧، وابن حبان (٥١٤٧)، والحاكم ٣٠/٢، والبخاري في التاريخ الكبير ١٤٢/٤، وابن الجارود (٥٥٩)، وعبدالرزاق (١٤٣٤١)، والدارمي (٢٥٨٥)، والطيالسي (١١٩٢)، والبيهقي /٣٣، وابن قانع ١٢٦/٣، وأبوالشيخ في أخلاق النبي ص١٢٠، والخطيب في الموضح ١٥١/٢، وابن الأثير ٤٩٣/٢.

(٧) مجهول؛ لجهالة والد معاذ وجده.

(٨) في [هـ]: (عن).

(٩) سقط الخبر من: [ز].

٢٦٤٨٧- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن مهدي قال: كان الحسن إذا كان الشتاء لبس سراويل حبرة، وقباء (حبرة)[١].

٢٦٤٨٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن عمران عن أبي مجلز قال: جاء كتاب عمر: أن ألقوا السراويلات والبسوا الأزر[٢].

٢٦٤٨٩- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا جرير (بن)[٣] حازم عن واصل مولى (أبي)[٤] عيينة قال: إن الله (تعالى)[٥] أوحى إلى إبراهيم: إنك أكرم الخلق عليَّ، فإذا صليت فلا (تر)[٦] الأرض عورتك، (فاتخذ)[٧] (سراويلاً)[٨].

٢٦٤٩٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا زيد بن الحباب عن أبي خلدة (قال)[٩]: رأيت أبا العالية عليه سراويل، قال: فقلت له[١٠]: / (قال)[١١]: (إنها)[١٢] من لباس الرجال. ٢١٧/٨

---

(١) في [جـ]: (طبرة).

(٢) منقطع؛ أبومجلز لم يدرك عمر.

(٣) في [جـ]: (عن).

(٤) في [ط، هـ]: (ابن).

(٥) في [جـ]: (تعالى).

(٦) في [هـ]: (ترى)، وفي [أ، ح، ط]: (ترا).

(٧) في [جـ]: (واتخذ).

(٨) في [جـ]: (سراويل).

(٩) سقط من: [أ، جـ، ح، ط].

(١٠) في [هـ]: زيادة (مالك وللسراويل في البيت).

(١١) سقط من: [جـ].

(١٢) في [ز]: (فإنها).

[٢٨] من قال: البس ما شئت، ما أخطاك سرف أو مخيلة

٢٦٤٩١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا يزيد بن هارون قال: (حدثنا)[(١)] همام عن قتادة عن عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده قال: قال رسول الله ﷺ: **«كلوا واشربوا وتصدقوا والبسوا ما لم يخالطه إسراف (ولا مخيلة)[(٢)]»**[(٣)].

٢٦٤٩٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا ابن عيينة عن إبراهيم بن ميسرة عن طاوس عن ابن عباس قال: كل ما شئت، والبس ما شئت، ما أخطأتك خلتان: سرف أو مخيلة[(٤)].

٢٦٤٩٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالسلام عن مغيرة عن إبراهيم في قوله (تعالى)[(٥)]: ﴿وَالَّذِينَ إِذَا أَنفَقُوا لَمْ يُسْرِفُوا وَلَمْ يَقْتُرُوا وَكَانَ بَيْنَ ذَٰلِكَ قَوَامًا﴾/ ٢١٨/٨ [الفرقان: ٦٧]، قال: لا (تجيعهم)[(٦)] ولا تعريهم، ولا تنفق نفقة يقول الناس: إنك أسرفت فيها.

---

(١) في [ز]: (أنا)، وفي [جـ]: (أخبرنا).

(٢) في [ط]: (ومخيلة).

(٣) حسن؛ شعيب صدوق، أخرجه أحمد (٦٦٩٥)، وابن ماجه (٣٦٠٥)، والنسائي ٧٩/٥، والترمذي (٢٨١٩)، والطيالسي (٢٢٦١)، والحاكم ١٣٥/٤، والبيهقي في شعب الإيمان (٤٥٧١)، وابن أبي الدنيا في الشكر (٥١)، وتمام (١٠٣٤/الروض)، وابن حجر في التغليق ٥٣/٥، والحارث (٥٧١/بغية).

(٤) صحيح، أخرجه عبدالرزاق (٢٠٥١٥)، وابن جرير في التفسير ١٦٢/٨، وابن أبي حاتم في التفسير (٧٩٥٩)، والبيهقي في الشعب (٦٥٧٢)، وأبونعيم في تاريخ أصبهان (١٦٨٩)، والدينوري في المجالسة (١٦٠١)، وابن حجر في الأمالي المطلقة ص٣٤، وفي تغليق التعليق ٥٤/٥.

(٥) سقط من: [جـ، ز].

(٦) في [ب، ط، هـ]: (تحيفهم)، وانظر: تفسير البغوي ٣٧٦/٣، والمحرر الوجيز ٢٢٠/٤، وتفسير ابن جرير ٣٨/١٩، وتفسير القرطبي ٧٣/١٣.

٢٦٤٩٤- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن شريك عن عثمان الحاطبي قال: أخبرني (من رأى)[١] على عثمان ثوباً قوهياً[٢].

٢٦٤٩٥- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا عبدالرحيم عن إسماعيل بن سميع عن أبي رزين قال: خرج علي بن أبي طالب وعليه قميص من (قهز)[٣]، وعليه (بردان قطريان)[٤][٥].

٢٦٤٩٦- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن علي بن صالح عن[٦] عطاء (أبي)[٧] محمد قال: رأيت على علي قميصاً من هذه الكرابيس غير غسيل][٨][٩].

٢٦٤٩٧- [**حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن ميمون أبي القاسم قال: رأيت على عطاء قميص (زُطياً)[١٠]][١١].

٢٦٤٩٨- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن خالد أبي العلاء قال: رأيت على الحسن قميصاً (زطياً)[١٢]./ ٢١٩/٨

---

(١) في [ز]: مكررة (من رأى).

(٢) مجهول؛ لإبهام الراوي عن عثمان.

(٣) في [أ، جـ، ح، ط]: (قهن).

(٤) في [ز]: (برد من فطرش)، وفي [أ، هـ]: (برد من فطرس).

(٥) صحيح.

(٦) في [ط]: زائدة (أبي).

(٧) في [أ]: (ابن).

(٨) سقط الخبر من: [ح].

(٩) ضعيف؛ لضعف عطاء أبي محمد الحمال.

(١٠) في [ز]: (رطن).

(١١) سقط الخبر من: [أ، ح، س، ط، هـ].

(١٢) في [جـ]: (رطي).

٢٦٤٩٩- (حدثنا أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن شعبة عن الحكم قال: رأيت عليه)[1] قميصاً غليظا.

٢٦٥٠٠- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سعيد بن السائب الطائفي عن محمد بن السائب (بن)[2] أبي هندبة عن أبيه قال: رأيت على عمر (ثوبين قطريين)[3][4].

٢٦٥٠١- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن (مطير)[5] بن ثعلبة عن أبي النوار قال: رأيت عليا اشترى قميصين غليظين ((خير)[6] قنبر أحدهما)[7][8].

٢٦٥٠٢- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سعيد بن عبيد عن عَليّ بن رَبيعةَ قال: رأيت على علي ثوبين (قطريين)[9][10].

٢٦٥٠٣- **حدثنا** أبوبكر قال: حدثنا وكيع عن سفيان عن منصور عن إبراهيم

---

(١) تكرر في: [أ، ط].

(٢) في [ز]: (عن).

(٣) في [هـ]: (برنس فطرس)، وفي [ط]: (برنس قطريين)، وفي الزهد لهناد (٧٠٨): (ثوبين قطنيين).

(٤) مجهول؛ لجهالة محمد بن السائب وأبيه.

(٥) في [جـ]: (مطر).

(٦) في [أ، هـ]: (حين).

(٧) سقط ما بين القوسين في: [جـ، ع].

(٨) مجهول؛ لجهالة أبي النوار.

(٩) في [أ، ح، ط، هـ]: (مطرفين).

(١٠) صحيح.

قال: (كان من)[1] قبلكم (أسفق)[2] (ثياباً)[3] وأشفق قلوباً.

٢٦٥٠٤- **حدثنا أبوبكر** قال: حدثنا يزيد عن الجريري عن أبي طلحة قال: خرج طلحة بن (عبيدالله)[4] ﷺ وعليه ثوبان ممصران[5]./ ٢٢٠/٨

* * *

(١) في [أ، هـ]: (من كان).

(٢) أي: أغلظ، وفي [ح، ز، هـ]: (أشفق).

(٣) في [أ، ح، ط]: (نياتا).

(٤) في [أ، ح، ط]: (عبدالله).

(٥) مجهول؛ لجهالة أبي طلحة.

فهرس الموضوعات

الموضوع	الصفحة

[١٨] كتاب البيوع والأقضية ٥-١٠٢

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة

الموضوع	الصفحة
[٢٣] كتاب اللباس	**٤٧١-٥٤٦**

الموضوع	الصفحة

* * *